الأربعون حديثاً

علم الأعلام

وفخر الأمة والإسلام

الشيخ محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (قدس سره)

مكتبة فدك لإحياء التراث

الجزء الثاني

تحقيق: فارس حسون كريم

الأربعون حديثاً

الشيخ محمد باقر بن محمد تقي المجلسي قدس سره

الأربعون حديثاً

تأليف

علم الأعلام

وفخر الأمة والإسلام

الشيخ محمد باقر بن محمد تقي المجلسي قدس سره

(١٠٣٧ - ١١١٠هـ)

الجزء الثاني

تحقيق

فارس حسون كريم

شبكة الفكر
alfeker.net

مكتبة فدك لإحياء التراث

الأربعون حديثا

الجزء الثاني

العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي

كافة حقوق الطبع محفوظة
و مسجلة للناشر ومكتبة فدك

- الناشر: باقيات
- الكمية: ١٠٠٠ نسخة
- المطبعة: وفا
- الطبعة: الاولى
- تاريخ الطبع: ٢٠٠٩م ـ ١٤٣٠هـ.ق
- القطع وعدد الصفحات: وزيري ـ ٤٦٤ صفحة

شابك الجزء الثاني: ٩٧٨-٦٠٠-٥١٢٦-٤١-٩
شابك الدورة: ٩٧٨-٦٠٠-٥١٢٦-٤٢-٦

عنوان الناشر: ايران ـ قم ـ شارع معلم ـ رقم ٤٤ ـ تلفون: ٧٧٤٣٩٠٠

مركز التوزيع: ايران ـ قم ـ مجمع الإمام المهدي (عج) ـ الطابق الأرضي
رقم ١١٧، ١١٦ ـ تلفون: ٧٨٣٣٦٢٤

مكتبة فدك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الثاني والعشرون

ما أخرجته من كتاب «إرشاد القلوب»[1] تأليف الشيخ الزكيّ الحسن بن أبي الحسن الديلمي ممّا رواه مرفوعاً، قال: «لمّا استخلف عثمان بن عفّان آوى إليه عمّه الحكم بن العاص، وولده مروان، والحارث بن الحكم، ووجّه عمّاله في الأمصار، وكان فيمن وجّه عمر بن سفيان بن المغيرة بن أبي العاص بن أُميّة إلى مشكان، والحارث بن الحكم إلى المدائن، فأقام فيها مدّة يتعسّف أهلها، ويسيء معاملتهم.

فوفد منهم إلى عثمان وفد شكوا إليه[2]، وأعلموه بسوء ما يعاملهم به، وأغلظوا عليه في القول، فولّى حذيفة بن اليمان عليهم، وذلك في آخر أيّامه، فلم ينصرف حذيفة بن اليمان عن[3] المدائن إلى أن قُتل عثمان واستُخلِف عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فأقام حذيفة عليها، وكتب إليه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مِنْ عَبْدِ اللهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلىٰ حُذَيْفَةَ بنِ الْيمانِ

سَلامٌ عَلَيْكَ.

---

(١) إرشاد القلوب: ٢/١٨٠ ـ ٢١٠.

(٢) في الإرشاد: «وفد يشكوه».

(٣) في «ط»: «حذيفة بن اليمان عليهم من».

[أَمَّا بَعْد:] (١)

فَإِنِّي قَدْ وَلَّيْتُكَ مَا كُنْتَ تَلِيهِ (٢) لِمَنْ كَانَ قَبْلِي مِنْ حِرَفِ (٣) الْمَدَائِنِ، وَقَدْ جَعَلْتُ إِلَيْكَ أَعْمالَ الْخَراجِ وَالرُّسْتاقِ وَجِبايَةَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَاجْمَعْ إِلَيْكَ ثِقاتِكَ وَمَنْ أَحْبَبْتَ مِمَّنْ تَرْضىٰ دِيْنَهُ وَأَمانَتَهُ، وَاسْتَعِنْ بِهِمْ عَلىٰ أَعْمالِكَ، فَإِنَّ ذٰلِكَ أَعَزُّ لَكَ وَلِوَلِيِّكَ، وَأَكْبَتُ لِعَدُوِّكَ.

وَإِنِّي آمُرُكَ بِتَقْوَى اللهِ وَطاعَتِهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَأُحَذِّرُكَ (٤) عِقابَهُ فِي الْمَغِيْبِ وَالْمَشْهَدِ، وَأَتَقَدَّمُ إِلَيْكَ بِالْإِحْسانِ إِلَى الْمُحْسِنِ، وَالشِّدَّةِ عَلَى الْمُعانِدِ، وَآمُرُكَ بِالرِّفْقِ فِي أُمُورِكَ، وَاللِّيْنِ وَالْعَدْلِ فِي رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ مَسْؤُولٌ عَنْ ذٰلِكَ، وَإِنْصافِ الْمَظْلُومِ، وَالْعَفْوِ عَنِ النّاسِ، وَحُسْنِ السِّيرَةِ مَا اسْتَطَعْتَ، فَاللهُ يَجْزِي الْمُحْسِنِينَ.

وَآمُرُكَ أَنْ تُجْبِيَ خَراجَ الْأَرَضِينَ عَلَى الْحَقِّ وَالنَّصَفَةِ، وَلَا تَتَجاوَزَ مَا تَقَدَّمْتُ بِهِ إِلَيْكَ، وَلَا تَدَعَ مِنْهُ شَيْئاً، وَلَا تَبْتَدِعْ فِيهِ أَمْراً. ثُمَّ اقْسِمْهُ بَيْنَ أَهْلِهِ بِالسَّوِيَّةِ وَالْعَدْلِ، وَاخْفِضْ لِرَعِيَّتِكَ جَناحَكَ، وَواسِ بَيْنَهُمْ فِي مَجْلِسِكَ، وَلْيَكُنِ الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَواءً، وَاحْكُمْ بَيْنَ النّاسِ بِالْحَقِّ، وَأَقِمْ فِيهِمْ (٥) بِالْقِسْطِ، وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوىٰ، وَلَا تَخَفْ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، فَإِنَّ اللهَ

---

(١) من الإرشاد.

(٢) في الإرشاد: «عَلَيْهِ».

(٣) في «خ»: «جرف».

(٤) في بحار الأنوار: «فَاحْذَرْ».

(٥) في «ط»: «بَيْنَهُمْ».

مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ.

وَقَدْ وَجَّهْتُ إِلَيْكَ كِتاباً لِتَقْرَأَهُ عَلىٰ أَهْلِ مَمْلَكَتِكَ لِيَعْلَمُوا رَأْيَنا فِيهِمْ وَفي جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَحْضِرْهُمْ وَاقْرَأْهُ عَلَيْهِمْ، وَخُذِ الْبَيْعَةَ لَنا عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنْهُمْ إِنْ شاءَ اللهُ تَعالىٰ.

[قال:][(١)] فلمّا وصل عهد أمير المؤمنين عليه‌السلام إلى حذيفة جمع الناس فصلّى بهم، ثمّ أمر بالكتاب فقرئ عليهم.

وهو:

بسم الله الرحمن الرحيم

مِنْ عَبْدِ اللهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلىٰ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي هٰذَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللهَ الَّذِي لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

فَأَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى اخْتَارَ الْإِسْلَامَ دِيناً لِنَفْسِهِ وَمَلائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ، إِحْكاماً لِصُنْعِهِ وَحُسْنِ تَدْبِيرِهِ، وَنَظَراً مِنْهُ لِعِبادِهِ، وَخَصَّ بِهِ مَنْ أَحَبَّ مِنْ خَلْقِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مُحَمَّداً صلى‌الله‌عليه‌وآله فَعَلَّمَهُمُ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ، إِكْراماً وَتَفَضُّلاً[(٢)] لِهٰذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَدَّبَهُمْ لِكَي يَهْتَدُوا، وَجَمَعَهُمْ لِئَلَّا يَتَفَرَّقُوا، وَوَفَّقَهُمْ[(٣)] لِئَلَّا يَجُورُوا.

---

(١) من الإرشاد.

(٢) في «ط ـ خل» والإرشاد: «وَتَفْضِيلاً».

(٣) كذا في الإرشاد وبحار الأنوار، وفي الأصل «ط، خ»: «وَوَقَفَهُمْ».

فَلَمَّا قَضىٰ مَا كَانَ عَلَيهِ مِنْ ذٰلِكَ مَضىٰ إِلىٰ رَحْمَةِ رَبِّهِ[١] حَمِيداً مَحْمُوداً.

ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ أَقامُوا بَعْدَهُ رَجُلَيْنِ رَضُوا بِهَدْيِهِما وَسِيرَتِهِما، فَأَقاما مَا شاءَ اللهُ، ثُمَّ تَوَفَّاهُمَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ وَلَّوْا بَعْدَهُمَا الثَّالِثَ، فَأَحْدَثَ أَحْداثاً، وَوَجَدَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ فِعالاً، فَاتَّفَقُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ نَقَمُوا مِنْهُ فَغَيَّرُوا، ثُمَّ جاءُوني كَتَتابُعِ الْخَيْلِ فَبايَعُونِي، فَإِنِّي أَسْتَهْدِي اللهَ بِهُداهُ، وَأَسْتَعِينُهُ عَلَى التَّقْوىٰ.

أَلَا وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْنا الْعَمَلَ بِكِتابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَالْقِيامَ عَلَيْكُمْ بِحَقِّهِ، وَإِحْياءَ سُنَّتِهِ، وَالنُّصْحَ لَكُمْ بِالْمَغِيبِ وَالْمَشْهَدِ، وَبِاللهِ نَسْتَعِينُ عَلىٰ ذٰلِكَ، وَهُوَ حَسْبُنا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

وَقَدْ وَلَّيْتُ أُمُورَكُمْ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمانِ، وَهُوَ مِمَّنْ أَرْتَضِي بِهُداهُ[٢]، وَأَرْجُو صَلَاحَهُ، وَقَدْ أَمَرْتُهُ بِالْإِحْسَانِ إِلىٰ مُحْسِنِكُمْ، وَالشِّدَّةِ عَلىٰ مُرِيبِكُمْ، وَالرِّفْقِ بِجَمِيعِكُمْ.

أَسْأَلُ اللهَ لَنا وَلَكُمْ حُسْنَ الْخِيرَةِ وَالْإِحْسانِ، وَرَحْمَتَهُ الْواسِعَةَ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ، وَالسَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ[٣] وَبَرَكاتُهُ.

قال: ثمّ إنّ حذيفة صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، وصلّى على النبيّ وآله،

---

(١) في الإرشاد: «اللهِ».

(٢) في «خ -خل-»: «هَدْيَهُ».

(٣) في «ط»: «وَرَحْمَتُهُ».

ثمّ قال: الحمد لله الذي أحيى الحقّ، وأمات الباطل، وجاء بالعدل[1]، وأدحض الجور، وكبت الظالمين.

أيّها الناس، إنّما وليّكم الله ورسوله وأمير المؤمنين[2] حقّاً حقّاً، وخير من نعلمه بعد نبيّنا محمّدٍ رسول الله ﷺ، وأوْلى الناس بالناس، وأحقّهم بالأمر، وأقربهم إلى الصدق، وأرشدهم إلى العدل، وأهداهم سبيلاً، وأدناهم إلى الله وسيلة، وأمسّهم برسول الله ﷺ رحماً.

أنيبوا إلى طاعة أوّل النّاس سلماً، وأكثرهم علماً، وأقصدهم طريقاً، وأسبقهم إيماناً، وأحسنهم يقيناً، وأكثرهم معروفاً، وأقدمهم جهاداً، وأعزّهم مقاماً، أخي رسول الله ﷺ، وابن عمّه، وأبي الحسن والحسين، وزوج الزهراء البتول سيّدة نساء العالمين، فقوموا ـ أيّها النّاس ـ فبايعوا على كتاب الله وسنّة نبيّه، فإنّ لله في ذلك رضاً، ولكم مقنع وصلاح، والسلام.

فقام الناس [بأجمعهم][3] فبايعوا أمير المؤمنين عليه السلام أحسن بيعة وأجمعها، فلمّا استتمّت البيعة قام إليه فتىً من أبناء العجم وولاة الأنصار لمحمّد بن عمارة بن التيّهان، أخو أبي الهيثم بن التيّهان، يقال له: مسلم، متقلّداً سيفاً، فناداه من أقصى النّاس: أيّها الأمير، إنّا سمعناك تقول [في أوّل كلامك][4]: إنّما وليّكم الله ورسوله وأمير المؤمنين[5] حقّاً حقّاً تعريضاً بمن كان قبله من الخلفاء أنّهم لم يكونوا أُمراء المؤمنين حقّاً، فعرّفنا ذلك ـ أيّها الأمير ـ رحمك الله، ولا تكتمنا، فإنّك ممّن شهد

---

(١) في «خ»: «بالحقّ».

(٢) في «خ»: «إنّه قد ولّاكم الله ـ والله ـ أمير المؤمنين»، وفي الإرشاد: «إنّما وليّكم ـ والله ـ أمير المؤمنين».

(٣) من الإرشاد وبحار الأنوار.

(٤) من الإرشاد.

(٥) في «خ، ط»: «قد ولّاكم الله أمير المؤمنين ـ خ ل ـ».

وعاين ، ونحن مقلّدون ذلك أعناقكم ، والله شاهد عليكم فيما تأتون به من النصيحة لأُمّتكم ، وصدق الخبر عن نبيّكم ﷺ .

فقال حذيفة : أيّها الرجل ، أمّا إذا سألت وفحصت هكذا ، فاسمع وافهم ما أُخبرك به ، أمّا من تقدّم من الخلفاء قبل عليّ بن أبي طالب عليه السلام ممّن تسمّى أمير المؤمنين فإنّهم تسمّوا بذلك وسمّاهم الناس به[١] ، وأمّا عليّ بن أبي طالب عليه السلام فإنّ جبرئيل عليه السلام سمّاه بهذا الاسم عن الله تعالى ، وشهد له رسول الله ﷺ عن سلام جبرئيل عليه السلام [له][٢] بإمرة المؤمنين ، وكان أصحاب رسول الله ﷺ يدعونه في حياة رسول الله ﷺ بإمرة المؤمنين .

قال الفتى : خبّرنا كيف كان ذلك ، يرحمك الله ؟

قال حذيفة : إنّ الناس كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ قبل الحجّاب إذا شاءوا ، فنهاهم رسول الله ﷺ أن يدخل أحد إليه وعنده دحية بن خليفة الكلبي ، وكان رسول الله ﷺ يراسل قيصراً ملك الروم وبني حنيفة وملوك بني غسّان على يده ، وكان جبرئيل عليه السلام يهبط عليه ﷺ في صورته ، ولذلك نهى رسول الله ﷺ أن يدخل المسلمون عليه إذا كان عنده دحية .

قال حذيفة : وإنّي أقبلت يوماً لبعض أُموري إلى رسول الله ﷺ مهجّراً[٣] رجاء أن ألقاه خالياً ، فلمّا صرت بالباب [نظرت][٤] فإذا أنا بالشّملة قد سُدلت على الباب ، فرفعتها وهممت بالدخول ، وكذلك كنّا نصنع ، فإذا أنا بدحية [قاعد عند رسول الله ﷺ ، والنبيّ نائم ورأسه في حجر دحية][٥] ، فلمّا رأيته انصرفت .

---

(١) في بحار الأنوار : « بذلك » .

(٢) و (٥) من الإرشاد وبحار الأنوار .

(٣) مهجّراً : وقت الهجير ، أي شدّة الحرّ .

(٤) من الإرشاد .

فلقيني عليّ بن أبي طالب عليه السلام في بعض الطريق ، فقال : **يابن اليمان ، من أين أقبلت ؟**

قلت : من عند رسول الله صلى الله عليه وآله .

قال : **وماذا صنعت عنده ؟**

قلت : أردت الدخول عليه في كذا وكذا ، فذكرت الأمر الذي جئت له ، فلم يتهيّأ لي ذلك .

قال : **ولِمَ ؟**

قلت : كان عنده دحية الكلبي ، وسألت عليّاً عليه السلام معونتي على رسول الله صلى الله عليه وآله في ذلك [الأمر][1] .

قال : **فارجع معي** ، فرجعت معه .

فلمّا صرنا إلى باب الدار[2] جلست بالباب ، ورفع عليّ عليه السلام الشملة ودخل وسلّم ، فسمعت دحية يقول : وعليك السلام ـ يا أمير المؤمنين ـ ورحمة الله وبركاته ، ثمّ قال [له][3] : اجلس فخذ رأس أخيك وابن عمّك من حجري ، فأنت أوْلى الناس به ، فجلس عليّ عليه السلام وأخذ رأس رسول الله صلى الله عليه وآله فجعله في حجره ، وخرج دحية من البيت .

فقال عليّ عليه السلام : **ادخل ، يا حذيفة** ، فدخلت ، فجلست ، فما كان بأسرع أن انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله فضحك في وجه عليٍّ عليه السلام ، ثمّ قال : **يا أبا الحسن ، من حجر مَن أخذت رأسي ؟**

قال : **من حجر دحية الكلبي .**

---

(١) و (٣) من الإرشاد .

(٢) كذا في الإرشاد وبحار الأنوار ، وفي الأصل « خ ، ط » : « صرنا بالدار » .

فقال: ذلك جبرئيل عليه السلام. فما قلت [له][1] حين دخلت، وما قال لك؟

قال: دخلت فسلّمت، فقال لي: وعليك السلام ـ يا أمير المؤمنين ـ ورحمة الله وبركاته.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: **يا عليّ، سلّمت عليك ملائكة الله وسكّان سمواته بإمرة المؤمنين [من][2] قبل أن يسلّم عليك أهل الأرض.**

يا عليّ، إنّ جبرئيل عليه السلام فعل ذلك من أمر الله تعالى، وقد أوحى إليّ عن ربّي عزّ وجلّ من قبل دخولك أن أفرض ذلك على الناس، وأنا فاعل ذلك إن شاء الله تعالى.

فلمّا كان من الغد بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله إلى ناحية فدك في حاجةٍ، فلبثت أيّاماً، فقدمت فوجدت الناس يتحدّثون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أمر الناس أن يسلّموا على عليٍّ عليه السلام بإمرة المؤمنين، وأنّ جبرئيل عليه السلام أتاه بذلك عن الله عزّ وجلّ.

فقلت: صدق رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنا قد سمعت جبرئيل عليه السلام يسلّم على عليٍّ عليه السلام بإمرة المؤمنين، وحدّثتهم الحديث، فسمعني عمر بن الخطّاب وأنا أُحدّث الناس في المسجد، فقال لي: أنت رأيت جبرئيل وسمعته؟ اتّق القول، فقد قلت قولاً عظيماً، وقد خولط بك؟

فقلت: نعم، أنا سمعت ذلك ورأيته، فأرغم الله أنف من رغم.

فقال: يا أبا عبدالله، لقد رأيت وسمعت عجباً.

قال حذيفة: وسمعني بريدة بن الخضيب[3] الأسلمي وأنا أُحدّث ببعض

---

(١) و (٢) من الإرشاد وبحار الأنوار.

(٣) في الإرشاد وبحار الأنوار: «الحصيب».

وهو: بريدة الأسلمي، الخزاعي، مدنيّ، عربيّ، من أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام.

ينظر في ترجمته: رجال الطوسي: ٢٩، رقم ٢٢ و: ٥٨، رقم ١. رجال الكشّي: ٣٨، رقم ٧٨. خلاصة الأقوال: ٢٧، رقم ٢. رجال ابن داوود: ٥٥، رقم ٢٣٣. الرعاية في »

ما رأيت وسمعت ، فقال لي : والله يابن اليمان ، لقد أمرهم رسول الله ﷺ بالسلام على عليٍّ بإمرة المؤمنين ؟ [فاستجابت له طائفة يسيرة من الناس ، وردّ ذلك عليه وأباه كثير من الناس][١].

قلت : يا بريدة ، أكنت شاهداً ذلك اليوم ؟

فقال [لي][٢]: نعم ، من أوّله إلى آخره .

فقلت له : حدّثني به يرحمك الله تعالى ، فإنّي كنت عن ذلك اليوم[٣] غائباً ؟

فقال بريدة : كنت أنا وعمّار أخي مع رسول الله ﷺ في نخيل بني النجّار ، فدخل علينا عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، فسلّم ، فردّ عليه [السلام][٤] رسول الله ﷺ ورددنا ، ثمّ قال له : **يا عليّ ، اجلس هناك** ، فجلس ، ودخل رجال فأمرهم رسول الله ﷺ بالسلام على عليٍّ عليه السلام بإمرة المؤمنين ، فسلّموا وما كادوا .

ثمّ دخل أبو بكر وعمر فسلّما ، فقال لهما رسول الله ﷺ : سلّما على عليٍّ بإمرة المؤمنين .

فقالا : إنّ الأمر من الله ورسوله ؟

فقال : نعم .

ثمّ دخل طلحة وسعد بن مالك فسلّما ، فقال لهما رسول الله ﷺ : **سلّما على عليٍّ بإمرة المؤمنين** .

فقالا : أمر من الله[٥] ورسوله ؟

علم الدراية : ٣٧٧ ، رقم ٢ . مجمع الرجال : ٢٥٦/١ . نقد الرجال : ٢٦٩/١ ، رقم ٦٨٢ .

(١) من الإرشاد .

(٢) و (٤) من « ط » .

(٣) في « ط » : « البيع ـ خ ل ـ » .

(٥) في « خ » والإرشاد : « فقالا : أعن الله ؟ ـ خ ل ـ » .

فقال : **نعم** .

فقالا : سمعنا وأطعنا .

ثمّ دخل سلمان الفارسيّ وأبو ذرّ الغفاري رضي الله عنهما فسلّما ، فردّ عليهما السلام ، ثمّ قال : **سلّما على عليّ بإمرة المؤمنين** ، فسلّما ولم يقولا شيئاً .

ثمّ دخل خزيمة بن ثابت ، وأبو الهيثم بن التيّهان ، فسلّما ، فردّ عليهما السلام ، ثمّ قال : **سلّما على عليّ بإمرة المؤمنين** ، فسلّما [١] ولم يقولا شيئاً .

ثمّ دخل عمّار والمقداد ، فسلّما ، فردّ عليهما السلام ، وقال : **سلّما على عليّ بإمرة المؤمنين** ، ففعلا ولم يقولا شيئاً .

ثمّ دخل عثمان وأبو عبيدة ، فسلّما ، فردّ عليهما السلام ، ثمّ قال : **سلّما على عليّ بإمرة المؤمنين** .

قالا : عن الله ورسوله ؟

قال : **نعم** [فسلّما] [٢] .

ثمّ دخل فلان وفلان وعدّ جماعة من المهاجرين والأنصار ،كلّ ذلك يقول رسول الله ﷺ : **سلّموا على عليّ بإمرة المؤمنين** ، فبعض يسلّم ولا يقول شيئاً ، وبعض يقول للنبيّ ﷺ : أعن الله ورسوله ؟ فيقول : **نعم** ، حتّى غصّ المجلس [٣] بأهله ، وامتلأت الحجرة ، وجلس بعض على الباب وفي الطريق ، وكانوا يدخلون فيسلّمون ويخرجون ، ثمّ قال لي ولأخي : **قم يا بريدة ، أنت وأخوك فسلّما على عليّ بإمرة المؤمنين** ، فقمنا فسلّمنا ، ثمّ عدنا إلى مواضعنا [، فجلسنا] [٤] .

قال : ثمّ أقبل رسول الله ﷺ عليهم جميعاً ، فقال : **اسمعوا وعوا ، إنّي أمرتكم أن**

---

(١) في الإرشاد : « ففعلا » .

(٢) و (٤) من الإرشاد .

(٣) في « خ » : « المسجد » .

تسلّموا على عليٍّ بإمرة المؤمنين ، وإنّ رجالاً سألوني ذلك أعن أمر الله و [أمر][١] رسوله ، ما كان لمحمّدٍ أن يأتي أمراً من تلقاء نفسه ، بل بوحي ربّه وأمره ، أفرأيتم ـ والذي نفسي بيده ـ لئن أبيتم ونقضتموه لتكفرنّ ولتفارقنّ[٢] ما بعثني به ربّي[٣] ، فمن شاء فليؤمن ، ومن شاء فليكفر.

قال بريدة : فلمّا خرجنا سمعت بعض أُولئك الذين أُمروا بالسلام على عليٍّ بإمرة المؤمنين [من قريش][٤] يقول لصاحبه ، وقد التفّت بهما طائفة من الجفاة البطاة[٥] عن الإسلام من قريش : أما رأيت ما صنع محمّد ﷺ بابن عمّه من علوّ المنزلة والمكانة[٦] ، ولو يستطيع ـ والله ـ لجعله نبيّاً من بعده.

فقال له صاحبه : أمسك لا يكبرنّ عليك هذا [الأمر][٧] ، فإنّا لو فقدنا محمّداً لكان فعله هذا تحت أقدامنا.

فقال حذيفة : ومضى بريدة إلى بعض طريق الشام ورجع ، وقد قُبض رسول الله ﷺ وبايع الناس أبا بكر ، فأقبل بريدة فدخل[٨] المسجد وأبو بكر على المنبر وعمر دونه بمرقاة ، فناداهما من ناحية المسجد : يا أبا بكر ، ويا عمر.

قالا : وما لك ـ يا بريدة ـ أجُنِنتَ ؟

فقال لهما : والله ما جُنِنتُ ، ولكن أين سلامكما بالأمس على عليٍّ بإمرة المؤمنين ؟

---

(١) من « ط ».
(٢) في « خ » والإرشاد : « لتكفرون ولتفارقون ».
(٣) كذا في الإرشاد وبحار الأنوار ، وفي الأصل « خ ، ط » : « على ما بعثني ربّي ».
(٤) من الإرشاد.
(٥) في بحار الأنوار : « البطاء ».
(٦) في الإرشاد وبحار الأنوار : « والمكان ».
(٧) من بحار الأنوار.
(٨) في بحار الأنوار : « وقد دخل ».

فقال له أبو بكر: يا بريدة، الأمر يحدث بعده أمر، وإنّك غبتَ وشهدنا، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب.

فقال لهما: رأيتما ما لم يره الله ورسوله[١]، ووفى لك صاحبك بقوله: لو فقدنا محمّداً لكان هذا قوله تحت أقدامنا، ألا إنّ المدينة حرام عليَّ أن أسكنها أبداً حتّى أموت.

فخرج بريدة بأهله وولده، فنزل بين قومه بني أسلم، فكان يطلع في الوقت دون الوقت، فلمّا أفضى الأمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام سار إليه، وكان معه حتّى قدم العراق، فلمّا أُصيب أمير المؤمنين عليه السلام صار إلى خراسان، فنزلها، ولبث هناك إلى أن مات رحمه الله تعالى.

قال حذيفة: فهذا أنباء[٢] ما سألتني عنه.

فقال الفتى: لا جزى الله الذين شهدوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسمعوه يقول هذا القول في عليٍّ عليه السلام خيراً، فقد خانوا الله ورسوله، وأزالوا الأمر عن وصيّ[٣] رسول الله صلى الله عليه وآله، وأقرّوه في مَن لم يره الله ولا رسوله لذلك أهلاً، لا جرم والله لن يفلحوا بعدها أبداً.

فنزل حذيفة عن منبره، فقال: يا أخا الأنصار، إنّ الأمر كان أعظم ممّا تظنّ، أنّه عزب والله البصر[٤]، وذهب اليقين، وكثر المخالف، وقلّ الناصر لأهل الحقّ.

فقال له الفتى: فهلّا انتضيتم أسيافكم، ووضعتموها على رقابكم، وضربتم بها الزائلين عن الحقّ قدماً قدماً حتّى تموتوا أو تدركوا الأمر الذي تحبّونه من طاعة الله

---

(١) في الإرشاد: «ولا رسوله».

(٢) في بحار الأنوار: «نبأ».

(٣) في «خ»: «عمّن رضي -خ ل-». وفي الإرشاد: «عمّن رضيه الله ورسوله وأقرّوه».

(٤) في «خ، ط»: «الصبر -خ ل-».

عزّ وجلّ وطاعة رسوله ﷺ ؟

فقال له : أيّها الفتى ، إنّه أُخذ ـ والله ـ بأسماعنا وأبصارنا ، وكرهنا الموت ، وزيّنت عندنا الدنيا (١) ، وسبق علم (٢) الله بإمرة الظالمين ، ونحن نسأل الله التغمّد لذنوبنا ، والعصمة فيما بقي من آجالنا ، فإنّه مالك رحيم .

ثمّ انصرف حذيفة إلى منزله وتفرّق الناس .

قال عبدالله بن سلمة : فبينا أنا ذات يوم عند حذيفة أعوده في مرضه الذي مات فيه ، وقد كان يوم قدمت فيه [من] (٣) الكوفة من قبل قدوم عليٍّ عليه السلام إلى العراق ، فبينما أنا عنده إذ جاء الفتى الأنصاري فدخل على حذيفة ، فرحّب به ، وأدناه ، وقرّبه من مجلسه (٤) ، وخرج مَن كان عند حذيفة من عوّاده .

وأقبل عليه الفتى ، فقال : يا أبا عبدالله ، سمعتك يوماً تحدّث عن بريدة بن الخضيب (٥) الأسلمي أنّه سمع بعض القوم الذين أمرهم رسول الله ﷺ أن يسلّموا على عليٍّ عليه السلام بإمرة المؤمنين ، يقول [لصاحبه] (٦) : أما رأيت اليوم ما صنع محمّد بابن عمّه من التشريف وعلوّ المنزلة ، حتّى لو قدر أن يجعله نبيّاً لفعل ؟ فأجابه صاحبه ، فقال : لا يكبرنّ عليك ، فلو [قد] (٧) فقدنا محمّداً لكان قوله تحت أقدامنا ، وقد ظننت بنداء بريدة لهما ، وهما على المنبر أنّهما صاحبا القول .

قال حذيفة : أجل ، القائل عمر ، والمجيب أبو بكر .

---

(١) في الإرشاد : « الحياة » .

(٢) في الإرشاد : « عند » .

(٣) و (٦) من الإرشاد وبحار الأنوار .

(٤) في الإرشاد : « وقرّب مجلسه » .

(٥) في الإرشاد وبحار الأنوار : « الخصيب » .

(٧) من الإرشاد .

فقال الفتى : إنّا لله وإنّا إليه راجعون ، هلك والله القوم ، وبطلت أعمالهم .

قال حذيفة : ولم يزل القوم على ذلك الارتداد ، وما يعلم الله منهم أكثر .

قال الفتى : قد كنت أُحبّ أن أتعرّف هذا الأمر من فعلهم ، ولكنّي أجدك مريضاً ، وأنا أكره أن أُملّك بحديثي ومسألتي ، وقام لينصرف .

فقال حذيفة : لا ، بل اجلس يابن أخي ، وتلقّ منّي حديثهم ، وإن كربني(١) ذلك ، فلا أحسِبُني إلّا مفارقكم ، إنّي لا أُحبّ أن تغترّ بمنزلتهما فى الناس ، فهذا ما أقدر عليه من النصيحة لك ولأمير المؤمنين عليه السلام من الطاعة له ولرسوله(٢) صلى الله عليه وآله ، وذكر منزلته ، فقال : يا أبا عبدالله ، حدّثني بما عندك من أُمورهم لأكون على بصيرةٍ من ذلك .

فقال حذيفة : إذن والله لأخبرنّك بخبرٍ سمعته ورأيته ، ولقد والله دلّنا ذلك من فعلهم على أنّهم والله ما آمنوا بالله ولا رسوله طرفة عين .

وأُخبرك أنّ الله تعالى أمر رسوله صلى الله عليه وآله في سنة عشرٍ من مهاجرته من مكّة إلى المدينة أن يحجّ هو ويحجّ الناس معه ، فأوحى الله إليه بذلك : ﴿ **وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ** ﴾(٣) .

فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله المؤذّنين فأذّنوا في أهل السافلة والعالية : ألا إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد عزم على الحجّ في عامه هذا ليعلّم الناس حجّهم ، ويعرّفهم(٤) مناسكهم ، فيكون سنّة لهم إلى آخر الدهر .

قال : فلم يبق أحد ممّن دخل في الإسلام إلّا حجّ مع رسول الله صلى الله عليه وآله لسنة عشرٍ

---

(١) في «خ» : «كرهني» .

(٢) في «خ» وبحار الأنوار : «ولرسول الله» .

(٣) الحجّ ٢٢ : ٢٧ .

(٤) في «خ» والإرشاد : «ليفهّم الناس حجّهم ، ويعلّمهم» .

ليشهدوا منافع لهم ، ويعلّمهم حجّهم ، ويعرّفهم مناسكهم .

وخرج رسول الله ﷺ بالناس ، وخرج بنسائه معه ، وهي حجّة الوداع ، فلمّا استتمّ حجّهم ، وقَضَوا مناسكهم ، وعرّف الناس جميع ما يحتاجون[١] إليه ، وأعلمهم أنّه قد أقام لهم ملّة إبراهيم عليه السلام ، وقد أزال عنهم جميع ما أحدثه المشركون بعده ، وردّ الحجّ إلى حالته الأولى ، ودخل مكّة فأقام بها يوماً واحداً ، فهبط عليه جبرئيل الأمين عليه السلام[٢] بأوّل سورة العنكبوت ، فقال : يا محمّد اقرأ :

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الٓمٓ * أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ * أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَن يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ .

فقال رسول الله ﷺ : **يا جبرئيل ، وما هذه الفتنة ؟**

فقال : يا محمّد ، إنّ الله يقرؤك السلام ، ويقول [لك][٣] : إنّي ما أرسلت نبيّاً قبلك إلّا أمرته عند انقضاء أجله أن يستخلف على أُمّته من بعده مَن يقوم مقامه ، ويحيي لهم سنّته وأحكامه ، فالمطيعون لله فيما يأمرهم به رسول الله[٤] هم الصادقون ، والمخالفون عليه[٥] أمره هم الكاذبون .

وقد دنا ـ يا محمّد ـ مصيرك إلى ربّك وجنّته ، وهو يأمرك أن تنصب لأُمّتك من بعدك عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، وتعهد إليه ، فهو الخليفة القائم برعيّتك وأُمّتك ،

---

(١) في الإرشاد : « احتاجوا » .

(٢) كذا في الإرشاد ، وفي الأصل « خ ، ط » وبحار الأنوار : « فهبط جبرئيل عليه السلام » .

(٣) من الإرشاد .

(٤) في « خ » والإرشاد : « رسوله » .

(٥) كذا في الإرشاد ، وفي « خ » : « عن » ، وفي « ط » وبحار الأنوار : « على » .

إن أطاعوه [أسلموا][١]، وإن عصوه [كفروا][٢]ـ وسيفعلون ذلك ـ وهي الفتنة التي تلوت عليك الآي فيها، وإنّ الله عزّ وجلّ يأمرك أن تعلّمه جميع ما علّمك، وتستحفظه جميع ما حفّظك واستودعك، فإنّه الأمين المؤتمن.

يا محمّد، إنّي اخترتك من عبادي نبيّاً، واخترته لك وصيّاً.

قال: فدعا رسول الله ﷺ عليّاً عليه السلام يوماً فخلا به يومه ذلك وليلته، واستودعه العلم والحكمة التي آتاه الله[٣] إيّاها، وعرّفه ما قال جبرئيل عليه السلام، وكان ذلك في يوم عائشة بنت أبي بكر، فقالت: يا رسول الله، لقد طال استخلاؤك بعليّ منذ اليوم؟!

قال: فأعرض عنها رسول الله ﷺ.

فقالت: لِمَ تعرض عنّي ـ يا رسول الله ـ بأمرٍ لعلّه يكون لي صلاحاً؟

فقال: صدقت، وأيم الله إنّه لأمر صلاح لمن أسعده الله بقبوله والإيمان به، وقد أُمِرتُ بدعاء الناس جميعاً [إليه][٤]، وستعلمين ذلك إذا أنا قمت به في الناس.

قالت: يا رسول الله، ولِمَ لا تخبرني به الآن لأتقدّم بالعمل به، والأخذ بما فيه الصلاح؟

قال: سأُخبركِ به فاحفظيه إلى أن أُؤمر بالقيام به في الناس جميعاً، فإنّكِ إن حفظتيه حفظكِ الله في العاجلة والآجلة جميعاً، وكانت لك الفضيلة بالسبقة والمسارعة إلى الإيمان بالله ورسوله، وإن أضعتيه وتركتِ رعاية ما أُلقي إليكِ منه كفرتِ بربّك، وحبط أجركِ، وبرئت منكِ ذمّة الله وذمّة رسوله، وكنتِ من الخاسرين، ولن[٥] يضرّ الله ذلك ولا رسوله.

---

(١) و (٢) من الإرشاد.
(٣) لفظ الجلالة من الإرشاد.
(٤) من «خ».
(٥) في «ط» والإرشاد: «ولم».

فضمنتْ له حفظه، والإيمان به ورعايته.

فقال: إنّ الله تعالى أخبرني أنّ عمري قد انقضى، وأمرني أن أنصب عليّاً للنّاس عَلماً، وأجعله فيهم إماماً، وأستخلفه كما استخلف الأنبياء من قبلي أوصياءهم[١]، وإنّي صائر إلى أمر ربّي، وآخذ فيه بأمره، فليكن [هذا][٢] الأمر منكِ تحت سويداء قلبكِ إلى أن يأذن الله بالقيام به، فضمنتْ له ذلك.

وقد أطلع الله نبيّه على ما يكون منها فيه ومن صاحبتها حفصة وأبويهما، فلم تلبث أن أخبرت حفصة، وأخبرت كلّ واحدةٍ منهما أباها.

فاجتمعا فأرسلا إلى جماعة الطلقاء والمنافقين فخبّراهم بالأمر، فأقبل بعضهم على بعضٍ وقالوا: إنّ محمّداً يريد أن يجعل هذا الأمر في أهل بيته كسنّة كِسرى وقيصر إلى آخر الدهر، ولا والله ما لكم في الحياة من حظٍّ إن أفضى هذا الأمر إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وإنّ محمّداً صلى الله عليه وآله عاملكم على ظاهركم، وإنّ عليّاً يعاملكم على ما يجد في نفسه منكم، فأحسنوا النظر لأنفسكم في ذلك، وقدّموا رأيكم[٣] فيه.

ودار الكلام فيما بينهم، وأعادوا الخطاب، وأجالوا الرأي، فاتّفقوا على أن ينفّروا بالنبيّ صلى الله عليه وآله ناقته على عقبة هَرْشى[٤]، وقد كانوا عملوا مثل ذلك في غزوة تبوك، فصرف الله الشرّ عن نبيّه صلى الله عليه وآله، واجتمعوا في أمر رسول الله صلى الله عليه وآله من القتل والاغتيال وإسقاء السمّ على غير وجهٍ، وقد كان اجتمع أعداء رسول الله صلى الله عليه وآله من الطلقاء من

---

(١) كذا في بحار الأنوار، وفي الأصل: «خ، ط» والإرشاد: «أوصياءها».

(٢) من الإرشاد.

(٣) في «خ»: «آراءكم».

(٤) هَرْشَى: ثنيّة في طريق مكّة قريبة من الجحفة ترى من البحر، ولها طريقان فكلّ من سلك واحداً منها أفضى به إلى موضعٍ واحدٍ.

قريش والمنافقين من الأنصار، ومَن كان في قلبه الارتداد من العرب في المدينة وما حولها، فتعاقدوا وتحالفوا على أن ينفّروا به ناقته، وكانوا أربعة عشر رجلاً.

وكان من عزم رسول الله ﷺ أن يقيم عليّاً عليه السلام وينصبه للناس بالمدينة[١] إذا قدم.

فسار رسول الله ﷺ يومين وليلتين، فلمّا كان في اليوم الثالث أتاه جبرئيل عليه السلام بآخر سورة الحجر، فقال: اقرأ: ﴿**لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ * إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ**﴾[٢].

قال: ورحل رسول الله ﷺ وأغذّ[٣] المسير[٤] مسرعاً على دخوله[٥] المدينة لينصب عليّاً عليه السلام علماً للناس.

فلمّا كانت الليلة الرابعة هبط جبرئيل عليه السلام في آخر الليل فقرأ عليه: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾[٦]، وهم الذين همّوا برسول الله ﷺ.

فقال رسول الله ﷺ: **أما تراني ـ يا جبرئيل ـ أغذّ المسير[٧] مجدّاً فيه لأدخل المدينة فأفرض ولايته على الشاهد والغائب؟**

فقال له جبرئيل عليه السلام: إنّ الله يأمرك أن تفرض ولايته غداً إذا نزلت منزلك.

فقال رسول الله ﷺ: **نعم ـ يا جبرئيل ـ، غداً أفعل إن شاء الله.**

---

(١) في «خ»: «على المدينة». وفي الإرشاد: «إذا قدمها».

(٢) الحجّ ١٥: ٩٢ ـ ٩٥.

(٣) في «خ»: «أعدّ».

(٤) في الإرشاد وبحار الأنوار: «السير».

(٥) في الإرشاد: «إلى دخول».

(٦) المائدة ٥: ٦٧.

(٧) في الإرشاد: «السير».

وأمر رسول الله[١] ﷺ بالرحيل من وقته ، وسار الناس معه حتّى نزل بغدير خمٍّ ، وصلّى بالناس ، وأمرهم أن يجتمعوا إليه ، فدعا عليّاً عليه السلام ورفع رسول الله ﷺ يد عليّ اليسرى بيده اليمنى ، ورفع صوته بالولاء لعليٍّ عليه السلام على الناس أجمعين ، وفرض طاعته عليهم ، وأمرهم أن لا يتخلّفوا عليه بعده ، وخبّرهم أنّ ذلك عن أمر الله عزّ وجلّ .

وقال لهم : **ألست أوْلى بالمؤمنين من أنفسهم ؟**

قالوا : بلى ، يا رسول الله .

قال : **فمن كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللّهمّ والِ من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله .**

ثمّ أمر الناس أن يبايعوه ، فبايعه الناس جميعاً ، ولم يتكلّم منهم أحد ، وقد كان أبو بكر وعمر تقدّما إلى الجحفة ، فبعث وردّهما ، ثمّ قال لهما النبيّ ﷺ متهجّماً[٢] : **يابن أبي قحافة ويا عمر ، بايعا عليّاً بالولاية من بعدي .**

فقالا : أمر من الله ومن رسوله ؟

فقال : **وهل يكون مثل هذا من غير أمر الله ؟! نعم ، أمر من الله ومن رسوله .**

فبايعا ، ثمّ انصرفا[٣] .

---

(١) في « ط » : « فنادى » .

(٢) في « ط » : « متجهّماً » .

(٣) حديث الغدير حديث متواتر مشهور ، روي بطرقٍ وأسانيد متعدّدة ، وبألفاظٍ مختلفةٍ . روي في : مسند أحمد بن حنبل : ١/١٥٢ و : ٤/٢٨١ و ٣٦٨ و ٣٧٣ . سنن ابن ماجة : ١/٥٥ و٥٦ ، ٥٨ . سنن الترمذي : ٢/٢١٣ . الخصائص للنسائي : ٢٢ . المستدرك على الصحيحين : ٣/١٢٩ . الاستيعاب : ٢/٤٧٣ و : ٢/٣٧٣ و : ٣/٣٥ .

ومن أراد المزيد من مصادره فليرجع إلى كتابنا « الروض النضير في معنى حديث الغدير » ، فقد ذكرنا فيه ٢٥٣ مصدراً من مصادر أهل السنّة التي أوردت الحديث .

وسار رسول الله ﷺ باقي يومه وليلته حتّى إذا دنوا من عقبة هَرْشى تقدّمه القوم، فتواروا في ثنيّة العقبة، وقد حملوا معهم دباباً، وطرحوا فيها الحصا.

فقال حذيفة: فدعاني رسول الله ﷺ ودعا عمّار بن ياسر وأمره أن يسوقها وأنا أقودها، حتّى إذا صرنا في رأس العقبة سار القوم من ورائنا، ودحرجوا الدباب بين قوائم الناقة، فذعرت، وكادت أن تنفر برسول الله ﷺ، فصاح بها النبيّ ﷺ: **أن اسكني وليس عليك بأس**، فأنطقها الله تعالى بقولٍ عربيٍ مبينٍ فصيحٍ، فقالت: والله يا رسول الله، لا أزلت يداً عن مستقرّ يدٍ، ولا رجلاً عن موضع رِجلٍ وأنت على ظهري.

فتقدّم القوم إلى الناقة ليدفعوها، فأقبلت أنا وعمّار نضرب وجوههم بأسيافنا ـ وكانت ليلة مظلمة ـ فزالوا عنّا وأيسوا ممّا ظنّوا وقدّروا.

فقلت: يا رسول الله، مَن هؤلاء القوم الذين يريدون ما ترى؟

فقال: **يا حذيفة، هؤلاء المنافقون في الدنيا والآخرة.**

فقلت: ألا تبعث إليهم ـ يا رسول الله ﷺ ـ رهطاً فيأتوا برؤوسهم؟

فقال ﷺ: **إنّ الله أمرني أن أعرض عنهم، وأكره أن تقول الناس أنّه دعا أُناساً من قومه وأصحابه إلى دينه، فاستجابوا له، فقاتل بهم حتّى إذا ظهر على عدوّه أقبل عليهم فقتلهم، ولكن دعهم يا حذيفة، فإنّ الله لهم بالمرصاد، وسيمهلهم قليلاً، ثمّ يضطرّهم إلى عذابٍ غليظٍ**(١).

فقلت: مَن هؤلاء [القوم](٢) المنافقون يا رسول الله، أمن المهاجرين أم من الأنصار؟

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ * نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلاً ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ لقمان ٣١: ٢٣ و ٢٤.

(٢) من «ط».

فسمّاهم لي رجلاً رجلاً، حتّى فرغ منهم، وقد كان فيهم أُناس أنا[1] كاره أن يكونوا فيهم، فأمسكت عند ذلك.

فقال رسول الله ﷺ: **يا حذيفة، كأنّك شاكّ في بعض مَن سمّيت لك، ارفع رأسك إليهم**، فرفعت طرفي إلى القوم وهم وقوف على الثنيّة، فبرقت برقة، فأضاءت جميع ما حولنا، وثبتت البرقة حتّى خِلتُها شمساً طالعة، فنظرت ـ والله ـ إلى القوم فعرفتهم رجلاً رجلاً، فإذا هم كما قال رسول الله ﷺ، وعدد القوم أربعة عشر رجلاً، تسعة من قريش، وخمسة من سائر الناس.

فقال له الفتى: سمِّهم لنا، يرحمك الله تعالى.

قال حذيفة: هم والله: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وطلحة، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقّاص، وأبو عبيدة بن الجرّاح، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، هؤلاء من قريش.

وأمّا الخمسة الأُخر فأبو موسى الأشعري، والمغيرة بن شعبة الثقفي، وأوس بن الحدثان البصري، وأبو هريرة، وأبو طلحة الأنصاري.

قال حذيفة: ثمّ انحدرنا من العقبة وقد طلع الفجر، فنزل رسول الله ﷺ فتوضّأ وانتظر أصحابه، فانحدروا[2] من العقبة واجتمعوا، فرأيت القوم بأجمعهم وقد دخلوا مع الناس وصلّوا خلف رسول الله ﷺ، فلمّا انصرف من صلاته التفت فنظر إلى أبي بكر وعمر وأبي عبيدة يتناجون، فأمر منادياً فنادى في الناس: لا يجتمع ثلاثة نفرٍ من الناس يتناجون فيما بينهم بسرٍّ.

وارتحل رسول الله ﷺ بالناس من منزل العقبة، فلمّا نزل المنزل الآخر رأى سالم مولى حذيفة أبا بكر وعمر وأبا عبيدة يسارّ بعضهم بعضاً، فوقف عليهم، وقال:

---

(١) في الإرشاد: «كنت».

(٢) في بحار الأنوار: «حتّى انحدروا».

أليس قد أمر رسول الله ﷺ أن لا يجتمع ثلاثة نفرٍ من الناس على سرٍّ واحدٍ ؟ والله لتخبروني فيما أنتم وإلّا أتيت رسول الله ﷺ حتّى أُخبره بذلك منكم .

فقال أبو بكر : يا سالم ، عليك عهد الله وميثاقه لئن نحن خبّرناك بالذي نحن فيه وبما اجتمعنا له ، إن أحببت أن تدخل معنا فيه دخلت ، وكنت رجلاً منّا ، وإن كرهت ذلك كتمته علينا ؟

فقال سالم : لكم ذلك ، وأعطاهم بذلك عهده وميثاقه ، وكان سالم شديد البغض والعداوة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام ، و [قد](١) عرفوا ذلك منه .

فقالوا له : [إنّا](٢) قد اجتمعنا على أن نتحالف ونتعاقد على أن لا نطيع محمّداً فيما فرض علينا من ولاية عليّ بن أبي طالب عليه السلام [بعده](٣) .

فقال لهم سالم : عليكم عهد الله وميثاقه إن في هذا الأمر كنتم تخوضون وتتناجون ؟

قالوا : أجل ، علينا عهد الله وميثاقه إنّا إنّما كنّا في هذا الأمر بعينه لا في شيءٍ سواه .

قال سالم : وأنا والله أوّل من يعاقدكم على هذا الأمر ، ولا يخالفكم عليه ، إنّه والله ما طلعت الشمس على أهل بيتٍ أبغض إليّ من بني هاشم ، ولا في بني هاشم أبغض إليّ ولا أمقت من عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، فاصنعوا في هذا الأمر ما بدا لكم ، فإنّي واحد منكم ، فتعاقدوا من وقتهم على هذا الأمر ، ثمّ تفرّقوا .

فلمّا أراد رسول الله ﷺ المسير أتوه ، فقال لهم : **فيما كنتم تتناجون في يومكم هذا ، وقد نهيتكم عن النجوى ؟**

---

(١) من بحار الأنوار .

(٢) و (٣) من الإرشاد وبحار الأنوار .

فقالوا: يا رسول الله، ما التقينا غير وقتنا هذا، فنظر إليهم النبيّ ﷺ مليّاً، ثمّ قال لهم: أنتم أعلم أم الله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُ مِنَ اللهِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾[١].

ثمّ سار حتّى دخل المدينة، واجتمع القوم جميعاً، وكتبوا صحيفة بينهم على ذكر ما تعاهدوا عليه في هذا الأمر، وكان أوّل ما في الصحيفة النكث لولاية عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وأنّ الأمر لأبي بكر وعمر وأبي عبيدة، وسالم معهم ليس بخارجٍ منهم، وشهد بذلك أربعة وثلاثون رجلاً: هؤلاء أصحاب العقبة، وعشرون رجلاً آخر، واستودعوا الصحيفة أبا عبيدة بن الجرّاح، وجعلوه أمينهم[٢] عليها.

قال: فقال الفتى: يا أبا عبدالله، يرحمك الله هَبْنا نقول إنّ هؤلاء القوم رضوا بأبي بكر وعمر وأبي عبيدة لأنّهم من مشيخة قريش[٣]، فما بالهم رضوا بسالم وهو ليس من قريش ولا من المهاجرين، ولا من الأنصار، وإنّما هو [عبد][٤] لامرأةٍ من الأنصار؟

قال حذيفة: يا فتى، إنّ القوم أجمع تعاقدوا على إزالة هذا الأمر عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام حسداً منهم له، وكراهة لأمره، واجتمع لهم مع ذلك ما كانوا في قلوب قريش عليه من سفك الدماء، وكان خاصّة رسول الله ﷺ، وكانوا يطلبون الثأر الذي أوقعه رسول الله ﷺ بهم من عليٍّ عليه السلام من بني هاشم، فإنّما كان العقد على إزالة الأمر عن عليّ عليه السلام من هؤلاء[٥] الأربعة عشر، وكانوا يرون أنّ سالماً رجل منهم.

---

(١) البقرة ٢: ١٤٠.

(٢) في «خ»: «أميناً».

(٣) زاد في الإرشاد: «ومن المهاجرين الأوّلين».

(٤) من الإرشاد وبحار الأنوار.

(٥) في الإرشاد: «بهم عند عليّ... عن عليّ على هؤلاء».

فقال الفتى: فخبّرني - يرحمك الله - عمّا كتب جميعهم في الصحيفة لأعرفه؟

فقال حذيفة: حدّثتني بذلك أسماء بنت عميس الخثعميّة امرأة أبي بكرٍ أنّ القوم اجتمعوا في منزل أبي بكر، فتآمروا في ذلك، وأسماء تسمعهم وتسمع جميع ما يدبّرونه في ذلك، حتّى اجتمع رأيهم على ذلك، فأمروا سعيد بن العاص الأموي فكتب هو(١) الصحيفة باتّفاقٍ منهم، وكانت نسخة الصحيفة:

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما اتّفق عليه الملأ من أصحاب محمّد رسول الله صلى الله عليه وآله من المهاجرين والأنصار الذين مدحهم الله في كتابه على لسان نبيّه صلى الله عليه وآله، اتّفقوا جميعاً بعد أن أجهدوا في رأيهم، وتشاوروا في أمرهم، وكتبوا هذه الصحيفة نظراً منهم إلى الإسلام وأهله على غابر الأيّام، وباقي الدهور، ليقتدي بهم من يأتي من المسلمين من بعدهم.

أمّا بعد، فإنّ الله بمنّه وكرمه بعث محمّداً رسولاً إلى الناس كافّة بدينه الذي ارتضاه لعباده، فأدّى من ذلك وبلّغ ما أمره الله به، وأوجب علينا القيام بجميعه حتّى إذا أكمل الدين، وفرض الفرائض، وأحكم(٢) السنن، واختار الله له ما عنده، فقبضه إليه مكرماً محبوراً من غير أن يستخلف أحداً [من](٣) بعده، وجعل الاختيار إلى المسلمين يختارون لأنفسهم مَن وثقوا برأيه ونصحه، وأنّ للمسلمين في رسول الله أُسوة حسنة. قال الله تعالى: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ**﴾(٤)، وأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لم يستخلف أحداً لئلّا يجري ذلك في أهل بيتٍ واحدٍ، فيكون إرثاً دون سائر المسلمين، ولئلّا يكون دولة بين الأغنياء

---

(١) في الإرشاد: «لهم».

(٢) في «خ»: «وأكمل».

(٣) من الإرشاد وبحار الأنوار.

(٤) الأحزاب ٣٣: ٢١.

منهم ، ولئلّا يقول المستخلف : إنّ هذا الأمر باقٍ في عقبه من والدٍ إلى ولدٍ إلى يوم القيامة .

والذي يجب على المسلمين عند مضيّ خليفة من الخلفاء أن يجتمع ذوو الرأي والصلاح [منهم](١) ، فيتشاوروا في أُمورهم ، فمن رأوه مستحقّاً لها ولّوه أُمورهم ، وجعلوه القيّم عليهم ، فإنّه لا يخفى على أهل كلّ زمانٍ من يصلح منهم للخلافة .

فإن ادّعى مدّعٍ من الناس جميعاً أنّ رسول الله استخلف رجلاً بعينه ، نصبه للناس ونصّ عليه باسمه ونسبه ، فقد أبطل في قوله ، وأتى بخلاف ما يعرفه أصحاب رسول الله ﷺ ، وخالف على جماعة المسلمين .

وإن ادّعى مدّعٍ أنّ خلافة رسول الله ﷺ إرث ، وأنّ رسول الله ﷺ يورث ، فقد أحال في قوله ، لأنّ رسول الله ﷺ ، قال : « **نحن معاشر الأنبياء لا نورّث ، ما تركناه صدقة** »(٢) .

وإن ادّعى مدّعٍ أنّ الخلافة لا تصلح إلّا لرجلٍ واحدٍ من بين الناس جميعاً ، وأنّها مقصورة فيه ، ولا تنبغي لغيره ، لأنّها تتلو النبوّة ، فقد كذب ، لأنّ النبيّ ﷺ قال : « **أصحابي كالنجوم ، بأيّهم اقتديتم اهتديتم**(٣) »(٤) .

---

(١) من الإرشاد .

(٢) مغني المحتاج : ٣/٢٦ . إعانة الطالبين : ٣/٢٦٢ . عمدة القاري : ١٤/١٦٣ و : ١٥/٢٠ .

(٣) المغني لابن قدامة : ٣/٥٣٥ . الشرح الكبير لابن قدامة : ٣/٣٥١ . المبسوط للسرخسي : ١٦/٨٣ .

(٤) قال الشيخ المفيد رحمه الله في الإفصاح : ٤٩ : « هذه أحاديث آحاد ، وهي مضطربة الطريق والإسناد ، والخلل ظاهر في معانيها والفساد ، وما كان بهذه الصورة لم يعارض الإجماع ولا يقابل حجج الله تعالى وبيّناته الواضحات ، مع أنّه قد عارضها من الأخبار التي جاءت بالصحيح من الإسناد ، ورواها الثقات عند أصحاب الآثار ، وأُطبق على نقلها الفريقان من الشيعة والناصبة على الاتّفاق ، ما ضمن خلاف ما انطوت عليه فأبطلها على البيان . »

وإن ادّعى مدّعٍ أنّه مستحقّ للخلافة والإمامة بقربه من رسول الله ﷺ ، ثمّ هي مقصورة عليه وعلى عقبه ، يرثها الولد منهم عن والده ، ثمّ هي كذلك في كلّ عصرٍ وزمانٍ ، لا تصلح لغيرهم ، ولا تنبغي أن تكون لأحدٍ سواهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، فليس له ولا لولده ، وإن دنا من النبيّ ﷺ نسبه ، لأنّ الله يقول ـ وقوله القاضي على كلّ أحدٍ ـ: ﴿ **إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ** ﴾[١]، وقال رسول الله ﷺ : « **إنّ ذمّة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم** »[٢]، و: « **كلّهم يد على مَن سواهم** »[٣].

فمن آمن بكتاب الله وأقرّ بسنّة رسول الله ﷺ فقد استقام وأناب ، وأخذ بالصواب ، ومن كره ذلك من فعالهم فقد خالف الحقّ والكتاب ، وفارق جماعة المسلمين فاقتلوه ، فإنّ في قتله صلاحاً للأمّة ، وقد قال رسول الله ﷺ : « **من جاء إلى أمّتي وهم جميع ففرّقهم فاقتلوه** »[٤].

و: « **اقتلوا الفرد كائناً مَن كان من الناس** »[٥]، « **فإنّ الاجتماع رحمة ، والفرقة عذاب** »[٦].

و: « **لا تجتمع أمّتي على الضلال أبداً** »[٧].

⟪ ثمّ ذكر ﷺ عدّة أحاديث في الردّ على هذا الحديث.

(١) الحجرات ٤٩: ١٣.

(٢) مغني المحتاج: ٢٣٦/٤. إعانة الطالبين: ٢٣٧/٤. فتح الوهّاب: ٣٠٦/٢.

(٣) كتاب الأمّ: ٢٣٩/٤ و: ٣٦٧/٧. المجموع للنووي: ٣٥٦/١٨ و: ٣٦٤/١٩. المبسوط للسرخسي: ٢٥/١٠.

(٤) صحيح مسلم: ١٤٨٠/٣ ـ وفي ط: ٢٣/٦ ـ. المجموع للنووي: ١٩٣/١٩.

(٥) المعجم الأوسط: ٣٢٦/٥.

(٦) كنز العمّال: ٢٦٦/٣، الحديث ٦٤٨٠. كشف الغطاء: ٣٣٣/١.

(٧) تحف العقول: ٤٥٨. جامع المقاصد: ٦٥/١٢.

و: «**أنّ المسلمين يد واحدة على من سواهم، وأنّه لا يخرج من جماعة المسلمين إلّا مفارق ومعاند لهم، ومظاهر عليهم أعداءهم، فقد أباح الله ورسوله دمه وأحلّ قتله**»(١).

وكتب سعيد بن العاص باتّفاقٍ ممّن أثبت اسمه وشهادته آخر هذه الصحيفة في المحرّم سنة عشرٍ من الهجرة، والحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على سيّدنا محمّدٍ وآله وسلّم.

ثمّ دفعت الصحيفة إلى أبي عبيدة بن الجرّاح، فوجّه بها إلى مكّة، فلم تزل الصحيفة في الكعبة مدفونة إلى أوان(٢) عمر بن الخطّاب، فاستخرجها من موضعها، وهي الصحيفة التي تمنّى أمير المؤمنين عليه السلام لمّا توفّي عمر فوقف عليه السلام به وهو مسجّىً بثوبه، قال: **أحبّ إليّ أن ألقى الله بصحيفة هذا المسجّى**(٣).

ثمّ انصرفوا وصلّى رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس صلاة الفجر، ثمّ جلس في مجلسه يذكر الله تعالى حتّى طلعت الشمس، فالتفت إلى أبي عبيدة بن الجرّاح، فقال له: بخ بخ، مَن مثلك وقد أصبحت أمين هذه الأمّة؟ ثمّ تلا: ﴿**فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ**﴾(٤). لقد أشبه هؤلاء(٥) رجال في هذه(٦) الأمّة ﴿**يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ**

---

(١) تنظر تخريجات الحديث المتقدّم: «**كلّهم يد على مَن سواهم**».
(٢) في «خ»: «إلى أن تولّى».
(٣) مسند أبي حنيفة لأبي نعيم: ٢٨. تاريخ المدينة: ٩٤٢/٣.
(٤) البقرة ٢: ٧٩.
(٥) أي الذين نزلت الآية فيهم من أهل الكتاب.
(٦) كذا في الإرشاد وبحار الأنوار، وفي الأصل «خ، ط»: «هؤلاء».

وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً﴾(١).

ثمّ قال: لقد أصبح في هذه الأُمّة في يومي هذا قوم ضاهوهم في صحيفتهم التي كتبوها علينا في الجاهليّة وعلّقوها في الكعبة، وأنّ الله تعالى يمهلهم(٢) ليبتليهم ويبتلي مَن يأتي بعدهم، تفرقة بين الخبيث والطيّب، ولولا أنّه سبحانه أمرني بالإعراض عنهم للأمر الذي هو بالغه لقدّمتهم فضربت أعناقهم.

قال حذيفة: فوالله لقد رأينا هؤلاء النفر عند قول رسول الله ﷺ [لهم](٣) هذه المقالة، وقد أخذتهم الرعدة، فما يملك أحد منهم من نفسه شيئاً، ولم يخف على أحدٍ ممّن حضر مجلس رسول الله ﷺ ذلك اليوم أنّ رسول الله إيّاهم عنى بقوله، ولهم ضرب تلك الأمثال بما تلا من القرآن.

قال: ولمّا قدم رسول الله ﷺ من سفره ذلك نزل منزل أُمّ سلمة رضي الله عنها زوجته، فأقام به شهراً لا ينزل منزلاً سواه من منازل أزواجه كما كان يفعل قبل ذلك.

قال: فشكت عائشة وحفصة ذلك إلى أبويهما، فقالا لهما: إنّا لنعلم لِمَ صنع ذلك، ولأيّ شيءٍ هو، امضيا إليه فلاطِفاه في الكلام، وخادِعاه عن نفسه، فإنّكما تجدانه حُييّاً كريماً، فلعلّكما تسلّان ما في قلبه، وتستخرجان سخيمته.

قال: فمضت عائشة وحدها إليه ﷺ، فأصابته في منزل أُمّ سلمة، وعنده عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فقال لها النبيّ ﷺ: **ما جاء بكِ، يا حميراء؟**

قالت: يا رسول الله، أنكرت تخلّفك عن منزلك هذه المدّة، وأنا أعوذ بالله من سخطك، يا رسول الله.

فقال: **لو كان الأمر كما تقولين لما أظهرتِ سرّاً أوصيتكِ بكتمانه، لقد هلكتِ**

---

(١) النساء ٤: ١٠٨.

(٢) في الإرشاد: «يعذّبهم غداً»، وفي بحار الأنوار: «يمتّعهم».

(٣) من الإرشاد.

وأهلكتِ أُمّةً من الناس.

قال: ثمّ أمر خادمة لأُمّ سلمة، فقال: **اجمعي لي هؤلاء** -يعني نساءه- فجمعتهنّ له في منزل أُمّ سلمة، فقال لهنّ: **اسمعن ما أقول لكنّ** -وأشار بيده إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام- فقال لهنّ: **هذا أخي، ووصيّي، ووارثي، والقائم فيكنّ وفي الأُمّة من بعدي، فأطِعنه فيما يأمركنّ به ولا تعصينّه فتهلكن بمعصيته.**

ثمّ قال: **يا عليّ، أُوصيك بهنّ، فأمسكهنّ ما أطعن الله [ورسوله](١) وأطعنك، وأنفق عليهنّ من مالك، ومُرهنّ بأمرك، وانههنّ عمّا يريبك، وخلّ سبيلهنّ إن عصينك.**

فقال عليّ عليه السلام: **يا رسول الله، إنّهنّ نساء، ومنهنّ الوهن وضعف الرأي.**

فقال صلى الله عليه وآله: **ارفق بهنّ ما كان الرفق أمثل بهنّ، فمن عصاك منهنّ فطلّقها طلاقاً يبرأ الله ورسوله منها.**

قال: وكلّ نساء النبيّ صلى الله عليه وآله قد صمتن فلم يقلن شيئاً، فتكلّمت عائشة، فقالت: يا رسول الله، ما كنّا لتأمرنا بشيءٍ فنخالفه إلى ما(٢) سواه.

فقال لها: **بلى، يا حميراء، قد خالفتِ أمري أشدّ خلافٍ، وأيم الله لتخالفين قولي هذا ولتعصينّه بعدي، ولتخرجين من البيت الذي أُخلّفك فيه متبرّجة، قد حفّ بك فئام من الناس، فتخالفينه ظالمة له عاصية لربّك، ولتنبحنّك في طريقك كلاب الحوأب، ألا إنّ ذلك لكائن**(٣).

---

(١) من الإرشاد.

(٢) في بحار الأنوار: «فنخالفه بما».

(٣) هذا الحديث مشهور، قد روي بألفاظٍ مختلفةٍ، منها:

في المصنّف لعبد الرزّاق: ٣٦٥/١١، الحديث ٢٠٧٥٣: عن ابن طاووس، عن أبيه: «أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال لنسائه: **أيّتكنّ تنبحها كلاب ماء الحوأب؟**».

ثمّ قال : **قمن فانصرفن إلى منازلكنّ** .

قال : فقمن فانصرفن .

قال : ثمّ إنّ رسول الله ﷺ جمع أُولئك النفر ومن والاهم[١] على عليٍّ عليه السلام ، وطابقهم على عداوته ، ومن كان من الطلقاء والمنافقين ، وكانوا زهاء من أربعة آلاف رجلٍ ، فجعلهم تحت يدي أُسامة بن زيد مولاه وأمّره عليهم ، وأمره بالخروج إلى ناحيةٍ من الشام ، فقالوا : يا رسول الله ، إنّا قدِمنا من سفرنا الذي كنّا فيه معك ، ونحن نسألك أن تأذن لنا في المقام لنصلح من شأننا ما يُصلحنا في سفرنا .

قال : فأمرهم أن يكونوا في المدينة ، لإصلاح[٢] ما يحتاجون إليه ، وأمر أُسامة ابن زيد فعسكر بهم على أميالٍ من المدينة ، فأقام بمكانه الذي حدّ له رسول الله ﷺ منتظراً للقوم أن يوافوه إذا فرغوا من أُمورهم وقضاء حوائجهم ، وإنّما أراد رسول الله ﷺ بما صنع من ذلك أن تخلو المدينة منهم ، ولا يبقى بها أحد[٣] من المنافقين .

وفي المصنّف لابن أبي شيبة : ١٥/٢٥٩ ، الحديث ١٩٦١٧ : **«كيف بإحداكنّ تنبح عليها كلاب الحوأب؟»** .

وفي مسند إسحاق بن راهويه : ٣/٨٩١ ، الحديث ١٥٦٩ : **«كأنّي بإحداكنّ تنبح عليها كلاب الحوأب»** .

وفي تاريخ الطبري : ٤/٤٦٩ : **«ليت شعري ، أيّتكنّ تنبحها كلاب الحوأب؟»** .

وفي المستدرك على الصحيحين : ٣/١١٩ : عن أُمّ سلمة ، قالت : « ذكر النبيّ ﷺ خروج بعض أُمّهات المؤمنين ، فضحكت عائشة ، فقال : **انظري يا حميراء ، أن لا تكوني أنتِ** » .

وغير هذا ـ من الألفاظ ـ كثير .

(١) في الإرشاد وبحار الأنوار : « مالأهم » .

(٢) في الإرشاد : « ريث إصلاح » .

(٣) في « ط » : « ولم يكن بها ـ خ ل ـ » .

قال : فهم على ذلك من شأنهم ورسول الله ﷺ دائب يحثّهم ويأمرهم بالخروج والتعجيل إلى الوجه الذي ندبهم إليه ، إذ مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي توفّي فيه ، فلمّا رأوا ذلك تباطؤوا عمّا أمرهم رسول الله ﷺ من الخروج ، فأمر ﷺ قيس بن سعد بن عبادة ، وكان سيّاف رسول الله ﷺ ، والحباب بن المنذر في جماعةٍ من الأنصار أن يرحلوا بهم إلى عسكرهم ، فأخرجهم قيس بن سعد والحباب ابن المنذر حتّى ألحقاهم بعسكرهم ، وقالا لأُسامة : إنّ رسول الله لم يرخّص لك في التخلّف ، فسر من وقتك هذا ليعلم رسول الله ﷺ ذلك ، فارتحل بهم أُسامة وانصرف قيس والحباب إلى رسول الله ﷺ ، فأعلماه برحلة القوم .

فقال ﷺ لهم : **إنّ القوم غير سائرين [من مكانهم]**[1] .

قال : وخلا أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بأُسامة وجماعةٍ من أصحابه ، فقالوا : إلى أين ننطلق ونخلّي المدينة ، ونحن أحوج ما كنّا إليها وإلى المقام بها ؟

فقال لهم : وما ذلك ؟

قالوا : إنّ رسول الله ﷺ قد نزل به الموت ، ووالله لئن خلّينا المدينة لتحدثنّ بها أُمور لا يمكن إصلاحها ، ننظر ما يكون من أمر رسول الله ﷺ ثمّ المسير بين أيدينا .

قال : فرجع القوم إلى المعسكر الأوّل ، وأقاموا به ، وبعثوا رسولاً يتعرّف لهم [بالخبر من][2] أمر رسول الله ﷺ ، فأتى الرسول إلى عائشة فسألها عن ذلك سرّاً ، فقالت : امض إلى أبي بكر وعمر ومن معهما وقل لهما : إنّ رسول الله ﷺ قد ثقل فلا يبرحنّ أحد منكم ، وأنا أُعلمكم بالخبر وقتاً بعد وقتٍ ، واشتدّت علّة رسول الله ﷺ ، فدعت عائشة صهيباً ، فقالت : امض إلى أبي بكر وأعلمه أنّ محمّداً في حالٍ لا يُرجى ، فهلمّ إلينا أنت وعمر وأبو عبيدة ومن رأيتم أن يدخل معكم ، وليكن دخولكم في الليل سرّاً .

---

(١) و (٢) من الإرشاد.

قال: فأتاهم الخبر، فأخذوا بيد صهيب فأدخلوه إلى أسامة فأخبروه الخبر، وقالوا له: كيف ينبغي لنا أن نتخلّف عن مشاهدة رسول الله ﷺ؟ واستأذنوه في الدخول، فأذن لهم وأمرهم أن لا يعلم بدخولهم أحد، وإن عوفي رسول الله ﷺ رجعتم إلى عسكركم، وإن حدث حادث الموت عرّفونا ذلك لنكون في جماعة الناس.

فدخل أبو بكر وعمر وأبو عبيدة ليلاً المدينة ورسول الله ﷺ قد ثقل، فأفاق بعض الإفاقة فقال: **قد طرق ليلتنا هذه المدينة شرّ(١) عظيم**.

فقيل له: وما هو، يا رسول الله؟

فقال: **إنّ الذين كانوا في جيش أُسامة قد رجع منهم نفر يخالفون عن أمري، ألا إنّي إلى الله منهم بريء، ويحكم! نفّذوا جيش أُسامة(٢)**، فلم يزل يقول ذلك حتّى قالها مرّات كثيرة.

قال: وكان بلال مؤذّن رسول الله ﷺ يؤذّن بالصلاة في كلّ وقت [صلاةٍ](٣)، فإن قدر ﷺ على الخروج تحامل وخرج وصلّى بالناس، وإن هو لم يقدر على الخروج أمر عليّ بن أبي طالب عليه السلام فصلّى بالناس، وكان عليّ بن أبي طالب عليه السلام والفضل بن العبّاس لا يزايلانه ﷺ في مرضه ذلك.

فلمّا أصبح رسول الله ﷺ من ليلته تلك التي قدم فيها القوم الذين كانوا تحت يد أُسامة، أذّن بلال، ثمّ أتاه ﷺ يخبره كعادته، فوجده قد ثقل، فمُنع من الدخول

---

(١) في «خ»: «أمر».

(٢) وفي رواية أُخرى: «جهّزوا جيش أُسامة»، ينظر هذا الحديث، وكذا لعنه ﷺ من تخلّف عن جيش أُسامة: الملل والنحل للشهرستاني: ١٤/١. شرح نهج البلاغة: ٥٢/٦. وصول الأخيار: ٦٨. مناظرة والد الشيخ البهائي مع أحد علماء العامّة في حلب: ٥١.

(٣) من «خ».

إليه ، فأمرت عائشة صهيباً أن يمضي إلى أبيها فيعلمه أنّ رسول الله ﷺ قد ثقل في مرضه ، وليس يطيق النهوض إلى المسجد ﷺ وعليّ بن أبي طالب عليه السلام قد شُغِل به وبمشاهدته عن الصلاة بالناس ، فاخرج أنت إلى المسجد فصلِّ بالناس ، فإنّها حالة تهنئك وحجّة لك بعد اليوم .

قال : فلم يشعر الناس وهم في المسجد ينتظرون رسول الله ﷺ أو عليّاً عليه السلام يصلّي بهم كعادته التي عرفوها في مرضه ﷺ ، إذ دخل أبو بكر المسجد ، وقال : إنّ رسول الله ﷺ قد ثقل ، وقد أمرني أن أُصلّي بالناس .

فقال له رجل من أصحاب رسول الله ﷺ : وأنّى لك ذلك وأنت في جيش أُسامة ، ولا والله لا أعلم أحداً بعث إليك ولا أمرك بالصلاة .

ثمّ نادى الناس بلالاً ، فقال : على رَسْلكم ـ رحمكم الله ـ لأستأذن رسول الله ﷺ في ذلك ، ثمّ [أسرع حتّى][1] أتى الباب فدقّه دقّاً شديداً ، فسمعه رسول الله ﷺ ، فقال : **ما هذا الدقّ العنيف ، فانظروا ما هو ؟**

قال : فخرج الفضل بن العبّاس ففتح الباب ، فإذا بلال ، فقال : ما وراؤك ، يا بلال ؟

[فقال : إنّ أبا بكر قد دخل المسجد وقد تقدّم حتّى وقف في مقام رسول الله ﷺ ، وزعم أنّ رسول الله أمره بذلك .

فقال : أوَليس أبو بكر مع جيش أُسامة[2] ، هذا هو ـ والله ـ الشرّ العظيم الذي طرق البارحة المدينة ، لقد أخبرنا رسول الله ﷺ بذلك ، ودخل الفضل وأدخل بلالاً معه ، فقال : **ما وراؤك ، يا بلال ؟**][3] .

فأخبر رسول الله ﷺ الخبر ، فقال : **أقيموني أقيموني ، أخرجوني إلى المسجد ،**

---

(١) من « خ » .

(٢) في الإرشاد : « مع أُسامة في الجيش » .

(٣) من « ط » .

والذي نفسي بيده، قد نزلت بالإسلام نازلة وفتنة عظيمة من الفتن.

ثمّ خرج ﷺ معصوب الرأس يتهادى بين عليّ والفضل بن العبّاس، ورجلاه يجرّان في الأرض حتّى دخل المسجد، وأبو بكر قائم في مقام رسول الله ﷺ، وقد أطاف به عمر وأبو عبيدة وسالم وصهيب، والنفر الذين دخلوا، وأكثر الناس قد وقفوا عن الصلاة ينتظرون ما يأتي به بلال.

فلمّا رأى الناس رسول الله ﷺ قد دخل المسجد وهو بتلك الحالة العظيمة من المرض، أعظموا ذلك.

وتقدّم رسول الله ﷺ فجذب أبا بكر من ورائه فنحّاه عن المحراب، وأقبل أبو بكر والنفر الذين كانوا معه فتواروا خلف رسول الله ﷺ، وأقبل الناس فصلّوا خلف رسول الله ﷺ وهو جالس، وبلال يُسمِع الناس التكبير حتّى قضى صلاته.

ثمّ التفت فلم يرَ أبا بكر، فقال: **يا أيّها الناس، ألا تعجبون من ابن أبي قحافة وأصحابه الذين أنفذتهم وجعلتهم تحت يدي أُسامة، وأمرتهم بالمسير إلى الوجه الذي وُجّهوا إليه، فخالفوا ذلك ورجعوا إلى المدينة ابتغاء الفتنة؟ ألا وإنّ الله قد أركسهم فيها، اعرجوا بي إلى المنبر.**

فقام ﷺ وهو مربوط حتّى قعد على أدنى مرقاة، فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: **أيّها الناس، إنّي(١) قد جاءني من أمر ربّي ما الناس إليه صائرون، وإنّي قد تركتكم على المحجّة(٢) الواضحة ليلها كنهارها، فلا تختلفوا من بعدي كما اختلف من كان قبلكم من بني إسرائيل.**

أيّها الناس، إنّه لا أُحلّ لكم إلّا ما أحلّه القرآن، ولا أُحرّم عليكم إلّا ما حرّمه القرآن، وإنّي مخلّف فيكم الثقلين ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا ولن تزلّوا: كتاب الله،

---

(١) في الإرشاد: «إنّه».

(٢) في الإرشاد وبحار الأنوار: «الحجّة».

وعترتي أهل بيتي ، وهما الخليفتان فيكم ، وانّهما لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض ، فأُسائلكم بماذا[١] خلّفتموني فيهما ، وليُذادنّ يومئذٍ رجال[٢] عن حوضي كما تذاد الغريبة من الإبل ، فيقول رجال[٣] : أنا فلان ، وأنا فلان ، فأقول : أمّا الأسماء فقد عرفت ، ولكنّكم ارتددتم من بعدي ، فسحقاً لكم سحقاً .

ثمّ نزل ﷺ عن المنبر وعاد إلى حجرته ، ولم يظهر أبو بكر ولا أصحابه حتّى قُبض رسول الله ﷺ ، وكان من الأنصار وسعدٍ [وغيرهم][٤] في[٥] السقيفة ما كان ، فمنعوا أهل بيت نبيّهم حقوقهم التي جعلها الله عزّ وجلّ لهم ، وأمّا كتاب الله فمزّقوه كلّ ممزّقٍ ، وفيما أخبرتك ـ يا أخا الأنصار ـ من خطبٍ معتبر لمن أحبّ الله هدايته .

فقال الفتى : سمّ لي القوم الآخرين الذين حضروا الصحيفة وشهدوا فيها ؟

فقال حذيفة : أبو سفيان ، وعكرمة بن أبي جهل ، وصفوان بن أُميّة بن خلف ، وسعيد بن العاص ، وخالد بن الوليد ، وعيّاش بن أبي ربيعة ، وبشر بن سعد ، وسهيل بن عمر[٦] ، وحكيم بن حزام ، وصهيب بن سنان ، وأبو الأعور السلمي[٧] ، ومطيع بن الأسود المدري ، وجماعة من هؤلاء ممّن سقط عنّي إحصاء عددهم .

فقال الفتى : يا أبا عبدالله ، ما هؤلاء في أصحاب رسول الله ﷺ حتّى قد انقلب الناس أجمعون بسببهم ؟

فقال حذيفة : إنّ [في][٨] هؤلاء رؤوس القبائل وأشرافها ، وما من رجل

---

(١) في « خ » : « بما » .
(٢) في الإرشاد : « ولأُذيدنّ يومئذٍ رجالاً » .
(٣) في الإرشاد : « رجلان » .
(٤) و (٨) من الإرشاد .
(٥) في « ط » والإرشاد وبحار الأنوار : « من » .
(٦) في « خ » وبحار الأنوار : « عمرو » .
(٧) في الإرشاد : « الأسلمي » .

من هؤلاء إلّا ومعه من الناس خلق عظيم يسمعون له ويطيعون[١]، وأُشربوا في قلوبهم من [حبّ][٢] أبي بكر كما أُشرب قلوب بني إسرائيل من حبّ العجل والسامريّ حتّى تركوا هارون واستضعفوه.

قال الفتى: فإنّي أُقسم بالله حقّاً حقّاً إنّي لا أزال لهم مبغضاً، وإلى الله منهم ومن أفعالهم متبرّئاً، ولا زلت لأمير المؤمنين عليه السلام متوالياً، ولأعاديه معادياً، ولألحقنّ به، وإنّي لأؤمّل أن أُرزق الشهادة معه وشيكاً إن شاء الله تعالى، ثمّ ودّع حذيفة وقال: هذا وجهي إلى أمير المؤمنين عليه السلام.

فخرج إلى المدينة، واستقبله وقد شخص عليه السلام من المدينة يريد العراق، فسار معه إلى البصرة.

فلمّا التقى أمير المؤمنين عليه السلام مع أصحاب الجمل كان ذلك الفتى أوّل من قُتل من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، وذلك أنّه لمّا صافّ القوم واجتمعوا على الحرب أحبّ أمير المؤمنين عليه السلام أن يستظهر عليهم بدعائهم إلى القرآن وحكمه، فدعا بمصحفٍ وقال: **مَن يأخذ هذا المصحف يعرضه عليهم ويدعوهم إلى ما فيه، فيحيي ما أحياه ويميت ما أماته؟**

قال: وقد شُرِعت الرماح بين[٣] العسكرين حتّى لو أراد امرؤ أن يمشي عليها لمشى.

قال: فقام الفتى فقال: يا أمير المؤمنين، أنا آخذه وأعرضه عليهم، وأدعوهم إلى ما فيه.

قال: فأعرض عنه أمير المؤمنين عليه السلام.

---

(١) في الإرشاد: «يسمع له ويطيع».

(٢) من بحار الأنوار.

(٣) في الإرشاد: «في».

ثمّ نادى الثانية : **مَن يأخذ هذا المصحف فيعرضه عليهم ويدعوهم إلى ما فيه ؟**

فلم يقم إليه أحد ، فقام الفتى وقال : يا أمير المؤمنين ، أنا آخذه وأعرضه عليهم وأدعوهم إلى ما فيه .

قال : فأعرض عنه أمير المؤمنين عليه السلام .

ثمّ نادى الثالثة ، فلم يقم إليه أحد من الناس إلّا الفتى ، فقال : أنا آخذه وأعرضه عليهم ، وأدعوهم إلى ما فيه .

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : **إنّك إن فعلت ذلك فإنّك لمقتول**(١) .

فقال : والله ـ يا أمير المؤمنين ـ ما شيء أحبّ إليّ من أن أُرزق الشهادة بين يديك ، وأن أُقتل في طاعتك ، فأعطاه أمير المؤمنين عليه السلام المصحف ، فتوجّه [به](٢) نحو عسكرهم ، فنظر إليه أمير المؤمنين عليه السلام ، وقال : **إنّ الفتى ممّن حشى الله قلبه**(٣) **نوراً وإيماناً ، وهو مقتول ، ولقد أشفقت عليه من ذلك ، ولن يفلح القوم بعد قتلهم إيّاه .**

فمضى الفتى بالمصحف حتّى وقف بإزاء عسكر عائشة ، وطلحة والزبير حينئذٍ عن يمين الهودج وشماله ، وكان له صوت ، فنادى بأعلا صوته : معاشر الناس ، هذا كتاب الله ، وإنّ أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام يدعوكم إلى كتاب الله والحكم بما أنزل الله فيه ، فأنيبوا إلى طاعة الله والعمل بكتابه .

قال : وكانت عائشة وطلحة والزبير يسمعون قوله ، فأمسكوا ، فلمّا رأى ذلك أهل عسكرهم بادروا إلى الفتى والمصحف بيمينه(٤) ، فقطعوا يده اليمنى ، فتناول المصحف بيده اليسرى ، وناداهم بأعلى صوته مثل ندائه أوّل مرّة ، فبادروا إليه

---

(١) في « خ » والإرشاد : « فأنت مقتول » .

(٢) من « خ » .

(٣) في « خ » : « حُشِي قلبه » .

(٤) في الإرشاد وبحار الأنوار : « في يمينه » .

وقطعوا يده اليسرى ، فتناول المصحف واحتضنه ودماؤه تجري عليه ، وناداهم مثل ذلك ، فشدّوا عليه فقتلوه ، ووقع ميّتاً ، فقطّعوه إرباً إرباً ، ولقد رأينا شحم بطنه أصفر .

قال : وأمير المؤمنين عليه السلام واقف يراهم ، فأقبل على أصحابه ، وقال : **إنّي والله ما كنت في شكّ ولا لُبسٍ من ضلالة القوم وباطلهم ، ولكن أحببت أن يتبيّن لكم جميعاً ذلك من بعد قتلهم الرجل الصالح حكيم بن جبلة العبدي في رجال صالحين معه ، وتضاعف ذنوبهم بهذا الفتى ، وهو يدعوهم إلى كتاب الله ، والحكم به ، والعمل بموجبه ، فثاروا إليه فقتلوه ، ولا يرتاب بقتلهم مسلم ، ووقدت الحرب واشتدّت .**

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : **احملوا بأجمعكم عليهم ، بسم الله [الرحمٰن الرحيم][1] حم لا ينصرون** ، وحمل هو بنفسه والحسنان عليهما السلام وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله معه .

فغاص في القوم بنفسه ، فوالله ما كان إلّا ساعة من نهارٍ حتّى رأينا القوم شلايا يميناً وشمالاً صرعى تحت سنابك الخيل ، ورجع أمير المؤمنين عليه السلام مؤيّداً منصوراً ، وفتح الله عليه ، ومنحه أكتافهم .

وأمر بذلك الفتى وجميع مَن قُتل معه ، فلُفّوا في ثيابهم بدمائهم لم تُنزع عنهم ثيابهم ، وصلّى عليهم ودفنهم ، وأمرهم أن لا يجهزوا على جريح ، ولا يتبعوا لهم مدبراً ، وأمر بما حوى العسكر ، فجُمع له ، فقسّمه بين أصحابه ، وأمر محمّد بن أبي بكر أن يُدخِل أُخته البصرة فيقيم بها أيّاماً ، ثمّ يُرحّلها إلى منزلها بالمدينة .

قال عبدالله بن سلمة : كنت ممّن شهد حرب أهل الجمل ، فلمّا وضعت الحرب أوزارها رأيت أُمّ ذلك الفتى واقفة عليه ، فجعلت تبكي عليه وتقبّله ، وأنشأت[2] تقول :

---

(١) من « خ ».
(٢) في الإرشاد : « ثمّ أنشأت ».

يـــا رَبِّ إنَّ مُسْـلِماً أتـاهُمْ يَـتْلُو كِـتابَ اللهِ لا يَـخْشاهُمْ
يَـأْمُرُهُمْ بِـالأَمْرِ مِـنْ مَـوْلاهُمْ فَـخَضَّبُوا مِـنْ دَمِـهِ قَـناهُمْ
وأُمَّـــهُمْ قـــائِمَةٌ تَـــراهُـمْ تَأْمُرُهُمْ بِالْغَيِّ(١) لا تَنْهاهُمْ(٢)

[الرجز]

توضيح:

قوله ﷺ: **من جرف المدائن** في بعض النسخ بالحاء المهملة، أي: من كسْب المدائن، من قولهم: حرفَ لِعياله، أي كسَب، أو هو بمعنى الطرف، والذروة، لكونه في جانب [من](٣) بلاد العرب(٤)، أو من أعالي البلاد، وفي بعضها بالجيم.

قال في القاموس(٥): «الجرف: المال من الناطق والصامت، والخصب والكلأ الملتفّ، وبالكسر وقد يضمّ: المكان الذي لا يأخذه السيل، وبالضمّ: ما تجرّفته السيول، وأكلته من الأرض» ولا يخفى مناسبة أكثرها للمقام، ويقال: كبت الله

---

(١) في «ط»: «بِالْبَغْيِ».

(٢) تنظر هذه الأبيات في: الجمل لضامن بن شدقم: ١٢٧. الجمل للشيخ المفيد: ١٨٢. مروج الذهب: ٣٧٠/٢. الفتنة ووقعة الجمل لسيف بن عمر الضبّي: ١٦٩. جواهر المطالب في مناقب عليّ بن أبي طالب: ٣٢/٢. الكامل في التاريخ: ٢٦٢/٣. الدرجات الرفيعة: ٣١٠. أعيان الشيعة: ٤٥٧/١ و: ٤٧٨/٣.

ونسبت في تاريخ الطبري: ٥٢٢/٣ إلى أمّ ذريح العبديّة بهذا اللفظ:

لا هَمَّ إنَّ مُسْلِماً دَعـاهُمْ يَتْلو كِتابَ اللهِ لَا يَخْشاهُمْ
وأُمُّـهُمْ قـائِمَةٌ تَـراهُـمْ يَأْتَمِرونَ الغَيَّ لَا تَـنْهاهُمْ
قَدْ خُضِبَتْ مِنْ عَلَقٍ لُحاهُمْ

(٣) من «ط».

(٤) في بحار الأنوار: «العراق».

(٥) القاموس المحيط: ١٢٢/٣. لسان العرب: ٢٥/٩.

العدوّ: أي صرفه وأذلّه.

قوله ﷺ: **أحمد إليكم الله**، لعلّه ضمّن معنى الإنهاء، أي أحمد الله مُنهِياً إليكم نعمه.

قال في النهاية[1]: «في كتابه ﷺ: أمّا بعد، فإنّي أحمد إليك الله، أي أحمده معك، فأقام (إلى) مقام (مع)، وقيل: معناه أحمد إليك نعمة الله بتحديثك إيّاها»، انتهى.

والإدحاض: الإبطال، والتهجير والتهجّر: السير في الهاجرة، وهي نصف النهار عند اشتداد الحرّ، والشملة: كساء يُشتَمَل به.

قوله ﷺ: **وما كادوا**: أي ما كادوا يفعلون ذلك، لعسره عليهم، [كما قال تعالى: ﴿**فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ**﴾[2]،][3] ويحتمل أن يكون من الكيد، أي لم يسألوا شيئاً كما سأل المنافقون بعد ذلك كيداً ومكراً، وبَطُأَ ـ ككَرُم ـ: ضدّ أسرع، كأبطأ، فالبطاة[4] جمع الباطي، ويقال: مللته، ومنه: أي سئمته، وأملّني وأملّ عليَّ: أبرمني، وكربه الغمّ: أحزنه.

وقال الجزري[5]: «فيه ذكر العالية والعوالي في غير موضعٍ، وهي أماكن بأعلى أراضي المدينة، وأدناها من المدينة على أربعة أميالٍ، وأبعدها من جهة نجد ثمانية».

[قوله تعالى: ﴿**فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ**﴾ أي علماً حالياً متعلّقاً بالموجود، وبه يكون

---

(١) نهاية ابن الأثير: ٤٣٧/١.

(٢) البقرة ٢: ٧١.

(٣) من «ط».

(٤) في بحار الأنوار: «فالبطاء».

(٥) نهاية ابن الأثير: ٢٩٥/٣.

الثواب والعقاب][1].

قوله تعالى: ﴿أَن يَسْبِقُونَا﴾ أي يفوتونا، فلا نقدر أن نجازيهم على مساويهم. وقال الجوهري[2]: «حفّظته الكتاب: حملته على حفظه، واستحفظته: سألته أن يحفظه».

قوله: وأغذّ بالمعجمتين: أي أسرع. قال في القاموس[3]: «غذّ وأغذّ السير، وفيه: أسرع»، وقال: جهمه: استقبله بوجهٍ كريهٍ، كتجهّمه.

وقال: هَرشى ـ كسكرى ـ: ثنيّة قرب الجحفة، والحبرة: النعمة الحسنة، والدُّولة ـ بالضمّ ـ: ما تتداوله الأغنياء وتدور بينهم، وأبطل: أتى بالباطل وتكلّم به، كأحال: أي أتى بالمحال.

قوله: يسعى بها أدناهم، أي يجب على المسلمين إمضاء أمان أدناهم لآحاد المشركين.

قوله: وكلّهم يد، أي هم مجتمعون على دفع أعدائهم لا يسع التخاذل بينهم، بل يعاون بعضهم بعضاً على جميع الأديان والملل، كأنّه جعل أيديهم يداً واحدة، وفعلهم فعلاً واحداً.

قوله: أُحبّ أن ألقى الله، أي أُحبّ أن أُخاصمه عند الله بسبب صحيفته التي اكتتبها، وفي بعض النسخ: ما أحبّ إليّ أن ألقى الله ـ بصيغة التعجّب ـ، والمُسَجّى ـ بالتشديد على بناء المفعول ـ: المغطّى بثوب.

والرعدة ـ بالكسر والفتح ـ: الاضطراب، وفي النهاية: الرأب: الجمع والشدّ.

---

(١) من «ط».

(٢) الصحاح: ١١٧٢/٣.

(٣) القاموس المحيط: ٣٥٦/١.

يقال: رأب الصدع: إذا شعبه، ورأب الشيء: إذا جمعه وشدّه برفقٍ، و [قال][١]: الرِسْل -بالكسر-: هِينة[٢]، والتأنّي، يقال: افعل كذا على رِسلك: أي اتّئد فيه.

في النهاية[٣]: «في الحديث: إنّه ﷺ خرج في مرضه يُهادَى[٤] بين رجلين: أي يمشي بينهما معتمداً عليهما، من ضعفه وتمايله، من تهادت المرأة في مشيتها، إذا تمايلت، وكلّ مَن فعل ذلك بأحدٍ فهو يهاديه». قوله: وهو مربوط، أي مشدود الرأس معصوب.

والتمزيق: التخريق، والممزّق أيضاً مصدر، والحِضن -بالكسر-: ما دون الإبط إلى الكشح، أو الصدر والعضدان وما بينهما، وحضنَ الشيء واحتضنه: جعله في حضنه. قوله: فشدّوا، أي حملوا عليه، والإرب -بالكسر-: العضو، واللُّبس -بالضمّ-: الشبهة.

قوله: ووقدت الحرب -كوعد- أي التهبت نار الحرب، وقال الجزري[٥]: «في حديث الجهاد: إذا بُيِّتُم فقولوا حَم لا يُنْصرون». قيل: معناه اللّهمّ لا ينصرون، ويريد به الخبر لا الدعاء، لأنّه لو كان دعاء لقال: لا ينصروا مجزوماً، فكأنّه قال: والله لا ينصرون، وقيل: إنّ السور التي أوّلها حم سور لها شأن، فنبّه أنّ ذكرها لشرف منزلتها ممّا يستظهر به على استنزال النصر من الله، وقوله ﷺ: لا ينصرون كلام مستأنف كأنّه حين قال: قولوا حم، قيل: ماذا يكون إذا قلناها؟ فقال: لا ينصرون.

وفي القاموس[٦]: «الشِلو -بالكسر-: العضو والجسد من كلّ شيءٍ، كالشلا،

---

(١) من «ط».

(٢) كذا في نهاية ابن الأثير: ٢٢٢/٢، وفي الأصل وبحار الأنوار: «الهنيئة».

(٣) نهاية ابن الأثير: ٢٥٥/٥.

(٤) كذا في النهاية، وفي الأصل «خ، ط»: «يتهادى».

(٥) نهاية ابن الأثير: ١٧١/١.

(٦) القاموس المحيط: ٣٥٠/٤.

وكلّ مسلوخٍ أكل منه شيء وبقيت منه بقيّة، والجمع: أشلاء، والشلية: العذرة، وبقيّة المال»، انتهى.

قوله: ومنحه أكتافهم، لعلّه كناية عن تسلّطه ﷺ عليهم، كأنّه ركب أكتافهم، أو عن انهزامهم وتعاقب عسكره ﷺ لهم، كما ورد في حديث بدر: «وإلّا فاركبوا أكتافهم: أي اتّبعوهم» أو عن الظفر عليهم مكتوفين، قولها: قناهم، هي[1] جمع القناة، وهي الرمح[2].

أقول: التعرّض لأجزاء هذا الخبر وبسط القول فيها لا يتيسّر إلّا في مجلّداتٍ شتّى، ومن أراد الاطّلاع على حقيقة الأمر فيها فعليه بكتاب بحار الأنوار.

---

(١) في «خ»: «والقنا» بدل «قولها: قناهم، هي».

(٢) بحار الأنوار: ٢٨/٨٥ ـ ١١٦، الحديث ٣.

الحديث الثالث والعشرون

ما رويته بالأسانيد السالفة عن الكليني ﵀ ممّا رواه في « روضة الكافي »[1]، عن محمّد بن عليّ بن معمر، عن محمّد بن عليّ بن عكاية التميمي، عن الحسين بن النضر الفهري، عن أبي عمرو الأوزاعي، عن عمرو بن شمر، عن جابر بن يزيد، قال: « دخلت على أبي جعفر ﵇ فقلت: يابن رسول الله، قد أرمضني اختلاف الشيعة في مذاهبها.

فقال [لي][2]: **يا جابر، ألم أقفك على معنى اختلافهم من أين اختلفوا، ومن أيّ جهةٍ تفرّقوا ؟**

قلت: بلى، يابن رسول الله.

قال: **فلا تختلف إذا اختلفوا يا جابر، إنّ الجاحد لصاحب الزمان كالجاحد لرسول الله ﷺ في أيّامه. يا جابر، اسمع وع.**

قلت: إذا شئت.

قال: **اسمع وعِ وبلّغ حيث انتهت بك راحلتك، إنّ أمير المؤمنين ﵇ خطب الناس بالمدينة بعد سبعة أيّامٍ من وفاة رسول الله ﷺ، وذلك حين فرغ من جمع القرآن**

---

(١) الكافي: ١٨/٨، الحديث ٤. تحف العقول: ٩٤. أمالي الصدوق: ٣٩٩، الحديث ٩. التوحيد: ٧٣، الحديث ٢٧. غاية المرام: ٦٨/٧، الحديث ١٨. شرح أُصول الكافي: ٢٢٩/١١، الحديث ٤. بحار الأنوار: ٢٢١/٤ و: ٣٨٠/٧٤، الحديث ٥.

(٢) من « ط ».

وتأليفه، فقال:

الْحَمْدُ للهِ الَّذي مَنَعَ الْأَوْهامَ أَنْ تَنالَ إِلّا وُجُودَهُ، وَحَجَبَ الْعُقُولَ أَنْ تَتَخَيَّلَ ذاتَهُ؛ لامْتِناعِها مِنَ التَّشَبُّهِ وَالتَّشاكُلِ، بَلْ هُوَ الَّذي لَا يَتَفاوَتُ في ذاتِهِ. وَلَا يَتَبَعَّضُ بِتَجْزِئَةِ الْعَدَدِ في كَمالِهِ.

فَارَقَ الْأَشْياءَ لَا على اخْتِلَافِ الْأَماكِنِ، وَيَكُونُ فِيها لَا عَلَى وَجْهِ الْمُمازَجَةِ، وَعَلِمَها لَا بِأَداةٍ لَا يَكُونُ الْعِلْمُ إِلّا بِها، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَعْلُومِهِ عِلْمٌ غَيْرُهُ بِهِ كانَ عالِماً بِمَعْلُومِهِ.

إِنْ قِيلَ: كَانَ، فَعَلىٰ تَأْوِيلِ أَزَلِيَّةِ الْوُجُودِ، وَإِنْ قِيلَ: لَمْ يَزَلْ، فَعَلىٰ تَأْوِيلِ نَفْيِ الْعَدَمِ، فَسُبْحانَهُ وَتَعالىٰ عَنْ قَوْلِ مَنْ عَبَدَ سِواهُ، وَاتَّخَذَ إِلٰهاً غَيْرَهُ عُلُوّاً كَبِيراً.

نَحْمَدُهُ بِالْحَمْدِ الَّذي ارْتَضاهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَأَوْجَبَ قَبُولَهُ عَلىٰ نَفْسِهِ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، شَهادَتانِ تَرْفَعانِ الْقَوْلَ، وَتُضاعِفانِ الْعَمَلَ، خَفَّ مِيزانٌ تُرْفَعانِ مِنْهُ، وَثَقُلَ مِيزانٌ تُوضَعانِ فِيهِ، وَبِهِما الْفَوْزُ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجاةُ مِنَ النّارِ، وَالْجَوازُ عَلَى الصِّراطِ، وَبِالشَّهادَةِ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَبِالصَّلَاةِ تَنالُونَ الرَّحْمَةَ. أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلىٰ نَبِيِّكُمْ ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾[1].

(١) الأحزاب ٣٣: ٥٦.

[صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْليماً][(١)].

أَيُّها النّاسُ، إِنَّهُ لا شَرَفَ أَعْلىٰ مِنَ الإِسْلامِ، وَلا كَرَمَ أَعَزُّ مِنَ التَّقْوىٰ، وَلا مَعْقِلَ أَحْرَزُ مِنَ الْوَرَعِ، وَلا شَفِيعَ أَنْجَحُ مِنَ التَّوبَةِ، وَلا لِباسَ أَجْمَلُ مِنَ الْعافِيَةِ، وَلا وِقايَةَ أَمْنَعُ مِنَ السَّلامَةِ، وَلا مالَ أَذْهَبُ بِالْفاقَةِ مِنَ الرِّضا بِالْقَناعَةِ، وَلا كَنْزَ أَغْنىٰ مِنَ الْقُنُوعِ، وَمَنِ اقْتَصَرَ عَلىٰ بُلْغَةِ الْكِفافِ فَقَدِ انْتَظَمَ الرّاحَةَ، وتبوّأ خَفْض الدَّعَةِ، وَالرَّغْبَةُ مِفْتاحُ التَّعَبِ، وَالإِحْتِكارُ مَطِيَّةُ النَّصَبِ، وَالْحَسَدُ آفَةُ الدِّينِ، وَالْحِرْصُ داعٍ إِلَى التَّقَحُّمِ فِي الذُّنُوبِ، وَهُوَ داعٍ إِلَى[(٢)] الْحِرْمانِ، وَالْبَغْيُ سائِقٌ إِلَى الْحَيْنِ، وَالشَّرَهُ جامِعٌ لِمَساوِي الْعُيُوبِ، رُبَّ طَمَعٍ خائِبٍ، وَأَمَلٍ كاذِبٍ، وَرَجاءٍ يُؤَدِّي إِلَى الْحِرْمانِ، وَتِجارَةٍ تَؤُولُ إِلَى الْخُسْرانِ.

أَلا وَمَنْ تَوَرَّطَ فِي الأُمُورِ غَيْرَ ناظِرٍ فِي الْعَواقِبِ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِمُفْضِحاتِ النَّوائِبِ، وَبِئْسَتِ الْقِلادَةُ قِلادَةُ الذَّنْبِ لِلْمُؤْمِنِ.

أَيُّها النّاسُ، إِنَّهُ لا كَنْزَ أَنْفَعُ مِنَ الْعِلْمِ، وَلا عِزَّ أَرفعُ مِنَ الْحِلْمِ، وَلا حَسَبَ أَبْلَغُ مِنَ الأَدَبِ، وَلا نَسَبَ[(٣)] أَوْضَعُ مِنَ الْغَضَبِ، وَلا جَمالَ أَزْيَنُ مِنَ الْعَقْلِ، وَلا وَلا سَوْأَةَ أَسْوَءُ مِنَ الْكِذْبِ، وَلا حافِظَ أَحْفَظُ مِنَ الصَّمْتِ، وَلا غائِبَ أَقْرَبُ مِنَ الْمَوْتِ.

---

(١) من «خ» والكافي.

(٢) في «خ» والكافي: «وهو داعي».

(٣) كذا في الكافي، وفي الأصل «خ، ط»: «نسب».

أَيُّها النّاسُ، مَنْ نَظَرَ فِي عَيْبِ نَفْسِهِ اشْتَغَلَ عَنْ عَيْبِ غَيْرِهِ، وَمَنْ رَضِيَ بِرِزْقِ اللهِ لَمْ يَأْسَفْ عَلىٰ ما فِي يَدِ غَيْرِهِ، وَمَنْ سَلَّ سَيْفَ الْبَغْيِ قُتِلَ بِهِ، وَمَنْ حَفَرَ لِأَخِيهِ بِئْراً وَقَعَ فِيها، وَمَنْ هَتَكَ حِجابَ غَيْرِهِ انْكَشَفَتْ عَوْراتُ بَيْتِهِ، وَمَنْ نَسِيَ زَلَلَهُ اسْتَعْظَمَ زَلَلَ غَيْرِهِ، وَمَنْ أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ ضَلَّ، وَمَنِ اسْتَغْنىٰ بِعَقْلِهِ زَلَّ، وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى النّاسِ ذَلَّ، وَمَنْ سَفِهَ عَلَى النّاسِ شُتِمَ، وَمَنْ خالَطَ الْأَنْذالَ حُقِّرَ، وَمَنْ حَمَلَ ما لا يُطِيقُ عَجَزَ.

أَيُّها النّاسُ، إِنَّهُ لا مالَ أَعْوَدُ[1] مِنَ الْعَقْلِ، وَلا فَقْرَ أَشَدُّ[2] مِنَ الْجَهْلِ، وَلا واعِظَ أَبْلَغُ[3] مِنَ النُّصْحِ، وَلا عَقْلَ كَالتَّدَبُّرِ[4]، وَلا عِبادَةَ كَالتَّفَكُّرِ، وَلا مُظاهَرَةَ أَوْثَقُ مِنَ الْمُشاوَرَةِ، وَلا وَحْشَةَ أَشَدُّ مِنَ الْعُجْبِ، وَلا وَرَعَ كَالْكَفِّ عَنِ الْمَحارِمِ، وَلا حِلْمَ كَالصَّبْرِ وَالصَّمْتِ.

أَيُّها النّاسُ، فِي الْإِنْسانِ عَشْرُ خِصالٍ يُظْهِرُها لِسانُهُ: شاهِدٌ يُخْبِرُ عَنِ الضَّمِيرِ، وَحاكِمٌ يَفْصِلُ بَيْنَ الْخِطابِ، وَناطِقٌ يَرُدُّ بِهِ الْجَوابَ، وَشافِعٌ يُدْرِكُ بِهِ الْحاجَةَ، وَواصِفٌ يَعْرِفُ بِهِ الْأَشْياءَ، وَأَمِيرٌ يَأْمُرُ بِالْحَسَنِ، وَواعِظٌ يَنْهىٰ عَنِ الْقَبِيحِ، وَمُعَزٍّ تُسَكَّنُ بِهِ الْأَحْزانُ، وَحاضِرٌ تُجَلّىٰ بِهِ الضَّغائِنُ، وَمُونِقٌ تَلْتَذُّ بِهِ الْأَسْماعُ.

---

(١) في الكافي: «[هو] أَعْوَدُ».
(٢) في الكافي: «[هو] أَشَدُّ».
(٣) في الكافي: «[هو] أَبْلَغُ».
(٤) في «ط ـ خ ل ـ» والكافي: «كالتَّدْبيرِ».

أَيُّها النّاسُ، إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي الصَّمْتِ عَنِ الْحُكْمِ، كَما أَنَّهُ لَا خَيْرَ فِي الْقَوْلِ بِالْجَهْلِ.

واعْلَمُوا ـ أَيُّها النّاسُ ـ أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَمْلِكْ لِسانَهُ يَنْدَمْ، وَمَنْ لَا يَعلمْ يَجْهَلْ، وَمَنْ لَا يَتَحَلَّمْ لَا يَحْلُمْ، وَمَنْ لَا يَرْتَدِعْ لَا يَعْقِلْ، وَمَنْ لَا يَعْقِلْ يَهُنْ، وَمَنْ يَهُنْ لَا يُوَقَّرْ، وَمَنْ لَا يُوَقَّرْ يَتَوَبَّخْ، وَمَنْ يَكْتَسِبْ مالاً مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ يَصْرِفْهُ فِي غَيْرِ أَجْرِهِ، وَمَنْ لَا يَدَعْ وَهُوَ مَحْمُودٌ، يَدَعْ وَهُوَ مَذْمُومٌ، وَمَنْ لَمْ يُعْطِ قاعِداً مُنِعَ قائِماً، وَمَنْ يَطْلُبِ الْعِزَّ بِغَيْرِ حَقٍّ يُذَلَّ، وَمَنْ يَغْلِبْ بِالْجَوْرِ يُغْلَبْ، وَمَنْ عانَدَ الْحَقَّ لَزِمَهُ الْوَهْنُ، وَمَنْ تَفَقَّهَ وُقِّرَ، وَمَنْ تَكَبَّرَ حُقِّرَ، وَمَنْ لَا يُحْسِنْ لَا يُحْمَدْ.

أَيُّها النّاسُ، إِنَّ الْمَنِيَّةَ قَبْلَ الدَّنِيَّةِ، وَالتَّجَلُّدَ قَبْلَ التَّبَلُّدِ، وَالْحِسابَ قَبْلَ الْعِقابِ، وَالْقَبْرَ خَيْرٌ مِنَ الْفَقْرِ، وَغَضَّ الْبَصَرِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ النَّظَرِ، وَالدَّهْرُ يَوْمٌ لَكَ وَيَوْمٌ عَلَيْكَ، فَإِذا كانَ لَكَ فَلَا تَبْطَرْ، وَإِذا كانَ عَلَيْكَ فَاصْبِرْ، فَبِكِلَيْهِما تُمْتَحَنُ[١].

أَيُّها النّاسُ، أَعْجَبُ ما في هٰذَا الْإِنْسانِ قَلْبُهُ، وَلَهُ مَوادُّ مِنَ الْحِكْمَةِ، وَأَضْدادٌ مِنْ خِلَافِها، فَإِنْ سَنَحَ لَهُ الرَّجاءُ أَذَلَّهُ الطَّمَعُ، وَإِنْ هاجَ بِهِ الطَّمَعُ أَهْلَكَهُ الْحِرْصُ، وَإِنْ مَلَكَهُ الْيَأْسُ قَتَلَهُ الْأَسَفُ، وَإِنْ عَرَضَ لَهُ الْغَضَبُ اشْتَدَّ بِهِ الْغَيْظُ، وَإِنْ أَسْعَدَ بِالرِّضا نَسِيَ التَّحَفُّظَ، وَإِنْ نالَهُ الْخَوْفُ شَغَلَهُ الْحَذَرُ، وَإِنِ اتَّسَعَ لَهُ الْأَمْنُ اسْتَلَبَتْهُ الْغِرّة[٢]، وَإِنْ جُدِّدَتْ لَهُ نِعْمَةٌ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ،

---

(١) في «خ، ط»: «وكلاهما ستختبر ـ خ ل ـ».

(٢) في «ط»: «العِزّة». اسْتَكْبَتْهُ الغِرّة ـ خ ل ـ، اسْتَسْلمتْهُ العِزّة ـ خ ل ـ، أَخَذَتْهُ العِزّة ـ خ ل ـ.

وَإِنْ أَفادَ مَالاً أَطْغاهُ الْغِنىٰ ، وَإِنْ عَضَّتْهُ فاقَةٌ شَغَلَهُ الْبَلاءُ[١] ، وَإِنْ أَصابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَضَحَهُ الْجَزَعُ ، وَإِنْ أَجْهَدَهُ الْجُوعُ قَعَدَ بِهِ الضَّعْفُ ، وَإِنْ أَفْرَطَ فِي الشِّبَعِ كَظَّتْهُ الْبِطْنَةُ ، فَكُلُّ تَقْصِيرٍ بِهِ مُضِرٌّ ، وَكُلُّ إِفْراطٍ لَهُ مُفْسِدٌ .

أَيُّها النّاسُ ، إِنَّهُ مَنْ قَلَّ ذَلَّ ، وَمَنْ جادَ سادَ ، وَمَنْ كَثُرَ مَالُهُ رَأَسَ ، وَمَنْ كَثُرَ حِلْمُهُ نَبُلَ ، وَمَنْ أَفْكَرَ فِي ذاتِ اللهِ تَزَنْدَقَ ، وَمَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ ، وَمَنْ كَثُرَ مُزاحُهُ اسْتُخِفَّ بِهِ ، وَمَنْ كَثُرَ ضِحْكُهُ ذَهَبَتْ هَيْبَتُهُ ، فَسَدَ حَسَبُ مَنْ لَيْسَ لَهُ أَدَبٌ ، إِنَّ أَفْضَلَ الْفِعالِ صِيانَةُ الْعِرْضِ بِالْمالِ ، لَيْسَ مَنْ جالَسَ الْجاهِلَ بِذِي مَعْقُولٍ ، مَنْ جالَسَ الْجاهِلَ فَلْيَسْتَعِدَّ لِقِيلٍ وَقالٍ ، لَنْ يَنْجُوَ مِنَ الْمَوْتِ غَنِيٌّ بِمالِهِ ، وَلَا فَقِيرٌ لإِقْلالِهِ .

أَيُّها النّاسُ ، لَوْ أَنَّ الْمَوْتَ يُشْتَرىٰ لَاشْتَراهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا الْكَرِيمُ الْأَبْلَجُ ، وَاللَّئِيمُ الْمَلْهُوجُ .

أَيُّها النّاسُ ، إِنَّ لِلْقُلُوبِ شَواهِدَ تُجْرِي الْأَنْفُسَ عَنْ مَدْرَجَةِ أَهْلِ التَّفْرِيطِ ، وفِطْنَةُ الْفَهْمِ لِلْمَواعِظِ ما تَدْعُو النَّفْسَ إِلَى الْحَذَرِ مِنَ الْخَطَرِ ، وَلِلْقُلُوبِ خَواطِرُ لِلْهَوىٰ ، وَالْعُقُولُ تَزْجُرُ وَتَنْهىٰ ، وَفِي التَّجارِبِ عِلْمٌ مُسْتَأْنَفٌ ، وَالْاعْتِبارُ يَقُودُ إِلَى الرَّشادِ .

وَكَفَاكَ أَدَباً لِنَفْسِكَ [اجْتِناب][٢] ما تَكْرَهُهُ لِغَيْرِكَ . وَعَلَيْكَ لِأَخِيكَ الْمُؤْمِنِ مِثْلَ الَّذِي لَكَ عَلَيْهِ . لَقَدْ خاطَرَ مَنِ اسْتَغْنَىٰ بِرَأْيِهِ ، وَالتَّدَبُّرُ قَبْلَ الْعَمَلِ فَإِنَّه

---

(١) في « ط » والكافي : « جَهَدَهُ الْبُكاءُ ـ خ ل ـ » .

(٢) من الكافي .

يُؤْمِنُكَ مِنَ النَّدَمِ، وَمَنِ اسْتَقْبَلَ وُجوهَ الآراءِ عَرَفَ مَواقِعَ الْخَطإِ، وَمَنْ أَمْسَكَ عَنِ الْفُضُولِ عَدَّلَتْ رَأْيَهُ الْعُقُولُ، وَمَنْ حَصَّنَ[1] شَهْوَتَهُ فَقَدْ صانَ قَدْرَهُ، وَمَنْ أَمْسَكَ لِسانَهُ أَمِنَهُ قَوْمُهُ وَنالَ حاجَتَهُ، وَفِي تَقَلُّبِ الْأَحْوالِ عِلْمُ جَواهِرِ الرِّجالِ، وَالْأَيّامُ تُوْضِحُ لَكَ السَّرائِرَ الْكامِنَةَ، وَلَيْسَ فِي الْبَرْقِ الْخاطِفِ مُسْتَمْتَعٌ لِمَنْ يَخُوضُ فِي الظُّلْمَةِ، وَمَنْ عُرِفَ بِالْحِكْمَةِ لَحَظَتْهُ الْعُيُونُ بِالْوَقارِ وَالْهَيْبَةِ، وَأَشْرَفُ الْغِنىٰ تَرْكُ الْمُنىٰ، وَالصَّبْرُ جُنَّةٌ مِنَ الْفاقَةِ، وَالْحِرْصُ عَلامَةُ الْفَقْرِ، وَالْبُخْلُ جِلْبابُ الْمَسْكَنَةِ، وَالْمَوَدَّةُ قَرابَةٌ مُسْتَفادَةٌ، وَوَصُولٌ مُعْدِمٌ خَيْرٌ مِنْ جافٍ مُكْثِرٍ، وَالْمَوْعِظَةُ كَهْفٌ لِمَنْ وَعاها، وَمَنْ أَطْلَقَ طَرْفَهُ كَثُرَ أَسَفُهُ، وَقَدْ أَوْجَبَ الدَّهْرُ شُكْرَهُ عَلىٰ مَنْ نالَ سُؤْلَهُ، وَقَلَّ ما يُنْصِفُكَ اللِّسانُ في نَشْرِ قَبِيحٍ وَإِحْسانٍ، وَمَنْ ضاقَ خُلُقُهُ مَلَّهُ أَهْلُهُ، وَمَنْ نالَ اسْتَطالَ، وَقَلَّ ما تُصَدِّقُكَ الْأُمْنِيَّةُ، وَالتَّواضُعُ يَكْسُوكَ الْمَهابَةَ، وَفِي سَعَةِ الْأَخْلَاقِ كُنُوزُ الْأَرْزاقِ.

كَمْ مِنْ عاكِفٍ عَلىٰ ذَنْبِهِ في آخِرِ أَيّامِ عُمرِهِ، وَمَنْ كَساهُ الْحَياءُ ثَوْبَهُ خَفِيَ عَلَى النّاسِ عَيْبُهُ، وَانحُ الْقَصْدَ مِنَ الْقَوْلِ؛ فَإِنَّ مَنْ تَحَرّى الْقَصْدَ خَفَّتْ عَلَيْهِ الْمُؤَنُ، وفِي خِلَافِ النَّفْسِ رُشْدُكَ، مَنْ عَرَفَ الْأَيّامَ لَمْ يَغْفُلْ عَنِ الْاسْتِعْدادِ.

أَلَا وَإِنَّ مَعَ كُلِّ جُرْعَةٍ شَرَقاً، وَإِنَّ في كُلِّ أُكْلَةٍ غُصَصاً، لَا تَنالُ نِعْمَةً إِلَّا بِزَوالِ أُخرىٰ، وَلِكُلِّ ذِي رَمَقٍ قُوتٌ، وَلِكُلِّ حَبَّةٍ آكِلٌ، وَأَنْتَ قُوتُ الْمَوْتِ.

اعْلَمُوا ـ أَيُّهَا النّاسُ ـ أَنَّهُ مَنْ مَشىٰ عَلىٰ وَجْهِ الْأَرْضِ فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلىٰ بَطْنِها،

---

(١) في «خ، ط»: «حصرتْ ـ خ ل ـ».

وَاللَّيْلُ وَالنَّهارُ يَتَنازَعانِ[١] فِي هَدْمِ الأَعْمارِ.

يا أَيُّها النّاسُ، كُفْرُ النِّعْمَةِ لُؤْمٌ، وَصُحْبَةُ الْجاهِلِ شُؤْمٌ. إِنَّ مِنَ الْكَرَمِ لِيْنَ الْكَلامِ، وَمِنَ الْعِبادَةِ إِظْهارُ اللِّسانِ وَإِفْشاءُ السَّلامِ. إِيّاكَ وَالْخَدِيعَةَ فَإِنَّها مِنْ خُلُقِ اللَّئِيمِ، لَيْسَ كُلُّ طالِبٍ يُصِيبُ، وَلَا كُلُّ غائِبٍ يَؤُوبُ، لَا تَرْغَبْ فِيمَنْ زَهِدَ فِيكَ، رُبَّ بَعِيدٍ هُوَ أَقْرَبُ مِنْ قَرِيبٍ، سَلْ عَنِ الرَّفِيقِ قَبْلَ الطَّرِيقِ، وَعَنِ الْجارِ قَبْلَ الدّارِ، أَلَا وَمَنْ أَسْرَعَ فِي الْمَسِيرِ أَدْرَكَهُ الْمقيل. اسْتُرْ عَوْرَةَ أَخِيكَ كَما تَعْلَمُها فِيكَ. اغْتَفِرْ زَلَّةَ صَدِيقِكَ لِيَوْمِ يَرْكَبُكَ عَدُوُّكَ، مَنْ غَضِبَ عَلىٰ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلىٰ ضرِّهِ طالَ حُزْنُهُ وَعَذَّبَ نَفْسَهُ. مَنْ خافَ رَبَّهُ كَفَّ ظُلْمَهُ[٢]، وَمَنْ لَمْ يَزِعْ[٣] فِي كَلامِهِ أَظْهَرَ فَخْرَهُ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبَهِيمَةِ. إِنَّ مِنَ الْفَسادِ إِضاعَةَ الزّادِ. ما أَصْغَرَ الْمُصِيبَةَ مَعَ عِظَمِ الْفاقَةِ غَداً.

هَيْهاتَ هَيْهاتَ، وَما تَناكَرْتُمْ إِلَّا لِما فِيكُمْ مِنَ الْمَعاصِي وَالذُّنُوبِ، فَما أَقْرَبَ الرّاحَةَ مِنَ التَّعَبِ، وَالْبُؤْسَ مِنَ النَّعِيمِ، وَما شَرٌّ بِشَرٍّ بَعْدَهُ الْجَنَّةُ، وَما خَيْرٌ بِخَيْرٍ بَعْدَهُ النّارُ، وَكُلُّ نَعِيمٍ دُونَ الْجَنَّةِ مَحْقُورٌ، وَكُلُّ بَلاءٍ دُونَ النّارِ عافِيَةٌ، وَعِنْدَ تَصْحِيحِ الضَّمائِرِ تَبْدُو الْكَبائِرُ. تَصْفِيَةُ الْعَمَلِ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَلِ، وَتَخْلِيصُ النِّيَّةِ مِنَ الْفَسادِ أَشَدُّ عَلَى الْعامِلِينَ مِنْ طُولِ الْجِهادِ.

---

(١) في الأصل «خ، ط» والكافي: «يَتَسارَعانِ ـ خ ل ـ».

(٢) في الأصل «خ، ط» ـ خ ل ـ والكافي: «كفى عذابه».

(٣) في الكافي: «يزغ».

وَهَيْهاتَ لَوْلَا التُّقىٰ لَكُنْتُ أَدْهَى الْعَرَبِ.

أَيُّها النّاسُ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَ نَبِيَّهُ [مُحَمَّداً](١) ﷺ الْوَسِيلَةَ، وَوَعْدُهُ الْحَقُّ، وَلَنْ يخلِفَ اللهُ وَعْدَهُ، أَلَا وَإِنَّ الْوَسِيلَةَ أَعْلَىٰ درج الجَنَّةِ، وَذِرْوَة الذَّوائِبِ الزُّلْفَة، وَنهايَة غايَة الْأُمْنِيَة، لَها أَلْف مِرْقاةٍ، ما بَيْنَ المِرْقاةِ إِلَى الْمِرْقاةِ حُضْر(٢) الْفَرَسِ الْجَوادِ مِائَة(٣) عامٍ، وَهُوَ ما بَيْنَ مِرْقاةِ دُرَّةٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ جَوْهَرَةٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ زبرجدةٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ لُؤْلُؤَةٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ ياقوتَةٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ زمرّدَةٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ مَرْجانٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ كافُورٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ عَنْبَرٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ يَلَنْجُوجٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ ذَهَبٍ، (إِلىٰ مِرْقاةِ فِضَّةٍ)(٤)، إِلىٰ مِرْقاةِ غمامٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ هَواءٍ، إِلىٰ مِرْقاةِ نُورٍ، قَدْ أَنافَتْ عَلىٰ كُلِّ الْجِنانِ.

وَرَسول اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ قاعِدٌ عَلَيْها، مُرْتَدٍ بِرَيْطَتَيْن: رَيْطَةٌ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَرَيْطَةٌ مِنْ نُورِ اللهِ، عَلَيْهِ تاجُ النُّبُوَّةِ، وَإِكْلِيلُ الرِّسالَةِ، قَدْ أَشْرَقَ بِنورِهِ الْمَوْقِفُ، وَأَنا يَوْمَئِذٍ عَلَى الدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ، وَهِيَ دُونَ دَرَجَتِهِ، وَعَلَيَّ رَيْطَتان: رَيْطَةٌ مِنْ أُرجوانِ النُّورِ، وَرَيْطَةٌ مِنْ كافُورٍ، وَالرُّسُلُ وَالْأَنْبِياءُ قَدْ وَقَفوا عَلَى الْمَراقي، وَأَعْلام الْأَزْمِنَة، وَحُجَج الدُّهورِ عَنْ أَيْمانِنا، قَدْ تَجَلَّلَتْهُمْ حُلَلُ النُّورِ وَالْكَرامَةِ، لَا يَرانا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، إِلَّا بُهِتَ بِأَنْوارِنا،

(١) من الكافي.
(٢) الحُضْرُ: عَدوٌ ذو وثْبٍ. المعجم الوسيط: ١/١٨١.
(٣) في «ط»: «أَلف -خ ل-».
(٤) ليس في الكافي.

وَعَجَبَ مِنْ ضِيائِنا وَجَلالَتِنا ، وَعَنْ يَمينِ الْوَسيلَةِ عَنْ يَمينِ الرَّسولِ ﷺ غَمامَةٌ بَسْطَةَ الْبَصَرِ .

يَأْتي مِنْها النِّداءُ : يا أَهْلَ الْمَوْقِفِ ، طُوبىٰ لِمَنْ أَحَبَّ الْوَصِيَّ ، وَآمَنَ بِالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الْعَرَبِيِّ ، وَمَنْ كَفَرَ [بِهِ][1] فَالنّارُ مَوْعِدُهُ ، وَعَنْ يَسارِ الْوَسيلَةِ عَنْ يَسارِ الرَّسولِ ﷺ ظُلَّةٌ يَأْتي مِنْها النِّداءُ : يا أَهْلَ الْمَوْقِفِ ، طُوبىٰ لِمَنْ أَحَبَّ الْوَصِيَّ ، وَآمَنَ بِالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ وَالَّذي لَهُ الْمُلْكُ الْأَعْلىٰ ، لَا فازَ أَحَدٌ ، وَلَا نالَ الرَّوْحَ وَالْجَنَّةَ ، إِلّا مَنْ لَقِيَ خالِقَهُ بِالْإِخْلاصِ لَهُما ، وَالْاقْتِداءِ بِنُجُومِهِما .

فَأَيْقِنوا ـ يا أَهْلَ وِلايَةِ اللهِ ـ بِبَياضِ وُجُوهِكُمْ ، وَشَرَفِ مَقْعَدِكُمْ ، وَكَرَمِ مآبِكُمْ ، وَبِفَوْزِكُمُ الْيَوْمَ عَلىٰ سُرُرٍ مُتَقابِلينَ .

وَيا أَهْلَ الانْحِرافِ وَالصُّدودِ عَنِ اللهِ عَزَّ ذِكْرُهُ وَرَسولِهِ وَصِراطِهِ وَأَعْلامِ الْأَزْمِنَةِ أَيْقِنوا بِسَوادِ وُجوهِكُمْ ، وَغَضَبِ رَبِّكُمْ جَزاءً بِما كُنْتُمْ تَعْمَلونَ .

وَما مِنْ رَسولٍ سَلَفَ ، وَلَا نَبِيٍّ مَضىٰ ، إِلّا وَقَدْ كانَ مُخْبِراً أُمَّتَهُ بِالْمُرْسَلِ الْوارِدِ مِنْ بَعْدِهِ ، وَمُبَشِّراً بِرَسولِ اللهِ ﷺ ، وَمُوصِياً قَوْمَهُ بِاتِّباعِهِ ، وَمُحلِّيهِ عِنْدَ قَوْمِهِ لِيَعْرِفوهُ بِصِفَتِهِ ، وَلِيَتَّبِعوهُ عَلىٰ شَريعَتِهِ ، وَلِئَلّا يَضِلّوا فيهِ مِنْ بَعْدِهِ فَيَكونَ مَنْ هَلَكَ ، وَضَلَّ بَعْدَ وقوعِ الْإِعْذارِ وَالْإِنْذارِ عَنْ بَيِّنَةٍ ، وَتَعْيينِ حُجَّةٍ .

فَكانَتِ الْأُمَمُ في رَجاءٍ مِنَ الرُّسُلِ ، وَوُرودٍ مِنَ الْأَنْبياءِ ، وَلَئِنْ أُصيبَتْ بِفَقْدِ نَبِيٍّ بَعْدَ نَبِيٍّ عَلىٰ عِظَمِ مَصائِبِهِمْ وَفَجائِعِها بِهِمْ ، فَقَدْ كانَتْ عَلىٰ سَعَةٍ مِنَ

---

(١) من « ط » .

الْأَمَلِ، وَلَا مُصِيبَةٌ عَظُمَتْ، وَلَا رَزِيَّةٌ جَلَّتْ، كَالْمُصِيبَةِ بِرَسولِ اللهِ ﷺ، لأَنَّ اللهَ خَتَمَ[١] به الْإِنْذارَ وَالْإِعْذارَ، وَقَطَعَ بِهِ الْإِحْتِجاجَ وَالْعُذْرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُ بابَهُ الَّذي بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِبادِهِ، وَمُهَيْمِنَهُ الَّذي لَا يَقْبَل إِلَّا بِهِ، وَلَا قُرْبَةَ إِلَيْهِ إِلَّا بِطاعَتِهِ.

وَقالَ في مُحْكَمِ كِتابِهِ: ﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾[٢]، فَقَرَنَ طاعَتَهُ بِطاعَتِهِ، وَمَعْصِيَتَهُ بِمَعْصِيَتِهِ، فَكانَ ذلِكَ دَليلاً عَلَى ما فَوَّضَ إِلَيْهِ، وَشاهِداً لَهُ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَهُ وَعَصاهُ، وَبَيَّنَ ذلِكَ في غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْكِتابِ الْعَظيمِ، فَقالَ تَبارَكَ وَتَعالىٰ في التَّحْريضِ[٣] عَلَى اتِّباعِهِ، وَالتَّرْغيبِ في تَصْديقِهِ، وَالْقَبولِ لِدَعْوَتِهِ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾[٤].

فَاتِّباعهُ ﷺ مَحَبَّةُ اللهِ، وَرِضاهُ غُفْرانُ الذُّنوبِ، وَكَمالُ النُّورِ[٥]، وَوجوبُ الْجَنَّةِ، وَفي التَّوَلّي عَنْهُ، وَالْإِعْراضِ مَحادَّةُ اللهِ وَغَضَبُهُ وَسَخَطُهُ، وَالْبُعْدُ مِنْهُ مُسْكِنِ النّارَ.

وَذلِكَ قَوْلُهُ تَعالىٰ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾[٦]، يَعْني

---

(١) في الأصل «خ، ط»: «حَسَمَ -خ ل-».
(٢) النساء ٤: ٨٠.
(٣) في الأصل «خ، ط»: «التحريص -خ ل-».
(٤) آل عمران ٣: ٣١.
(٥) في الكافي: «الفوز».
(٦) هود ١١: ١٧.

الْجُحُودَ بِهِ وَالْعِصيانَ لَهُ ، فَإِنَّ اللهَ تَبارَكَ وَتَعالَى اسْمُهُ امْتَحَنَ بي عِبادَهُ ، وَقَتَلَ بِيَدي[١] أَضْدادَهُ ، وَأَفْنىٰ بِسَيْفي جُحّادَهُ ، وَجَعَلَني زُلْفَةً لِلْمُؤْمِنينَ ، وَحِياضَ مَوْتٍ عَلَى الْجَبّارِينَ ، وَسَيْفَهُ عَلَى الْمُجْرِمينَ ، وَشَدَّ بي أَزْرَ رَسولِهِ ، وَأَكْرَمَني بِنَصْرِهِ ، وَشَرَّفَني بِعِلْمِهِ ، وَحَباني بِأَحْكامِهِ ، وَاخْتَصَّني لِوَصِيَّتِهِ ، وَاصْطَفاني بِخِلافَتِهِ في أُمَّتِهِ .

فَقالَ ﷺ وَقَدْ حَشَدَهُ الْمُهاجِرونَ وَالْأَنْصارُ ، وَانْغَصَّتْ بِهِمُ الْمَحافِلُ : «أَيُّها النّاسُ ، إِنَّ عَلِيّاً مِنّي كَهارونَ مِنْ موسىٰ ، إِلّا أَنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدي» ، فَعَقَلَ الْمُؤْمِنونَ عَنِ اللهِ نُطْقَ الرَّسولِ ، إِذْ عَرَفوني أَنّي لَسْتُ بِأَخيهِ لِأَبيهِ وَأُمِّهِ ، كَما كانَ هارونَ أَخا موسىٰ لِأَبيهِ وَأُمِّهِ ، وَلا كُنْتُ نَبِيّاً فَأَقْتَضي نُبُوَّةً ، وَلكِنْ كانَ ذلِكَ مِنْهُ اسْتِخْلافاً لي كَما اسْتَخْلَفَ موسىٰ هارونَ عليه السلام ، حَيْثُ يَقولُ : ﴿ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾[٢] .

وَقَوْلُهُ ﷺ حينَ تَكَلَّمَتْ طائِفَةٌ فَقالَتْ : نَحْنُ مَوالي رَسولِ اللهِ ﷺ ، فَخَرَجَ رَسولُ اللهِ ﷺ إِلىٰ حَجَّةِ الْوَداعِ ، ثُمَّ صارَ إِلىٰ غَديرِ خُمٍّ ، فَأَمَرَ ﷺ فَأُصْلِحَ لَهُ شِبْهُ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ عَلاهُ وَأَخَذَ بِعَضُدي حَتّى رُئِيَ بَياضُ إِبْطَيْهِ ، [رافِعاً صَوْتَهُ][٣] قائِلاً في مَحْفِلِهِ : «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ ، اللّٰهُمَّ والِ مَنْ والاهُ ، وَعادِ مَنْ عاداهُ» ، وَكانَتْ عَلىٰ وِلايَتي وِلايَةُ اللهِ ، وَعَلىٰ عَداوَتي عَداوَةُ اللهِ ، وَأَنْزَلَ اللهُ

---

(١) في «ط» : «بي» .

(٢) الأعراف ٧ : ١٤٢ .

(٣) من «ط» .

عَزَّ وَجَلَّ في ذلِكَ الْيَوْم: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً ﴾(١)، فَكانَتْ ولايَتي كَمالَ الدّينِ، [وَتَمامَ النِّعْمَةِ،](٢) وَرِضا الرَّبِّ جَلَّ ذِكْرُهُ، وَأَنْزَلَ اللهُ تَبارَكَ وَتَعالَى اخْتِصاصاً لي، وَتَكْريماً نَحَلْنيهِ، وَإِعْظاماً وَتَفْضيلاً مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ مَنَحَنيهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿ ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ ﴾(٣) في مَناقِبَ لَوْ ذَكَرْتُها لَعَظُمَ بِها الارْتِفاعُ، وَطالَ لَها الاسْتِماعُ، وَلَئِنْ تَقَمَّصَها دوني الْأَشْقِيان، وَنازَعاني فيما لَيْسَ لَهُما بِحَقٍّ، وَرَكِبَاها ضَلالَةً، وَاعْتَقَدَاها جَهالَةً، فَلَبِئْسَ ما عَلَيْهِ وَرَدا، وَلَبِئْسَ ما لأَنْفُسِهِما مَهَّدا، يَتَلاعَنانِ في دورِهِما، وَيَتَبَرَّأُ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُما مِنْ صاحِبِهِ، يَقولُ [واحِدٌ](٤) لِقَرينِهِ إِذا الْتَقَيا: ﴿ يَالَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴾(٥)، فَيُجيبُهُ الْأَشْقى عَلى رُثوثَةٍ: ﴿ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَاناً خَلِيلاً * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنسَانِ خَذُولاً ﴾(٦).

فَأَنا الذِّكْرُ الَّذي عَنْهُ ضَلَّ، وَالسَّبيلُ الَّذي عَنْهُ مالَ، وَالْإِيمانُ الَّذي بِهِ كَفَرَ، وَالْقُرْآنُ الَّذي إِيّاهُ هَجَرَ، وَالدّينُ الَّذي بِهِ كَذَّبَ، وَالصِّراطُ الَّذي عَنْهُ نَكَبَ، وَلَئِنْ رَتَعا في الْحُطامِ الْمُنْصَرِمِ، وَالْغُرورِ الْمُنْقَطِعِ، وَكانا مِنْهُ عَلى شَفا

---

(١) المائدة ٥: ٣.

(٢) و (٤) من «خ».

(٣) الأنعام ٦: ٦٢.

(٥) الزخرف ٤٣: ٣٨.

(٦) الفرقان ٢٥: ٢٨ و ٢٩.

حُفْرَةٍ مِنَ النّارِ لَهُما عَلَيَّ شَرُّ ورودٍ، في أَخْيَبِ وُفودٍ، وَأَلْعَنِ مَوْرودٍ، يَتَصارَخانِ بِاللَّعْنَةِ، وَيَتَناعَقانِ بِالْحَسْرَةِ، ما لَهُما مِنْ راحَةٍ، وَلا عَنْ عَذابِهِما مِنْ مَنْدوحَةٍ.

إِنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَزالوا عُبّادُ أَصْنامٍ، وَسَدَنَةُ أَوْثانٍ، يُقيمونَ لَها الْمَناسِكَ، وَيَنْصِبونَ لَها الْعَتائِرَ، وَيَتَّخِذونَ لَها الْقُرْبانَ، وَيَجْعَلونَ لَها الْبَحيرَةَ وَالْوَصيلَةَ وَالسّائِبَةَ وَالْحامَ، وَيَسْتَقْسِمونَ بِالْأَزْلامِ، عامِهينَ عَنِ اللهِ عَزَّ ذِكْرُهُ، حائِرينَ عَنِ الرَّشادِ، وَمُهْطِعينَ إِلَى الْبِعادِ، قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطانُ، وَغَمَرَتْهُمْ سَوْداءُ الْجاهِلِيَّةِ، وَرَضَعوا[1] جَهالَةً، وَانْفَطَموا[2] ضَلالَةً، فَأَخْرَجَنا اللهُ إِلَيْهِمْ رَحْمَةً، وَأَطْلَعَنا عَلَيْهِمْ رَأْفَةً، وَأَسْفَرَ بِنا عَنِ الْحُجُبِ نوراً لِمَنِ اقْتَبَسَهُ، وَفَضْلاً لِمَنِ اتَّبَعَهُ، وَتَأْييداً لِمَنْ صَدَّقَهُ.

فَتَبَوَّؤا الْعِزَّ بَعْدَ الذِّلَّةِ، وَالْكَثْرَةَ بَعْدَ الْقِلَّةِ، وَهابَتْهُمُ الْقُلوبُ وَالْأَبْصارُ، وَأَذْعَنَتْ لَهُمُ الْجَبابِرَةُ وَطَوائِفُها، وَصاروا أَهْلَ نِعْمَةٍ مَذْكورَةٍ، وَكَرامَةٍ مَيْسورَةٍ، وَأَمْنٍ بَعْدَ خَوْفٍ، وَجَمْعٍ بَعْدَ كَوْفٍ، وَأَضاءَتْ بِنا مَفاخِرَ معد بْنِ عَدْنانَ، وَأَوْلَجْناهُمْ بابَ الْهُدىٰ، وَأَدْخَلْناهُمْ دارَ السَّلامِ، وَأَشْمَلْناهُمْ ثَوْبَ الإيمانِ، وَفَلَجوا بِنا في الْعالَمينَ، وَأَبْدَتْ لَهُمْ أَيّامُ الرَّسولِ آثارَ الصّالِحينَ مِنْ حامٍ مُجاهِدٍ، وَمُصَلٍّ قانِتٍ، وَمُعْتَكِفٍ زاهِدٍ، يُظْهِرونَ الْأَمانَةَ، وَيَأْتونَ الْمَثابَةَ، حَتّىٰ إِذا دَعَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ وَرَفَعَهُ إِلَيْهِ لَمْ يَكُ ذٰلِكَ بَعْدَهُ

---

(١) في الكافي: «وَرَضَعوها».

(٢) في «ط»: «وَانْتَظَموها»، وفي الكافي: «وَانْفَطَموها».

إِلّا كَلَمْحَةٍ مِنْ خَفْقَةٍ، أَوْ وَميضٍ مِنْ بَرْقَةٍ، إِلىٰ أَنْ رَجَعوا عَلَى الْأَعْقاب، وَانْتَكَصوا عَلَى الْأَدْبارِ، وَطَلَبوا بِالْأَوْتارِ[(١)]، وَأَظْهَروا الْكَتائِبَ، وَرَدَموا الْبابَ، وَفَلُّوا[(٢)] الدّارَ[(٣)]، وَغَيَّروا آثارَ الرَّسولِ[(٤)]، وَرَغِبوا عَنْ أَحْكامِهِ، وَبَعِدوا عَنْ أَنْوارِهِ، وَاسْتَبْدَلوا بِمُسْتَخْلَفِهِ بَديلاً اتَّخَذوهُ، وَكانوا ظالِمينَ. وَزَعِموا أَنَّ مَنِ اخْتاروا مِنْ آلِ أَبي قُحافَةَ أَوْلىٰ بِمقامِ رَسولِ اللهِ ﷺ مِمَّنِ اخْتارَهُ الرَّسولُ[(٥)] ﷺ لِمَقامِهِ، وَأَنَّ مهاجِرَ[(٦)] آلِ أَبي قُحافَةَ خَيْرٌ مِنْ مَهاجِر الْأَنْصاري الرَّبّاني ناموس هاشِم بْنِ عَبْدِ مُنافٍ.

أَلا وَإِنَّ أَوَّلَ شهادَةِ زُورٍ وَقَعَتْ في الْإِسْلَامِ شَهادَتُهُمْ أَنَّ صاحِبَهُمْ مُسْتَخْلَفُ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمّا كانَ مِنْ أَمْرِ سَعْد بْنِ عُبادَةَ ما كانَ رَجَعوا عَنْ ذلِكَ، وَقالوا: إِنَّ رَسولَ اللهِ مَضىٰ وَلَمْ يَسْتَخْلِفْ، وَكانَ رَسولُ اللهِ ﷺ الطَّيِّبُ الْمُبارَكُ أَوَّلَ مَشْهودٍ عَلَيْهِ بِالزُّورِ في الْإِسْلَامِ، وَعَنْ قَليلٍ يَجِدونَ غِبَّ ما يَعْمَلونَ، وَسَيَجِدونَ التّالونَ غِبَّ ما اسْتَنَّهُ[(٧)] الْأَوَّلونَ، وَلَئِنْ كانوا في مَنْدوحَةٍ مِنَ الْمُهَلِ، وَشَفىً[(٨)] مِنَ الْأَجَلِ، وَسَعةٍ مِنَ الْمُنْقَلَبِ، وَاسْتِدْراجٍ

---

(١) في «ط»: «بِالْأَوْتادِ ـ خ ل ـ».

(٢) في «ط»: «وَقَلُّوا ـ خ ل ـ».

(٣) في الكافي: «الدِّيارَ».

(٤) في الكافي: «رَسولِ اللهِ ﷺ».

(٥) في الكافي: «اخْتارَ رَسولُ اللهِ».

(٦) في «خ»: «الْمُهاجري».

(٧) في الكافي: «أَسَّسه».

(٨) في «ط»: «وَشِفاءٍ».

مِنَ الْغُرورِ، وَسُكونٍ مِنَ الْحالِ، وَإِدْراكٍ مِنَ الْأَمَلِ، فَقَدْ أَمْهَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ شَدّادَ بْنَ عاد، وَثَمود بْن عَبُّود، وَبَلعم بْن باعور، وَأَسْبَغَ عَلَيْهِمْ نِعَمَهُ ظاهِرَةً وَباطِنَةً، وَأَمَدَّهُمْ بِالْأَمْوالِ وَالْأَعْمارِ، وَأَتَتْهُمُ الْأَرْضُ بِبَرَكاتِها، لِيَذَّكَّروا آلاءَ اللهِ، وَلِيَعْتَرِفوا الْإِهابَةَ لَهُ، وَالْإِنابَةَ إِلَيْهِ، وَلِيَنْتَهوا عَنِ الاسْتِكْبارِ.

فَلَمّا بَلَغوا الْمُدَّةَ، وَاسْتَتَمّوا[1] الْأَكْلَةَ، أَخَذَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاصْطَلَمَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ حَصَبَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَحْرَقَتْهُ الظُّلَّةُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْدَتْهُ الرَّجْفَةُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَرْدَتْهُ الْخَسْفَةُ، ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[2]. أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتاباً، فَإِذا بَلَغَ الْكِتابُ أَجَلَهُ لَوْ كشف لَكَ عَمّا هَوىٰ إِلَيْهِ الظّالِمونَ، وَآلَ إِلَيْهِ الْأَخْسَرونَ، لَهَربت إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِمّا هُمْ عَلَيْهِ مُقيمونَ، وَإِلَيْهِ صائِرونَ.

أَلَا وَإِنّي فِيكُمْ -أَيُّها النّاسُ- كهارونَ في آلِ فِرْعَوْنَ، وَكَبابِ حِطَّةٍ في بَني إِسْرائِيلَ، وَكَسَفينَةِ نوحٍ في قَوْمِ نوحٍ، وَإِنّي النَّبَأُ الْعَظيمُ، وَالصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَعَنْ قَليلٍ سَتَعْلَمونَ ما تُوعَدونَ، وَهَلْ هِيَ إِلّا كَلَعْقَةِ الْآكِلِ، وَمَذْقَةِ الشّارِبِ، وَخَفْقَةِ الْوَسْنانِ، ثُمَّ تَلْزمهم الْمَعَرّات جَزاءً[3] في الدُّنْيا، ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾[4]، فَما جَزاءُ مَنْ تَنَكَّبَ

---

(١) في «خ»: «وَاسْتَكْمَلوا».

(٢) العنكبوت ٢٩: ٤٠.

(٣) في الكافي: «خِزْياً».

(٤) البقرة ٢: ٨٥.

مَحَجَّتَهُ، وَأَنْكَرَ حُجَّتَهُ، وَخالَفَ هُداتَهُ، وَحادَ عَنْ نورِهِ، وَاقْتَحَمَ في ظُلَمِهِ، وَاسْتَبْدَلَ بِالْماءِ السَّرابَ، وَبِالنَّعيمِ الْعَذابَ، وَبِالْفَوْزِ الشَّقاءَ، وَبِالسَّرّاءِ الضَّرّاءَ، وَبِالسَّعَةِ الضَّنْكَ؟ إلّا جَزاءَ اقْتِرافِهِ، وَسوءِ خِلافِهِ، فَلْيوقِنوا بِالْوَعْدِ عَلىٰ حَقيقَتِهِ، وَلْيَسْتَيْقِنوا بِما يُوعَدونَ، ثُمَّ تَأْتي الصَّيْحَةُ ﴿ بِالْحَقِّ ذٰلِكَ يَوْمُ الْخُروجِ إِنّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُميتُ وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ * يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِراعاً ذٰلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ * نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴾[١].

تبيين:

هذا الخبر ضعيف على المشهور، لكنّ [أمثال][٢] هذه الأخبار قوّة مبانيها، ورفعة معانيها تشهد بصحّتها، ولا تحتاج إلى سند، مع أنّ هذه الخطبة من الخطب المشهورة عنه عليه السلام، وأورد بعضها الصدوق رحمه الله في كتبه، وصاحب تحف العقول، وغيرهما.

قوله: «أرمضني»: أي أحرقني، قوله عليه السلام: «ألم أقفك» يدلّ على أنّه عليه السلام كان أوقفه سابقاً على سبب الاختلاف.

قوله عليه السلام: «قلت: إذا شئت»: أي إذا شئت أن أسمع تقول فأسمعُ، أو إذناً -بالتنوين- وشئتُ على صيغة المتكلّم.

قوله عليه السلام: «منع الأوهام» الظاهر أنّ المراد ما يشمل القول أيضاً: أي منع تقدّسه وعلوّ شأنه عن أن يصل العقول إلى غير الإذعان بوجوده من معرفة كنه ذاته أو صفاته

---

(١) ق ٥٠: ٤٢و ٤٥.

(٢) من «خ».

تعالى ، وحجب العقول أن تتخيّل ذاته : أي كنه ذاته ، إن كان المراد بالتخيّل الارتسام في الخيال ، كما هو المصطلح .

فالمراد بالتعليل أنّ التخيّل إنّما يكون في المحسوسات والمادّيّات ، فلو كان تعالى متخيّلاً لكان شبيهاً بها ، مشاكلاً لها ، مشتركاً معها في الصفات الإمكانيّة ، وهو متعالٍ عن ذلك ، ولو كان المراد الارتسام في العقل ، كما هو الأظهر ، فالمراد أنّه تعالى لا يشبه شيئاً حتّى يكون له ما به الاشتراك ، وما به الامتياز حتّى يتصوّر بهما .

أو أنّه تعالى لا يشبه شيئاً من الممكنات ، وهذه الصورة الحاصلة في العقل لافتقارها إلى المحلّ ، وكون حصولها بعلّةٍ ممكنةٍ ، كيف يمكن أن يكون عين حقيقة ذاته تعالى ، أو أنّه إذا كان متعقّلاً كان في كونه متعقّلاً شبيهاً بما يتعقّل من الممكنات ، أو أنّه لا بدّ من مناسبةٍ بين العاقل والمعقول ليمكن التعقّل ، ولا مناسبة ولا مشابهة بينه وبين خلقه .

قوله عليه السلام : « بل هو الذي لم يتفاوت في ذاته » : أي ليس بذي أجزاءٍ متفاوتةٍ مختلفةٍ لا خارجيّة ولا عقليّة ، كالجنس والفصل ، ويحتمل أن يكون المراد نفي اختلاف العوارض ، والتعقّل يستلزم ذلك .

قوله عليه السلام : « ولم يتبعّض بتجزئة العدد في كماله » لعلّه إشارة إلى نفي زيادة الصفات الموجودة .

قوله عليه السلام : « لا على اختلاف الأماكن » بأن يكون هو في مكانٍ والأشياء في مكانٍ آخر .

قوله عليه السلام : « ويكون فيها » : أي بالعلم والقدرة والحفظ والتربية لا بالممازجة .

قوله عليه السلام : « وعَلِمَها » : أي علم الأشياء لا بأداةٍ ، بل بذاته تعالى ؛ إذ الافتقار إلى الآلة يوجب الإمكان .

قوله عليه السلام : « علمٌ غيره » يحتمل الإضافة والتوصيف :

فعلى الأوّل: المراد أنّه لا يتوسّط بينه وبين معلومه علم عالمٍ آخر به، أي بعلم ذلك العالم وبتعليمه كان الله تعالى عالماً بمعلومه، ويحتمل أن يكون المراد نفي ما ذهب إليه جماعة من الحكماء أنّ علمه تعالى بحصول الصور في العقول والنفوس الفلكيّة، وحضورها عنده تعالى.

وأمّا على الثاني: فالمراد أنّ ذاته المقدّسة كافية للعلم، ولا يحتاج إلى علمٍ: أي صورة علميّة غيره، أي غير ذاته تعالى بهذه الصورة العلميّة، وبارتسامها كان عالماً بمعلومه كما في الممكنات.

قوله ﷺ: «إن قيل كان»: أي ليس كونه موجوداً في الأزل، عبارة عن مقارنته للزمان أزلاً لحدوث الزمان، بل بمعنى أن ليس لوجوده ابتداء، أو أنّه تعالى ليس بزمانيّ، وكان يدلّ على الزمانيّة، فتأويل كونه أزلاً أنّه يمتنع عليه العدم، وفي الفقرة الثانية لعلّ المعنى الأخير متعيّن.

ويحتمل أن يكون المراد أنّه إن قيل: كان، فليس كونه من قبيل كون الممكنات لحدوثها، فإنّ في العرف يفهم من الكون الحدوث، بل معناه أزليّة وجوده تعالى، وإن قيل: لم يزل، فليس على ما يطلق في الممكنات، يقولون: لم يزل هو كذلك، ويعنون به الكون على هذه الحال مدّة حياتهم، أو مدّة طويلة، بل معناه نفي العدم أبداً، أو المعنى أنّه إذا قيل في الممكنات لم يزل فمعناه استمرار وجودهم[1] مع طريان أنحاء العدم والتغيّر والتبدّل عليهم[2]، ومعنى لم يزل في حقّه تعالى، نفي جميع أنحاء العدم والتغيّرات عنه، وقد ورد هذا المعنى في تفسير آخريّته تعالى في الخبر.

ويحتمل أيضاً أن يكون المراد في المقامين نفي تعقّل كنه وجوده تعالى، وكيفيّة

(١) في «خ»: «الوجود».

(٢) في «خ»: «عليها».

كونه ، أي إن قيل : كان ، أو لم يزل ، فمعناه : نفي العدم عنه أزلاً وأبداً ، وأمّا تعقّل كنه ذلك فلا يمكن للبشر .

هذه هي الوجوه التي خطرت بالبال ، والله أعلم وحججه عليهم السلام .

قوله عليه السلام : « ترفعان القول » : أي لا يرتفع قول من الأقوال الحسنة إليه تعالى إلّا بمقارنتهما ، وبالإقرار بهما ، والتكلّم بهما يوجب تضاعف الأعمال ، والإذعان بهما يوجب ترتّب الثواب على الأعمال ، والثواب لا يكون إلّا مضاعفاً ، ويحتمل أن يكون المراد : أشهد شهادة خالصة مقرونة بالشرائط حتّى يترتّب عليها رفع القول ومضاعفة العمل .

قوله عليه السلام : « وبالصلاة » : أي على النبيّ صلى الله عليه وآله [وآله][1] .

قوله عليه السلام : « أعزّ من التقوى » العِزّ خلاف الذلّ ، والعِزّة أيضاً : القِلّة ، وندرة الوجود ، ويكون بمعنى الغَلَبة ، [والعَزيز : الغالب ،][2] ولا يخفى مناسبة جميع المعاني وإن احتاج الأخير إلى تكلّفٍ .

قوله عليه السلام : « ولا مَعْقِل » المَعقِل ـ بالكسر ـ : المَلْجأ ، والحصن ، والورع أمنع الحصون وأحرزها عن وساوس الشياطين في الدنيا ، وعن عذاب الله في الآخرة .

قوله عليه السلام : « ولا شفيع أنجح » النُّجْح والنَّجاح : الظَّفَر بالحوائج : أي لا يظفر الإنسان بشفاعة شفيعٍ بالنجاة من العذاب كما يظفر بالتوبة .

قوله عليه السلام : « ولا لباس أجمل من العافية » الجمال : الحُسْن والبَهاء والزِّينة ، والعافية من البلايا ، والسلامة من الكفر والشرك والمعاصي ، أو بالعكس ، ويحتمل التعميم فيهما .

---

(١) من « خ » .

(٢) من « ط » .

قوله عليه‌السلام : « من الرضا بالقَناعة » في نهج البلاغة[١] : « من الرضا بالقُوت » .

قوله عليه‌السلام : « ولا كنز أغنى » لعلّ اسم التفضيل هنا مشتقّ من الغَناء ـ بالفتح ـ ممدوداً ، بمعنى النفْع : أي أنفع ، أو من غَنِيَ بالمكان ، أي أقام ، أي أثبت ، أو يقال : نسبة الغناء إلى الكنز إسناد مجازيّ ، والمراد : غَنِيَ صاحب الكنز .

قوله عليه‌السلام : « ومن اقتصر ... إلخ » قال الجوهري[٢] : « البُلْغَة : ما يتبلّغ به من العيش ، وتبلّغ بكذا ، أي اكتفى به » ، فإضافة البُلْغة إلى الكَفاف للتوضيح ، وقال ابن ميثم : أي[٣] البلغة التي تكفّ عن الناس .

قوله عليه‌السلام : « فقد انتظم الراحة » أي [هو][٤] مع الراحة في سلكٍ : أي في سلك الراحة ، فالنصب على التقديرين برفع الخافض ، ويقال : طعنه[٥] فانتظمه : أي اختلّه في رمحه ، فيحتمل أن يكون المراد أنّه اصطاد الراحة وانتظمها في سهمه .

قوله عليه‌السلام : « وتبوّأ خفض الدعة » الخَفْض والدعة : متقاربان في المعنى ، وكلاهما بمعنى السكون ، والترفّه : الراحة ، فيحتمل أن يكون المراد بالخفض الراحة وبالدعة السكون ، وأن يكون الإضافة للمبالغة : أي اتّخذ غاية السكون والراحة منزلاً لنفسه .

قوله عليه‌السلام : « والرَّغْبة » : أي إلى الدنيا .

قوله عليه‌السلام : « والاحتكار [مطيّة النَّصَب » الاحتكار][٦] جمع المال وحبسه ، والنَّصَب ـ بالتحريك ـ : التعب ، قيل : المراد أنّ الاحتكار كمطيّةٍ يتعب ركوبها ،

---

(١) نهج البلاغة : ٤ : ٨٧ ، رقم ٣٦٨ .
(٢) الصحاح : ١٣١٧/٤ .
(٣) في « خ » : « وفي النهاية » بدل « وقال ابن ميثم : أي » .
(٤) من « خ » .
(٥) في « خ » : « قلعه » .
(٦) من « ط » .

والأظهر أنّ المراد أنّه مركوب للتعب يركبها ، فإذا أقبل الاحتكار إليك أقبل راكب[١] معه ، أو أنّه يسهّل وصول المتاعب إليك كما أنّ المركب يسهّل وصول الراكب إلى مقصوده .

قوله عليه السلام : « إلى التقحّم » التقحّم : الدخول في الأمر من غير رَويّةٍ ، وهو -أي التقحّم - في الذنوب داعي الحرمان عن السعادات والخيرات ، والرزق الحلال المقدّر ، فإنّ بقدر ما يتصرّف من الحرام يقاصّ منه من الرزق الحلال ، كما ورد في الأخبار ، ويحتمل إرجاع الضمير إلى الحرص أيضاً ، لكنّه بعيد .

قوله عليه السلام : « والبغي . . . إلخ » البغي : الظلم ، والاستطالة ، ومجاوزة الحدّ ، والحَيْن -بالفتح -: الهلاك ، والشَّرَه : غلبة الحِرْص .

قوله عليه السلام : « ولا حَسَب أبلغ » أي أكمل من الأدب ، والحَسَب : الشرف الذي يكون من جهة الانتساب بالآباء ، والآداب الحسنة تشرّف الإنسان بالانتساب إلى الآباء[٢] العقلانيّة التي توسّطوا في الحياة المعنويّة بالإيمان والعلوم والكمالات .

قوله عليه السلام : « ولا نَصَب » -بالصاد في أكثر النسخ - أي التعب الذي يتفرّع على الغضب من أخسّ المتاعب ، إذ لا ثمرة له ، ولا داعي إليه ، إلّا عدم تملّك النفس ، وفي بعض النسخ بالسين : أي نسب صاحب الغضب الذي يغضب على الناس بشرافة نسبه أوضع الأنساب ، ففي الكلام تقدير ، والظاهر أنّه تصحيف .

قوله عليه السلام : « ولا سَوْأة » السَّوْأة : الخَلّة القَبيحة .

قوله عليه السلام : « من نظر في عيب نفسه اشتغل عن عيب غيره » : إمّا لكثرة ما يظهر عليه من عيوب نفسه ، فيحزنه ذلك ، أو يشتغل بدفعها ، فلا يتوجّه إلى عيوب غيره ،

---

(١) في « خ » : « راكبه » .

(٢) في « ط » : « بالآباء » .

أو لأنّه يظهر عليه من عيوب نفسه ما هو أشنع ممّا يرى في غيره ، فلا يعظم عنده عيب غيره ، ولا يعيبهم عليها لِما يرى في نفسه .

قوله ﷺ : « ومن خالط الأنذال » النَّذْل : الخَسيس من الناس ، المحتقر في جميع أحواله ، أي ذا الأخلاق الدنيّة .

قوله ﷺ : « أعْوَد » أي أنفع .

قوله ﷺ : « ولا واعظ » لعلّ المراد أنّ مَن ينصح الناس ولا يغشّهم ، ويأمرهم بما يصلحهم يتّعظ هو أيضاً بما يعظ غيره ، فذاك واعظه ، أو مَن يعظ رجلاً على وجه النصح يؤثّر فيه ، وإن لم يبالغ في ذلك ، ولم يطل الكلام ، ومَن لم يكن غرضه النصح لا يؤثّر كثيراً وإن أكثر وأطنب [فيما يناسب المقام][1] .

قوله ﷺ : « ولا عقل كالتَّدْبير » التَّدْبير : النظر في عواقب الأُمور ، ويطلق غالباً في الأخبار على تدبير أمر المعاش والاقتصاد فيه ، والمُظاهرة : المُعاونة .

قوله ﷺ : « ولا وحشة أشدّ من العُجْب » العُجْب : إعجاب المرء بنفسه وبفضائله وأعماله ، وهو موجب لتحقير الناس ، فيحترز عن مخالطة عامّتهم لذلك ، وموجب للترفّع والتطاول عليهم ، فيصير سبباً لوحشة الناس عنه ، وأيضاً يستلزم عدم إصلاح معايبه ، وترك تدارك ما فات منه ، فتنقطع عنه موادّ رحمة الله ولطفه وهدايته ، فينفرد عن ربّه وعن الخلق ، فلا وحشة أوحش منه .

قوله ﷺ : « ولا ورع . . . إلخ » هذا لبيان أنّ الورع عن المحارم مقدّم على الورع عن الشبهات والمكروهات ، فإنّ كثيراً من الناس[2] يتنزّهون عن كثيرٍ من المكروهات لإظهار الورع ، ولا يبالون بارتكاب أكثر المحرّمات .

---

(١) من « ط » .

(٢) في « ط » : « فإنّ أكثر الناس » .

قوله ﷺ : « ولا حُلْم » ـ بضمّ الحاء ـ بمعنى العقل ، ويحتمل بالكسر أيضاً ، وفي بعض النسخ : « ولا حكم »[١] : أي ولا حكمة .

قوله ﷺ : « يفصل بين الخطاب » : أي يميّز الحقّ من الباطل .

قوله ﷺ : « ومعزّ » من التَّعْزِية ، بمعنى[٢] التسلية .

قوله ﷺ : « وحاضر تجلّى به الضغائن » الضَّغِينة : الحِقْد . أقول : هكذا[٣] فيما عندنا من النسخ[٤] .

ولعلّ المراد أنّه حاضر دائم الحضور تجّلى به الضغائن[٥] [عن النفس ، ويدفع به الخصوم ، ولا يحتاج إلى عدّةٍ ومدّةٍ ، بخلاف سائر ما تجلّى به الضغائن][٦] من المحاربات والمغالبات .

ويمكن أن يكون المراد رفع ضغينة الخصم بِلِين[٧] الكلام واللُّطف ، ويحتمل أن يكون المراد بالحاضر[٨] القوم والجماعة ، كما قال في النهاية[٩] : « في حديث عَمرو بن سلمة الجرمي : كنّا بحاضرٍ يمرّ بنا الناس ، الحاضِر : القوم النزول على ماءٍ يقيمون به ، ولا يرحلون عنه » .

وقال في المغرّب : « الحاضر والحاضرة الذين حضروا الدار التي بها مجتمعهم » .

---

(١) في « خ » : « بالكاف » .
(٢) في « خ » : « أي » .
(٣) في « خ » : « في تحف العقول : وحامد » بدل « أقول : هكذا » .
(٤) زاد في « خ » : « حاضر » .
(٥) في « خ » : « تكشف به الأحقاد » بدل « تجلّى به الضغائن » .
(٦) من « ط » .
(٧) في « خ » : « رفع حقد الخصم عن » .
(٨) في « خ » : « به » .
(٩) نهاية ابن الأثير : ٣٩٩/١ .

[وفي تحف العقول: «وحامد»][(١)].

قوله عليه السلام: «ومن لا يعلم يجهل» إن قرئ يعلم على صيغة[(٢)] المجرّد، فيمكن أن يقرأ الفعلان على المعلوم، والمراد بالجهل [حينئذٍ][(٣)] مقابل العقل: أي مَن لا يكون عالماً لا يكون عاقلاً، أو المراد بالعلم الكامل منه، أي ما دون كمال العلم مراتب الجهل، ويمكن أن يقرأ: يُجهل، على المجهول: أي العلم سبب لرفعة الذكر، ومن لا يعلم يكون مجهولاً خامل الذكر، ويمكن أن يقرأ: يعلم، من باب التفعيل، إمّا على صيغة المعلوم: أي تعليم العلم سبب لوفوره، وتركه سبب لزواله، أو على المجهول: أي طريق العلم التعلّم، فمن لا يتعلّم يكون جاهلاً، والله يعلم.

قوله عليه السلام: «ومن لا يَتَحَلّم لا يحلم»: أي لا يحصل ملكة الحلم إلّا بالتحلّم: أي تكلّف الحلم بمشقّةٍ.

قوله عليه السلام: «ومن لا يرتدع لا يعقل»: أي من لا ينزجر عن القبائح بنصح الناصحين لا يكون عاقلاً، أو لا يكمل عقله، أو لا يعقل قبح القبائح، ومن كان كذلك يهينه الناس ويعدّونه هيّناً، ومن كان كذلك لا يوقّرونه، وإذا لم يوقّروه وبّخوه على أفعاله.

قوله عليه السلام: «في غير أجره»: أي فيما لا يؤجر عليه في الدنيا والآخرة.

قوله عليه السلام: «ومن لا يدع» وهو محمود: أي من لا يترك القبيح بالنصح، أو بالتفكّر والتنبّه يدعه، إمّا بزجر زاجرٍ، أو بالموت، ولا يحمد بهذا الترك.

قوله عليه السلام: «ومن لم يعطِ قاعداً منع قائماً» الفعل الثاني على صيغة المجهول، ويمكن أن يكون الأوّل أيضاً على المجهول: أي من لم يأته رزقه بلا طلبٍ وكدٍّ

---

(١) من «ط».

(٢) في «خ»: «يعلم بصيغة».

(٣) من «خ».

لم ينفعه الطلب والسعي ، فالقيام كناية عن الطلب والسعي ، والقعود عن تركهما ، كذا ذكره ابن أبي الحديد(١).

أقول : ويحتمل وجوهاً أُخر :

[الأوّل : أن يكون المراد مَن لم يعطه الناس مع عدم السؤال لم يعطوه إذا سأل ، وقام عند غيره للسؤال](٢).

الثاني(٣): أن يقرأ القول الأوّل على صيغة المعلوم ، أي مَن لم يعط السؤّال والمحتاجين في حال كونه قاعداً يقوم عنده الناس ويسألونه يبتلى بأن يفتقر إلى سؤال غيره فيقوم بين يديه [ويسأله](٤) ولا يعطيه ، وهو عندي أظهر الوجوه .

الثالث(٥): أن يكون قاعداً مفعول الإعطاء ، أي مَن لم يعط قاعداً زمناً محتاجاً ابتلي بسؤال الناس مع الحرمان ، وفيه بعد(٦).

قوله عليه السلام : « ومن تكبّر » أي عن طلب الفقه بقرينة المقابلة(٧) ، أو الأعمّ .

قوله عليه السلام : « إنّ المَنِيّة قبل الدَّنِيّة » الدنيئة ـ مهموزاً ـ وقد تخفّف : النقيصة والحالة الخسيسة ، أي ينبغي تحمّل الموت ، والمنيّة قبل أن تنتهي إلى الحال الدنيّة ، كما إذا أرادك العدوّ فتترك الجهاد وتصير(٨) له أسيراً ، فالجهاد والموت قبله أفضل

---

(١) شرح نهج البلاغة : ١١٨/١٧ .

(٢) و (٤) من « ط » .

(٣) في « خ » : « الأوّل » .

(٥) في « ط » : « الثاني » .

(٦) الوجه الثالث في « خ » هكذا : « الثالث : أن يكون كلا الفعلين مجهولاً ، أي مَن لم يعطه الناس مع عدم السؤال لم يعطوه إذا قام عند غيره » .

(٧) في « خ » : « المقام » .

(٨) في « خ » : « تحمّل الموت قبل أن تنتهي إلى الدنيّة ، كما إذا أدرك العدوّ فيترك الجهاد ويصير » .

من تركه إلى أن يرد عليك[١] الدنيّة ، وقيل : المراد أنّ المنيّة متقدّم وخير من الدنيّة ، فالمراد القبليّة في الشرف ، وفيه بعد.

ويؤيّد أحد المعنيين ما في نسخ نهج البلاغة[٢] : « المَنِيّة ولا الدَّنِيّة » كما يقولون : « النار ولا العار » ، وقيل : المراد أنّ المنيّة ينبغي أن تكون قبل الموت الاضطراري الذي هو الدنيّة ، كقوله : « موتوا قبل أن تموتوا » ، ومنهم من قرأ المنية بالتخفيف بمعنى : الأُمنية ، أي ينبغي أن يكون المنى قبل العجز عن تحصيلها ، وما ذكرنا أوّلاً هو الظاهر ، كما لا يخفى.

قوله عليه السلام : « والتجلّد قبل التبلّد » التَّبَلُّد : التردّد والتحيّر والعجز ، والتجلّد ضدّه ، أي ينبغي أن يكون السعي في الطاعات قبل العجز والتحيّر ، وكذا الحساب ـ أي محاسبة النفس ـ ينبغي أن يكون في الدنيا قبل حلول العقاب في الآخرة.

قوله عليه السلام : « والقبر خير من الفقر » أي الافتقار إلى الناس لا قلّة المال ، فإنّه ممدوح.

قوله عليه السلام : « وغَضّ البصر ». في بعض النسخ : « وعَمْي البصر » ، ولعلّه أظهر.

قوله عليه السلام : « فلا تبطر » البَطَر : الطغيان عند النعمة.

قوله عليه السلام : « وله موادّ من الحكمة ... إلخ ». قال ابن أبي الحديد[٣] : « ليست الأُمور التي عدّها عليه السلام شرحاً للكلام المجمل المتقدّم ، وإن ظنّ قوم أنّه عليه السلام أراد ذلك ، ألا ترى أنّ الأُمور التي عدّدها عليه السلام ليس فيها شيء من باب الحكمة وخلافها ، بل هو كلام مستأنف[٤] ؟ إنّما هو بيان أنّ كلّ شيءٍ ممّا يتعلّق بالقلب يلزمه لازم

---

(١) في « خ » : « عليه ».

(٢) نهج البلاغة : ٩٤/٤ ، رقم ٤٩٦.

(٣) شرح نهج البلاغة : ٢٧٢/١٨.

(٤) في شرح النهج : « ألا ترى أنّ الأُمور مثال الحكمة وخلافها.

آخر » ، انتهى .

ولا يخفى ضعفه ، بل الظاهر أنّه شرح لما سبق ، ويمكن أن يوجّه بوجهين :

أحدهما : أن يكون المراد بموادّ الحكمة : العدل والتوسّط في الأُمور الذي هو الكمال ، وكلّ إفرادٍ وتفريطٍ داخل في الأضداد التي هي من الرذائل الخلقيّة ، وبيّن عليه‌السلام الأضداد ونفاها ليعلم أنّ الحكمة هي الوسط بينهما ، فإنّ الأشياء إنّما تعرف بأضدادها .

والثاني : أن يحمل في كلّ أحدٍ من المذكورين[١] على ما هو الكمال ، والآخر على الإفراط المذموم ، ففي الأوّل الرجاء إنّما وضع في النفس ليرجو الإنسان من فضله تعالى ما لا يضرّه في دنياه وآخرته ، فإذا سنح له رجاء ينجرّ إلى الإفراط فيطمع فيما لا حاجة له إليه في دنياه ، وممّن لا ينبغي الطمع منه من المخلوقين العاجزين فيحصل فيه رذيلة الحرص ، وقد يترك الرجاء رأساً فينتهي إلى اليأس من روح الله فيموت أسفاً على ما فات منه ، لفقد رجاء التدارك من فضله تعالى .

فعلى الأوّل الرجاء هو القدر الباطل منه ، وعلى الثاني المراد به الوسط الممدوح ، والثاني هنا أظهر .

قوله عليه‌السلام : « وإن أسعد بالرضا » . وفي نهج البلاغة[٢] : « إن أسعده الرضا » ، وعلى الأوّل تكون الملكة المحمودة الحالة المتوسّطة التي هي عدم الإفراط في الرضا ،

﴿ **فإن قلت : فما مثال الحكمة وخلافها ، وإن لم يذكر عليه‌السلام مثاله ؟**
قلت : كالشجاعة في القلب وضدّها الجبن ، وكالجود وضدّه البخل ، وكالعفّة وضدّها الفجور ، ونحو ذلك ، فأمّا الأُمور التي عدّدها عليه‌السلام فكلام مستأنف ... » .

(١) في « خ » : « في كلٍّ منها أحد المذكورين » .

(٢) نهج البلاغة : ٤/٢٥ ، رقم ١٠٨ . وينظر في : شرح نهج البلاغة : ١٨/٢٧١ . عيون الحكم والمواعظ : ٤٢٠ .

وعدم التفريط بالغضب ، وهي المسمّى بالعدل ، ورعاية الحقّ في الأُمور ، بأن لا يدعوه رضاه عن أحدٍ ولا سخطه عن آخر إلى الخروج عن الإنصاف والعدل ، فإن أسعده الرضا الذي هو مطلوب نسي أن يتحفّظ بربط نفسه على الحقّ ، فيفضي رضاه عن أخيه في الدين ، أو قرابته وحميمه إلى أن يرتكب خلاف الحقّ لأجله ، وكذا الغضب عن خلاف الحقّ داخل في العدل ممدوح ، وإفراطه ينتهي إلى الحميّة والعصبيّة ، وعلى الثاني يكون الغرض بيان الرضا والغضب الممدوحَين ، وكذا في سائر الفقرات .

قوله عليه السلام : « شغله الحذر » : أي شغله شدّة الخوف عن العمل لرفع ما يخاف منه ، فينجرّ إلى اليأس ، أو المراد شغله عن الحذر ، أو المراد الخوف من مخاوف الدنيا ، والمعنى : يشغله الحذر من مخاوف الدنيا عن العمل للآخرة ، ولعلّ الأخير أظهر .

والغِرَّة : الاغترار والغفلة ، والعِزّة : التَّكبُّر والغَلَبَة ، وعلى الثاني يومئ إلى قوله تعالى : ﴿ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ﴾[1] .

قوله عليه السلام : « وإن عضّه » العضّ[2] : المسك بالأسنان ، وفي بعض النسخ بالظاء المعجمة . وعظّ الزمان والحرب : شدّتهما ، وفي نهج البلاغة[3] بالضادّ ، وهو أظهر .

[قوله عليه السلام : «كظّته البطنة »][4] . قال الجوهري[5] : « الكِظّة ـ بالكسر ـ : شيء يعتري الإنسان عن الامتلاء من الطعام . يقال : كَظَّه [الطعامُ][6] كَظّاً ، وكَظّني هذا

---

(١) البقرة ٢ : ٢٠٦ .

(٢) زاد في « خ » : « بالضاد ، أظهر كما في النهج ، وهو » .

(٣) نهج البلاغة : ٢٥/٤ ، رقم ١٠٨ .

(٤) من « ط » .

(٥) الصحاح : ١١٧٨/٣ .

(٦) من الصحاح .

الأمر: أي جهدني من الكرب».

وقال: البِطْنة: الكِظَّة.

قوله ﷺ: «مَنْ قَلّ ذَلّ»: أي مَن قلّ في الإحسان والجود، أو في كلّ ما هو كمال، إمّا في الآخرة أو في الدنيا [فهو ذليل][١]، أو مَن قلّ أعوانه [ذلّ][٢]».

قوله ﷺ: «ومَن كَثر ماله رَأَس» ـ بفتح الهمزة ـ: أي هو رئيس للقوم.

قوله ﷺ: «ومن كثر حِلْمه نَبُل» النَّبالَةُ: الفضل والشرف، والفعل نَبُل بضمّ الباء.

قوله ﷺ: «ومن أفكر... إلخ» أفكر في الشيء وفكّر فيه وتفكّر بمعنىً، وتَزَنْدَق: أي صار زِنْديقاً، ويطلق [الزِّنْديق][٣] على الثنويّ، وعلى المنكر للصانع، وعلى كلّ ملحدٍ كافرٍ.

قوله ﷺ: «بذي معقولٍ». قال الجوهري[٤]: «عَقَلَ يَعْقِلُ عَقْلاً وَمَعْقولاً أيضاً، وهو مصدر. وقال سيبويه: هو صفة، وكان يقول: إنّ المصدر لا يأتي على وزن مفعول البتّة، ويتأوّل المعقول فيقول: كأنّه عَقَل له شيء، أي حَبَسَ وأيّد وشدّد».

قوله ﷺ: «لقيلٍ وقالٍ» قال الفيروزآبادي[٥]: «القول في الخير، والقال والقِيل والقالة في الشرّ، أو القول مصدر، والقال والقِيل اسمان له، والقال: الابتداء، والقِيل ـ بالكسر ـ: الجواب».

قوله ﷺ: «لو أنّ الموت يُشترى... إلخ» الأَبْلَج الوجه: مُشْرقه، و[الأبلج: هو][٦] الذي قد وضح ما بين حاجِبيه، فلم يقترنا، وهذه [العلامة][٧] من علامات

(١ ـ ٣) من «ط».

(٤) الصحاح: ٥/١٧٦٩.

(٥) القاموس المحيط: ٤/٤٢.

(٦) و (٧) من «ط».

اليُمن والبركة والكَرم ـ في المشهور ـ والمُلَهْوَج لم يأتِ[1] في اللغة، واللَّهَجُ بالشيء: الولوع به، وهو لازم.

نعم، قال الجوهري[2]: «شِواءٌ مُلَهْوَج ـ بضمّ الميم وفتح اللام والواو ـ: إذا لم ينضج»، وهو لا يناسب المقام إلّا بتكلّفٍ.

والظاهر أنّ المراد به الحريص، ويمكن أن يوجّه هذا الكلام بوجوهٍ:

الأوّل: أن يكون المراد لو كان الموت ممّا يمكن أن يُشترى لاشتراه الكريم لشدّة حرصه في الكرم[3] وقلّة بضاعته، كما هو الغالب في أصحاب الكرم، فلا يجد ما يجود به، وهو محزون دائماً لذلك، ويتمنّى الموت ويشتريه إن وجده، واللئيم يشتريه لأنّه لا يحصل له ما هو مقتضى حرصه، وقد ينقص من ماله شيء بالضرورة، وهو مخالف لسجيّته، ويرى الناس في نعمةٍ[4] فيحسدهم عليها، فهو في شدّةٍ لازمةٍ لا ينفكّ عنها بدون الموت فيتمنّاه.

الثاني: [أن يكون المراد][5] أنّه يشتري الكريم الموت لنفسه ليتخلّص منه البائع، واللئيم لأنّه حريص على جمع جميع الأشياء حتّى الموت.

الثالث: أن يقال: [إنّه][6] يشتري الكريم ليرفع الموت من بين الخلق، واللئيم ليميت جميعهم ويستبدّ بأموالهم.

قوله ﷺ: «عن مَدْرَجَة». قال الجوهري[7]: «المَدْرَجَة: المَذْهَب والمَسْلَك»،

---

(١) في «خ»: «نره».

(٢) في الصحاح: ١/٣٤٠.

(٣) في «خ»: «أنّ اشتراء الكريم الموت لشدّة حرصه على الكرم».

(٤) في «خ»: «نَعماء».

(٥) و (٦) من «ط».

(٧) الصحاح: ١/٣١٤.

والحاصل: أنّ للقلوب شواهد ممّا يفيض[١] عليها من أنوار حكمة الله، أو ممّا جبلها الله عليه من معرفة الحقّ، أو ممّا يشاهده ويعتبر به في عالم الخلق تُجري تلك الشواهد وتُخرِج الأنفسَ عن مسالك أهل التقصير في العبادة إلى منازل المتعبّدين ودرجات المقرّبين.

قوله ﷺ: «وفِطْنة الفهم» يحتمل أن يكون مبتدأ وخبره قوله ﷺ: «ما يدعو» بأن تكون «ما» موصولة أو يكون مع خبره ومعطوفاً على معمولي «إنّ» فتنسحب عليه كلمة انّ، أي أنّ فِطْنة الفَهْم هي ما تدعو النفس إلى الحذر من مخاطرات الآخرة لا مجرّد فهمها مع عدم العمل بها، ويحتمل أن يكون معطوفاً على [قوله][٢]: شواهد: أي أنّ للقلوب فطنة الفهم للمواعظ ما دام تدعو النفس أو مقدار ما تدعو النفس إلى الحذر، والله أعلم.

قوله ﷺ: «والعُقُول تزجر وتنهى»: أي عن خواطر الهوى.

قوله ﷺ: «ما تكرهه لغيرك»، وفي نهج البلاغة[٣]: «اجتناب ما تكرهه [من غيرِك][٤]»، وهو المراد، أو المعنى: كفاك مؤدّباً لنفسك ملاحظة ما تكرهه لغيرك، والتأمّل فيها.

قوله ﷺ: «مثل الذي لَكَ عليه»: أي ينبغي أن تفعل به ما تأمل وترجو منه.

قوله ﷺ: «لقد خاطر» في الأخبار الأُخر: خاطر بنفسه، وهو المراد هاهنا. قال الجوهري[٥]: «الخَطَر: الإشْراف على الهَلاك. يقال: خاطَرَ بنفسه».

---

(١) في «خ»: «يفاض».
(٢) من «ط».
(٣) نهج البلاغة: ٩٦/٤، رقم ٤١٢.
(٤) من النهج. وفي «خ»: «لِغَيْرِكَ».
(٥) الصحاح: ٦٤٨/٢.

قوله عليه السلام: «والتَّدَبُّر قبل العمل»: أي يجب أن يكون التدبّر قبل العمل ليؤمن[1] من الندم بعده.

قوله عليه السلام: «مَن استقبل وجوه الآراء»: أي استشار الناس، وأقبل نحو آرائهم، وتفكّر فيها، ولا يبادر بالردّ، أو تفكّر في كلّ أمرٍ ليقبل إليه الآراء والأفكار.

قوله عليه السلام: «عَدلتْ رأيه العقولُ»: أي حكم العقول بعدالة رأيه وصوابه.

قوله عليه السلام: «أمَنه قومه» ـ بالفتح ـ: أي أمن قومه من شرّه، أو بالمدّ: أي أمن من شرّ قومه أو عدّه قومه[2] أميناً، ونال الحاجة التي توهّم حصولها في إطلاق اللسان.

قوله عليه السلام: «وليس في البرق الخاطف... إلخ» لعلّ المراد أنّه لا ينفعك ما يقرع سمعك من العلوم النادرة، كالبرق الخاطف، بل ينبغي أن تواظب على سماع المواعظ، وتستضيء دائماً بأنوار الحكم لتخرجك من ظلمة الجهالات، ويحتمل أن يكون المراد: لا ينفع سماع العلم مع الانغماس في ظلمات المعاصي والذنوب.

قوله عليه السلام: «والصَّبْر»: أي على الفقر أو مطلقاً.

قوله عليه السلام: «جِلْباب المسكنة» قال الفيروزآبادي[3]: «الجِلْباب ـ كَسِرْدابٍ وَسِنِّمارٍ ـ: القميص، وثَوْبٌ واسعٌ للمرأة دون المِلْحَفَة، أو ما تُغَطِّي به ثِيابها من فَوْق، كالمِلْحَفَة، أو هو الخِمارُ».

قوله عليه السلام: «قرابة مستفادة»: أي استفدتها بالمودّة.

قوله عليه السلام: «ووصول معدم»: أي من يصل الناس بحسن الخلق والمودّة مع فقره خير ممّن يكثر في العطاء وهو جافٍ، أي سيّء الخلق، غليظ. وفي الفقيه[4]:

---

(١) في «خ»: «أي يجب ذلك ليؤمن».

(٢) في «خ»: «أو عدّوه».

(٣) القاموس المحيط: ٤٧/١.

(٤) لم نجده فيه. ينظر تحف العقول: ٩٨.

« مكان مكثرٍ مُثرٍ : يعني ذا ثروةٍ من المال ، فالمعنى أنّ الفقير المتودّد خير من الغنيّ المتجافي ، وعبارة الكتاب أيضاً تحتمل ذلك » .

قوله ﷺ : « ومن أطلق طَرْفه » الطَّرْف ـ بسكون الراء ـ : العين ، وبالتحريك : اللسان ، والخبر يحتملهما ، كما لا يخفى .

قوله ﷺ : « وقد أوجب الدهر شكره » : أي يجب شكر المنعم ، سواء كان هو سبحانه أو غيره ، ويحتمل أن يكون كناية عن قلّة نَيْل السؤل في الظاهر[١] ، بل هو أظهر .

قوله ﷺ : « قَلَّ ما ينصفك اللّسان » : أي إذا مدحت أحداً لا ينصفك اللسان ، بل يطري ويتجاوز[٢] عن حدّه ، وإذا سخطت على أحدٍ تذمّه أكثر ممّا هو فيه وأزيد ممّا يستحقّه ، أو أنّه في مدح الناس وشكرهم يقصّر وفي ذمّهم يفرط ، [والأوّل أظهر][٣] .

قوله ﷺ : « من نال استطال » النيل : إصابة الشيء ، وفي القاموس[٤] : « ورجل نال : جواد ، أو كثير النائل ، ونالَ يَنالُ نائِلاً ونَيْلاً : صار نالاً » ، فالمعنى : مَن أصاب ملكاً [أو عزّاً][٥] أو مالاً أو علماً أو غيرها من أسباب الشرف يلزمه غالباً الفخر والاسْتِطالة ، فحذف المفعول للإبهام والتعميم ، أو المراد أنّ الجود والكرم غالباً يوجبان الفخر والمنّ والاستطالة .

قوله ﷺ : « وقلّ ما تصدّقك » على المجرّد : أي [ـ في الغالب ـ][٦] أمنيتك كاذبة

---

(١) في « ط » : « نيل السؤال في الدهر » .

(٢) في « خ » : « إذا مدحت أحداً يطري اللسان ويتجاوز » .

(٣) و (٥) من « ط » .

(٤) القاموس المحيط : ٥٣/٤ .

(٦) من « ط » .

فيما تعدك.

قوله ﷺ: «كم من عاكفٍ... إلخ»: أي ينبغي الحذر عن الذنوب في جميع الأوقات لاحتمال كلّ وقتٍ أن يكون آخر عمره [وهو لا يعلم][1].

قوله ﷺ: «وانْحُ القصد»: أي اقصد الوسط العدل من القول، وجانِب التعدّي والإفراط والتفريط ليخفّ عليك المؤن، فإنّ من قال جَوراً، أو ادّعى أمراً باطلاً، يشتدّ عليه الأمر، لعدم إمكان إثباته.

قوله ﷺ: «وإنّ مع كلّ جرعةٍ شرقاً» الشرق والغصّة: اعتراض الشيء في الحَلْق، وعدم إساغته، والأوّل يطلق في المشروبات، والثاني في المأكولات غالباً.

قوله ﷺ: «لا تنال نعمة إلّا بزوال أُخرى» قال ابن ميثم: «فإنّ نعمها[2] لا تجتمع أشخاصها، كلقمة ولقمة، بل وأنواعها، كالأكل والشرب والجماع»، انتهى.

أقول: ظاهره أنّ عادة الدنيا [أنّ نعمها][3] متناوبة، فإنّ مَن ليس له مال يكون أمناً صحيحاً غالباً، وإذا حصل له الغنى يكون خائفاً أو مريضاً لا ينتفع بماله، بل كلّ حالةٍ من جهةٍ نعمة، ومن جهةٍ بلاء، كالمرض، فإنّه نعمة لتكفيره السيّئات، فإذا ورد عليه نعمة الصحّة زالت تلك النعمة الحاصلة بالبلاء.

قوله ﷺ: «ولكلّ ذي رمقٍ»، وفي بعض النسخ: «ولكلّ رمقٍ»، وهو محرّكة بقيّة الحياة، أي لكلّ ذي حياةٍ قوت مقرّراً، ولكلّ قدرٍ من الحياة قوت مقدّر، فلا ينفع الحرص في طلبه، ولا ينبغي ارتكاب الإثم في تحصيله، ولكلّ حبّةٍ آكل قدّر الله تعالى أن يأكلها، فإن قدّر أن تأكلها تصل إليك بلا تعبٍ، وإن قدّر أن يأكلها غيرك

---

(١) من «ط».

(٢) في «خ»: «النعماء».

(٣) من «خ».

فلا ينفع تعبك في تحصيلها ، مع أنّك قُوت الموت ، وتموت ألبتّة ، فلأيّ شيء تجمع ما لا تحتاج إليه ؟

قوله ﷺ : « يتنازعان » : أي كأنّهما لسرعة انقضائهما وتواليهما يتنازعان في هدم الأعمار ، ويتسارعان يريد كلّ منهما أن يسبق صاحبه في ذلك .

قوله ﷺ : « كفر النِّعمة لؤم » اللُّؤم ـ بالضمّ مهموزاً ـ : ضدّ الكَرم ، واللَّوْم ـ بالفتح غير مهموزٍ ـ : العَذل والملامة ، والعبارة تحتملهما ، وإن كان الأوّل أنسب ، والشُّؤم ـ بالضمّ مهموزاً ـ : ضدّ اليُمن .

قوله ﷺ : « إنّ من الكرم » : أي الجود أو الكرامة .

قوله ﷺ : « ومن العبادة إظهار اللسان » في أكثر النسخ بالمعجمة بالإضافة إلى المفعول أو الفاعل ، والمراد ما يظهره اللسان من المواعظ والنصائح والمداراة مع الخلق ، ولين الكلام معهم ، وفي بعضها بـ [الطاء] (١) المهملة ، أي تطهير اللسان من الكذب والغيبة والنميمة والفحش ، وأمثالها .

قوله ﷺ : « ليس كلّ طالبٍ يصيب » الغرض : [أي] (٢) اترك الحرص في طلب الأمور الدنيويّة ، فإنّه ليس كلّ ما تطلب تدرك ، ولا كلّ غائبٍ يرجع إليك .

قوله ﷺ : « لا ترغب فيمن زهد فيك » : أي لا تطلب صحبة من لا يريد صحبتك ، ويتنفّر عنك من أبناء الدنيا ، ويمكن أن يكون المراد (٣) ترك الدنيا ، فإنّها تفرّ عن كلّ مَن رغب إليها .

قوله ﷺ : « ربّ بعيدٍ هو أقرب من قريبٍ » إذ كثير من الأمور التي يعدّها الإنسان

---

(١) من « ط » .

(٢) من « خ » .

(٣) في « خ » : « أن يراد به » .

بعيداً عنه ، كالموت والمصائب ، بل بعض النعم أيضاً قريب منه ، وهو لا يعلم حتّى يرد عليه ، وكذا ربّ أمرٍ يظنّه قريباً منه ، ولا يأتيه وإن بذل جهده في تحصيله .

قوله ﷺ : « أدركه المقيل » : أي النوم والاستراحة في القائلة ، وهي نصف النهار ، فكذا من أسرع في سفر الآخرة يدرك الاستراحة بعد انتهاء السفر .

قوله ﷺ : « استرْ عورة أخيك » : أي عيوبه ، [كما تعلمها فيك وتسترها على نفسك وتبغض من يفشيها عليك ، ولعلّ هتكك ستر أخيك يوجب هتك سترك][١] .

قوله ﷺ : « من لم يرع » ـ بالمهملة ـ : من رعى يرعى ، أي عدم الرعاية في الكلام يوجب إظهار الفخر ، ويمكن أن يكون بضمّ الراء ، من الرَّوْع : بمعنى الخوف ، وفي بعض النسخ بالمعجمة . يقال : كلام مرغ : إذا لم يفصح عن المعنى ، فالمراد أنّ انتظام الكلام ، ورعاية الفصاحة فيه إظهار للفخر والكمال ، فيكون مدحاً لازماً .

وفي أمالي الصدوق[٢] ﷺ : « من لم يرع في كلامه أظهر هجره » ، والهُجْر[٣] : الفُحْش وكثرة الكلام فيما لا ينبغي ، ولعلّه أظهر .

قوله ﷺ : « إضاعة الزاد » : أي الإسراف فيه ، وصرفه في غير مصارفه .

قوله ﷺ : « مع عظم الفاقة غداً » : أي في القيامة إلى أجر المصيبة .

قوله ﷺ : « وما تناكرتم » : أي ليس تناكركم وتباغضكم إلّا لذنوبكم ، إذ لا منازعة في الطاعات ، ويحتمل أن يراد بالذنوب الأخلاق الذميمة التي هي ذنوب القلب ، وتورث التناكر كالحسد والكبر والحقد وحبّ الدنيا ، ويحتمل أن يكون المراد[٤]

---

(١) من « ط » .

(٢) أمالي الصدوق : ٤٠٠ ، الحديث ٩ .

(٣) في « خ » : « وهو » .

(٤) في « خ » : « أن يراد » .

بالتناكر الجهل بالحقّ، وفضل الطاعات. قال الفيروزآبادي[١]: «تَناكَر: تَجاهَل، والقومُ تَعادَوا، وَتَناكَرَهُ: جَهِلَهُ».

قوله عليه السلام: «فما أقرب الراحة»: أي في الذنوب والمعاصي من التعب في الآخرة، أو المراد سرعة تقلّب أحوال الدنيا.

قوله عليه السلام: «كلّ نعيمٍ دون الجنّة»: أي غيرها، أو عندها، أي بالنسبة إليها، وكذا في الفقرة الثانية.

قوله عليه السلام: «وعند تصحيح الضمائر»: أي إذا أراد الإنسان تصحيح ضميره عن النيّات الفاسدة والأخلاق الذميمة تبدو له العيوب الكبيرة العظيمة الكامنة في النفس، والأخلاق الذميمة الجليلة التي خفيت عليه تحت أستار الغفلة.

قوله عليه السلام: «من طول الجهاد» أي المجاهدة مع الأعادي الظاهرة، أو السعي في الطاعات.

قوله عليه السلام: [«لكنتُ أدْهى العرب»][٢] الدَّهاء: النُّكْر، وجَوْدَة الرأي، والمراد هنا المَكْر، والحِيَل الباطلة.

قوله عليه السلام: «وذُرْوَة الذَّوائب الزّلْفة» قال الجوهري[٣]: «ذُرا الشَّيء ـ بالضمّ ـ: أعالِيه، الواحدة: ذُرْوَةٌ، وذِروة أيضاً ـ بالضمّ ـ: وهي[٤] أعلى السنام».

وقال الفيروزآبادي[٥]: «الذُّؤابَة: النّاصِيَة، أو مَنْبَتُها من الرّأْس، وشَعَرٌ في أعلى ناصِيَة الفَرَسِ، ومن العِزّ والشَّرَف، ومن كُلِّ شَيْءٍ أعْلاهُ»، انتهى.

---

(١) القاموس المحيط: ١٤٨/٢.

(٢) من «ط».

(٣) الصحاح: ٢٣٤٥/٦.

(٤) كذا في الصحاح، وفي الأصل «خ، ط»: «وهو».

(٥) القاموس المحيط: ٦٧/١.

أقول: المراد أعلى أعالي درجات القرب، والغاية: النهاية، وقد تطلق على المسافة، أي منتهى نهايات الأماني التي تنتهي إليها أماني الخلق، أو منتهى مسافتها الممتدّة الطويلة المَدَى، والحُضر ـ بالضمّ ـ: العَدْو، أي مائة عام بقدر عَدْو الفرس الجواد النَّجيب الكثير العدْو.

قوله ﷺ: «ما بين مِرْقاة درّةٍ» هي اللؤلؤة العظيمة، لعلّ المراد منها نوع من اللؤلؤة ومن اللؤلؤة نوع آخر، وليست الدرّة في رواية ابن سنان، ورواية أبي سعيد الخدري [في وصف الوسيلة][1]، كما ذكرهما[2] الصدوق ﷺ، والمراد بالجوهر نوع آخر غير ما ذكر، كالبلّور ـ مثلاً ـ ويَلَنْجوج: عود البخور.

قوله ﷺ: «قد أنافَتْ»: أي ارتفعت وأشرفت.

وقوله ﷺ: «بِرَيْطَتَيْن» الرَّيْطة ـ بفتح الراء ـ: كلّ ثوبٍ رقيقٍ ليّنٍ، والإكْليل: شبه عصابة تزيّن بالجواهر يزيّن به التاج، والمراد بتاج النبوّة: التاج الذي يُكسى لأجل النبوّة، أو هو علامة النبوّة، وكذا إكليل الرسالة.

قوله ﷺ: «من أُرْجوان النور» هو معرّب أُرغوان، ويطلق على كلّ لونٍ يشبهه، وأعلام الأزمنة: الأوصياء و[سائر][3] الأئمّة صلوات الله عليهم.

قوله ﷺ: «بهت»: أي تحيّر من العجب.

قوله ﷺ: «بسطة البصر»: أي قدر مدّ البصر.

قوله ﷺ: «طوبى لمن أحبّ الوصيّ» قال الجزري[4] فيه: «فطُوبى للغُرَباء: طُوبى: اسمُ الجنّة، وقيل: هي شجرةٌ فيها، وأصلُها: فُعْلى، من الطيب، فلمّا ضُمّت

---

(١) و(٣) من «ط».

(٢) في «خ»: «ذكره».

(٤) نهاية ابن الأثير: ١٤١/٣.

الطاء انقلبت الياء واواً ، وفيه : طُوبى للشّام ، المراد بها هاهنا فُعْلى من الطيب » ، انتهى .

أقول : ورد في أخبارنا المتواترة[١] : أنّ طوبى شجرة في الجنّة ، أصلها في دار النبيّ ﷺ والأئمّة عليهم السلام ، وفي داركلّ مؤمنٍ غصن منها .

قوله عليه السلام : « ظلمة » وفي بعض النسخ : « ظلّة » ، وهي أظهر ، وهي ـ بالضمّ ـ : السَّحاب ، وما أظلّك من شجرٍ وغيرها .

قوله عليه السلام : « ولا نالَ الرَّوْح » الرَّوح ـ بالفتح ـ : الراحة والرحمة .

قوله عليه السلام : « والاقتداء بنجومهما » : أي الأئمّة من أولادهما ، أو آثارهما وعلومهما .

قوله عليه السلام : « ومحلّيه » « أي يذكر حِليته ﷺ ووَصْفه وفَضائِله . يقال : حَلّاه تحلية : أي نَعَتَهُ ووَصَفَهُ .

قوله عليه السلام : « عن بيّنةٍ » : أي بعد بيّنةٍ ، فـ« عن » تكون بمعنى « بعد » ، أو معرضاً عن بيّنةٍ .

قوله عليه السلام : « لأنّ الله حَسَمَ » : أي قَطَعَ ، وفي بعض النسخ : « خَتَمَ » .

قوله عليه السلام : « ومُهَيْمِنه » : أي شاهده .

قوله تعالى : ﴿ **فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً** ﴾ : أي تحفظ عليهم أعمالهم ، وتحاسبهم عليها ، إنّما عليك البلاغ وعلينا الحساب ، أو حفيظاً تسأل عن أعمالهم ، وتعاقب عليها ، بل إنّما عليك البلاغ المبين .

قوله عليه السلام : « فكان ذلك » : أي ما بيّن في هذه الآية من وجوب طاعته .

قوله عليه السلام : « وشاهداً » : أي حجّة وبرهاناً .

---

(١) الخصال : ٥٥٨ . روضة الواعظين : ٥٠٤ . مناقب ابن شهرآشوب : ٣٢/٣ . بحار الأنوار : ٨٧/٨ و : ٣٢٠/٣١ و : ٢٢٦/٣٩ .

قوله ﷺ: «ورضاه» معطوف على محبّة الله، وغفران الذنوب عطف بيان له، أو بدل: أي اتّباعه يوجب رضا الله الذي هو غفران الذنوب، أو رضاه مبتدأ وضميره راجع إلى الرسول، وغفران الذنوب خبره، والأخير[١] أظهر.

قوله ﷺ: «محادّة الله» المحادّة: المخالفة والمنازعة.

قوله ﷺ: «والبعد» [هو][٢] مبتدأ، ومسكن النار -على صيغة اسم الفاعل- خبره.

قوله ﷺ: «وجعلني زُلفة» الزُّلفة[٣] -بالضمّ-: القُرب والمنزلة: أي جعلني وسيلة قرب المؤمنين.

قوله ﷺ: «وشَدَّ بي أزْرَ رسوله» قال الجوهري[٤]: «الأزْرُ: القُوَّة، وقوله تعالى: ﴿اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي﴾[٥]: أي ظَهْري».

قوله ﷺ: «وحباني بأحكامه» في النهاية[٦]: «يقال: حَباه كذا وبكَذا: إذا أعْطاه، والحِباء: العَطِيَّة».

قوله ﷺ: «وقد حَشَدَه» يقال: حَشَدَ القوم: أي اجتمعوا، وكأنّ فيه حذفاً وإيصالاً: أي حشدوا عنده، أو معه، أو له.

قوله ﷺ: «وانْغَصَّت بِهِم المَحافِل»: أي تَضَيَّقَت بهم. قال الفيروزآبادي[٧]:

---

(١) في «خ»: «وهذا».

(٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «هي».

(٤) الصحاح: ٥٧٨/٢.

(٥) طه ٢٠: ٣١.

(٦) نهاية ابن الأثير: ٣٣٦/١.

(٧) القاموس المحيط: ٣١٠/٢.

« مَنْزِلٌ غاصّ بالقوم: مُمْتَلِئٌ، وأغَصَّ عَلَينا الأرضَ: ضَيَّقها». وقال[١]: المَحْفِل -كَمَجْلِسٍ-: المُجْتَمَع».

قوله عليه السلام: «عنِ الله» الظاهر تعلّقه بقوله: «عقل»، أي فهموا عن ربّهم بتوسّط الرسول، أو بتوفيق ربّهم، ويحتمل تعلّقه بالنطق، وهو بعيد، و«عقل عن الله» شائع في الأخبار.

قوله عليه السلام: «فأقتضي» على صيغة المتكلّم، أو الغائب: أي فاقتضى كلام النبيّ صلى الله عليه وآله نبوّة.

قوله عليه السلام: «فأصلح» وفي بعض النسخ: «فاصطلح» بمعناه، ولعلّه تصحيف.

قوله عليه السلام: «وأنزل الله... إلخ» يحتمل وجهين:

الأوّل: أن يكون المراد[٢] إنزال الآية السابقة، فالمراد بقوله عليه السلام: «وهو قوله»: أي المولى الذي أثبت[٣] رسول الله صلى الله عليه وآله» هو بالمعنى الذي أثبته الله لنفسه في قوله: ﴿مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ﴾[٤]، أي السيّد المطاع، والأوْلى بالنفس والمال.

والثاني: أن يكون المراد إنزال الآية اللاحقة، بأن يكون مولاهم مبتدأ، والحقّ خبره، ويكون المراد بالمولى أمير المؤمنين عليه السلام، كما ورد به بعض الأخبار في تفسيرها[٥]، ويكون في قراءة أهل البيت الحقُّ بالرفع، ويمكن توجيهه على القراءات المشهورة التي هي بالجرّ أيضاً بهذا المعنى بأن يكون مولاهم بدل اشتمال للجلالة[٦]،

---

(١) القاموس المحيط: ٣٥٨/٣.

(٢) في «خ»: «أن يراد». وكذا في الموضع الآتي.

(٣) في «ط»: «أثبت لي».

(٤) الأنعام ٦: ٦٢.

(٥) الكافي: ٢٦/٨، الحديث ٤. غاية المرام: ١١٦/٢، الحديث ٥٥.

(٦) أي لعظمة الله.

والردّ إليه تعالى يكون على المجاز، والمعنى الردّ إلى حججه عليهم السلام للحساب، وقد شاع أنّ الملوك ينسبون إلى أنفسهم ما يرتكبه خدمهم، كما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴾[1] أنهم عليهم السلام قالوا: «**إلينا إياب الخلق، وعلينا حسابهم**»[2]، والحقّ خلاف الباطل، والثابت: الباقي، وقيل: بمعنى المحقّ.

قوله عليه السلام: «في مناقب» متعلّق بأوّل الكلام، أي قائلاً في محفله: هذا في جملة مناقب، ويمكن أن يقرأ «فيّ» بالتشديد، ومُناقب ـ بالضمّ ـ بأن يكون مبتدأ، والظرف خبره، والأوّل أظهر.

قوله عليه السلام: «ولئن تَقَمَّصها» يقال: تَقَمَّص القميص، أي لبسه، والضمير راجع إلى الخلافة: أي لبسوها كالقميص.

قوله عليه السلام: «واعْتَقَداها» أي حفظاها وشدّاها على أنفسهما، أو [اعتقدا و][3] وظنّا أنّهما لهما. قال الجوهري[4]: «اعتقد ضَيْعة ومالاً: أي اقْتَناها واعتقدَ كذا بقلبه».

قوله عليه السلام: «يَتَلاعَنان في دورهما»: أي في نار البرزخ ونار الخلد.

أقول: ظاهر هذه الفقرات أنّ هذه الخطبة كانت بعد انقضاء دولتهما ووصولهما

---

(١) الغاشية ٨٨: ٢٥.

(٢) الكافي: ١٦٢/٨، الحديث ١٦٧. تفسير فرات: ٥٥١، الحديث ٧٠٦. مناقب ابن شهرآشوب: ٣٠٢/٢. التفسير الصافي: ٣٢٣/٥. الفصول المهمّة للحرّ العاملي: ٤٤٧/١، الحديث ٢. بحار الأنوار: ٢٠٢/٧، الحديث ٨٨ و: ٥٧/٨، الحديث ٧١. شرح أُصول الكافي: ١٨٥/١٢، الحديث ١٦٧.

وينظر بحار الأنوار: ٣١١/٢٧، باب أنّهم شفعاء الخلق، وأنّ إياب الخلق إليهم، وحسابهم عليهم.

(٣) من «ط».

(٤) الصحاح: ٥١٠/٢.

إلى عذاب الله، وهو ينافي ما [مرّ][١] في أوّل الخبر أنّها كانت بعد سبعة أيّامٍ من وفاة الرسول ﷺ، فيحمل على أنّها إخبار عمّا يكون من حالهما بعد ذهابهما إلى عذاب الله. يقول لقرينه: أي أبو بكر لعمر، والأشقى هو عمر.

والرُّثوثة: البَذاذة وسوء الحال، وقد ورد في الأخبار أنّ المراد بفلانٍ في الآية أبو بكر، والذكر هو ولاية عليّ عليه السلام[٢].

روى محمّد بن العبّاس بن ماهيار في تفسيره[٣]: بإسناده عن حريز، عن أبي عبدالله عليه السلام، أنّه قال: «**قوله عزّ وجلّ: ﴿يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً﴾[٤] يعني عليّ بن أبي طالب عليه السلام**».

وروى[٥] نحوه: عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام.

وروى[٦] أيضاً: بإسناده عن أبي عبدالله عليه السلام، أنّه قال: «**والله ما كنّى الله في كتابه حتّى قال[٧]: ﴿يَا وَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَاناً خَلِيلاً﴾[٨]، وإنّما هي في مصحف عليّ عليه السلام: يا ويلتى ليتني لم أتّخذ الثاني خليلاً، وسيظهر يوماً ما**».

---

(١) من «ط».

(٢) تفسير القمّي: ١١٣/٢. تفسير البرهان: ١٣١/٩، الحديث ١٠. الهداية القرآنيّة ـ بتحقيقنا ـ: ٤٨٠/١، الحديث ٦٨٥.

(٣) تأويل الآيات: ٣٧٣/١، الحديث ٥. الهداية القرآنيّة: ٤٧٧/١، الحديث ٦٨٠.

(٤) الفرقان ٢٥: ٢٧.

(٥) تأويل الآيات: ٣٧٣/١، الحديث ٦. الهداية القرآنيّة: ٤٧٧/١، الحديث ٦٨١. بحار الأنوار: ١٨/٢٤، الحديث ٢٩.

(٦) تأويل الآيات: ٣٧٤/١، الحديث ٨. الهداية القرآنيّة: ٤٧٨/١، الحديث ٦٨٢. تفسير البرهان: ١٢٤/٤، الحديث ٤.

(٧) كذا في التأويل، وفي الأصل «خ، ط»: «يقول».

(٨) الفرقان ٢٥: ٢٨.

وروى[١] محمّد بن جمهور في كتاب الواحدة: بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يا لَيْتَني﴾[٢] الآية، قال: **يقول الأوّل للثاني**».

وروى عليّ بن إبراهيم في تفسيره[٣]: بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: **﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ﴾**، قال: الأوّل يقول: **﴿يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً﴾ يعني علياً ولياً ﴿يَا وَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَاناً خَلِيلاً﴾ يعني الثاني ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ يعني الولاية ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ﴾ وهو الثاني ﴿لِلْإِنسَانِ خَذُولاً﴾**[٤]».

وروى في [كتاب][٥] الاحتجاج[٦]: في حديث الزنديق الذي سأل من الصادق عليه السلام [عن][٧] مسائل حيث قال عليه السلام ـ بعد إيراد هذه الآية ـ: «**إنّ الكناية عن أسماء ذوي الجرائر العظيمة من المنافقين في القرآن ليست من فعله تعالى، وإنّما من فعل المغيّرين والمبدّلين الذين جعلوا القرآن عضين، واعْتاضوا الدنيا من الدين**».

وروى العيّاشي رحمه الله في تفسيره[٨]: عن إبراهيم بن عمر، قال: «قال أبو

---

(١) تأويل الآيات: ١/٣٧٤، الحديث ٩. الهداية القرآنيّة: ١/٤٧٨، الحديث ٦٨٣. تفسير البرهان: ٤/١٢٤، الحديث ٥. بحار الأنوار: ٢٤/١٩، الحديث ٣٢.

(٢) الفرقان ٢٥: ٢٧.

(٣) تفسير القمّي: ٢/١١٣. تفسير البرهان: ٩/١٣١، الحديث ١٠. الهداية القرآنيّة: ١/٤٨٠، الحديث ٦٨٥. نور الثقلين: ٤/١٢، الحديث ٤٠.

(٤) الفرقان ٢٥: ٢٩.

(٥) من «خ».

(٦) الاحتجاج: ١/٣٧٠. التفسير الصافي: ١/٤٥. نور الثقلين: ٤/١٢، الحديث ٤٢.

(٧) من «خ».

(٨) تفسير العيّاشي: ١/١٢، الحديث ١٠. التفسير الصافي: ١/٤١.

عبدالله عليه السلام : **إنّ في القرآن ما مضى ، وما يحدث ، وما هو كائن ، كانت فيه أسماء الرجال ، فأُلقيت ، وإنّما الاسم الواحد منه في وجوهٍ لا تحصى يعرف ذلك الوصاة »** .

قوله عليه السلام : « والحطام » هو المتكسّر من الخشب والحشيش والنبات ، ويشبّه به الدنيا لعدم ثباتها ، وكونها مشوبة بما يكدرها .

قوله عليه السلام : « لهما » في موضع جزاء الشرط ، واللام لجواب القسم المقدّر .

قوله عليه السلام : « في أخيب وفودٍ » الوفود : الورود ، وجمع : الوافِد ، والمراد هنا الثاني .

قوله عليه السلام : « وألعن موروداً » والظاهر أنّ ألعن هنا مشتقّ من المبنيّ للمفعول ، على خلاف القياس ، كأعذر وأشهر وأعرف : أي يدخلون في قومٍ موروداً عليهم هم أكثر الناس استحقاقاً للّعن ، [ويحتمل أن يكون مشتقّاً من المبني للفاعل ، أي القوم الذين هم يردّون عليهم يلعنونهم أشدّ اللعن] (١) .

قوله عليه السلام : « ويتناعقان » النَّعِيق : صوت الغُراب ، والصوت الذي يزجر به الغنم ، وقد شاع في عرف العرب والعجم تشبيه الصوت الذي يصدر عند غاية الشدّة بصوت البهائم .

قوله عليه السلام : « من مَنْدوحةٍ » المَنْدوحة : السَّعَة والمقرّ .

قوله عليه السلام : « وسَدَنَة أوثان » قال الجوهري (٢) : « السَّادِنُ : خادمُ الكَعْبَة وبيتِ الأصْنامِ ، والجمعُ : السَّدَنَة » .

قوله عليه السلام : « يقيمون لها المناسك » : أي الذَّبائح والقَرابين ، ويحتمل مناسك الحجّ وسائر العبادات أيضاً .

قوله عليه السلام : « وينصبون لها العتائر » قال في النهاية (٣) : « وفيه : على كلّ مسلمٍ

---

(١) في « خ » : « في أخيب وفودٍ : هو جمع الوافد ، أي الوارد » .

(٢) الصحاح : ٥/٢١٣٥ .

(٣) نهاية ابن الأثير : ٣/١٧٨ .

أضحاةٌ وعَتيرَةٌ: كان الرجل من العرب يَنْذِرُ النَّذْرَ، يقول: إذا كانَ كذا وكذا، أو بَلَغَ شاؤُه كذا فعَليه أن يَذْبَحَ من كلّ عَشْرةٍ منها في رَجَب كذا، وكانوا يُسمُّونَها العَتائِر، وقد عَتَر يَعْتِر عَتْراً: إذا ذَبَح العَتِيرَة، وهذا كان في صدر الإسلام وأوّله، ثمّ نُسِخ، وقد تكرّر ذكرها في الحديث.

قال الخطّابي: العَتِيرَة تفسيرها في الحديث أنّها شاةٌ تُذْبَحُ في رَجَب، وهذا هو الذي يُشْبه معنى الحديث، ويَليقُ بحُكْم الدين، وأمّا العَتِيرَة التي كانَت تَعْتِرُها الجاهليّة، فهي الذَّبيحة التي كانت تُذْبَحُ للأصْنام، فيُصَبُّ دَمُها على رَأْسِها».

قوله ﷺ: «ويجعلون لها البَحِيرة» قال الشيخ الطبرسي(١) ﷺ: «البَحيرة: الناقة إذا نتَجَت خمسة أبْطُنٍ، فإن كان آخرها ذكراً بَحَروا أُذنها: أي شَقُّوها وحرّموا ركوبها(٢)، ولا تطرد عن ماءٍ، ولا [تمنع من](٣) مرعىً، ولو لقيها المعيى لم يركبها».

والسائبة ما كانوا يسيبونه، كان الرجل يقول: إذا قدمت من سفري أو برئت من مَرَضي فناقتي سائبة، فكانت كالبَحيرة في تحريم الانتفاع بها، وكان الرجل إذا أعتق عبداً قال: هو سائبة، ولا عَقْل بينهما ولا ميراثَ، وكانوا يسيبونهما لطواغيتهم ولسدنة الأصنام.

والوَصِيلة في الغنم: كانت الشاة [إذا ولدت أُنثى فهي لهم، و](٤) إذا ولدتْ ذكراً ذَبَحُوه لآلهتهم، فإن ولدتْ ذكراً وأُنثى قالوا: وَصَلَت أخاها، فلم يذبحوا الذَّكَر لأجلها.

---

(١) مجمع البيان: ٤٣١/٣. جوامع الجامع: ٥٣٧/١.
(٢) في المجمع: «بحروا أُذنها، وامتنعوا من ركوبها».
(٣) من المجمع.
(٤) من الجوامع.

والحامي: هو الفَحَل إذا نَتَجَت من صُلْبه عشرة أبطنٍ، قالوا: قد حَميٰ ظهره فلا يركب، ولا يُحْمل عليه، ولا يمنع من ماءٍ ولا مرعىً»، انتهى.

وقد ذكر المفسّرون واللغويّون لكلٍّ منهما معاني أُخرى، لا طائل في ذكرها.

قوله عليه السلام: «وَيَسْتَقْسِمون بالأزلام» قال الشيخ الطبرسي[١] ﷺ: «هي قِداح[٢] كانت لهم، مكتوب على بعضها: أَمَرني ربّي، وعلى بعضها: نَهاني ربّي، وعلى بعضها: غَفل، فمعنى الاستقسام بالأزلام: طلب معرفة ما يقسم له بالأزلام ممّا لم يقسم له[٣]، وقيل: هو المَيْسِر، وقسمتهم الجَزُور على القِداح العشرة، فالفَذّ له سَهْم، والتَّوْأَم له سهمان، والمسبل له ثلاثة أسهم، والنافِس له أربعة أسهم، والحِلْس له خمسة أسهم، والرَّقِيب له ستّة أسهم، والمُعَلّى له سبعة أسهم، والسَّفِيح والمَنِيح والوَغْد لا أنْصِباء لها، وكانوا يدفعون القِداح إلى رجلٍ يقسمها[٤]، وكان ثمن الجزور على مَن يخرج [لهم][٥] هذه الثلاثة التي لا أنْصِباء لها، وهو القِمار الذي حرّمه الله عزّ وجلّ، وقيل: هو الشِّطْرَنْج والنَّرْد».

قوله عليه السلام: «عامِهِين عن الله» قال الجزري[٦]: «العَمَه في البَصِيرة كالعَمىٰ في البَصَر».

قوله عليه السلام: «مُهْطِعين إلى البعاد» يقال: أَهْطَع في عَدْوه: أي أسْرع: أي مُسرِعين إلى ما يبعّدهم عن الله، وعن الحقّ والرشاد.

---

(١) جوامع الجامع: ٤٧٣/١.
(٢) قداح: سِهام.
(٣) في «ط»: «بالأزلام».
(٤) في الجوامع: «يجيلها، أي يديرها».
(٥) من الجوامع.
(٦) نهاية ابن الأثير: ٣٠٤/٣.

قوله عليه السلام: «قد اسْتَحْوَذ» قال الجوهري[١]: «اسْتَحْوَذَ عليه الشَّيطانُ: أي غَلَب، وهذا جاء بالواو على أصله، كما جاء: استَرْوح[٢]، واستَصْوَب، [وقال أبو زيد: هذا الباب كلّه يجوز أن يتكلّم به على الأصل. تقول العرب: اسْتَصاب واستَصْوَب،][٣] واسْتَجاب واستَجْوَب، وهو قياس مطّرد عندهم».

قوله عليه السلام: «وغَمَرَتْهم سَوْداءُ الجاهليّة» لعلّه من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف، أي الجاهليّة السوداء، ويشبّه الجهل والكفر والضلال بالسواد، ويحتمل أن يكون السوداء كناية عن البِدَع المظلمة، أو المِلَل الباطلة المضلّة، مضافة إلى الجاهليّة.

قوله عليه السلام: «ورَضَعوا جهالةً، وانْفَطَموا ضلالةً»: أي كانوا في صغرهم وكبرهم في الجهالة والضلالة، أو أنّه تمكّنت الضلالة والجهالة فيهم كأنّهما كانتا غذاءهم الذي اشتدّ عليه عظمهم، ونبت عليه لحمهم، أو أنّهم جاهلون في كلّ أمرٍ شرعوا فيه ضالّون عند إقلاعهم عنه، أي مبنى كلّ أُمورهم على الجهل والضلال، وفي بعض النسخ: وانتظموا لها[٤] ضلالةً، فالضمير راجع إلى الجهالة، أي انتظموا مع الجهالة في سلكٍ، أو الضمير مبهم يفسّره قوله: ضلالة، أي صاروا ضلالة، ولعلّه تصحيف.

قوله عليه السلام: «وأسفر بنا عن الحجب نوراً»: أي أظهر بسببنا كاشفاً عن حجب الغيب التي أحاطت بنا نوراً.

وقوله عليه السلام: «نوراً» مفعول للإسفار، والمراد أنّه أظهر بكلٍّ منّا نوراً، والمراد بالنور ذواتهم عليهم السلام، على سبيل التجريد، من قبيل: لقيت بزيد أسداً، أو علومهم

---

(١) الصحاح: ٥٦٣/٢.
(٢) في «خ»: «بالواو على الأصل، كاستروح».
(٣) من «ط».
(٤) في «خ»: «وانتظموها».

وبركاتهم وآثارهم ، ويحتمل أن يكون المراد بالنور الرسول ﷺ ، وعلى الأخير يحتمل أن يكون الباء للمعيّة ، ويحتمل أن يكون الباء للتعدية ؛ إذ الغالب أنّ الإسفار يستعمل لازماً بمعنى الإضاءة ، فقوله : « نوراً » حال ، وإنّما أُفرد للإشعار بأنّهم نور واحد تنزيلاً للجميع منزلة شخصٍ واحدٍ .

قوله عليه السلام : « فتبوّؤا العزّ بعد الذلّة » : أي سكنوا واستقرّوا في العِزّ(١) .

قوله عليه السلام : « أهل نعمةٍ مذكورةٍ » : أي يذكرها الناس على وجه التعظيم .

قوله عليه السلام : « وكرامةٍ ميسورةٍ » : أي حصلت لهم باليُسْر .

قوله عليه السلام : « بعد كوفٍ » : أي تفرّق وتقطّع . قال الفيروزآبادي(٢) : « كَوَّفْتُ الأديمَ : قَطَعْتُه » .

قوله عليه السلام : « معد بن عدنان » : هو أبو العرب : أي ظهر بنا فخر العرب وعزّهم .

[قوله عليه السلام : « وأوْلَجْناهم : أي أدخلناهم](٣) .

قوله عليه السلام : « دار السلام » : أي الجنّة لسلامة مَن يدخلها من الآفات ، أو بيت السلامة والأمن في الدنيا .

[قوله عليه السلام : « وأشملناهم » : أي ألبسناهم وأعطيناهم](٤) .

قوله عليه السلام : « وفَلَجوا » الفَلْج : الظَّفَر والفَوْز .

قوله عليه السلام : « من حام » : أي من يحمي الدين بالجهاد .

قوله عليه السلام : « ويأتون المثابة » : أي الكعبة ، لقوله تعالى : ﴿ **وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ** ﴾(٥) ، أي مرجعاً لهم ، أو محلّاً لتحصيل الثواب .

---

(١) في « خ » : « واسنقرّوا فيه » .

(٢) القاموس المحيط : ١٩٣/٣ .

(٣) و (٤) من « ط » .

(٥) البقرة ٢ : ١٢٥ .

قوله عليه السلام: «إلّا كَلَمْحةٍ من خَفْقةٍ» اللَّمْح: سُرْعة الإبصار، والخفقة: النَّعْس والاضْطِراب، يقال: خَفق السَّراب: أي اضْطَرَبَ ولَمع، والحاصل: المبالغة في سرعة ارتدادهم عن الدين [بعد فوت النبيّ صلى الله عليه وآله،](١) ووَميضُ البَرْقِ: لَمَعانُه.

قوله عليه السلام: «وانْتَكَصوا»: أي رجعوا قَهْقَهرى.

قوله عليه السلام: «وطلبوا بالأوتار» الأوتار: جمع وِتر ـ بالكسر ـ، وهي الجناية: أي طلبوا دماء من قتل من الكفّار بسيف أمير المؤمنين عليه السلام وسائر المؤمنين، وأرادوا تدارك ما وصل من الرسول صلى الله عليه وآله إلى عشائرهم في أهل بيته عليهم السلام.

قوله عليه السلام: «وأظهروا الكتائب»: هي جمع كَتيبة: بمعنى(٢) الجيش، أي رتّبوا الجيوش لِغزاء أهل بيت الرسول صلى الله عليه وآله إن خالفوهم.

قوله عليه السلام: «ورَدَموا الباب» [الرَّدْم: السَّدّ،](٣) أي سَدّوا باب بيت الرسول صلى الله عليه وآله، كناية عن منع إتيان الناس [إلى باب بيته](٤) ورجوعهم إلى أهل بيته عليهم السلام.

قوله عليه السلام: «وفَلّوا» ـ بالفاء واللام المشدّدة ـ: أي كسروا، إشارة إلى ما فعله قُنْفُذ لعنه الله بأمر عمر، أوكناية عن السعي في تزلزل بنيانهم، وبذل الجهد في خذلانهم، وفي بعض النسخ ـ بالقاف ـ أي أبغضوا داره، وأظهروا عداوة صاحب البيت.

قوله عليه السلام: «وبعدوا من أنواره»: أي علومه وأحكامه، أو الأئمّة المتشعّبين من نوره صلى الله عليه وآله.

قوله عليه السلام: «من المهاجري الأنصاري»: أي المنسوب إلى طائفة المهاجرين الداخل فيهم، والداخل في الأنصار لنصرة الرسول صلى الله عليه وآله معهم، وفي بعض النسخ: «من مهاجَر الأنصاري» فيكون ـ بفتح الجيم ـ مصدراً في الموضعين، وهو أظهر.

---

(١) من «ط».

(٢) في «خ»: «أي».

(٣) و(٤) من «ط».

قوله عليه السلام : « ناموس هاشم » : أي صاحبُ أسرار الله وأسرار الرسول صلى الله عليه وآله من بني هاشم.

قال الفيروزآبادي[١] : « النّاموسُ : صاحبُ السِّرّ ، المُطَّلعُ على [باطِنِ][٢] أمرِك ، أو صاحبُ سِرّ الخيرِ ، وجِبريل عليه السلام ، والحاذِقُ ، ومَن يلطُفُ مَدْخَلُهُ ».

وقال الجزري[٣] في حديث المَبْعَث : « إنّه لَيأتيه الناموسُ الأكبر ، [هو][٤] صاحبُ سِرِّ المَلِك ، وقيل : الناموس[٥] : صاحبُ سرِّ الخَيْر ، والجاسوس : صاحبُ سرِّ الشَّرِّ ، وَأرادَ به جِبريل عليه السلام ، لأنّ الله تعالى خَصّه بالوَحْي والغَيْب اللّذَيْن لا يَطّلع عليهما غَيْرُه ».

قوله عليه السلام : « ألا وإنّ أوّل شهادة زور ... إلخ » لم أرَ دعواهم النصّ على أبي بكر في غير هذا الخبر ، وهو غريب[٦].

قوله عليه السلام : « عن قليلٍ يجدون غِبّ ما يعملون » : عن هنا [هي][٧] بمعنى بَعْد ، كما صرّح به الفيروزآبادي[٨] ، والغِبّ ـ بالكسر ـ : عاقبة الشيء ».

قوله عليه السلام : « ولئن كانوا في مندوحةٍ من المُهْل » : أي سَعَةٍ من المُهْلة.

قوله عليه السلام : « وشفىً » : أي قليل.

---

(١) القاموس المحيط : ٢/٢٥٦.

(٢) من القاموس.

(٣) نهاية ابن الأثير : ٥/١١٩.

(٤) من « خ ».

(٥) في « خ » : « هو ».

(٦) كأنّه عليه السلام ألزم عليهم في تسميتهم إيّاه خليفة النبيّ صلى الله عليه وآله أنّها شهادة منهم على ذلك وإن لم يدّعوه صريحاً. منه غفر له.

(٧) من « ط ».

(٨) القاموس المحيط : ١/١٠٩.

قوله عليه السلام: «وسعةٍ من المُنْقَلب»: أي الانقلاب والرجوع إلى الله بالموت.

قوله عليه السلام: «وثمود بن عبّود» عبّود ـ كتنّور ـ وثمود: اسم قوم صالح النبيّ عليه السلام.

قوله عليه السلام: «وليعترفوا الإهابة له» الإهابة: لعلّها بمعنى الهيبة والمخافة، ولم أجدها فيما عندي من كتب اللغة.

قوله عليه السلام: «فلمّا بلغوا المدّة»: أي آخرها.

قوله عليه السلام: «واسْتَتَمُّوا الأكلة»: أي الرزق المقدّر لهم.

قوله عليه السلام: «فمنهم من حَصَبَ» على البناء للمفعول من المجرّد، أي رُمِي بالحَصْباء، وهي الحَصا من السماء، والظُّلّة: السَّحاب، وفي بعض النسخ[1]: الظلمة.

قوله عليه السلام: «ومنهم من أرْدَتْه الرَّجْفَة»: أي أهلكته الزلزلة.

قوله عليه السلام: «ومنهم من أرْدَتْه الخَسْفَة»: أي أهلكه الخسف، والسّوخ في الأرض، كقارون.

قوله عليه السلام: «لكلّ أجلٍ كتاب»: أي مكتوب كتب فيه ذلك الأجل، فإذا بلغ الكتاب أجله يحتمل أن يكون أجله بدلاً من الكتاب، أي [إذا][2] بلغ أجل الكتاب وأن يكون الكتاب مفعولاً، أي [إذا] بلغ الأجل والعمر الحدّ الذي كتب في الكتاب، ويحتمل أن يكون المراد بالكتاب الكتاب الذي [كتب][3] فيه جميع تقديرات الشخص، فإذا تحقّق جميع ما قدّر عليه وبلغ الأجل الذي هو آخر التقادير.

قوله عليه السلام: «فلو كشف لك عمّا هوى»: أي أُنزل إليه الظالمون بعد انقضاء آجالهم وموتهم.

---

(١) في «خ»: «بعضها».

(٢) من «ط». وكذا في الموضع الآتي.

(٣) من «خ».

قوله عليه‌السلام : « وهل هي » : أي دنياهم ، وما كانوا يتمتّعون فيها في سرعة انقضائها ، وقلّة تمتّعهم بها إلّا كلُعقةٍ لعقها آكل بإصبعه[١] مرّة ، أو كشربةٍ شربها جرعة ، أو كَنَعْسَةٍ نَعَسَها وَسْنان : أي النائم الذي لم يستغرق في النوم .

والمَعَرَّةُ : الإثْمُ ، والأذى ، والغُرْمُ ، والدِّيَةُ ، والخِيانَةُ ، وتُلزمهم على باب الافعال ، والمعرّات فاعله ، وخزياً ، أو جزاء ـ على اختلاف النسخ ـ مفعوله ، ويحتمل أن يكون [تلزمهم][٢] على بناء المجرّد ، ويكون « جزاءً » مفعولاً لأجله .

قوله عليه‌السلام : « مَنْ تَنكَّبَ محجّته » : أي عدل عن طريقه الواضح .

قوله عليه‌السلام : « وَحادَ » : أي مال .

قوله عليه‌السلام : « واقْتَحَمَ » الاقْتِحام : الدخول في الأمر من غير رويّةٍ .

قوله عليه‌السلام : « إلّا جزاء » استثناء من النفي المفهوم من قوله عليه‌السلام : « فما جزاء » .

ولنكتف في شرح هذا الخبر المشتمل على الفوائد الجليلة بما ذكرنا حذراً من الإطناب ، ولم نوف حقّه لئلّا يكثر حجم الكتاب ، وتركنا استخراج دقائق الأسرار لأُولي الألباب والأنظار .

ولمّا ورد وصف الوسيلة في خبرٍ آخر من طرق العامّة يؤيّد ما ذكر في هذا الخبر أحببت إيراده :

روى الصدوق رحمه‌الله في المجالس[٣] : عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد ابن محمّد بن يحيى[٤] ، عن العبّاس بن معروف ، [عن عبدالله بن المغيرة

---

(١) في « ط » : « بإصبعيه » .

(٢) من « خ » .

(٣) أمالي الصدوق : ١٧٨ ، الحديث ٤ . علل الشرائع : ١٦٥/١ . معاني الأخبار : ١١٦ ، الحديث ١ .

(٤) في المصادر المذكورة : « أحمد بن محمّد بن عيسى » . ينظر معجم رجال الحديث : ٨٠/٨ و : ٢٤١/٩ .

الخزّاز ،][١] عن أبي حفص العبدي ، عن أبي هارون العبدي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : « قال رسول الله ﷺ : **إذا سألتم الله عزّ وجلّ فاسألوه لي الوسيلة .**

فسألت النبيّ ﷺ عن الوسيلة ، فقال : **هي درجتي في الجنّة ، وهي ألف مرقاة ، ما بين المرقاة إلى المرقاة حضر الفرس الجواد شهراً ، وهي ما بين مرقاة جوهر ، إلى مرقاة زبرجد ، ومرقاة ياقوت ، إلى مرقاة ذهب ، إلى مرقاة فضّة ، فيؤتى بها يوم القيامة حتّى تنصب مع درجة النبيّين ، [فهي في درج النبيّين][٢] كالقمر بين الكواكب ، فلا يبقى يومئذٍ نبيّ ولا صدّيق ولا شهيد إلّا قال : طوبى لمن كانت هذه الدرجة درجته .**

فيأتي النداء من عند الله عزّ وجلّ يسمع النبيّين وجميع الخلق : هذه درجة محمّد ﷺ ، فأُقبلُ وأنا يومئذٍ متّزر بريْطة من نورٍ ، علَيَّ تاج الملك ، وإكليل الكرامة ، وعليّ بن أبي طالب أمامي ، وبيده لوائي ، وهو لواء الحمد ، مكتوب عليه : لا إلـٰه إلّا الله ، المفلحون هم الفائزون [بالله][٣] ، وإذا مررنا بالنبيّين قالوا : هذان ملكان مقرّبان لم نعرفهما ، ولم نرهما .

وإذا مررنا بالملائكة قالوا : هذان نبيّان مرسلان ، حتّى أعلُوَ الدرجة وعليّ يتبعني حتّى إذا صرت في أعلى درجةٍ منها وعليّ عليه السلام أسفل منّي بدرجةٍ ، فلا يبقى يومئذٍ نبيّ ولا صدّيق ولا شهيد إلّا قال : طوبى لهذين العبدين ، ما أكرمهما على الله ! فيأتي النداء من قِبل الله جلّ جلاله يسمع النبيّين والصدّيقين والشهداء والمؤمنين : هذا حبيبي محمّد ، وهذا وليّي عليّ ، طوبى لمن أحبّه ، وويل لمن أبغضه وكذب عليه .

ثمّ قال رسول الله ﷺ : **فلا يبقى يومئذٍ مَن[٤] أحبّك ـ يا عليّ ـ إلّا استروح إلى**

---

(١) من المصادر المذكورة.

(٢) و (٣) من « ط ».

(٤) في الأمالي : « أحد ».

هذا الكلام، وابيضّ وجهه، وفرح قلبه، ولا يبقى أحد ممّن عاداك، أو نصب لك حرباً، أو جحد لك حقّاً، إلّا اسودّ وجهه، واضطربت قدماه.

فبينا أنا كذلك إذا مَلَكان قد أقبلا إليّ؛ أمّا أحدهما فرضوان خازن الجنّة، وأمّا الآخر فمالك خازن النار، فيدنو رضوان فيقول: السلام عليك يا أحمد، فأقول: السلام عليك أيّها الملَك، مَن أنت؟ فما أحسن وجهك، وأطيب ريحك! فيقول: أنا رضوان خازن الجنّة، وهذه مفاتيح الجنّة بعث بها إليك ربّ العزّة، فخذها يا أحمد، فأقول: قد قبلت ذلك من ربّي، فله الحمد على ما فضّلني به، ادفعها إلى أخي عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

ثمّ يرجع رضوان، فيدنو مالك فيقول: السلام عليك يا أحمد، فأقول: السلام عليك أيّها الملَك، مَن أنت؟ فما أقبح وجهك، وأنكر رؤيتك! فيقول: أنا مالك خازن النار، وهذه مقاليد النار بعث بها إليك ربّ العزّة، فخذها يا أحمد، فأقول: قد قبلت ذلك من ربّي، فله الحمد على ما فضّلني به، ادفعها إلى أخي عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

ثمّ يرجع مالك، فيقبل عليّ عليه السلام ومعه مفاتيح الجنّة ومقاليد النار حتّى يقف على عجزة جهنّم، وقد تطاير شررها، وعلا زفيرها، واشتدّ حرّها، وعليّ آخذ بزمامها، فتقول له جهنّم: جزني يا عليّ، فقد أطفأ نورك لهبي.

فيقول لها عليّ عليه السلام: قرّي يا جهنّم، خذي هذا واتركي هذا. [خذي هذا عدوّي، واتركي هذا] (١) وليّي، فلجهنّم يومئذٍ أشدّ مطاوعة لعليّ من غلام أحدكم لصاحبه، فإن شاء يُذهِبها يمنة، وإن شاء يذهبها يَسرة، ولجهنّم يومئذٍ أشدّ مطاوعة لعليّ فيما يأمرها به من جميع الخلائق».

ورواه عليّ بن إبراهيم في تفسيره (٢): عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام بأدنى تغيير.

---

(١) من «ط».

(٢) تفسير القمّي: ٢/٣٢٤.

الحديث الرابع والعشرون

ما رويته بالأسانيد السالفة، عن الكليني ممّا رواه في روضة الكافي[1]: عن محمّد بن عليّ بن معمّر، عن محمّد بن عليّ، قال: حدّثنا عبدالله بن أيّوب الأشعري، عن أبي عمرو الأوزاعي، عن عمرو بن شمر، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الهيثم بن التيّهان: «أنّ أمير المؤمنين عليه السلام خطب الناس بالمدينة، فقال:

الْحَمْدُ للهِ الَّذي لا إِلـهَ إِلّا هُوَ، كانَ حَيّاً بِلَا كَيْفٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كانَ، وَلَا كانَ لِكانِهِ كَيْفٌ، وَلَا كانَ لَهُ أَيْنَ، وَلَا كانَ في شَيْءٍ، وَلَا كانَ عَلىٰ شَيْءٍ، وَلَا ابْتَدَعَ لِكانِهِ مَكاناً، وَلَا قَوِيَ بَعْدَ ما كَوَّنَ شَيْئاً، وَلَا كانَ ضَعِيفاً قَبْلَ أَنْ يُكَوِّنَ شَيْئاً، وَلَا كانَ مُسْتَوْحشاً قَبْلَ أَنْ يَبْتَدِعَ شَيْئاً، وَلَا يشبه شَيْئاً، وَلَا كانَ خِلوّاً مِنَ[2] الْمُلْكِ قَبْلَ إِنْشائِهِ، وَلَا يَكونُ خِلوّاً مِنْهُ بَعْدَ ذِهابِهِ.

كانَ إِلـهاً حَيّاً بِلَا حَياةٍ، وَمالِكاً قَبْلَ أَنْ يُنْشِئَ شَيْئاً، وَمالِكاً بَعْدَ إِنْشائِهِ لِلْكَوْنِ، وَلَيْسَ يَكونُ للهِ كَيْفٌ وَلَا أَيْنٌ، وَلَا حَدٌّ يُعْرَفُ، وَلَا شَيْءٌ يَشْبَهُهُ،

---

(١) الكافي: ٨/٣١، الحديث ٥. بحار الأنوار: ٢٨/٢٤٠، الحديث ٢٧ و: ٥٤/١٥٩، الحديث ٩١. شرح أُصول الكافي: ١١/٢٩٦، الحديث ٥.

(٢) في الكافي وبحار الأنوار: «عن».

وَلَا يَهْرَمُ لِطولِ بَقائِهِ، وَلَا يَضعفُ[١] لِذُعْرَةٍ، وَلَا يَخافُ كَما تَخافُ خَلِيقَتُهُ مِنْ شَيْءٍ، وَلكِنْ سَمِيعٌ بِغَيْرِ سَمْعٍ، وَبَصِيرٌ بِغَيْرِ بَصَرٍ، وَقَوِيٌّ بِغَيْرِ قُوَّةٍ مِنْ خَلْقِهِ، لَا تُدْرِكُهُ حَدَقُ النّاظِرِينَ، وَلَا يُحِيطُ بِسَمْعِهِ سَمْعُ السّامِعِينَ، إِذا أَرادَ شَيْئاً كانَ بِلا مَشُورَةٍ، وَلَا مُظاهَرَةٍ، وَلَا مُخابَرَةٍ، وَلَا يَسْأَلُ أَحَداً عَنْ شَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ أَرادَهُ، لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلـٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكونَ[٢]، فَبَلَّغَ الرِّسالَةَ، وَأَنْهَجَ الدَّلالَةَ ﷺ.

أَيُّها الْأُمَّةُ الَّتي خُدِعَتْ فَانْخَدَعَتْ، وَعَرَفَتْ خَدِيعَةَ مَنْ خَدَعَها فَأَصَرَّتْ عَلىٰ ما عَرَفَتْ، وَاتَّبَعَتْ أَهْواءَها، وَضَرَبَتْ في عَشْواءِ غَوائِها[٣]، وَقَدِ اسْتَبانَ لَها الْحَقُّ فَصَدَعَتْ[٤]، وَالطَّرِيقُ الْواضِحُ فَتَنَكَّبَتْهُ.

أَما وَالَّذي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، لَوِ اقْتَبَسْتُمُ الْعِلْمَ مِنْ مَعْدِنِهِ، وَشَرِبْتُمُ الْماءَ بِعُذوبَتِهِ، وَادَّخَرْتُمُ الْخَيْرَ مِنْ مَوْضِعِهِ، وَأَخَذْتُمْ مِنَ الطَّرِيقِ واضِحَهُ، وَسَلَكْتُمْ مِنَ الْحَقِّ نَهْجَهُ، لَنَهَجَتْ بِكُمُ السُّبُلُ، وَبَدَتْ لَكُمُ الْأَعْلامُ، وَأَضاءَ

---

(١) في «خ»: «يصعق ـخ ل ـ».

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ الصف ٦١: ٩.

(٣) في «ط ـخ ل ـ» والكافي: «غَوائها».

(٤) في «خ»: «فَصَدَفَتْ»، وفي «ط ـخ ل ـ» والكافي: «فَصَدَّتْ».

لَكُمُ الْإِسْلامُ، فَأَكَلْتُمْ رَغَداً وَما عالَ فِيكُمْ عائِلٌ، وَلا ظُلِمَ مِنْكُمْ مُسْلِمٌ وَلا مُعاهَدٌ.

وَلكِنْ سَلَكْتُمْ سَبيلَ الظَّلامِ، فَأَظْلَمَتْ عَلَيْكُمْ دُنْياكُمْ بِرُحْبِها، وَسُدَّتْ عَلَيْكُمْ أَبْوابُ الْعِلْمِ، فَقُلْتُمْ بِأَهْوائِكِمْ، وَاخْتَلَفْتُمْ في دينِكُمْ، فَأَفْتَيْتُمْ في دِينِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَاتَّبَعْتُمُ الْغُواةَ فَأَغْوَتْكُمْ، وَتَرَكْتُمُ الْأَئِمَّةَ فَتَرَكُوكُمْ، فَأَصْبَحْتُمْ تَحْكُمونَ بِأَهْوائِكُمْ، إِذا ذُكِرَ الْأَمْرُ سَأَلْتُمْ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذا أَفْتوكُمْ قُلْتُمْ هُوَ الْعِلْمُ بِعَيْنِهِ، فَكَيْفَ وَقَدْ تَرَكْتُموهُ وَنَبَذْتُموهُ وَخالَفْتُموهُ؟ رُوَيْداً عَمّا قَليلٍ تَحْصُدونَ جَميعَ ما زَرَعْتُمْ، وَتَجِدونَ وَخِيمَ ما اجْتَرَمْتُمْ وَما اجْتَلَبْتُمْ.

وَالَّذي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنّي صاحِبُكُمْ، وَالَّذي بِهِ أُمِرْتُمْ، وَأَنّي عالِمُكُمْ، وَالَّذي بِعِلْمِهِ نَجاتُكُمْ، وَوَصِيُّ نَبِيِّكُمْ، وَخِيَرَةُ رَبِّكُمْ، وَلِسانُ نُورِكُمْ، وَالْعالِمُ بِما يُصْلِحُكُمْ، فَعَنْ قَليلٍ رُوَيْداً يَنْزِلُ بِكُمْ ما وُعِدْتُمْ، وَما نَزَلَ بِالْأُمَمِ قَبْلَكُمْ، وَسَيَسْأَلُكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَئِمَّتِكُمْ، مَعَهُمْ تُحْشَرونَ، وَإِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ غَداً تَصيرونَ.

أَما وَاللهِ لَوْ كانَ لي عِدَّةُ أَصْحابِ طالوت، أَوْ عِدَّةُ أَهْلِ بَدْرٍ، وَهُمْ أَعْداؤُكُمْ(١) لَضَرَبْتُكُمْ بِالسَّيْفِ حَتّىٰ تَؤُولوا إِلَى الْحَقِّ، وَتَنيبوا لِلصِّدْقِ، فَكانَ أَرْتَقَ لِلْفَتْقِ، وَآخَذَ بِالرِّفْقِ، اللّهُمَّ فَاحْكُمْ بَيْنَنا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْحاكِمينَ.

قال: ثمّ خرج عليه السلام من المسجد فمرّ بصِيْرَةٍ فيها نحو من ثلاثين شاةٍ، فقال:

---

(١) في «ط»: «أعدادكم ـ خ ل ـ».

وَاللهِ لَوْ أَنَّ لي رِجالاً يَنْصَحونَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسولِهِ(١) ﷺ بِعَدَدِ هـٰذِهِ الشِّياه لَأَزَلْتُ ابْنَ آكِلَةِ الذُّبابِ(٢) عَنْ مُلْكِهِ.

قال: فلمّا أمسى عليه السلام بايعه ثلاثمائة وستّون رجلاً على الموت، فقال [لهم](٣) أمير المؤمنين عليه السلام: **اغدوا بنا إلىٰ أحجارِ الزَّيْتِ مُحَلّقين**، وحلّق أمير المؤمنين عليه السلام، فما وافى من القوم محلّقاً إلّا أبو ذرّ، والمقداد، وحذيفة بن اليمان، وعمّار بن ياسر، وجاء سلمان في آخر القوم.

فرفع يده(٤) عليه السلام إلى السماء، فقال: **اللّٰهُمَّ إنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفوني كَما اسْتَضْعَفَتْ بَنو إسْرائِيلَ هارونَ، اللّٰهُمَّ فَإِنَّكَ تَعْلَمُ ما نُخْفي وَما نُعْلِنُ، وَما يَخْفىٰ عَلَيْكَ شَيْءٌ في الْأَرْضِ وَلَا في السَّماءِ، تَوَفَّني مُسْلماً وَأَلْحِقْني بِالصّالِحينَ، أَما وَالْبَيْت وَالْمُفْضى إِلَى الْبَيْتِ وَالْمُزْدَلِفَةِ وَالْخِفاف إِلَى التَّجْميرِ لَوْلَا عَهْدٌ عَهِدَهُ إِلَيَّ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ ﷺ لَأَوْرَدْتُ الْمُخالِفِينَ خَليجَ الْمَنِيَّةِ، وَلَأَرْسَلْتُ عَلَيْهِمْ شآبِيبَ صَواعِقِ الْمَوْتِ، وَعَنْ قَليلٍ سَيَعْلَمونَ».**

تنوير:

هذه الخطبة تسمّى بالطالوتيّة(٥)، وفي سندها ضعف على مصطلح القوم، لكنّ بلاغة الكلام وغرابة الأسلوب والنظام تأبى عن صدوره عن غير الإمام عليه السلام،

---

(١) في بحار الأنوار: «ولرسول الله».

(٢) في الكافي وبحار الأنوار: «الذبّان».

(٣) من «ط».

(٤) في بحار الأنوار: «يديه».

(٥) زاد في «خ»: «لذكره فيها».

وإنّما سمّيت بالطالوتيّة لذكره فيها.

قوله عليه السلام: «كان حَيّاً بلا كَيف»: أي بلا حياةٍ زائدةٍ يتكيّف بها، ولا كيفيّةٍ من الكيفيّات التي تتبع الحياة في المخلوقين[١]، بل حياته علمه وقدرته، وهما غير زائدتين على ذاته.

قوله عليه السلام: «ولم يكن له كان» الظاهر أنّ كان اسم لم يكن، لأنه لمّا قال عليه السلام: «كان» أوهم العبارة زماناً، فنفى عليه السلام ذلك بأنّه كان بلا زمانٍ، أو لأنّ الكون يتبادر منه الحدوث عرفاً، ويخترع الوهم للكون مبدأ نفى عليه السلام ذلك بأنّ وجوده تعالى أزليّ لا يمكن أن يقال: حدث في ذلك الزمان، فالمراد بـ«كان» على التقديرين ما يفهم ويتبادر، أو يتوهّم منه.

قوله عليه السلام: «ولا كان لكانه» يحتمل أن يكون المراد لكونه، ويكون القلب على لغة أبي الحارث بن كعب حيث جوّز قلب الواو والياء الساكنين أيضاً مع انفتاح ما قبلهما ألفاً، أي ليس له وجود زائد يتكيّف به الذات، أو ليس وجوده كوجود الممكنات مقروناً بالكيفيّات.

ويؤيّده ما رواه في كتاب التوحيد[٢] في خبرٍ شبيهٍ بصدر هذه الخطبة، عن أبي جعفر عليه السلام: **«كانَ لَمْ يَزَلْ حَيّاً بِلَا كَيْفٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كانَ، وَلَا كانَ لِكَوْنِهِ كَوْنٌ[٣] كَيْفَ، وَلَا كانَ لَهُ أَيْنٌ، وَلَا كانَ في شَيْءٍ، وَلَا كانَ عَلىٰ شَيْءٍ، وَلَا ابْتَدَعَ لِمَكانِهِ[٤] مَكاناً»** [إلى آخر الخبر][٥].

---

(١) في «خ»: «المخلوقات».

(٢) التوحيد: ١٧٣، الحديث ٢. بحارالأنوار: ٣/٣٢٦، الحديث ٢٣ و: ٤/٢٩٩، الحديث ٢٨.

(٣) في التوحيد: «كيف -خ ل-».

(٤) في التوحيد: «لِكَونهِ -خ ل-».

(٥) من «ط».

ويحتمل أن يكون من الأفعال الناقصة، والمعنى أنّه ليس بزمانيّ، أو ليس وجوده مقروناً بالكيفيّات المتغيّرة الزائدة، وإدخال اللام والإضافة بتأويل الجملة مفرداً: أي هذا اللفظ كقولك: لزيد قائم معنى.

قوله عليه السلام: «ولا كان له أين»: أي مكان، «ولا كان في شيءٍ» [: أي][(١)] لا كون الجزئي في الكلّي، ولا كون الجزء في الكلّ، ولا كون الحالّ في المحلّ، ولا كون المتمكّن في المكان.

قوله عليه السلام: «ولا كان على شيءٍ» هو نفي المكان العرفي، كالسرير، كما أنّ الأوّل كان لنفي المكان الذي هو مصطلح المتكلّمين والحكماء.

قوله عليه السلام: «ولا ابتدع لمكانه مكاناً» يجري فيه ما ذكرنا من الوجهين، وفيما نقلنا من الخبر سابقاً: لمكانه، أي ليكون مكاناً له، أو لمنزلته، أو لمكانةٍ ـ بالتنوين ـ.

قوله عليه السلام: «ولا كان خلوّاً من الملك قبل إنشائه» المُلك ـ بالضمّ والكسر ـ يكون بمعنى السلطنة والمالكيّة والعَظَمة، وبمعنى ما يملك، والضمّ في الأوّل أشهر، فيحتمل أن يكون المراد عند ذكره، وعند إرجاع الضمير إليه معاً هو الأوّل: أي كان سلطاناً عظيماً قبل خلق السلاطين[(٢)] وسلطنتهم وعظمتهم.

ويحتمل أن يكون المراد عند ذكره المعنى الأوّل وعند إرجاع الضمير [راجعاً][(٣)] إليه المعنى الثاني على طريقة الاستخدام، وهو أظهر معنىً.

ويحتمل أن يكون الضمير راجعاً إلى الله تعالى بالإضافة إلى الفاعل، أي قبل إنشائه الأشياء، لكنّه لا يناسب الفقرة الثانية، كما لا يخفى.

والحاصل على التقادير أنّ سلطنته تعالى ليس بخلق الأشياء لغناه عنها، وعدم

---

(١) من بحار الأنوار.

(٢) في «خ»: «كان ملكاً عظيماً قبل خلق الملوك».

(٣) من «ط».

تقوّيه بها، بل بقدرته على خلقها وخلق أضعاف أضعافها، وهذه القدرة لا تنفكّ عنه تعالى، وفيه ردّ على القائلين بالقدم، ودلالة هذه الفقرات على الحدوث الذي هو إجماع الملّيّين ظاهرة.

قوله عليه‌السلام: «بلا حياةٍ»: أي زائدة، بل بذاته.

قوله عليه‌السلام: «ولا حدّ»: أي من الحدود الجسميّة يوصف ويعرف بها، أو من الحدود العقليّة المركّبة من الجنس والفصل ليعرف به، إذ كنه الأشياء يعرف بحدودها كما هو المشهور، ففيه استدلال على عدم [إمكان][1] معرفة كنهه تعالى، والأوّل أظهر.

قوله عليه‌السلام: «لا يضعف»، في بعض النسخ: «ولا يصعق» قال الجوهري[2]: «صعق الرجل: أي غشي عليه»، والذُّعر ـ بالضمّ ـ: الخَوف، وبالتحريك: الدَّهش.

قوله عليه‌السلام: «بغير قوّةٍ من خلقه»: أي بأن يتقوّى بمخلوقاته كما يتقوّى الملوك بجيوشهم وخزائنهم، أو بغير قوّةٍ زائدةٍ قائمةٍ به، وهذه القوّة تكون مخلوقة له، فيكون محتاجاً إلى مخلوقٍ ممكنٍ، وهو ينافي وجوب الوجود.

قوله عليه‌السلام: «حَدَق الناظرين» قال الجوهري[3]: «حَدَقَة العين: سَوادها الأعْظَم، [والجمع: حَدَقٌ وَحِداقٌ][4]».

قوله عليه‌السلام: «ولا يحيط بسمعه» كأنّه مصدر مضاف إلى المفعول، والمعنى أنّه تعالى ليس من المسموعات، كما أنّ الفقرة السابقة دلّت على أنّه ليس من المبصرات، ويمكن أن يراد [به][5] أنّه لا يحيط سمع جميع السامعين بمسموعاته.

---

(١) و (٤) من «ط».

(٢) الصحاح: ١٥٠٧/٤.

(٣) الصحاح: ١٤٥٦/٤. وفي «خ»: «جمع حَدَقة كَحِداق، و».

(٥) من «خ».

قوله عليه السلام : « ولا مظاهرة » : أي معاونة .

قوله عليه السلام : « ولا مخابرة » المخابرة[١] في اللغة : المزارعة على النصف ، ولعلّ المراد نفي المشاركة : أي لم يشاركه أحد في الخلق ، ويحتمل أن يكون [مشتقّاً][٢] من الخبر بمعنى العلم أو الاختبار .

قوله عليه السلام : « أرسله بالهدى » : أي بالحجج والبيّنات والدلائل والبراهين ، « ودين الحقّ » : هو الإسلام ، وما تضمّنه من الشرائع ، « ليظهره على الدين كلّه » الضمير في « ليظهره » للدين الحقّ : أي ليُعلى دين الإسلام على جميع الأديان بالحجّة والغلبة والقهر لها ، أو للرسول : أي يجعله غالباً على جميع أهل الأديان ، وورد في أخبارنا أنّه يكون تمام[٣] هذا الوعد عند قيام القائم عليه السلام[٤] .

قوله عليه السلام : « وأنهجَ الدلالة » : أي أوضحها .

قوله عليه السلام : « وضربت في عَشواء غَوائها » ، وفي بعض النسخ : « غوايتها » ،

---

(١) في « خ » : « هي » .
(٢) من « ط » .
(٣) في « خ » : « أنّ تمام » .
(٤) روى الكليني في الكافي : ١/٤٣٢ ، الحديث ٩١ : بإسناده إلى أبي الحسن الكاظم عليه السلام في قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ ﴾ أنّه عليه السلام قال : **هو الذي أمر رسوله بالولاية لوصيّه ، والولاية هي دين الحقّ .**
وقوله تعالى : ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ قال عليه السلام : **يظهره على جميع الأديان عند قيام القائم عليه السلام .**
وينظر : مناقب ابن شهرآشوب : ٣/٨٢ . الصراط المستقيم : ٢/٧٤ ، الحديث ٣ . التفسير الصافي : ٢/٣٣٨ و : ٥/١٧٠ . تأويل الآيات : ٢/٦٨٦ ، الحديث ٥ . الإيقاظ من الهجعة : ٣٢٠ ، الحديث ٢٥ . نور الثقلين : ٢/٢١٢ ، الحديث ١٢٥ وفي : ٥/٣١٧ ، الحديث ٣٠ . معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ١٣٥ ـ ١٣٨ .

وهو أصوب ، والضرب في الأرض : السّير فيها ، والعَشواء ـ بالفتح ممدوداً ـ : الظُّلْمَة ، والناقة التي لا تبصر أمامها فهي تخبط بيديها كلّ شيءٍ ، وركب فلان العَشواء : إذا خبط أمره[١] ، ويقال أيضاً : خَبَطَ خَبْطَ عَشْواء ، والظاهر أنّ المراد هنا الظلمة : أي سارت الأُمّة في ظلمة غَوايَتها وضلالتها ، وإن كان بالمعنى الثاني ، فيحتمل أن يكون « في » بمعنى « على » : أي سارت راكبة على عَشواء غَوايتها .

قوله عليه السلام : « فصدعت » ، وفي بعض النسخ : « فصدّت » ، والصَّدُّ : المَنْع ، ويقال : صدع عنه : أي صرفه .

قوله عليه السلام : « فلق الحبّة » أي شقّها وأخرج منها أنواع النبات . وبرأ النسمة : أي خلق ذوات الأرواح ، والتخصيص بهذين لأنهما عمدة المخلوقات المحسوسة المشاهدة ، ويظهر آثار الصنع فيهما أكثر من[٢] غيرهما .

قوله عليه السلام : « لو اقتبستم العلم من معدنه » يقال : اقتبست النار والعلم : أي استفدته ، وشربتم الماء بعذوبته : شبّه العلم والإيمان بالماء لكونهما سببين للحياة المعنويّة . وعذوبته : [كناية عن][٣] خلوصه عن التحريفات والبِدع والجَهالات .

قوله عليه السلام : « وسلكتم من الحقّ نهجه » قال الفيروزآبادي[٤] : « النَّهْج : الطَّريق الواضِح ، كالمَنْهَج والمِنْهاج ، وأنْهَجَ : وَضَح وأوْضَحَ ، ونَهَجَ ـ كَمَنَعَ ـ : وَضَحَ وَأَوْضَحَ ، وَالطَّريقَ : سَلَكَهُ ، وَاسْتَنْهَجَ الطَّريقُ : صارَ نَهْجاً ، كَأَنْهَجَ » ، ففي بعض النسخ : « لنهجت بكم السبل » ، أي وضّحت بكم ، أو بسببكم : أي[٥] كنتم هداة

---

(١) في بحار الأنوار : « في أمره » .
(٢) في بحار الأنوار : أكثر منها في » .
(٣) من بحار الأنوار .
(٤) القاموس المحيط : ١/٢١٠ .
(٥) في « خ » : « أو » .

للخلق ، وفي بعضها : « لتنهّجت » ، وهو قريب ممّا سبق [: أي اتّضحت][1] ، وفي بعضها : « لَابْتَهَجَت » ، والابْتِهاج : السرور[2] : أي كانت سبل الحقّ راضية عنكم ، مسرورة بكم حيث سلكتموها حقّ سلوكها .

قوله عليه‌السلام : « وأضاء » يتعدّى ولا يتعدّى ، وكلاهما مناسب .

قوله عليه‌السلام : « فأكلتم رغداً » قال الجوهري[3] : « عِيشَة رَغْد ، وَرَغَد : أي واسِعة طَيِّبة » .

قوله عليه‌السلام : « وما عال » يقال : عالَ يَعِيلُ عيلة وعَوْلاً : إذا افْتَقَرَ .

قوله عليه‌السلام : « ومعاهَد » ـ بفتح الهاء ـ : أي مَن هو في عهدٍ وأمانٍ كأهل الذمّة .

قوله عليه‌السلام : « دنياكم برُحْبها » دنياكم فاعل أظلمت ، والرُّحْب ـ بالضمّ ـ : السَّعَة : أي مع سعتها .

قوله عليه‌السلام : « فكيف وقد تركتموه » : أي كيف ينفعكم هذا الإقرار والإذعان وقد تركتم متابعة قائله ؟ أو كيف تقولون هذا مع أنّه مخالف لأفعالكم ؟ والضمائر إمّا راجعة إلى الإمام ، أو إلى علمه ، ورُوَيْداً : أي مَهْلاً .

قوله عليه‌السلام : « عمّا قليلٍ » : أي بعد زمانٍ قليلٍ ، و« ما » زائدة لتوكيد معنى القلّة ، أو نكرة موصوفة .

قوله عليه‌السلام : « وَخِيم ما اجترمْتم » قال في النهاية[4] : « يقال : هذا الأمرُ وَخِيمُ العاقِبَةِ : أي ثَقيلٌ رَدِيءٌ » . والاجترام : اكتساب الجُرم والذَّنْب ، والاجْتِلاب : جَلْب

---

(١) من « ط » .

(٢) في « خ » : « لابتهجت » ـ بالباء ـ .

(٣) الصحاح : ٢/٤٧٥ .

(٤) نهاية ابن الأثير : ٥/١٦٤ .

الشيء إلى النفس ، وفي بعض النسخ : « اجْتَنَيْتُمْ » من اجْتِناء الثمرة ، أو بمعنى كسب الجرم والجناية ، والأخير أنسب ، لكنّه لم يرد في اللغة .

قوله عليه‌السلام : « صاحبكم » : أي إمامكم . « والذي به أُمرتم » : أي بمتابعته .

قوله عليه‌السلام : « وخِيَرة ربّكم » ـ بكسر الخاء وفتح الياء وسكونها ـ : أي مختار ربّكم من[١] بين سائر الخلق بعد النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله .

قوله عليه‌السلام : « ولسان نوركم » المراد بالنور : إمّا الرسول ، أو الهداية والعلم ، أو نور الأنوار تعالى شأنه .

قوله عليه‌السلام : « عدّة أصحاب طالوت » : أي الذين لم يشربوا الماء وحضروا لجهاد جالوت .

وروي[٢] عن الصادق عليه‌السلام : **« أنّهم كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً عدّة أهل[٣] بدرٍ »** ، فكلمة أو [في قوله عليه‌السلام : « أو عدّة أهل بدر »][٤] بمعنى الواو للتفسير .

قوله عليه‌السلام : « وهم أعداؤكم » : أي لم يكونوا مثلكم منافقين ، بل كانوا ناصرين للحقّ ، محبّين له ، معاندين لكم لكفركم ، وفي بعض النسخ : « وهم أعدادكم » ولم أعرف له معنى ، ولعلّه كان : أعدادهم [ـ بالهاء ـ][٥] : أي أصحاب بدرٍ كانوا بعدد أصحاب طالوت ، وإنّما كرّر للتوضيح فصُحّف .

---

(١) في بحار الأنوار : « أي مختارة من » .

(٢) قال الشيخ المفيد رحمه‌الله : « حضرت مجلس رئيس من الرؤساء ، فجرى كلام في الإمامة فانتهى إلى القول في الغيبة ، فقال صاحب المجلس : أليست الشيعة تروي عن جعفر بن محمّد عليه‌السلام أنّه قال : **لو اجتمع على الإمام عدّة أهل بدرٍ وبضعة عشر رجلاً لوجب عليه الخروج بالسيف** . ينظر رسائل المفيد في الغيبة : ٣٩٠ ـ وفي ط : ٣/٤ ـ .

(٣) في « خ » : « أصحاب » .

(٤) و (٥) من « خ » .

قوله ﷺ: «حتّى تؤولوا»: أي ترجعوا وتنيبوا ـ من الإنابة ـ: وهي الرجوع، وفي بعض النسخ: «وتنبؤوا» على البناء للمفعول: أي تخبروا بالصدق وتذعنوا به.

قوله ﷺ: «فكان أرْتَق للفَتْق» الفَتْق: الشّقّ، والرَّتْق ضدّه، أي كانت تنسدّ الخِلال والفُرج التي حدثت في الدين، وكان الأخذ بالرفق واللطف للناس أكثر.

قوله ﷺ: «فمرّ بصِيرة» الصِّيرة ـ بالكسر ـ: حَظيرة الغنم.

قوله ﷺ: «لأزلت ابن آكلة الذباب» وفي بعض النسخ: «الذِّبّان» ـ بكسر الذال وتشديد الباء ـ جمع الذُّباب، والمراد به أبو بكر، ولعلّه إشارة إلى واقعة كان اشتهر بها [١]، ويحتمل أن يكون كناية عن دناءة أصله ورداءة نَسَبَه وحَسَبَه.

قوله ﷺ: «على الموت»: أي على أن يلتزموا الموت، ويُقْتَلوا في نصره، وقال الفيروزآبادي [٢]: «أحجار الزَّيْت: موضع بالمدينة».

قوله ﷺ: «أما والبيت والمفضى إلى البيت» قال الجوهري [٣]: «الفضاء: الساحة، وما اتّسعَ من الأرض. يقال: أفضيت: إذا خرجت إلى الفضاء، وأفضيت إلى فلانٍ: بسرّي، وأفضى الرجل إلى امرأته: باشَرَها [وجامعها] [٤]، وأفْضى بيدهِ إلى الأرض: إذا مَسَّها بباطن راحَته في سُجوده»، انتهى.

فيمكن أن يقرأ على بناء المجهول [٥]: أي الحاجّ الواصلين إلى البيت.

أو على بناء المعلوم، فالمراد القَسم بمن يدخل في الفضاء، أي الصحراء متوجّهاً إلى البيت: أي الحاجّ والمعتمر.

---

(١) في «خ»: «واقعة كانت مشهورة».

(٢) القاموس المحيط: ١/١٤٨.

(٣) الصحاح: ٦/٢٤٥٥.

(٤) من الصحاح.

(٥) في بحار الأنوار: «على صيغة المفعول».

أو مَن يفضي أسراره إلى [البيت: أي إلى] [١] ربّه ويدعو الله عند البيت.

أو من يفضي الناس إلى البيت ويوصلهم إليه [٢]، وهو الله تعالى.

أو من الإفضاء بمعنى مسّ الأرض بالراحة: أي المستلمين بأحجار البيت.

أو من يفضي إلى الأرض بالسجود في أطراف الأرض متوجّهاً إلى البيت.

وقال في النهاية [٣]: «في حديث دعائه للنابغة: لا يُفْضي الله فاك، ومعناه ألّا يَجْعله فَضاء لا سِنّ فيه، والفضاء: الخالي الفارغ الواسِع من الأرض»، انتهى.

فيحتمل أن يكون المراد من جعل من أربعة جوانب فضاء غير معمورٍ إلى البيت ليشقّ على الناس قطعها فيكثر ثوابهم [، وهو الله تعالى] [٤].

قوله عليه السلام: «والخفاف إلى التجمير» [التجمير: رمي الجمار و] [٥] الخِفاف، إمّا جمع الخُفّ، أي خفّ الإنسان، إذ خفّ البعير لا يجمع على خِفاف، بل على أخفافٍ، والمراد أثر الخِفاف وأثر أقدام الماشين إلى التجمير [: أي رمي الجمار] [٦]، أو جمع الخفيف: أي السائرين بخفّةٍ وشَوقٍ إلى التجمير، وفيه دلالة على جواز الحلف بشعائر الله وحرماته.

قوله عليه السلام: «لولا عهد عهده» وهو ما ورد في الأخبار المتواترة أنّ النبيّ [٧] صلى الله عليه وآله

---

(١) من «خ».

(٢) في بحار الأنوار: «إلى الله».

(٣) نهاية ابن الأثير: ٣/٤٥٦.

(٤) و (٥) من «ط».

(٦) من «خ».

(٧) روى الطبرسي في الاحتجاج: ١/٤٥٠ ـ طبعة أُسوة ـ: «أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعليّ عليه السلام: **إن وجدتَ أعواناً فبادر إليهم وجاهدهم، وإن لم تجد أعواناً فكفّ يدك، واحقن دمك، حتّى تلحق بي مظلوماً**»، وسيأتي الحديث ـ مفصّلاً ـ قريباً. ينظر بحار الأنوار: ٢٩/٤١٩، الحديث ٢.

أوصى إليه عليه‌السلام : أنّك إن لم تجد ناصراً فوادعهم وصالحهم ، حتّى تجد أعواناً .

وأيضاً : نزل كتاب من السماء مختوم بخواتيم بعدّة الأئمّة عليهم‌السلام كان يعمل كلّ منهم بما يخصّه .

قوله عليه‌السلام : « خَليج المَنيّة » والخَليج : شُعبة من البحر والنهر ، والمَنيّة : الموت ، والشآبيب : جمع شُؤبوب ـ بالضمّ مهموزاً ـ : وهو الدفعة من المطر [وغيره][(١)] .[(٢)]

أقول : « ويؤيّد العهد المذكور » ما رواه الشيخ أحمد بن أبي طالب الطبرسي في كتاب الاحتجاج[(٣)] : عن أُمّ سلمة زوجة رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله أنّها قالت : « كنّا عند رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله تسع نسوة ، وكانت ليلتي ويومي من رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله ، فأتيت الباب ، فقلت : أدخل يا رسول الله ؟

فقال : **لا** .

قالت : فكبوت كبوة شديدة ، مخافة أن يكون ردّني من سخطة[(٤)] ، أو نزل فيَّ شيء من السماء .

ثمّ لم ألبث أن أتيت الباب ثانية ، فقلت : أدخل يا رسول الله ؟

فقال : **لا** ، قالت : فكبوت كبوة[(٥)] أشدّ من الأُولى .

ثمّ لم ألبث أن أتيت الباب ثالثة ، فقلت : أأدخل ، يا رسول الله ؟

فقال : **ادخلي ، يا أُمّ سلمة** ، فدخلت وعليّ عليه‌السلام جاثٍ بين يديه وهو يقول : **فداك أبي وأُمّي يا رسول الله ، إذا كان كذا وكذا فما تأمرني ؟**

---

(١) من « ط » .

(٢) بحار الأنوار : ٢٨/٢٤٠ ـ ٢٤٧ ، الحديث ٢٧ .

(٣) الاحتجاج : ١/٢٨٨ ـ وفي طبعة أُسوة ـ : ١/٤٦١ .

(٤) في الاحتجاج : « سخط » .

(٥) زاد في « ط » : « شديدة » .

فقال : **آمرك بالصبر** ، ثمّ أعاد عليه القول ثانية ، فأمره بالصبر ، ثمّ أعاد عليه القول ثالثة ، فأمره بالصبر ، ثمّ أعاد عليه القول رابعة ، فقال له : **يا عليّ ، يا أخي ، إذا كان ذلك منهم فسلّ سيفك وضعه على عاتقك ، واضرب به قدماً قدماً حتّى تلقاني وسيفك شاهر يقطر من دمائهم .**

ثمّ التفت إليّ وقال : **ما هذه الكآبة ، يا أمّ سلمة ؟**

قلت : للذي كان من ردّك إيّاي ، يا رسول الله .

فقال لي : **والله ما رددتك [إلّا] (١) لشيءٍ خبّرت من الله ورسوله ، ولكن أُتيتني وجبرئيل عليه السلام يخبرني بالأحداث التي تكون [من] (٢) بعدي ، وأمرني أن أُوصي بذلك عليّاً .**

يا أُمّ سلمة ، اسمعي واشهدي ، هذا عليّ بن أبي طالب وزيري في الدنيا ، ووزيري في الآخرة .

يا أُمّ سلمة ، اسمعي واشهدي ، هذا عليّ بن أبي طالب وصيّي وخليفتي من بعدي ، وقاضي عِداتي ، والذائد عن حوضي .

يا أُمّ سلمة ، اسمعي واشهدي ، هذا عليّ بن أبي طالب سيّد المسلمين ، وإمام المتّقين ، وقائد الغرّ المحجّلين ، وقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين .

قلت : يا رسول الله ، مَن الناكثون ؟

قال : **الذين يبايعونه بالمدينة ، وينكثون (٣) بالبصرة .**

قلت : مَن القاسطون ؟

قال : **معاوية وأصحابه من أهل الشام .**

---

(١) من « ط » .

(٢) من « خ » .

(٣) كذا في الاحتجاج وبحار الأنوار ، وفي الأصل « خ ، ط » : « ويقاتلونه » .

قلت: مَن المارقون؟

قال: **أصحاب النهروان».**

ورواه الصدوق ﷺ في مجالسه[١]: عن المفضّل، عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام.

يقال: كَبا كَبْواً: أي انكبّ على وجهه، ومضى قُدُماً ـ بضمّتين ـ: أي لم يعرج، ولم ينثن[٢].

وروي أيضاً في الاحتجاج[٣]: عن إسحاق بن موسى، عن أبيه موسى بن جعفر [، عن أبيه جعفر][٤] بن محمّد، عن آبائه عليهم السلام، قال: «**خطب أمير المؤمنين عليه السلام خطبة بالكوفة، فلمّا كان في آخر كلامه قال: ألا وإنّي لأوْلى الناس بالناس، وما زلت مظلوماً منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله.**

فقام إليه الأشعث بن قيس لعنه الله، فقال: يا أمير المؤمنين، لَمْ تخطبنا خطبة منذ قدمت العراق إلّا وقلت: والله إنّي لأوْلى الناس بالناس، وما زلت مظلوماً منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله ولمّا ولي تيم وعديّ ألّا ضربت بسيفك دون ظلامتك؟

فقال [له][٥] أمير المؤمنين عليه السلام: يابن الخمّارة، [قد][٦] قلت قولاً فاستمع[٧]، والله ما منعني الجبن ولا كراهية الموت، ولا منعني ذلك[٨] إلّا عهد أخي رسول الله صلى الله عليه وآله،

---

(١) أمالي الصدوق: ٤٦٣، المجلس ٦٠، الحديث ١٠. معاني الأخبار: ٢٠٤. أمالي الطوسي: ٣٨/٢ ـ ٤٠.

(٢) بحار الأنوار: ٤٢٢/٢٩.

(٣) الاحتجاج: ٢٨٠/١.

(٤) من الاحتجاج.

(٥) و(٦) من «خ».

(٧) في بحار الأنوار: «فاسمع منّي».

(٨) في الاحتجاج: «والله ما منعني من ذلك».

خبّرني وقال [لي][(١)]: يا أبا الحسن، إنّ الأمّة ستغدر بك، وتنقض عهدي، وإنّك منّي بمنزلة هارون من موسى.

فقلت: يا رسول الله، فما تعهد إليّ إذا كان [ذلك][(٢)] كذلك؟

فقال: إن وجدت أعواناً فبادر إليهم وجاهدهم، وإن لم تجد أعواناً فكفّ يدك، واحقن دمك حتّى تلحق بي مظلوماً.

فلمّا توفّي رسول الله ﷺ اشتغلت بدفنه والفراغ من شأنه، ثمّ آليت يميناً أنّي لا أرتدي إلّا للصلاة حتّى أجمع القرآن، ففعلت.

[ثمّ أخذته وجئت به فأعرضته عليهم، قالوا: لا حاجة لنا به][(٣)].

ثمّ أخذت بيد[(٤)] فاطمة، وابنيّ الحسن والحسين، ثمّ درت[(٥)] على أهل بدر، وأهل السابقة، فناشدتهم حقّي، ودعوتهم إلى نصري[(٦)]، فما أجابني [منهم][(٧)] إلّا أربعة رهطٍ: سلمان، وعمّار، والمقداد، وأبو ذرّ، وذهب مَن كنت أعتضد بهم على دين الله من أهل بيتي، وبقيت بين خفيرتين[(٨)]: قريبي العهد بجاهليّة عقيل والعبّاس.

فقال له الأشعث: (يا أمير المؤمنين،)[(٩)] كذلك كان عثمان لمّا لم يجد أعواناً كفّ يده حتّى قُتل مظلوماً.

فقال [له][(١٠)] أمير المؤمنين عليه السلام: يابن الخمّارة، ليس كما قست. إنّ عثمان لمّا

---

(١) و (٢) و (٧) من «ط».

(٣) من الاحتجاج.

(٤) في «خ»: «بيدي».

(٥) في «خ»: «رددت».

(٦) في الاحتجاج: «فأنشدتهم حقّي، ودعوتهم إلى نصرتي».

(٨) في الاحتجاج: «حفيرين»، وفي بحار الأنوار: «خفيرين -خ ل-».

(٩) ليس في الاحتجاج.

(١٠) من «خ».

جلس في غير مجلسه ، وارتدى بغير ردائه ، وصارع الحقّ فصرعه الحقّ ، والذي بعث محمّداً بالحقّ ، لو وجدت يوم بويع أخو تَيم أربعين رهطاً لجاهدتهم في الله إلى أن أُبلي عذري ، ثمّ قال : أيّها النّاس ، إنّ الأشعث لا يزن عند الله جناح بعوضة ، وإنّه أقلّ في دين الله من عَفطة عنزٍ » .

قوله عليه السلام : « بين خفيرتين » ـ بالخاء المعجمة والراء المهملة ـ : أي طليقين معاهدين أُخِذا في الحرب ، وحقن[١] دمهما بالأمان والفداء ، أو ناقضين للعهد . قال الفيروزآبادي[٢] : « الخَفير : المُجار والمُجير ، وخَفَرَه : أخَذَ منه جُعلاً ليُجيرَه ، وبه خَفْراً ، وخُفُوراً : نَقَضَ عَهْدَه وَغَدَره ، كأخْفَرَه » ، وفي بعض النسخ بالحاء المهملة والزاي المعجمة ، من قولهم : « حَفَزَه : أي دَفَعه من خَلْفه ، وبالرُّمح : طَعَنَه ، وعن الأمر : أعْجَلَه ، وأزْعَجَه » ، قاله الفيروزآبادي[٣] ، وقال[٤] : « أبْلاهُ عُذْراً : أدّاهُ إلَيْهِ فَقَبِلَهُ ، وعَفْطَة العَنْز : ضَرْطَته[٥] .

أقول : وقد روي في علّة المصالحة والمسالمة وترك القتال أوّلاً علل أُخرى :

منها : ما رواه الصدوق رحمه الله في كتاب علل الشرائع[٦] : بإسناده عن ابن مسعود ، قال : « احتجّوا في مسجد الكوفة ، فقالوا : ما بال أمير المؤمنين عليه السلام لم ينازع الثلاثة كما نازع طلحة والزبير وعائشة ومعاوية ؟ فبلغ ذلك عليّاً عليه السلام ، فأمر أن ينادى بالصلاة جامعة ، فلمّا اجتمعوا صعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثمّ قال : **معاشر الناس ، إنّه بلغني عنكم كذا وكذا** .

---

(١) في « خ » : « وحُصّن » .

(٢) القاموس المحيط : ٢/٢٢ .

(٣) القاموس المحيط : ٢/١٧٣ .

(٤) القاموس المحيط : ٤/٣٠٥ .

(٥) بحار الأنوار : ٢٩/٤٢٠ .

(٦) علل الشرائع : ١/١٤٨ ، الحديث ٧ .

قالوا: صدق أمير المؤمنين، قد قلنا ذلك.

قال: فإنّ لي بستّةٍ من الأنبياء أُسوة فيما فعلت. قال الله تعالى في محكم كتابه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[١].

قالوا: ومَن هم، يا أمير المؤمنين؟

قال: أوّلهم إبراهيم عليه السلام؛ إذ قال لقومه: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ﴾[٢]، فإن قلتم: إنّ إبراهيم اعتزل قومه لغير مكروهٍ أصابه منهم، فقد كفرتم. وإن قلتم: اعتزلهم لمكروهٍ رآه منهم، فالوصيّ أعذر.

ولي بابن خالته لوطٍ أُسوة، إذ قال لقومه: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾[٣]، فإن قلتم: إنّ لوطاً كانت له بهم قوّة، [فقد كفرتم، وإن قلتم لم يكن له بهم قوّة][٤] فالوصيّ أعذر.

ولي بيوسف عليه السلام أُسوة، إذ قال: ﴿رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾[٥]، فإن قلتم: إنّ يوسف دعا ربّه وسأله السجن ليسخط ربّه، فقد كفرتم، وإن قلتم إنّه أراد بذلك لئلا يسخط ربّه عليه فاختار السجن، فالوصيّ أعذر.

ولي بموسى عليه السلام أُسوة، إذ قال: ﴿فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ﴾[٦]، فإن قلتم: إنّ موسى فرّ من قومه بلا خوفٍ كان له منهم، فقد كفرتم، وإن قلتم: إنّ موسى عليه السلام خاف منهم، فالوصيّ أعذر.

---

(١) الأحزاب ٣٣: ٢١.

(٢) مريم ١٩: ٤٨.

(٣) هود ١١: ٨٠.

(٤) من «ط».

(٥) يوسف ١٢: ٣٣.

(٦) الشعراء ٢٦: ٢١.

ولي بأخي هارون عليه السلام أسوة ، إذ قال لأخيه : ﴿ يا ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي ﴾[١] **، فإن قلتم : لم يستضعفوه ولم يشرفوا على قتله ، فقد كفرتم ، وإن قلتم : استضعفوه وأشرفوا على قتله ، فلذلك سكت عنهم ، فالوصيّ أعذر .**

ولي بمحمّدٍ صلى الله عليه وآله أسوة ، حين فرّ من قومه ، ولحق بالغار من خوفهم ، وأنامني على فراشه ، فإن قلتم : فرّ من قومه لغير خوفٍ منهم ، فقد كفرتم ، وإن قلتم : خافهم وأنامني على فراشه ولحق هو بالغار من خوفهم ، فالوصيّ أعذر » .

وقد روي مثله في الاحتجاج[٢] أيضاً .

وروى العيّاشي في تفسيره[٣] : عن سليمان بن خالد ، قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : قول الناس لعليّ عليه السلام : إن كان له حقّ فما منعه أن يقوم به ؟

قال : فقال : **إنّ الله لم يكلّف هذا إلّا إنساناً واحداً رسول الله صلى الله عليه وآله ، قال : ﴿ فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ﴾**[٤] **، فليس هذا إلّا للرسول صلى الله عليه وآله ، وقال لغيره : ﴿ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلىٰ فِئَةٍ ﴾**[٥] **، فلم يكن يومئذٍ فئة يعينونه على أمره »** .

ومنها : ما رواه الصدوق أيضاً في الكتاب المذكور[٦] : عن زرارة ، قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : ما منع أمير المؤمنين عليه السلام أن يدعو [الناس][٧] إلى نفسه ؟

قال : **خوفاً أن يرتدّوا .**

---

(١) الأعراف ٧ : ١٥٠ .

(٢) الاحتجاج : ١/٢٧٩ .

(٣) تفسير العيّاشي : ١/٢٦١ ، الحديث ٢١ .

(٤) النساء ٤ : ٨٤ .

(٥) الأنفال ٨ : ١٦ .

(٦) علل الشرائع : ١/١٤٩ ، الحديث ٨ .

(٧) من « ط » .

قال [عليّ بن حاتم][(١)]: وأحسب في الحديث: «**ولا يشهدوا أنّ محمّداً رسول الله ﷺ**».

وبإسناده[(٢)] عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا[(٣)]، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: لِمَ كفّ عليّ عليه السلام عن القوم؟

قال: **مخافة أن يرجعوا كفّاراً**».

وبإسناده[(٤)] عن بريد، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**إنّ عليّاً عليه السلام لم يمنعه من أن يدعو الناس إلى نفسه، إلّا أنّهم أن يكونوا ضلّالاً لا يرجعون عن الإسلام أحبّ إليه من أن يدعوهم فيأبوا عليه، فيصيروا كفّاراً كلّهم**».

وروي[(٥)] أنّه قال ضرار لهشام بن الحكم: ألا دعا عليّ الناس عند وفاة النبيّ ﷺ إلى الائتمام به إن كان وصيّاً؟

قال: لم يكن واجباً عليه، لأنّه قد دعاهم إلى موالاته والائتمام به النبيّ ﷺ يوم الغدير، ويوم تبوك، وغيرهما، فلم يقبلوا منه، ولو كان [ذلك][(٦)] جائزاً لجاز على آدم عليه السلام أن يدعو إبليس إلى السجود له بعد إذ دعاه ربّه إلى ذلك، ثمّ إنّه صبر كما صبر أُولو العزم من الرسل.

وسأل أبو حنيفة الطاقي[(٧)]، فقال: لِمَ لم يطلب عليّ بحقّه بعد وفاة الرسول ﷺ

---

(١) من «ط».

(٢) علل الشرائع: ١/١٥٠، الحديث ١١. بحار الأنوار: ٢٩/٤٤٠، الحديث ٣١.

(٣) كذا في العلل، وفي الأصل «خ، ط»: «أصحابه».

(٤) علل الشرائع: ١/١٥٠، الحديث ١٠. بحار الأنوار: ٢٩/٤٤٠، الحديث ٣٢.

(٥) مناقب ابن شهرآشوب: ١/٢٣٢. بحار الأنوار: ٢٩/٤٤٢، الحديث ٣٦.

(٦) من «خ».

(٧) المراد: مؤمن الطاق محمّد بن النعمان رضوان الله عليه.

إن كان له حقّ ؟

قال : خاف أن يقتله الجنّ كما قتلوا سعد بن عبادة بسهم المغيرة بن شعبة .

أقول : تفصيل الكلام في تلك المطالب موكول إلى كتابنا الكبير[١] .

---

(١) ينظر بحار الأنوار : ٤١٧/٢٩ ، باب علّة قعوده عليه السلام عن قتال مَن تأمّر عليه مـن الأوّلين ، وقيامه إلى قتال من بغي عليه من الناكثين والقاسطين والمارقين ، وعلّة إمهال الله مَن تقدّم عليه .

الحديث الخامس والعشرون

ما رويته بأسانيدي المتقدّمة إلى الشيخ الصدوق رئيس المحدّثين محمّد بن بابويه القمّي ، ممّا أورده في أماليه[1] : قال : حدّثنا عليّ بن أحمد الدقّاق ، عن محمّد بن الحسن الطاري ، عن محمّد بن الحسين الخشّاب ، عن محمّد بن محسن ، عن المفضّل بن عمر ، عن الصادق جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن جدّه ، [عن أبيه عليه السلام ،][2] قال : « **قال أمير المؤمنين [عليّ بن أبي طالب]**[3] عليه السلام :

وَاللهِ ما دُنْياكُمْ عِنْدي إلّا كَسَفْرٍ عَلىٰ مَنْهَلٍ حَلّوا ، إذ صاحَ بِهِمْ سائِقُهُمْ فارْتَحَلوا ، وَلَا لَذاذَتُها في عَيْني إلّا كَحَميمٍ أُشْرَبُهُ غَسّاقاً ، وَعَلْقَم أتَجَرَّعُهُ زُعاقاً ، وَسُمُّ أفْعاةٍ[4] أُسْقاهُ دِهاقاً ، وَقِلادَةٍ مِنْ نارٍ أوْهَقُها خِناقاً[5] ، وَلَقَدْ رَقَعْتُ مِدْرَعَتي [هٰذِهِ][6] حَتّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْ راقِعِها ، وَقالَ لي : اقْذِفْ بِها

---

(١) أمالي الصدوق : ٧١٨ ، الحديث ٧. عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٤٦/١. بحار الأنوار : ٣٤٦/٤٠ ، الحديث ٢٩ و : ٣٩٢/٧٤ ، الحديث ١٣. حلية الأبرار : ٢٠٢/٢ ، الحديث ٧. غاية المرام : ٢٣/٧ ، الحديث ٦. مستدرك الوسائل : ٢٧٢/٣ ، الحديث ٤.

(٢) من « ط ».

(٣) من الأمالي.

(٤) في الأمالي : « أفعى ».

(٥) الخِناق : القلادة ، وما يُخنق به.

(٦) من « خ ».

قَذْفَ الأُتُن، لَا يَرْتَضِيها لِيراقعها[١].

فَقُلْتُ لَهُ: اعْزُبْ عَنّي، فَعِنْدَ الصَّباحِ يَحْمَدُ الْقَوْمُ السُّرَىٰ، وَتَنْجَلي عَنّا[٢] عُلالاتُ الكَرىٰ[٣]، وَلَوْ شِئْتُ لَتَسَرْبَلْتُ بِالْعَبْقَرِيِّ الْمَنْقوشِ مِنْ دِيباجِكُمْ، وَلَأَكَلْتُ لُبابَ هٰذَا الْبُرِّ بِصُدورِ دَجاجِكُمْ، وَلَشَرِبْتُ الْماءَ الزُّلالَ بِرَقيقِ زُجاجِكُمْ، وَلكِنّي أُصدقُ اللهَ جَلَّتْ عَظَمَتُهُ حَيْثُ يَقولُ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ * أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾[٤].

فَكَيْفَ أَسْتَطيعُ الصَّبْرَ عَلىٰ نارٍ لَوْ قَذَفَتْ بِشَرَرَةٍ[٥] إِلَى الْأَرْضِ لَأَحْرَقَتْ نَبْتَها؟

وَلَوِ اعْتَصَمت نَفْس بِقلَّة لَأَنْضَجَها وَهْجُ النّارِ في قلّتِها؟ وَإِنَّما خَير لِعَلِيٍّ أَنْ يَكونَ عِنْدَ ذي الْعَرْشِ مُقَرَّباً، أَوْ يَكونَ في لَظىً خَسِيئاً مُبْعَداً، مَسْخُوطاً عَلَيْهِ

---

(١) في الأمالي: «ليرقعها».

(٢) كذا في الأمالي وبحار الأنوار، وفي الأصل «خ، ط»: «عنّي».

(٣) ورد هذا المثل بشكل بيتٍ شعريٍّ في: تفسير السمعاني: ٤٤٨/٢. شرح نهج البلاغة: ١٤١/١١:

عندَ الصَّباحِ يحمدُ القومُ السُّرى   وتَنجلي عنّا غيابات الكرى

ونسبه في تفسير القرطبي: ٧٩/٩ إلى عبدالله بن رواحة، وفي لسان العرب: ٤١٧/١٤ إلى خالد بن الوليد.

(٤) هود ١١: ١٥ و ١٦.

(٥) في الأمالي: «بشَرارَةٍ».

بِجُزْمِهِ، مُكَذَّباً؟ وَاللهِ لَئِنْ أَبِيتَ عَلَىٰ حَسَكِ[١] السَّعْدانِ مُرَقَّداً، وَتَحْتي أَطْمارِي عَلَىٰ سَفاها مُمَدَّداً، أَوْ أُجَرُّ في أَغْلالي مُصَفَّداً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَىٰ في الْقِيامَةِ مُحَمَّداً ﷺ خائِناً في ذي يُتْمَةٍ أَظْلِمُهُ بِفِلْسِهِ مُتَعَمِّداً، وَلَمْ أَظْلِمِ الْيَتيمَ وَغَيْرَ الْيَتيمِ لِنَفْسٍ تُسْرِعُ إِلَى الْبِلىٰ قُفولُها، وَيَمْتَدُّ في أَطْباقِ الثَّرىٰ حُلولُها، وَإِنْ عاشَتْ رُوَيْداً فَبِذي الْعَرْشِ نُزولُها.

مَعاشِرَ شيعَتي، احْذَروا فَقَدْ عَضَّتْكُمُ الدُّنْيا بِأَنْيابِها، تَخْتَطِفُ مِنْكُم نَفْساً بَعْدَ نَفْسٍ كَذِئابِها، وَهٰذِهِ مَطايا الرَّحيلِ قَدْ أُنيخَتْ لِرُكّابِها، أَلا إِنَّ الْحَديثَ ذُو شُجونٍ، فَلا يَقولَنَّ قائِلُكُمْ: إِنَّ كَلامَ عَلِيٍّ مُتَناقِضٌ[٢]، لأَنَّ الْكَلامَ عارِضٌ[٣].

وَلَقَدْ بَلَغَني أَنَّ رَجُلاً مِنْ قُطّانِ الْمَدائِنِ تَبِعَ بَعْدَ الْحَنيفِيَّةِ عُلوجَهُ، وَلَبِسَ مِنْ نالَةِ دِهْقانِهِ مَنْسوجَهُ، وَتَضَمَّخَ بِمِسْكِ هٰذِهِ النَّوافِجِ صَباحَهُ، وَتَبَخَّرَ بِعودِ الْهِنْدِ رَواحَهُ، وَحَوْلَهُ رَيْحانُ حَديقَةٍ يَشَمُّ تُفّاحَهُ، وَقَدْ مُدَّ لَهُ مَفْروشاتُ الرُّومِ عَلىٰ سُرُرِهِ تَعْساً لَهُ بَعْدَ ما ناهَزَ السَّبْعينَ مِنْ عُمرِهِ، وَحَوْلَهُ شَيْخٌ يَدُبُّ عَلىٰ أَرْضِهِ مِنْ هَرَمِهِ، وَذا يُتْمَةٍ تَضَوَّرَ مِنْ ضُرِّهِ وَمِنْ قَرَمِهِ، فَما واساهُمْ بِفاضِلاتٍ مِنْ عَلْقَمِهِ.

لَئِنْ أَمْكَنَني اللهُ مِنْهُ لأَخْضِمَنَّهُ خَضْمَ الْبُرِّ، وَلأُقيمَنَّ عَلَيْهِ حَدَّ الْمُرْتَدِّ،

---

(١) الحَسَك: نبات له ثمرة خشنة تتعلّق بأصواف الغنم وأوبار الإبل. المعجم الوسيط: ١٧٣/١.

(٢) أي عديم التناسب.

(٣) أي لا يلزم فيه طريقة واحدة.

وَلَأَضْرِبَنَّهُ الثَّمانينَ بَعْدَ حَدٍّ، وَلَأَسُدَّنَّ مِنْ جَهْلِهِ كُلَّ مَسَدٍّ، تَعْساً لَهُ أَفَلَا شَعْرٌ، أَفَلَا صوفٌ، أَفَلَا وَبَرٌ، أَفَلَا رَغيفٌ قَفارُ اللَّيْلِ إِفطارٌ مُقَدَّم، أَفَلَا عَبْرَةٌ عَلىٰ خَدٍّ في ظُلْمَةِ لَيالٍ تَنْحَدِر؟ وَلَوْ كانَ مُؤْمِناً لَاتَّسَقَتْ لَهُ الْحُجَّةُ إِذا ضَيَّعَ ما لَا يَمْلِكُ.

وَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُ عَقيلاً أَخي وَقَدْ أَمْلَقَ حَتَّى اسْتَماحَني مِنْ بُرِّكُمْ صاعَهُ، وَعاوَدَني في عشْرِ وَسْقٍ مِنْ شَعيرِكُمْ يَطْعمهُ جِياعَهُ، وَيَكادُ يَلْوي ثالِثَ أَيّامِهِ خامِصاً ما اسْتَطاعَهُ، وَرَأَيْتُ أَطْفالَهُ شُعْثَ الْأَلْوانِ مِنْ ضرِّهِمْ، كَأَنَّما اشْمَأَزَّتْ وُجوهُهُمْ مِنْ قُرِّهِمْ، فَلَمّا عاوَدَني في قَوْلِهِ وَكَرَّرَهُ أَصْغَيْتُ إِلَيْهِ سَمْعي فَغرَّهُ، وَظَنَّني أُوْتِغُ دِيني فَأَتَّبِعُ ما سَرَّهُ، أَحْمَيْتُ لَهُ حَديدَةً لِيَنْزَجِر، إِذْ لَا يَسْتَطيعُ مِنْها دُنوّاً وَلَا يَصبِر[١]، ثُمَّ أَدْنَيْتُها مِنْ جِسْمِهِ، فَضَجَّ مِنْ أَلَمِهِ ضَجيجَ ذي دَنَفٍ يَئِنُّ مِنْ سَقَمِهِ، وَكادَ يَسُبّني سَفَهاً مِنْ كَظْمِهِ، وَلِحُرْقَةٍ في لَظىً أَضْنىٰ [لَهُ][٢] مِنْ عذْمِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: ثَكِلَتْكَ الثَّواكِلُ يا عَقيلُ، أَتَئِنُّ مِنْ حَديدَةٍ أَحْماها إِنْسانُها لِمَدْعَبِهِ، وَتَجُرُّني إِلىٰ نارٍ سَجَّرَها جَبّارُها مِنْ غَضَبِهِ؟ أَتَئِنُّ مِنَ الْأَذىٰ وَلَا أَئِنُّ مِنْ لَظىً؟!

وَاللهِ لَوْ سَقَطَتِ الْمُكافاة عَنِ الْأُمَمِ، وَتُرِكَتْ في مَضاجِعِها بالِياتٌ في الرِّمَم، لَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ مَقْتِ رَقيبٍ يَكْشِفُ فاضِحاتٍ مِنَ الْأَوْزارِ تَنْسخ[٣]، فَصَبْراً عَلىٰ دُنْياً تَمُرُّ بِلَأْوائِها كَلَيْلَةٍ بِأَحْلامِها تَنْسَلِخُ، كَمْ بَيْنَ نَفْسٍ في خِيامِها

---

(١) في «خ»: «يصطبر».

(٢) من «ط».

(٣) أي تذهب لذّاتها.

ناعِمَةٌ ، وَبَيْنَ أَثيمٍ في جَحيمٍ يَصْطَرِخُ ؟ فَلا تَعْجَبْ مِنْ هـٰذا. وَاعْـجَبْ بِـلَا صُنْعٍ مِنّا ، مِنْ طارِقٍ طَرَقَنا بِمَلْفُوفاتٍ زَمَّلَها في وِعائِها ، وَمَعْجونَةٍ بَسَطَها في إِنائِها ، فَقُلْتُ لَهُ : أَصَدَقَة ، أَمْ نَذْرٍ ، أَمْ زَكاةٍ ؟ وَكُلُّ ذلِكَ يَحْرُمُ عَلَيْنا أَهْلَ بَيْتِ النُّبُوَّةِ ، وَعُوِّضْنا مِنْهُ خُمْسَ ذي الْقُرْبىٰ في الْكِتابِ وَالسُّنَّةِ .

فَقالَ لي : لَا ذاكَ وَلَا ذاكَ ، وَلكِنَّهُ هَدِيَّةٌ .

فَقُلْتُ لَهُ : ثَكِلَتْكَ الثَّواكِلُ ، أَفَعَنْ دينِ اللهِ تَخْدَعُني بِـمَعْجونَةٍ عَـرَّقْتُموها بِقَنْدِكُمْ ، وَخَبيصَةٍ صَفْراءَ أَتَيْتُموني بِها بِعَصيرِ تَمْرِكُمْ ، أَمُخْتَبِط ، أَمْ ذو جِنَّةٍ ، أَمْ تَهْجُر ؟ أَلَيْسَتِ النُّفوسُ عَنْ مِثْقالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مَسْؤُولَةً ؟ فَماذا أَقولُ في مَعْجونَةٍ أَتَزَقَّمُها مَعْمولَة ؟

وَاللهِ لَوْ أُعْطيتُ الْأَقاليمَ السَّبْعَةَ بِما تَحْتَ أَفْـلاكِـها ، وَاسْـترقَّ لي قُـطّانُها مُذْعِنَةً بِأَمْلاكِها ، عَلىٰ أَنْ أَعْصِيَ اللهَ في نَمْلَةٍ أَسْلُبُها شَعيرَةً فَأَلُوكَها ، ما قَبِلْتُ وَلا أَرَدْتُ ، وَلَدُنْياكُمْ أَهْوَنُ عِنْدي مِنْ وَرَقَةٍ في فَمِ[1] جَرادَةٍ تَقْضَمُها ، وَأَقْذَرُ عِنْدي مِن عُراقَةِ خِنْزيرٍ يَقْذِفُ بِها أَجْذَمها ، وَأَمَرُّ عَـلىٰ فُـؤادي مِـنْ حَـنْظَلَةٍ يَلوكُها ذو سُقْمٍ فَيَبْشَمُها ، فَكَيْفَ أَقْبَلُ مَلْفوفاتٍ عَكَمَتْها في طَيِّها ، وَمَعْجونَةٍ كَأَنَّها عُجِنَتْ بِريقِ حَيَّةٍ أَوْ قَيْئِها ؟

اللّٰهُمَّ إِنّي نَفَرْتُ عَنْها نِفارَ الْمُهْرَةِ مِنْ كَيِّها[2] ، أُريهِ السُّها وَيُريني الْقَمَرَ ،

---

(١) في « خ » : « في » .

(٢) في الأمالي : « راكِبِها » .

أَأَمْتَنِعُ مِنْ وَبَرَةٍ مِنْ قَلوصِها ساقِطَة، وَابْتَلِعُ إِبِلاً في مَبْرَكِها رابِطَة؟ أَدَبِيبَ الْعَقارِبِ مِنْ وَكْرِها أَلْتَقِطُ، أَمْ قَواتِلَ الرُّقْشِ في مَبِيتي أَرْتَبِطُ؟ فَدَعُوني أَكْتَفي مِنْ دُنْياكُمْ بِمِلْحي وَأَقْراصي، فَبِتَقْوَى اللهِ أَرْجو خَلاصي. ما لِعَلِيٍّ وَنَعيمٍ يَفْنىٰ، وَلَذَّةٍ تُنْتِجُها[1] الْمَعاصي؟ سَأَلْقىٰ وَشيعَتي رَبَّنا بِعُيونٍ ساهِرَةٍ، وَبُطونٍ خِماصٍ ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾[2]، وَنَعوذُ بِاللهِ مِنْ سَيِّئاتِ الأَعْمالِ. وَصَلَّى اللهُ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، [وَسَلَّمَ كَثيراً][3]»

بيان:

الغَسّاق ـ بالتَّخفيف والتَّشْديد ـ: ما يسيل من صَديد أهل النار وغُسالتهم، أو ما يسيل من دموعهم. [والعَلْقَم: شجر مرّ، ويقال للحَنْظل ولكلّ شيءٍ مرٍّ: عَلْقم][4] والسُّمّ الزُّعاف: هو الذي يَقتل سريعاً، وفي بعض النسخ بالقاف، وهو كغُراب: الماء المُرّ الغَليظ، لا يُطاق شُربه. والدِّهاق: المُمْتلئ. والوَهْق ـ محرّكة ويسكّن ـ: الحَبل يُرمى به في أُنشوطَةٍ فيؤخذ به الدابّة والإنسان. والمِدْرعة: القميص.

قوله عليه السلام: «قَذْف الأُتُن» هو بضمّتين: جمع الأتان، وهي الحِمارة، والتشبيه بقذفها لكونها أشدّ امتناعاً للحَمل من غيرها، وربّما يقرأ [: «الأُبَن»][5] بالباء الموحّدة المفتوحة وضمّ الهمزة: جمع الأُبْنَة، وهي العَيب والقَبيح، فيكون الإضافة إلى المفعول.

---

(١) في «ط»: «تنحتُها».

(٢) آل عمران ٣: ١٤١.

(٣) من الأمالي.

(٤) من بحار الأنوار.

(٥) من «ط».

والعُلالَة ـ بالضمّ ـ: بقيّة كلّ شيءٍ[١]. والكَرى: النّعاس والنوم: أي من يسير بالليل يعرضه في اليوم نعاس، لكن ينجلي عنه بعد النوم، فكذلك يذهب مشقّة الطاعات بعد الموت، وفي بعض النسخ: «غِلالات» ـ بالغين المعجمة ـ: جمع الغِلالَة ـ بالكسر ـ: وهي شِعار تلبس تحت الثوب، استعير لما يشمل الإنسان من حالة النوم، وفي بعض النسخ: «غيابات الكَرى» كما في مجمع الأمثال للميداني[٢]. وفي بعضها: «عَمايات» كما في مستقصى الزمخشري. قال الجوهري[٣]: «الغَيابَة: كلّ شيءٍ أظلّ الإنسان فوق رأسه، مثل السحابة والغُبرة والظُّلمة، ونحو ذلك».

وفي النهاية[٤]: «فيه: في عَماية الصُّبح: أي في بَقيّة ظُلْمة الليل».

وقال الميداني[٥]: «عندَ الصَّباح يَحمَدُ القومُ السُّرى[٦]. قال المفضّل: إنّ أوّل من قال ذلك خالد بن الوليد لمّا بعث إليه أبو بكر وهو باليمامة: أن سرْ إلى العراق، فأراد سلوك المَفازة.

فقال له رافع الطائي: قد سلكتها في الجاهليّة، هي خمس للإبل الواردة، ولا أظنّك تقدر عليها إلّا أن تحمل الماء، فاشترى مائة شارفٍ [من الإبل][٧]

---

(١) في «خ»: «بقيّة الشيء».

(٢) مجمع الأمثال: ٢/٢.

(٣) الصحاح: ٢٤٥١/٦.

(٤) نهاية ابن الأثير: ٣٠٥/٣.

(٥) مجمع الأمثال: ٢/٢.

(٦) ينظر هذا المثل في: الاستذكار لابن عبدالبرّ: ٧٥/١. التمهيد لابن عبدالبرّ أيضاً: ٣٩٠/٦. مجمع البيان: ٣٣٧/١٠. تفسير السمعاني: ٤٤٨/٢. شرح نهج البلاغة: ٢٣٤/٩ و: ١٤١/١١. فيض القدير: ١١/١. بحار الأنوار: ٤٠٣/٣٣.

(٧) من «خ».

فعطّشها ، ثمّ سقاها الماء حتّى رَوِيَت ، ثمّ كَبَتَها وكَعَم[١] أفواهها ، ثمّ سلك المَفازة ، حتّى إذا مضى يومان وخاف العطش على الناس والخيل وخشي أن يذهب ما في بطون الإبل نحر الإبل[٢] فاستخرج ما في بطونها [من الماء][٣] ، فسقى الناس والخيل ومضى .

فلمّا كان في الليلة الرابعة ، قال رافع : انظر هل ترى بَيْدَراً عظاماً ، فإن رأيتموها وإلّا فهو الهلاك ، فنظر الناس فرأوا البَيْدَر ، فأخبروه ، فكبّر وكبّر الناس ، ثمّ هجموا على الماء ، فقال خالد :

لِلّهِ درّ رافِعٍ أنّى اهْتَدى فَوَّزَ[٤] مِنْ قُراقِرٍ إلى سُوى
خَمْساً إذا سارَ بِهِ الجَيْشُ بَكى ما سارَها مِنْ قَبْلِهِ أيْشَ تَرى[٥]
عِنْدَ الصَّباحِ يَحْمَدُ القَوْمُ السُّرى وَتَنْجَلي عَنْهُمْ غَياباتُ الكَرى[٦]

[الرجز]

يضرب للرجل يحتمل المشقّة رجاء الراحة » ، انتهى .

وقال في المستقصى ـ بعد إيراد المثل ـ : « إذا أصبح الذين قاسوا كَدّ السُّرى وقد خلّفوا البعد تبجّحوا بذلك وحمدوا ما فعلوا ، يضرب في الحثّ على مزاولة الأمر بالصبر ، وتوطين النفس حتّى تحمد عاقبته .

---

(١) كَبَتَه يَكْبِتُه : صَرَعَهُ . وكَعَم البعير : شدّ فاه لئلّا يَعضّ أو يأكل .
(٢) في « خ » : « نحرها » .
(٣) من « ط » .
(٤) فَوَّز الرجل : دخل المفازة .
(٥) في بعض المصادر : « إنْس يُرى » .
(٦) تنظر الأبيات في : كتاب العين : ٧/٣٨٩ . تاريخ مدينة دمشق : ٢/٧٩ . أُسد الغابة : ٢/١٥٦ . معجم البلدان : ٣/٢٧١ و : ٤/٣١٨ . لسان العرب : ٥/٣٩٣ .

قال الجُلَيح :

إنّي إذَا الجَيْشُ عَلَى الكُورِ انْثَنى لَـو سُـئِلَ المـاءَ فِـدىً لَافْـتَدى
وَقالَ كَمْ أتْبَعْتَ[١] قُلْتَ قَـدْ أرى عِنْدَ الصَّباحِ يَحْمَدُ القَوْمُ السُّـرى
وَتَنْجَلي عَـنْهُمْ عَـماياتُ الكَـرى [الرجز]

والعَبقريّ : هو الدِّيباج ، وقيل : البُسُط الوَشيّة ، وقيل : الطنافِس الثِّخان .

قوله ﷺ : « ولو اعتصمت » : أي بعد قذف الشررة لو التجأت نفس إلى رأس جبلٍ لأنضج تلك النفس وهْج النار ـ بسكون الهاء ـ : أي اتّقادها وحرّها ، والضمير في « قـلّتها » للـنفس أو للـنار ، والإضـافة للـملابسة . والخَسِـيء : الصـاغِر والمـبعَد . والسَّعْدان : نَبت له حَسَك ، وهو [من][٢] أفضل مراعي الإبل . والأطْـمار : جـمع طِمْر ـ بالكسر ـ : وهو الثّوب الخَلق البـالي . والسَّـفا : التـراب الذي تَسْـفِيه الرِّيـح ، وكلّ شجرٍ له شَوك ، والضمير في « سَـفاها » راجـع[٣] إلى الأرض بـقرينة المـقام ، أو إلى حَسَك السَّعْدان : أي ما ألْقَتْه الرياح من تلك الأشجار ، وقيل : الواو للحال عن ضمير « مرقّداً » قدّم للسَّجَع ، وأطمارِ ـ بكسر الراء على حذف ياء المتكلّم ـ يـريد أطْماره المَلْبوسة له بدون فراشٍ على حدةٍ ، والظرف متعلّق بـ « ممدّداً » ، ويمكن أن يقرأ : « أطمارُ » بالرفع ، والضمير في « سَفاها » لسَعْدان ، وممدّداً على صـيغة اسـم المفعول حال اُخرى عن ضمير « أبيتَ » ، وفائدة ذكر هذه الفَقرة أنّ البَيْتوتة عـلى حَسَك السَّعْدان على قسمين :

الأوّل : البيتوتة على الساقط منه ، والشدّة فيها قليلة .

والثاني : البيتوتة عليه حين هو على شجرةٍ ، والشِّدّة فـيها عـظيمة ، ولا سـيّما

(١) في « خ » وبحار الأنوار : « أتعبت » .

(٢) من « ط » .

(٣) في « خ » : « والضمير فيه راجع » .

إذا لم تكن مع فراشٍ ، وهو المراد هنا .

وفي النهاية[١] « قَفَلَ يَقْفِلُ قُفولاً : إذا عاد من سَفَره ، وقد يقال للسَّفْر : قُفول ، في الذهاب[٢] والمَجِيء » ، انتهى .

فالمراد هنا : رجوعها من الشَّباب إلى المَشيب الذي هو مُعدّ للبِلى والاندِراس ، أو إلى الآخرة ، فإنّها المكان الأصلي ، وفيها تبلى الأجساد . ويحتمل أن يكون جمع قُفْل ـ بالضمّ ـ [فإنّه يجمع على أقْفال وقُفول ،][٣] فاستعير هنا لمفاصل الجَسَد .

قوله ﷺ : « رُوَيداً » : أي قليلاً ، والضمير في قوله : «كذئابها» راجع إلى الدنيا : أي كما تختطف الذِّئاب في الدنيا الأغْنام من القَطيع .

والشُّجون : الطُّرُق ، ويقال : « الحديث ذو شُجونٍ » : أي يدخل بعضه في بعضٍ » ذكره الجوهري[٤] . والمراد بالتناقض هنا عدم التناسب ، ولقد أبدع مَن حَمَله على ظاهره ، وأوّله بأنّ المعنى : لا يزعم زاعم أنّه مناقض لكلامٍ آخر له ﷺ مذكور في الكافي ، موافقاً لقوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ ﴾ الآية[٥] ، كما توهّمه عاصم بن زياد ، ومعنى عارض أنّه لا يلزم طريقةً واحدةً ، بل هو بحسب اقتضاء المقام ، فإن كان في مقام بيان حال الأُمراء حسن فيه ذمّ الزينة وأكل الطيّبات ، وإن كان في مقام بيان حال الرعيّة قبح فيه الذمّ المذكور ، إلّا إذا لم يكن مؤمناً وافياً بحقوق ماله ، كما سيشير إليه » ، انتهى . ولا يخفى ما فيه .

والرجل الذي ذمّه يحتمل أن يكون معاوية لعنه الله ، بل هو الظاهر .

---

(١) نهاية ابن الأثير : ٩٢/٤ .

(٢) كذا في النهاية ، وفي الأصل « خ ، ط » : « للذهاب » .

(٣) من « ط » .

(٤) الصحاح : ٢١٤٣/٥ .

(٥) الأعراف ٧ : ٣٢ .

و[تكون][(١)] المدائن جمع مدينة، لا الناحية الموسومة [بذلك][(٢)]، والمراد بـ«علوجه» آباءه الكَفَرة، شبّههم ـ في كُفْرهم ـ بالعُلُوج، والنّالَة: جمع النائِل، وهو العَطاء [كالقادَة والذادة][(٣)]، والنال أيضاً: العَطاء، أو هو مصدر بمعنى المفعول. يقال: نُلْتُه أنالُه نَيْلاً ونالة: أي أصَبته، والضمير في «منسوجه» راجع إلى الدِّهْقان، أو إلى النالَة بتأويلٍ: أي لَبِس من عطايا دِهقانه، أو ممّا أصاب وأخذ منه ما نَسَجه الدِّهقان، أو ما كان مَنْسوجاً من عطاياه، وتَضَمَّخَ[(٤)] بالطِيب: تلطَّخَ به، والنَّوافِج: جمع نافِجَة؛ مُعرَّب نافة[(٥)]. ونَفَحَ الطِّيب نُفاحاً ـ بالضمّ ـ: أي فاحَ، ويقال: «ناهَزَ الصَّبِيّ البُلوغَ: أي داناهُ». ذكره الجوهري[(٦)].

وقال: دَبّ الشَّيْخ: أي مَشىٰ مَشْياً رُوَيْداً. والضمير في «أرضه» إمّا راجع إلى الشيخ أو الرجل. وقال الجزري[(٧)]: «فيه أنّه دخل على امرأةٍ وهي تَتضوَّر من شِدَّة الحُمّى: أي تَتلوّىٰ وتَضِجُّ وتَتقلَّبُ ظَهْراً لِبَطْنٍ». والضُّرّ ـ بالضمّ ـ: سوء الحال. والقَرَم: شِدَّة شَهْوَةِ اللَّحْم. والعَلْقَم: الحَنْظَل، وكلّ شيءٍ مُرّ، وإنّما شبّه عليه‌السلام ما يأكله من الحَرام بالعَلْقَم لِسُوء عاقِبته، وكثيراً ما يشبَّه الحَرام في عُرْف العَرَب والعَجَم بِسُمّ الحَيَّة والحَنْظَل. والخَضْم: الأكْل بأقصَى الأضْراس، وضَرْب الثمانين لشرب الخمر أو قذف المُحْصنة.

وقوله عليه‌السلام: «ولأسدّنّ من جهله كلّ مسدٍّ»: كناية عن إتمام الحجّة، وقطع

---

(١) من «خ».

(٢) من بحار الأنوار.

(٣) من «ط».

(٤) في «خ»: «وتمضَّخ»، وكلاهما بمعنىً.

(٥) نافة: فارسيّة، تعني سرّة الغزال، وهي الجلدة التي يجتمع فيها المسك.

(٦) الصحاح: ٣/٩٠٠.

(٧) نهاية ابن الأثير: ٣/١٠٥.

أعذاره، أو تضييق الأمر عليه.

قوله عليه السلام: «أفلا رغيف» ـ بالرفع ـ ويجوز في مثله الرفع[١] والنصب والبناء على الفتح، والقَفار ـ بالفتح ـ: ما لا إدام معه من الخبز، وأُضيف إلى الليل، وهو صفة للرغيف، وإفطار ومقدّم أيضاً صفتان له، وفي بعض النسخ: لليل إفطارِ معْدِم، فالظرف صفة [أُخرى][٢] لرغيف، وليل مضاف إلى الإفطار المضاف إلى المعدم: أي الفقير. [والاتّساق: الانتِظام. والإمْلاق: الفقْر][٣]. والاستْمِاحة: طلب السَّماحَة والجُود. [وعاوَدَه بالمسألة: أي سأله مرّةً بعد أُخرى][٤].

قوله عليه السلام: «يكاد يلوي» لعلّه من لَيّ الغَرِيم وهو مَطله: أي يماطل أولاده في ثالث الأيّام ما استطاع حال كونه خامِصاً: أي جائعاً. والشَّعَث: انتشار الأمر، والأشْعَث: المُغْبَرّ الرّأس، واشْمَأزّ الرجل: تَقَبّض، والقُرّ ـ بالضمّ ـ: البَرْد. وأوْتِغ: أي أهلكُ.

قوله عليه السلام: «فأتّبع» على صيغة المتكلّم[٥] أو الغيبة، وعلى الأخير لعلّه إشارة إلى ذهابه إلى معاوية، والسَّفَه: خِفَّة الحِلْم، استعمل هنا في مطلق الخفّة، أو إسناده إلى الكظم مجازي، أو «من» تعليليّة، وفيه تقدير مضاف: أي بسبب [قلّة][٦] كظْمه للغيظ.

وقوله عليه السلام: «لحرْقة» عطف على [قوله][٧]: «سَفَهاً»، ولمّا لم يكن الحرقة كالسَّفَه من فعل السابّ أتى باللام. وأضنى: أفعل، من [قولهم][٨]: ضَنِيَ كَرَضِيَ ضَنىً: أي مَرِض مَرَضاً مُخامِراً، كُلّما ظُنَّ بُرْؤُه، نُكِس، وهو صفة لحرْقة: أي كاد يسبّني لحرقةٍ كانت أمرض له من عُدْمه الذي كان به، ويمكن أن يُقرأ بفتح اللام:

---

(١) في «خ»: «أفلا رغيف، يجوز فيه الرفع».

(٢ ـ ٤) من «ط».

(٥) في «ط»: «على التكلّم».

(٦ ـ ٨) من «ط».

أي والله لحرقةٍ في جهنّم أمَضّ وأمْرَض له من فَقْره ، أو في هذه النار ، فكيف نار دار القرار ؟ وسَجَرْت التَّنّور أسْجره سَجْراً : أحْمَيْته .

قوله عليه السلام : [« وتُرِكَت » على بناء المجهول : أي الأمم][١] . والرِّمَم : جمع الرِمَّة ، وهي العَظْم البالي ، وفيه تجريد ، والحاصل في كونها رَميماً ، وقيل : المراد بالرِّمّة هنا الأَرَضَة يعني أشباهها ، والرِّمّة ـ أيضاً ـ : النَّمْلَة ذاتُ الجَناحَيْن ، و« في » بمعنى « مع » نحو ﴿ **فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ** ﴾[٢] .

قوله عليه السلام : « من مَقْت رَقيبٍ » . قال السيّد الداماد رحمه الله : « على الإضافة إلى المفعول : أي مقتي إيّاه » ولا يخفى ما فيه .

وقال رحمه الله : « تَنَّسخ ـ بفتح تاء المضارعة وتشديد النون إدغاماً لنون الانفعال في نون جوهر الكلمة ـ وهو مطاوع نَسَخَه يَنْسَخُه نَسْخاً كَمَنَعَهُ يَمْنَعُهُ مَنْعاً ، إمّا من النسخ : بمعنى إثبات الشيء ، ونقل صورته من موضع إلى موضع آخر ، ومنه نَسَخْت الكِتابَ وانْتَسَخْتُهُ واسْتَنْسَخْتُهُ ، وفي التنزيل [الكريم][٣] : ﴿ **إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ** ﴾[٤] ، وإمّا من نسخ الشيء أو الحكم بمعنى إبطاله وإزالته بشيءٍ ، أو حكم آخر يتعقّبه ، ومنه : ﴿ **مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا** ﴾[٥] ، وتنسَّخ في قوله عليه السلام متعلّقة بفاضحات الأُمور ، ومحلّها النصب على الحاليّة ، وأمّا في نظائر ، ذلك كما في سمعته يقول ، ورأيته يمشي ، فيحتمل الحال والتمييز ، فليعلم » ، انتهى .

---

(١) من « ط » .

(٢) القصص ٢٨ : ٧٩ .

(٣) من « خ » .

(٤) الجاثية ٤٥ : ٢٩ .

(٥) القصص ٢٨ : ٧٩ .

أقول : لعلّ معناه على الثاني : ذهاب ثمراتها ولذّاتها .

قوله عليه‌السلام : [« فصبراً » : أي اصْبِروا صَبْراً ، والفاء للتفريع ، والباء في قوله : بِلَأْوائِها » بمعنى مع ،](١) .

واللَأْواء : الشِّدَّة ، والأحلام ـ جمع حُلم بالضمّ وبضمّتين ـ : وهي الرؤيا ، والظرف متعلّق بتنسلخ ، والجملة صفة ليلة . [وانْسِلاخ الوقت : مُضيّه](٢) .

قوله عليه‌السلام : « كم بين نفسٍ » كم للاستفهام التعجّبي . والضمير في « خيامها » راجع إلى الجنّة ، [لكونها معلومة ،](٣) وإن لم يسبق ذكرها ، والاصْطِراخ : الصِّياح الشَّديد للاستغاثة .

قوله عليه‌السلام : « بلا صُنْعٍ منّا » حال من مفعول « اعجب » : أي اعجب ممّا صدر من طارقٍ منّا من غير أن يكون منّا فيما فعله مدخل ، وفي بعض النسخ : ما صنع منّا ، فقوله عليه‌السلام : « ما صنع » مفعول « اعجب » ، ومنّا : فاعل صنع : أي رجل منّا ، فهذا جائز في « من » التبعيضيّة ، و« من » في قوله : « من طارقٍ » بيانيّة ، ويحتمل أن يكون صلة التعجّب بدلاً من قوله : « ما صنع » ثمّ أعجب من قائل قرأ : « ما صُنع » على بناء المجهول ، ومنّاً مصدر « مَنّ عليه » إذا أنعم ، وقال : المصنوع الطعام كالصنيع ، ومنّاً مفعول له ، ومن طارقٍ صفة منّاً .

قوله عليه‌السلام : « زمّلها » أي لفّها .

قوله عليه‌السلام : « أم نذر » لعلّ المراد كفّارة النذر ، ويحتمل أن يكون المراد بالصدقة سائر الكفّارات الواجبة ، ولو كان المراد الصدقة المستحبّة ففي التحريم تجوّز على المشهور بين الأصحاب . والزَّقْم : اللَّقْم الشَّديد ، والشُّرْب المُفْرط .

قوله عليه‌السلام : « مذعنةً بأملاكها » الضمير راجع إلى القُطّان : أي معترفة بأنّي

(١ ـ ٣) من « ط » .

أملكها[1]، ويحتمل إرجاعه إلى الأقاليم: أي مذعنةً بأنّي أملك الأقاليم وليس لهم فيها حقّ.

قوله ﷺ: «أسلبها» بدل «أعصي»، أو عطف بيان له، واللَّوْك: العَلْك، وهو دون المَضْغ، وقبحه يدلّ على قُبح المَضْغ[2] بطريقٍ أوْلى، وعلى قبح السَّلْب بغير انتفاع أيضاً بطريقٍ أوْلى، لأنّ النفس قد تنازع إلى السلب في صورة الانتفاع بخلاف غيرها -كما قيل-، وفي بعض النسخ: «عَرادة» مكان «جرادة»، وهي الجَرادة الأُنثى. والعُراقة -بالضمّ-: العَظم إذا أُكِل لحمُه، وضمير «بها» للعُراقة[3]، وضمير «أجذمها» للدنيا أو للعُراقة بأدنى ملابسةٍ. والجُذام: هو الداء المعروف المسْري، وفيه من المبالغات في الإنكار ما لا يتصوّر فوقها، وكذا في الحَنْظلة التي مَضَغها ذو السُّقْم، فَبَشِمها: أي لَفَظَها بُغْضَةً وعداوةً لها، فلَفْظه مع اختلال ذائقته يدلّ على كمال مرارته، وملْفوظه أقذر من ملفوظ غيره لمرارةٍ فيه، ولتوهّم سراية مرضه أيضاً. وعَكَمْت المَتاع: شَدَدْته. والمراد بالطيّ هنا ما يُطوى فيه الشيء: أي المطوي على الشيء، والضمير راجع إلى الملفوفات، والمُهْر: وَلَد الفَرَس.

قوله ﷺ: «أُريهِ السُّها ويريني القمر»: أي أنّي في وفور العِلم، ودقّة النَّظَر أُري الناس خفايا الأُمور، وهو يعامل معي معاملة من خفي عليه أوضح الأُمور عند إرادة مخادَعَتي.

قال الزمخشري في مستقصى الأمثال: «أُرِيها السُّها وتريني القمر» السُّها: كوكب صغير خفيّ في [نجوم][4] بَناتِ النَّعْش، وأصله أنّ رجلاً كان يكلّم امرأةً بالخفيّ

---

(١) في «خ»: «مالكها».

(٢) في «ط» وبحار الأنوار: «والعلك -خ ل-».

(٣) في بحار الأنوار: «للجرادة».

(٤) من المستقصى.

الغامض من الكلام ، وهي تكلّمه بالواضح البيّن ، فضرب السُّها والقمر مثلاً لكلامه وكلامها ، يضرب لمن اقترح على صاحبه شيئاً فأجابه بخلاف مراده .

قال الكميت :

شَكَوْنا إلَـيْهِ خَـرابَ السَّـوادِ فَحَرَّمَ عَلَيْنا[١] لُـحُومَ البَـقَرْ
فَكُنّا كَما[٢] قـالَ مَـنْ قَـبْلنا أُرِيها السُّها وَتُرِيني القَمَرْ[٣]

[المتقارب]

(الضمير في «إليه» للحجّاج بن يوسف ، شكا إليه أهل السواد خراب السواد وثقل الخراج ، فقال : حرّمت عليكم ذبح الثيران ، أراد بذلك أنّها إذا لم تذبح كثرت ، وإذا كثرت)[٤] كثرت العمارة وخفّ الخراج » ، انتهى .

أقول : وأتى[٥] بهذا المثل في مجمع الأمثال[٦] على وجهٍ آخر [لا يناسب المقام][٧] ، وهو هكذا : «أُريها إستها وتريني القمر» .

قال : قال الشرقي بن القطامي[٨] : كانت في الجاهليّة امرأة أكملت [خلقاً و][٩]

---

(١) في بعض المصادر : «فينا» .

(٢) في كتاب العين : «كَمَنْ» .

(٣) قال أبو هلال العسكري في جمهرة الأمثال : «المثل لابن العزّ» .

وتنظر الأبيات في : مجمع الأمثال : ٢٩١/١ ، رقم ١٥٤٥ . الصحاح : ٢٣٨٦/٦ . كتاب العين : ٧٢/٤ . لسان العرب : ٤٠٨/١٤ و : ١٢٣/١٩ . تاج العروس : ٥٥٧/١٩ .

(٤) بدل ما بين القوسين في «خ» : «أراد أنّه لمّا شكوا ثقل الخراج قال : لا تذبحوا البقر لأنّها إذا لم تذبح» .

(٥) في «خ» : «وقد أتى» بدل «أقول : وأتى» .

(٦) مجمع الأمثال : ٢٩١/١ ، رقم ١٥٤٥ .

(٧) و (٩) من «ط» .

(٨) مؤرّخ ونسّابة ، عالماً بالأنساب ، متوفّى سنة ١٥٥هـ . ينظر الدرّ المنثور : ١٠٢/٣ .

جـمالاً ، وكـانت تـزعم أنّ أحـداً لا يـقدر عـلى جـماعها لقـوّتها ، وكـانت بكـراً ، فخاطرها[١] ابن العزّ الإيادي ـ وكان واثقاً بما عنده ـ على أنّه إن غلبها أعطته مائة من الإبل ، فلمّا واقعها رأت لمحاً باصراً وزِهْراً[٢] شديداً ، وأمراً لم تـرَ مـثله قـطّ ، فقال لها : كيف ترين ؟

قالت : طَعناً بالرَّكبة[٣] ، يابن العزّ .

قال : انظري إليه فيكِ .

قالت : القمر هذا .

فقال : أُريها إستَها وتريني القمر ، فأرسلها مثلاً ، وظفر بها ، فأخذ مائة من الإبل ، وبعضهم يروي : « أُريها السُّها وتريني القمر » يضرب لمن يغالط فيما لا يخفى .

والقَلوص من النوق : الشابّة ، والاستفهام للإنكار : أي انّي لزهدي أمتنع من أخذ وَبَرَة ساقطة من ناقة ، فكيف أبتلع إبلاً كثيرة رابطة في مرابـطها لمـلّاكـها ؟ وقـيل : القَلوص ـ بفتح القاف ـ : من الإبل الباقية على السير ، خصّها بالذكر لأنّ الوَبَر الساقط من الإبل حين السير أهون عند صاحبها من الساقط من الرابطة ، ومنه يظهر فائدة قيد الربط في الأخير .

قوله عليه السلام : « أدبيبَ العَقارب » قال الجوهري[٤] : « كلّما مشى على وجه الأرض دابّة ، ودبيب : أي ألتقط العقارب الكبيرة التي تدِبّ من وَكْرها : أي جُحْرها ـ مجازاً ـ ، فإنّها إذا أُريد أخذها من جحرها كان أشدّ للدْغها » شبّه بها الأموال المحرّمة المنتزَعَة

---

(١) في بحار الأنوار : « فخاطبها » .

(٢) لَمْحاً باصراً : أي أمراً واضحاً . المعجم الوسيط : ٨٣٨/٢ .

والزِّهر : الوَطَر . المعجم الوسيط : ٤٠٤/١ .

(٣) الرَّكب : مَنبتُ العانة ، أو هو من أسماء الفَرج . الطراز الأوّل : ٨١/٢ .

(٤) الصحاح : ١٢٤/١ .

من محالّها ، وممّا ينبغي شرعاً أن تكون فيه ، لما يترتّب على أخذها من العقوبات الأُخرويّة .

وقال بعض الأفاضل : الدَّبِيب : مصدر دَبَّ ، من باب ضَرَب : إذا مَشى ، وهو مفعول « ألتقط » ، وفي الكلام مجاز. يقال : دبّت عقارب فلانٍ علينا : أي طَعَن في عِرْضنا .

فالمقصود : أأجعل عِرْضي في عُرْضة طَعن الناس طَعْناً صادقاً لا افتراء فيه ، وكان طَعنهم صادقاً وناشئاً من وَكْره ومَحَلّه ، لأنّ أخذ الرشوة ملفوفات إذا صدر عن التارك لجميع الدنيا للاحتراز عن معصيته في نَمْلةٍ من السَّفاهة بحيث لا يخفى » ، انتهى .

والرُّقْش ـ بالضمّ ـ: جمع الرَّقْشاء ، وهي الأفعى ، سمّيت بذلك لتَرْقيش في ظهرها ، وهي خطوط ونُقَط . والارْتباط : شَدّ الفَرَس ونحوه للانتفاع به .

قوله عليه‌السلام : تنْتِجها المعاصي » : أي تُفِيدها ، وفي بعض النسخ : « تَنْحَتها » من النَّحْت ، وهو بَرْي النَّبْل ونحوه ، ففيه استعارة .

[وإنّما أطنبنا الكلام في هذه الخطبة لكثرة فوائدها ، واحتياجها إلى الشرح][١] .

---

(١) من « ط » .

الحديث السادس والعشرون

ما رويته بالأسانيد السالفة عن الصدوق، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفّار، مما رواه في كتاب «بصائر الدرجات»[1]: عن الحسين بن محمّد، عن الحسن بن عليّ، عن أحمد بن عائذ، عن ابن أُذينة، عن بريد العجلي، قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ** ﴾[2]، قال: **إيّانا عنى**».

سياق الدليل لهداية المسترشدين إلى سواء السبيل

اعلم أنّ التمسّك بتلك الآية لإثبات الإمامة في المعصومين عليهم السلام بين الشيعة معروف، وقد ذكره المحقّق الطوسي طيّب الله روحه القدّوسي في كتاب «التجريد»[3]، ووجه الاستدلال بها أنّ الله تعالى أمر كافّة المؤمنين بالكون مع الصادقين، وظاهر أنّ ليس المراد به الكون معهم بأجسامهم، بل المعنى لزوم طرائقهم ومتابعتهم في عقائدهم وأقوالهم وأفعالهم، ومعلوم أنّ الله تعالى لا يأمر

---

(١) بصائر الدرجات: ٥١، باب في الأئمّة عليهم السلام أنّهم الصادقون، الحديث ١. الكافي: ٢٠٨/١، الحديث ١. الهداية القرآنيّة: ٢٦٣/١، الحديث ٣١٧. البرهان: ٨٦٣/٢، الحديث ١. بحار الأنوار: ٣١/٢٤، الحديث ٣.

(٢) التوبة ٩: ١١٩.

(٣) كشف المراد: ٢٢٢.

عموماً بمتابعة من يعلم صدور الفسق والمعاصي عنه مع نهيه عنها ، فلا بدّ من أن يكونوا معصومين لا يخطئون في شيءٍ حتّى تجب متابعتهم في جميع الأُمور.

وأيضاً أجمعت الأُمّة على أنّ خطاب القرآن عامّ لجميع الأزمنة لا يختصّ بزمانٍ دون زمانٍ ، فلا بدّ من وجود معصومٍ في كلّ زمانٍ ليصحّ أمر مؤمني كلّ زمانٍ بمتابعتهم .

فإن قيل : لعلّهم أمروا في كلّ زمانٍ بمتابعة الصادقين الكائنين في زمن الرسول ﷺ ، فلا يتمّ وجود المعصوم في كلّ زمانٍ .

قلنا : لا بدّ من تعدّد الصادقين ـ أي المعصومين ـ بصيغة الجمع ، ومع القول بالتعدّد يتعيّن القول بما تقوله الإماميّة ، إذ لا قائل بين الإماميّة[1] بتعدّد المعصومين في زمن الرسول ﷺ مع خلوّ سائر الأزمنة عنهم ، مع قطع النظر عن بُعد هذا الاحتمال عن اللفظ ، وقد بسطنا القول في ذلك في كتابنا الكبير[2] .

والعجب من إمامهم الرازي[3] كيف قارب ثمّ جانب ، وسدّد ثمّ شدّد ، وأقرّ ثمّ أنكر وأصرّ ، حيث قال في تفسير تلك الآية : «إنّه تعالى أمر المؤمنين بالكون مع الصادقين ، ومتى وجب الكون مع الصادقين فلا بدّ من وجود الصادقين ، لأنّ الكون مع الشيء مشروط بوجود ذلك الشيء ، فهذا يدلّ على [أنّه لا بدّ من][4] وجود الصادقين في كلّ وقتٍ ، وذلك يمنع من إطباق الكلّ على الباطل ، فوجب إن أطبقوا على شيءٍ أن يكونوا محقّين ، فهذا يدلّ على أنّ إجماع الأُمّة حجّة .

فإن قيل : لِمَ لا يجوز أن يقال : المراد [بقوله : ﴿ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ : أي][5]

---

(١) كذا في بحار الأنوار ، وفي الأصل : «خ ، ط» : «الأُمّة» .

(٢) ينظر بحار الأنوار ـ أبواب النصوص على أمير المؤمنين عليه السلام ـ .

(٣) تفسير الرازي : ١٦/٢٢٠ .

(٤) و (٥) من «ط» .

كونوا على طريقة الصادقين[١]، كما أنّ الرجل إذا قال لولده: كن مع الصالحين، لا يفيد إلّا ذلك، سلّمنا ذلك، لكن نقول: إنّ هذا الأمر كان موجوداً في زمان الرسول ﷺ فقط، وكان هذا أمراً بالكون مع الرسول ﷺ، فلا يدلّ على وجود صادقٍ في سائر الأزمنة، سلّمنا ذلك، لكن لِمَ لا يجوز أن يكون ذلك الصادق هو المعصوم الذي يمتنع خلوّ زمان التكليف عنه، كما تقوله الشيعة ؟

والجواب عن الأوّل: أنّ قوله: ﴿ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ أمر بموافقة الصادقين، ونهي عن مفارقتهم، وذلك مشروط بوجود الصادقين، وما لا يتمّ الواجب إلّا به فهو واجب، فدلّت [هذه][٢] الآية على وجود الصادقين، وقوله: إنّه محمول على أن يكونوا على طريقة الصادقين، فنقول: إنّه عدول عن الظاهر من غير دليلٍ، قوله: هذا الأمر مختصّ بزمان الرسول ﷺ.

قلنا: هذا باطل لوجوهٍ:

الأوّل: أنّه ثبت بالتواتر الظاهر من دين محمّدٍ ﷺ أنّ التكاليف المذكورة في القرآن متوجّهة على المكلّفين إلى قيام القيامة، فكان الأمر في هذا التكليف كذلك.

والثاني: أنّ الصيغة تتناول الأوقات كلّها بدليل صحّة الاستثناء.

والثالث: لمّا لم يكن الوقت المعيّن مذكوراً في لفظ الآية لم يكن حمل الآية على البعض أوْلى من حملها على الباقي، فإمّا أن لا يحمل على شيءٍ [من الأوقات][٣] فيفضي إلى التعطيل، وهو باطل، أو على الكلّ، وهو المطلوب.

والرابع: أنّ قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أمر لهم بالتقوى، وهذا الأمر إنّما يتناول مَن يصحّ منه أن لا يكون متّقياً، وإنّما يكون كذلك لو كان جائز الخطأ،

---

(١) كذا في تفسير الرازي، وفي الأصل «خ، ط»: «الصالحين».
(٢) من «ط».
(٣) من تفسير الرازي.

فكانت الآية دالّة على أنّ مَن كان جائز الخطأ وجب كونه[١] مقتدياً بمن كان واجب العصمة ، وهم الذين حكم الله بكونهم صادقين ، وترتّب الحكم في هذا يدلّ على أنّه إنّما وجب على جائز الخطأ كونه مقتدياً به ، ليكون مانعاً لجائز الخطأ عن الخطأ ، وهذا المعنى قائم في جميع الأزمان ، فوجب حصوله في كلّ الأزمان .

قوله : لِمَ لا يجوز أن يكون المراد هو كون المؤمن مع المعصوم الموجود في كلّ زمانٍ ؟

قلنا : نحن نعترف بأنّه لا بدّ من معصومٍ في كلّ زمانٍ ، إلّا أنّا نقول : إنّ ذلك المعصوم هو مجموع الأُمّة ، وأنتم تقولون إنّ ذلك المعصوم واحد منهم .

فنقول : هذا الثاني باطل ، لأنّه تعالى أوجب على كلّ [واحدٍ][٢] من المؤمنين أن يكونوا مع الصادقين ، وإنّما يمكنه ذلك لو كان عالماً بأنّ ذلك الصادق مَن هو ، لأنّ الجاهل بأنّه من هو لو كان مأموراً بالكون معه كان ذلك تكليف ما لا يطاق ، لأنّا لا نعلم إنساناً معيّناً موصوفاً بوصف[٣] العصمة ، والعلم بأنّا لا نعلم هذا[٤] الإنسان حاصل بالضرورة ، فثبت أنّ قوله : ﴿ **وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ** ﴾ ليس أمراً بالكون مع شخصٍ معيّنٍ ، ولمّا بطل هذا بقي أنّ المراد منه الكون مع جميع الأُمّة ، وذلك يدلّ على أنّ قول مجموع الأُمّة صواب وحقّ ، ولا نعني بقولنا : الإجماع حجّة ، إلّا ذلك » ، انتهى كلامه .

والحمد لله الذي حقّق الحقّ [لأوليائه][٥] بما أجرى على أقلام أعدائه ، ألا ترى

---

(١) في « خ » : « وجب أن يكون » .

(٢) من تفسير الرازي . وفي « خ » : « على كلّ المؤمنين » .

(٣) في « ط » : « بصفة ـ خ ل ـ » .

(٤) في بحار الأنوار : « والعلم وانّا لا نعلم أنّ هذا » .

(٥) من « خ » .

كيف شَيّد ما ادّعته الإماميّة بغاية جهده ، ثمّ بأيّ شيءٍ تمسّك في تزييفه والتعامي عن رشده ، وهل هذا إلّا كمن طرح نفسه في البحر العجاج ، رجاء أن يتشبّث للنجاة بخطوط الأمواج ؟ ولنشر إلى شيءٍ ممّا في كلامه من التهافت والاعوجاج ، فنقول : كلامه فاسد من وجوهٍ :

أمّا أوّلاً : فبأنّه[١] بعد ما اعترف أنّ الله تعالى [إنّما][٢] أمر بذلك لتحفظ الأُمّة عن الخطأ في كلّ زمانٍ ، فلو كان المراد ما زعمه من الإجماع كيف يحصل العلم بتحقّق الإجماع في تلك الأعصار مع انتشار علماء المسلمين في الأمصار ؟

وهل يجوّز عاقل إمكان الاطّلاع على جميع أقوال آحاد المسلمين في تلك الأزمنة ؟ ولو تمسّك بالإجماع الحاصل في الأزمنة السابقة ، فقد صرّح بأنّه لا بدّ في كلّ زمانٍ من معصومٍ محفوظٍ عن الخطأ .

وأمّا ثانياً : فبأنّه[٣] على تقدير تسليم تحقّق الإجماع والعلم به في تلك الأزمنة فلا يتحقّق ذلك إلّا في قليلٍ من المسائل ، فكيف يحصل تحفّظهم عن الخطأ بذلك ؟

وأمّا ثالثاً : فبأنّه لا يخفى على عاقلٍ أنّ الظاهر من الآية أنّ المأمورين [بالكون][٤] غير مَن أُمروا بالكون معهم ، وعلى ما ذكره يلزم اتّحادهما .

وأمّا رابعاً : فبأنّ المراد بالصادق إمّا الصادق في الجملة ، وهو[٥] يصدق على جميع المسلمين ، فإنّهم صادقون في كلمة التوحيد لا محالة ، أو في جميع الأقوال ،

---

(١) كذا في بحار الأنوار ، وفي الأصل « خ ، ط » : « فلأنّه » .

(٢) من بحار الأنوار .

(٣) في « خ » : « فلأنّه » .

(٤) من « ط » .

(٥) في « خ » : « فإنّه » .

والأوّل لا يمكن أن يكون مراداً لأنّه[١] يلزم أن يكونوا مأمورين باتّباع كلٍّ من آحاد المسلمين ، كما هو الظاهر من عموم الجمع المحلّى باللام ، فتعيّن الثاني ، وهو لازم العصمة .

وأمّا الذي اختاره من إطلاق الصادقين على المجموع من حيث المجموع من جهة أنّهم من حيث الاجتماع ليسوا بكاذبين ، فهذا احتمال لا يجوّزه كرديّ لم يأنس بكلام العرب قطّ .

وأمّا خامساً: فبأنّ تمسّكه في نفي ما يدّعيه الشيعة في معرفة الإمام[٢] لا يخفى سخافته ، إذ كلّ جاهلٍ وضالٍّ ومبتدعٍ في الدين يمكن أن يتمسّك بهذا في عدم [وجوب][٣] اختيار الحقّ ، والتزام الشرائع ، فلليهود أن يقولوا : لو كان محمّد ﷺ نبيّاً لكنّا عالمين بنبوّته ، ولكنّا نعلم ضرورة أنّا غير عالمين به .

وكذا سائر فرق الكفر والضلالة ، وليس ذلك إلّا لتعصّبهم ومعاندتهم وتقصيرهم في طلب الحقّ ، ولو رفعوا أغشية العصبيّة عن أبصارهم ، ونظروا في دلائل إمامتهم ومعجزاتهم ومحاسن أخلاقهم وأطوارهم ، لأبصروا ما هو الحقّ في كلّ بابٍ ، ولم يبق لهم شكّ ولا ارتياب ، وكفى بهذه الآية على ما قرّر الكلام فيها دليلاً على لزوم الإمام في كلّ عصرٍ وزمانٍ[٤] .

حلّ حديثٍ أعيى الأفهام يناسب ما تقدّم من الكلام

روى عليّ بن إبراهيم في تفسيره[٥] : عن أحمد بن إدريس ، عن أحمد بن

---

(١) في «خ» : «لأنّهم» .

(٢) في «خ» : «ما يدّعيه الشيعة بعدم العلم والمعرفة بالإمام» .

(٣) من «ط» .

(٤) بحار الأنوار : ٢٤/٣٣ ، وما بعدها .

(٥) تفسير القمّي : ١/٣٧٧ .

محمّد، عن محمّد بن سنان[١]، عن سورة بن كليب، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: **«نحن المثاني التي أعطاها الله تعالى نبيّنا، ونحن وجه الله الذي نتقلّب في الأرض بين أظهركم، عرفَنا من عرفنا، وجَهِلنا مَن جهلنا، من عرفنا فأمامه اليقين، ومن جهلنا فأمامه السعير»**.

أمّا قوله: **«نحن المثاني»** فهو إشارة إلى قوله تعالى: **﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾**[٢]، والمشهور بين المفسّرين أنّها سورة الفاتحة، وقيل: السبع الطوال، وقيل: مجموع القرآن لقسمته أسباعاً، وقوله من المثاني: بيان للسبع، والمثاني[٣] من التثنية أو الثناء، فإن كلّ ذلك مثنّى، تكرّر قراءته وألفاظه، أو قصصه ومواعظه، أو مثنّى بالبلاغة والإعجاز، ومثنٍ على الله بما هو أهله من صفاته العظمى وأسمائه الحسنى، ويجوز أن يراد بالمثاني القرآن، وكتب[٤] الله كلّها، فتكون «من» للتبعيض، وقوله: **﴿وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾** إن أُريد بالسبع[٥] الآيات أو السور، فمن عطف الكلّ على البعض، أو العامّ على الخاصّ، وإن أُريد به الأسباع، فمن عطف أحد الوصفين على الآخر.

هذا ما قيل في تفسير ظهر الآية الكريمة، ويدلّ عليه بعض الأخبار أيضاً.

وأمّا تأويله عليه السلام لبطن الآية، فلعلّ كونهم عليهم السلام سبعاً باعتبار أسمائهم، فإنّها سبعة وإن تكرّر بعضها، أو باعتبار أنّ انتشار أكثر العلوم كان من سبعةٍ منهم، فلذا خصّ الله هذا العدد منهم بالذكر.

---

(١) كذا الصحيح، وهو الموافق لما في نور الثقلين، وفي الأصل «خ، ط» والقمّي: «سيّار».
(٢) الحِجر ١٥: ٨٧.
(٣) في «خ»: «وهو».
(٤) في «خ»: «ويحتمل أن يراد به القرآن أو كتب».
(٥) في «خ»: «أُريد به السبع».

فعلى تلك التقادير يجوز أن يكون المثاني من الثناء لأنّهم الذين يثنون عليه تعالى حقّ ثنائه بحسب الطاقة البشريّة ، وأن يكون من التثنية لتثنيتهم مع القرآن ، كما ذكره الصدوق ﷺ ، أو مع النبيّ ﷺ ، أو لأنّهم ﷺ ذو جهتين : جهة تقدّس وروحانيّة وارتباط تامّ بجنابه تعالى ، وجهة ارتباط بالخلق بسبب البشريّة .

ويحتمل أن يكون السبع باعتبار أنّه إذا ثنّي يصير أربعة عشر موافقاً لعددهم ﷺ ، إمّا بأخذ التغاير الاعتباري بين المعطي والمعطى له ، إذ كونه معطى إنّما يلاحظ مع جهة النبوّة والكمالات التي خصّه الله بها ، وكونه معطى له مع قطع النظر عنها ، أو يكون الواو في قوله ﴿ وَالْقُرْآنَ ﴾ بمعنى « مع » ، فيكونون مع القرآن أربعة عشر ، وفيه ما فيه .

ويحتمل أن يكون المراد بالسبع في تلك التأويل أيضاً بالسورة ، ويكون المراد بتلك الأخبار أنّ الله تعالى إنّما امتنّ بهذه السورة على النبيّ ﷺ في مقابلة القرآن العظيم ، لاشتمالها على وصف [النبيّ و](١) الأئمّة ﷺ ، ومدح طريقتهم ، وذمّ أعدائهم في قوله : ﴿ **صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ** ﴾ إلى آخر السورة ، فالمعنى نحن المقصودون بالمثاني ، ويحتمل بعض الأخبار الواردة بهذا المضمون أن يكون تفسيراً للمثاني فقط ، بأن تكون « من » بمعنى « مع » ، أو تعليليّة ، والله يعلم وحججه ﷺ .

قوله ﷺ : « **فأمامه اليقين** » أي الموت المتيقّن ، فينتفع بتلك المعرفة حينئذٍ ، أو أنّ المعرفة التي حصلت له في الدنيا بالدليل تحصل له حينئذٍ بالمشاهدة وعين اليقين ، أو تحصل له المثوبات المتيقّنة .

(١) من « ط ».

الحديث السابع والعشرون

ما رويته بالأسانيد السالفة عن شيخ الطائفة، عن جماعة من مشائخه الكرام، عن أبي المفضّل الشيباني، عن جعفر بن محمّد بن مسعود العيّاشي، عن والده الجليل ممّا رواه في تفسيره المعروف[1]: بإسناده عن أبي لبيد المخزومي، قال: «قال أبو جعفر عليه السلام: **يا أبا لبيد، إنّه يملك من ولد العبّاس اثنا عشر، يُقتل بعد الثامن منهم أربعة، تصيب أحدهم الذبحة فتذبحه، هم فئة قصيرة أعمارهم، قليلة مدّتهم، خبيثة سيرتهم، منهم الفويسق الملقّب بالهادي، والناطق والغاوي.**

يا أبا لبيد، إنّ في حروف القرآن المقطّعة[2] لعِلماً جمّاً، إنّ الله تبارك وتعالى أنزل: ﴿الٓمٓ * ذَٰلِكَ الْكِتَابُ﴾[3] فقام محمّد صلى الله عليه وآله حتّى ظهر نوره، وثبتت كلمته، وولد يوم ولد، وقد مضى من الألف السابع مائة سنة وثلاث سنين.

ثمّ قال: **وتبيانه في كتاب الله في الحروف المقطّعة إذا عددتها من غير تكرارٍ، وليس من حروفٍ مقطّعةٍ حرف ينقضي[4] إلّا وقيام قائمٍ من بني هاشم عند انقضائه.**

---

(١) تفسير العيّاشي: ٣/٢، الحديث ٣. تفسير كنز الدقائق: ٩/٢. بحار الأنوار: ١٠٦/٥٢، الحديث ١٣ و: ٣٨٣/٨٩، الحديث ٢٣. تفسير نور الثقلين: ٢/٢، الحديث ٥. إلزام الناصب: ٥٥/١.

(٢) في «خ»: «في الحروف المقطّعة».

(٣) البقرة ٢: ١ و ٢.

(٤) في «ط» والعيّاشي: «تنقضي الأيّام -خ ل-».

ثمّ قال: **الألف واحد، واللام ثلاثون، والميم أربعون، والصاد تسعون، فذلك مائة وإحدى[1] وستّون، ثمّ كان بدو خروج الحسين بن عليّ عليهما السلام «الم الله» فلمّا بلغت مدّته قام قائم ولد العبّاس عند «المص» ويقوم قائمنا عند انقضائها بـ«الر»، فافهم ذلك وعه واكتمه»**.

تفهيم:

الذبحة -كهمزة-: وَجَع في الحَلق.

أقول: الذي يخطر بالبال في حلّ هذا الخبر الذي هو من معضلات الأخبار ومخبيّات الأسرار، هو أنّه عليه السلام بيّن أنّ الحروف المقطّعة التي في فواتح السور إشارة إلى ظهور ملك جماعةٍ من أهل الحقّ، وجماعةٍ من أهل الباطل، فاستخرج عليه السلام ولادة النبيّ صلى الله عليه وآله من عدد أسماء الحروف المبسوطة بزبرها وبيّناتها، كما يتلفّظ بها عند قراءتها بحذف المكرّرات، كأن تعدّ ألف لام ميم تسعة، ولا تعدّ مكرّرة بتكرّرها في خمسٍ من السور، فإذا عددتها كذلك تصير مائة وثلاثة أحرف، وهذا يوافق تاريخ ولادة النبيّ صلى الله عليه وآله، لأنّه كان قد مضى من الألف السابع من ابتداء خلق آدم عليه السلام مائة سنة وثلاث سنين، وإليه أشار عليه السلام بقوله: **«وتبيانه»**، أي تبيان تاريخ ولادته صلى الله عليه وآله.

ثمّ بيّن عليه السلام أنّ كلّ واحدةٍ من تلك الفواتح إشارة إلى ظهور دولةٍ من بني هاشم ظهرت عند انقضائها، فـ﴿**الم**﴾ الذي في سورة البقرة إشارة إلى ظهور دولة الرسول صلى الله عليه وآله، إذ أوّل دولةٍ ظهرت من بني هاشم كانت دولة عبدالمطّلب، فهو مبدأ التاريخ، ومن ظهور دولته رضي الله عنه إلى ظهور دولة الرسول صلى الله عليه وآله وبعثته كان قريباً من إحدى وسبعين الذي هو عدد «الم» فـ﴿**الٓمٓ * ذَٰلِكَ**﴾ إشارة إلى ذلك.

---

(١) في «خ»: «وواحد».

وبعد ذلك في نظم القرآن ﴿ الم ﴾ الذي في آل عمران فهو إشارة إلى خروج الحسين عليه السلام ، إذ كان [خروجه عليه السلام](١) في أواخر سنة ستّين من الهجرة ، وكانت بعثته صلى الله عليه وآله قبل الهجرة نحواً من ثلاث عشرة سنة . وإنّما كان شيوع أمره صلى الله عليه وآله وظهوره بعد سنتين من البعثة .

ثمّ بعد ذلك في نظم القرآن « المص » ، وقد ظهرت دولة بني العبّاس عند انقضائها ، ويشكل هذا بأنّ ظهور دولتهم وابتداء بيعتهم كان [في](٢) سنة اثنتين وثلاثين ومائة ، وقد مضى من البعثة مائة وخمس وأربعون سنة ، فلا يوافق ما في الخبر ، ويمكن التفصّي عنه بوجوهٍ :

الأوّل : أن يكون [مبدأ](٣) هذا التاريخ غير مبدأ « آلم » بأن يكون مبدؤه ولادة النبيّ صلى الله عليه وآله ـ مثلاً ـ ، فإنّ بدو دعوة بني العبّاس كان في سنة مائة من الهجرة ، وظهور بعض أمرهم في خراسان كان في سنة سبع أو ثمان ومائة ، ومن ولادته صلى الله عليه وآله إلى ذلك الزمان كان مائة وإحدى وستّين سنة .

الثاني : أن يكون المراد بقيام قائم ولد العبّاس استقرار دولتهم وتمكّنهم ، وذلك كان في أواخر زمن المنصور ، وهو يوافق هذا التاريخ من البعثة .

الثالث : أن يكون هذا الحساب مبنيّاً على حساب الأبجد القديم ، الذي ينسب إلى المغاربة ، وهي(٤) : صعفض قرست ثخذ ضغش ، فالصاد في حسابهم ستّون ، فيكون مائة وإحدى وثلاثين ، فيوافق تاريخه تاريخ « الم » إذ في سنة مائة وسبع عشرة من الهجرة ظهرت دعوتهم في خراسان ، فأخذوا وقتل بعضهم ، ويحتمل أن يكون مبدأ هذا التاريخ زمان نزول الآية ، وهي وإن كانت مكّيّة كما هو المشهور ،

---

(١) و (٣) من « ط ».

(٢) من « خ ».

(٤) في بحار الأنوار : « فيه ».

فيحتمل أن يكون نزولها في زمانٍ قريبٍ من الهجرة ، فيقرب من بيعتهم الظاهرة ، وإن كانت مدنيّة فيمكن أن يكون نزولها في زمان ينطبق على بيعتهم بغير تفاوتٍ[١].

ويؤيّد التصحيف ما رواه الصدوق ﷺ في كتاب معاني الأخبار[٢]: بإسناده عن أبي جمعة رحمة بن صدقة[٣]، قال: «أتى رجل من بني أُميّة ـ وكان زنديقاً ـ إلى جعفر بن محمّد عليه السلام ، فقال: قول الله جلّ وعزّ في كتابه ﴿ **المص** ﴾ أيّ شيءٍ أراد بهذا ، وأيّ شيءٍ فيه من الحلال والحرام ، وأيّ شيء فيه ممّا ينتفع به الناس ؟

[قال :][٤] فاغتاض من ذلك جعفر بن محمّد عليه السلام ، فقال : **أمسك ويحك ! الألف واحد ، والللام ثلاثون ، والميم أربعون ، والصاد ستّون**[٥] **، كم معك ؟**

فقال الرجل : أحد وثلاثون ومائة .

فقال له جعفر بن محمّد عليه السلام : **إذا انقضت سنة إحدى وثلاثين ومائة انقضى ملك أصحابك .**

قال : فنظرنا ، فلمّا انقضت سنة إحدى وثلاثين ومائة يوم عاشوراء دخل المسوّدة[٦] الكوفة ، وذهب ملكهم » .

فإنّ هذا الخبر ـ على ما في أكثر النسخ القديمة ـ صريح في أنّ مبنى التاريخ على الحساب الذي أومأنا إليه ، وهو يستقيم إذا كان مبدأ التاريخ البعثة ، أو وقت نزول الآية ، والأخير أظهر ، وصحّف بعض مَن نظر في ذلك الكتاب ولم يطّلع على

---

(١) بحار الأنوار : ١٠٦/٥٢ ، ذيل الحديث ١٣ .

(٢) معاني الأخبار : ٢٨ ، الحديث ٥ . بحار الأنوار : ١٦٣/١٠ ، الحديث ١ و : ٣٧٦/٨٩ ، الحديث ٧ .

(٣) كذا في المعاني ، وفي الأصل «خ ، ط» : «عن جمعة بن صدقة» .

(٤) من المعاني .

(٥) في «ط ـ خ ل ـ» والمعاني : «تسعون» .

(٦) أي أصحاب الدعوة العبّاسيّة ، سمّوا بذلك لأنّهم كانوا يلبسون ثياباً سوداً .

حساب المغاربة ، فكتب مكان ستّون : « تسعون » زعماً منه أنّه من غلط الناسخين ، ولم يتفطّن أنّه لا يوافق ما ذكر بعده من حساب المجموع ، ولا يوافق تاريخ خروجهم بوجهٍ ، فإنّه لا يستقيم إذا كان مبدأ التاريخ البعثة ، أو [وقت][1] نزول الآية ، ولا على تاريخ الهجرة مع بُعد ابتنائه عليه لتأخّر حدوثه عن وفاة الرسول ﷺ ، ولا على تاريخ عام الفيل ، لأنّه يزيد على واحد وستّين ومائة .

ومثل هذا التصحيف كثيراً ما يصدر من النسّاخ لعدم معرفتهم بما عليه بناء الكلام[2] [، فيزعمون أنّ ستّين غلط لعدم مطابقته لما عندهم من الحساب فيصحّفونها على ما يوافق زعمهم][3] .

قوله عليه‌السلام : **« فلمّا بلغت مدّته »** : أي كملت المدّة المتعلّقة بخروج الحسين عليه‌السلام ، فإنّما بين شهادته صلوات الله عليه إلى خروج بني العبّاس كان من توابع خروجه ، وقد انتقم الله له من بني أُميّة في تلك المدّة إلى أن استأصلهم .

قوله عليه‌السلام : **« ويقوم قائمنا عند انقضائها « بالر » »** هذا يحتمل وجوهاً :

الأوّل : أن يكون من الأخبار المشروطة البدائيّة ، ولم يتحقّق لعدم تحقّق شرطه ، كما تدلّ عليه أخبار كثيرة أوردناها في كتابنا الكبير[4] .

الثاني : أن يكون تصحيف « المر » ، ويكون مبدأ التاريخ ظهور أمر النبيّ ﷺ قريباً من البعثة كـ« ألم » ، ويكون المراد بقيام القائم قيامه بالإمامة تورية ، فإنّ إمامته عليه‌السلام كانت في سنة ستّين ومائتين ، فإذا أُضيف إليه إحدى عشرة سنة قبل البعثة يوافق ذلك .

---

(١) و (٣) من « ط » .

(٢) في « ط » : « الخبر » .

(٤) بحار الأنوار : ٥٢/١٠٠ ، باب ٢١ (التمحيص والنهي عن التوقيت وحصول البداء في ذلك) .

الثالث: أن يكون المراد جميع أعداد كلّ « الر » يكون في القرآن ، وهي خمس ، مجموعها ألف ومائة وخمسة وخمسون ، ويؤيّده أنّه عليه‌السلام عند ذكر « الم » لتكرّره ، ذكر ما بعده ، ليتعيّن السورة المقصودة ، ويتبيّن أنّ المراد واحد منها بخلاف « الر » لكون المراد جميعها ، فتفطّن .

ويؤيّده ما رواه الشيخ الجليل الحسن بن سليمان ـ تلميذ الشهيد رحمه‌الله ـ في كتاب المختصر[(١)] ، قال : « روي أنّه وجد بخطّ مولانا أبي محمّد العسكري عليه‌السلام ما صورته : **قد صعدنا ذرى الحقائق بأقدام النبوّة والولاية** ـ وساقه إلى أن قال عليه‌السلام ـ : **وسيسفر لهم ينابيع الحيوان بعد لظى النيران لتمام « الم » و « طه » و « الطواسين » من السنين** » ، فإنّه يمكن تفسير هذا الخبر[(٢)] بوجوهٍ :

الأوّل : أن يكون المراد عدّ كلّ « الم » [يكون][(٣)] في القرآن ، سواء انضمّ معها غيرها أم لا ، ويعدّ ما انظمّ إليها أيضاً كالصاد في « المص » ، والراء في « المر » فيرتقي مجموعها مع طه والطواسين إلى ألف ومائة وتسعة وخمسين ، وهذا قريب ممّا ذكرنا في الخبر الأوّل ، وبهذا الوجه يؤيّده .

الثاني : أن يكون المراد عدّ كلّ « الم » وقع في القرآن مع عدم ضمّ ما انضمّ إليها في الحساب ، فيرتقي إلى[(٤)] ثمانمائة وثمانية وخمسين ، فيكون ابتداء التاريخ من زمان تكلّمه عليه‌السلام بهذا الكلام ، فإن كان في أواخر زمانه كان بعد مضي مائتين وستّين من الهجرة ، فيكون المراد سنة ألف ومائة وثمان عشرة من الهجرة ، ولا يبعد

---

(١) في « خ » غير منقّطة .

ينظر الحديث في : بحار الأنوار : ٥٢/١٢١ ، الحديث ٥ و : ٧٥/٣٧٨ ـ نقلاً عن المحتضر ـ . إلزام الناصب : ٢/١٤٤ .

(٢) في « خ » : « تفسيره » .

(٣) من « ط » .

(٤) في « خ » : « فيصير » .

ممّا ذكرنا في الوجه الأوّل كثيراً.

الثالث: أن يكون المراد عدّ «الم» مرّة بزبرها وبيّناتها، وكذا «طه» و «الطواسين»، فيوافق عدداً وتوجيهاً ما ذكرنا في الوجه الثاني، وفيه احتمالات أُخر يظهر ممّا ذكرنا للمتأمّل.

الرابع: من الوجوه المحتملة في الخبر الأوّل: أن يكون المراد انقضاء جميع الحروف مبتدأ بـ«الر» بأن يكون الغرض سقوط «المص» من العدد، أو «الم» أيضاً، وعلى الأوّل يكون ألفاً وستّمائة وستّة وتسعين، وعلى الثاني يكون ألفاً وخمسمائة وخمسة وعشرين، وعلى حساب المغاربة يكون على الأوّل ألفين وثلاثمائة وخمسة وعشرين، وعلى الثاني ألفين ومائة وأربعة وتسعين، وهذه أنسب بتلك القاعدة الكلّيّة، وهي قوله: «وليس من حرفٍ ينقضي»، إذ دولتهم عليهم السلام آخر الدول، لكنّه بعيد لفظاً، [ولا نرضى به][(١)] رزقنا الله تعجيل فرجه عليه السلام.

هذا ما سمحت به قريحتي بفضل ربّي في حلّ هذا الخبر المعضل وشرحه، فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين، واستغفر الله من الخطأ والخطل في القول والعمل، إنّه أرحم الراحمين[(٢)].

تتميم:

اعلم أنّ هذه التوقيتات على تقدير صحّة أخبارها لا تنافي النهي عن التوقيت، إذ المراد بها النهي عن التوقيت على الحَتم، لا على وجهٍ يحتمل البداء ـ كما صرّح به في كثيرٍ من الأخبار ـ، أو عن التصريح به، فلا ينافي الرمز والبيان على وجهٍ يحتمل الوجوه الكثيرة، أو يخصّص بغير المعصوم عليه السلام، وينافي الأخير بعض

---

(١) من «ط».

(٢) بحار الأنوار: ٥٢/١٠٧ـ ١٠٩.

الأخبار ، والأوّل أظهر .

وغرضنا من ذكر تلك الوجوه إبداء احتمال لا ينافي ما مرّ من [هذا][١] الزمان ، فإن مرّ هذا الزمان ولم يظهر الفرج ـ والعياذ بالله ـ كان ذلك من سوء فهمنا ، والله المستعان .

مع أنّ احتمال البداء قائم في كلٍّ [من][٢] محتملاتها ، كما رواه الكليني وغيره[٣] : بأسانيدهم عن عليّ بن يقطين ، قال : « قال [لي][٤] أبو الحسن عليه السلام : **يا عليّ ، إنّ الشيعة تربّى بالأماني منذ مائتي سنة .**

[قال :][٥] وقال يقطين لابنه عليّ بن يقطين : ما بالنا قيل لنا فكان ، وقيل لكم فلم يكن ؟

فقال له عليّ : إنّ الذي قيل لنا ولكم [كان][٦] من مخرجٍ واحدٍ ، غير أنّ أمركم حضر[٧] فأُعطِيتم محضه ، فكان كما قيل لكم ، وأنّ أمرنا لم يحضر ، فَعُلِّلْنا بالأماني ، فلو قيل لنا : إنّ هذا الأمر لا يكون إلّا إلى مائتي سنة أو ثلاثمائة سنة لَقَسَت القلوب ، ولرجعت عامّة الناس عن الإسلام ، ولكن قالوا : ما أسرعه وما أقربه تألیفاً لقلوب الناس ، وتقريباً للفرج »[٨] .

قوله عليه السلام : **« تربّى بالأماني »** : أي يربّيهم ويصلحهم أئمّتهم عليهم السلام بأن يمنّوهم تعجيل الفرج ، وقرب ظهور الحقّ لئلّا يرتدّوا وييأسوا .

---

(١) و (٢) من بحار الأنوار .

(٣) الكافي : ١/٣٦٩ ، الحديث ٦ . الغيبة للنعماني : ٣٠٥ ، الحديث ١٤ . الغيبة للطوسي : ٣٤١ ، الحديث ٢٩٢ . شرح أُصول الكافي : ٦/٣٣٤ ، الحديث ٦ .

(٤) من « خ » .

(٥) و (٦) من « ط » .

(٧) في « خ » : « حضركم » .

(٨) بحار الأنوار : ٥٢/١٢١ .

ويقطين كان من أتباع بني العبّاس ، فقال لابنه عليّ ـ الذي كان من خواصّ الكاظم عليه السلام ـ: ما بالُنا وُعِدنا دولة بني العبّاس على لسان الرسول والأئمّة عليهم السلام ، فظهر ما قالوا ، ووعدوا وأخبروا بظهور دولة أئمّتكم[(١)] فلم يحصل ؟ والجواب متين ظاهر[(٢)].

وروى الشيخ والنعماني في كتابي الغيبة[(٣)]: بإسنادهما إلى أبي حمزة الثمالي ، قال: « قلت لأبي جعفر عليه السلام : إنّ عليّاً عليه السلام كان يقول: إلى السبعين بلاء ، وكان يقول بعد البلاء رخاء ، وقد مضت السبعون ولم نر رخاء ؟

فقال أبو جعفر عليه السلام : **يا ثابت ، إنّ الله تعالى كان وقت هذا الأمر في السبعين ، فلمّا قتل الحسين عليه السلام اشتدّ غضب الله على أهل الأرض فأخّره إلى أربعين ومائة سنة ، فحدّثناكم فأذعتم الحديث ، وكشفتم قناع السرّ ، فأخّره الله ولم يجعل له بعد ذلك وقتاً عندنا ، ﴿ يَمْحُوا اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾**[(٤)].

قال أبو حمزة: قلت ذلك لأبي عبدالله عليه السلام ، فقال: **قد كان ذاك** ».

---

(١) في « ط »: « المتكلّم ».

(٢) بحار الأنوار: ١٠٢/٥٢ و ١٠٣.

(٣) الغيبة للنعماني: ٣٠٤ ، باب ١٦ ، الحديث ١٠. الغيبة للطوسي: ٤٢٨ ، الحديث ٤١٧.
وروي في: الكافي: ٣٦٨/١ ، الحديث ١. تفسير العيّاشي: ٢١٨/٢ ، الحديث ٦٩. إثبات الوصيّة: ١٣١. الخرائج والجرائح: ١٧٨/١ ، الحديث ١١. بحار الأنوار: ١١٤/٤ ، الحديث ٣٩ و: ١٢٠ ، الحديث ٦١ و: ٢٢٣/٤٢ ، الحديث ٣٢ و: ١٠٥/٥٢ ، الحديث ١١. نور الثقلين: ٥١٠/٢ ، الحديث ١٥٣. مستدرك الوسائل: ٣٠٠/١٢ ، الحديث ٣٤. معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ٢٦١/٣ ، الحديث ٧٨٨.

(٤) الرعد ١٣: ٣٩.

الحديث الثامن والعشرون

ما أخرجته من كتاب «الخرائج والجرائح»[1] تأليف الشيخ الجليل قطب الدين الراوندي: بإسناده إلى سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن ابن فضيل، عن سعد الجلّاب، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**قال الحسين عليه السلام لأصحابه قبل أن يُقتل: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لي: يا بنيّ، إنّك ستُساق إلى العراق، وهي أرض قد التقى بها**[2] **النبيّون وأوصياء النبيّين، وهي أرض تدعى عمورا، وإنّك تُستشهد بها ويستشهد معك جماعة من أصحابك لا يجدون**[3] **ألم مسّ الحديد، وتلا: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْداً وَسَلَاماً عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾**[4] **يكون الحرب برداً وسلاماً عليك وعليهم، فابشروا، فوالله لئن قتلونا فإنّا نرد على نبيّنا.**

قال: ثمّ أمكث ما شاء الله، فأكون أوّل مَن تنشقّ الأرض عنه فأخرج خرجة يوافق ذلك خرجة أمير المؤمنين عليه السلام وقيام قائمنا، وحياة رسول الله صلى الله عليه وآله.

ثمّ لينزلنّ عليَّ وفد من السماء من عند الله، لم ينزلوا إلى الأرض قطّ، ولينزلنّ إليَّ

---

(١) الخرائج والجرائح: ٨٤٨/٢، الحديث ٦٣. مختصر بصائر الدرجات: ٥٠ ـ وفي ط: ١٨٥ ـ. مدينة المعاجز: ٥٠٤/٣، الحديث ٧٣. بحار الأنوار: ٨٠/٤٥، الحديث ٦ و: ٦٢/٥٣، الحديث ٥٢.

(٢) في «ط»: «فيها».

(٣) في «ط»: «لا يذوقون ـ خ ل ـ».

(٤) الأنبياء ٢١: ٦٩.

جبرئيل وميكائيل وإسرافيل، وجنود من الملائكة، ولينزلنّ[١] محمّد وعليّ، وأنا وأخي، وجميع مَن مَنّ الله عليه في حمولاتٍ من حمولات الربّ، خيل[٢] بلق من نورٍ، لم يركبها مخلوق، ثمّ ليهزّنّ محمّد ﷺ لواءه، وليدفعنّه إلى قائمنا مع سيفه.

ثمّ إنّا نمكث من بعد ذلك ما شاء الله. ثمّ إنّ الله تعالى يُخرِج من مسجد الكوفة عيناً من دهنٍ، وعيناً من ماءٍ، وعيناً من لبنٍ.

ثمّ إنّ أمير المؤمنين عليه السلام يدفع إليّ سيف رسول الله ﷺ ويبعثني إلى المشرق والمغرب، فلا آتي على عدوٍّ لله[٣] إلّا أهرقت دمه، ولا أدع صنماً إلّا أحرقته حتّى أقع إلى الهند فافتحها.

وإنّ دانيال ويوشع[٤] يخرجان إلى أمير المؤمنين عليه السلام يقولان: صدق الله ورسوله، ويبعث معهما إلى البصرة سبعين رجلاً، فيقتلون مقاتليهم، ويبعث بعثاً إلى الروم فيفتح الله لهم.

ثمّ لأقتلنّ كلّ دابّةٍ حرّم الله لحمها حتّى لا يكون على وجه الأرض إلّا الطيّب، وأعرض على اليهود والنصارى وسائر الملل، ولأُخيّرنّهم بين الإسلام والسيف.

فمن أسلم مننت عليه، ومن كره الإسلام أهرق الله دمه.

ولا يبقى رجل من شيعتنا إلّا أنزل الله إليه ملكاً يمسح عن وجهه التراب ويعرّفه[٥] أزواجه ومنزلته[٦] في الجنّة، ولا يبقى على وجه الأرض أعمى ولا مقعد ولا مبتلىً

---

(١) في «ط»: «ثمّ لينزلنّ ـ خ ل ـ».

(٢) في «ط»: «جمال».

(٣) لفظ الجلالة ليس في الخرائج.

(٤) في الخرائج: «ويونس».

(٥) في «ط»: «ثمّ يعرّفه ـ خ ل ـ».

(٦) في الخرائج: «ومنازله».

إلّا كشف الله عنه بلاءه بنا أهل البيت.

ولتنزلنّ البركة من السماء إلى الأرض حتّى أنّ الشجرة لتقصف[(١)] بما[(٢)] يزيد الله فيها من الثمرة، ولتأكلنّ ثمرة الشتاء في الصيف، وثمرة الصيف في الشتاء، وذلك قوله[(٣)] تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾[(٤)].

ثمّ إنّ الله تعالى ليهب لشيعتنا كرامة لا يخفى عليهم شيء في الأرض، وما كان فيها حتّى أنّ الرجل منهم يريد أن يعلم علم أهل بيته فيخبرهم بعلم ما يعملون».

تحقيق إيماني:

اعلم أنّ هذا الخبر من الأخبار الدالّة على الرجعة، وهي من أُصول مذهب الإماميّة، وممّا تفرّدوا به، وشنّع عليهم المخالفون، وجرى فيها بين علمائنا وعلماء[(٥)] المخالفين مباحثات ومناظرات مذكورة في محالّها، ولا ينكرها إلّا منكر قدرة الله، ومنكر الحشر والنشر، إذ جهة إثباتهما متّحدة، والعلّة في نفيهما مشتركة.

وقد تواترت الأخبار فيها عن الأئمّة الأطهار عليهم السلام، ودلّت عليها ظواهر الآيات، **منها**: قوله تعالى: **﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً مِّمَّن يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾**[(٦)]: أي يحبسون.

---

(١) أي تنكسر أغصانها لكثرة ما حملت من الثمر.

(٢) في «ط»: «ممّا».

(٣) في الخرائج: «قول الله».

(٤) الأعراف ٧: ٩٦.

(٥) في «خ»: «وجرى بين علمائنا وبين علماء».

(٦) النمل ٢٧: ٨٣.

قال الشيخ أمين الدين الطبرسي قدّس الله روحه[١] : « أي يدفعون ، وقيل : يحبس أوّلهم على آخرهم .

واستدلّ بهذه الآية على صحّة الرجعة مَن ذهب إلى ذلك من الإماميّة بأن قال : إنّ دخول « مَن » في الكلام يوجب التبعيض ، فدلّ ذلك على أنّ اليوم المشار إليه في الآية يحشر فيه قوم دون قوم ، وليس ذلك صفة يوم القيامة الذي يقول فيه سبحانه : ﴿ **وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَداً** ﴾[٢] .

وقد تظاهرت الأخبار عن أئمّة الهدى من آل محمّدٍ عليه وعليهم السلام بأنّ[٣] الله سيعيد عند قيام القائم عليه السلام قوماً ممّن تقدّم موتهم من أوليائه وشيعته ليفوزوا بثواب نصرته ومعونته ، ويبتهجوا بظهور دولته .

ويعيد أيضاً قوماً من أعدائه لينتقم منهم ، وينالوا بعض ما يستحقّونه من العذاب في القتل على أيدي شيعته ، وليُبتَلوا بالذلّ والخزي بما يشاهدون من علوّ كلمته ، ولا يشكّ عاقل أنّ هذا مقدور لله تعالى غير مستحيلٍ في نفسه ، وقد فعل الله ذلك في الأُمم الخالية ، ونطق القرآن بذلك في عدّة مواضعٍ ، مثل قصّة عزير وغيره [، على ما فسّرناه في موضعه][٤] .

وصحّ عن النبيّ[٥] صلى الله عليه وآله قوله : « **سيكون في أُمّتي كلّ ما كان في بني إسرائيل حذو**

---

(١) مجمع البيان : ٧/٤٠٥ .

(٢) الكهف ١٨ : ٤٧ .

(٣) في المجمع : « في أنّ » .

(٤) من « ط » .

(٥) روي هذا الحديث بألفاظ متفاوتة ، منها : « **لتركبنّ سنن مَن كان قبلكم ...** » .

ينظر : من لا يحضره الفقيه : ١/٢٠٣ ، الحديث ٦٠٩ . عوالي اللآلي : ١/٣١٤ ، الحديث ٣٣ . بحار الأنوار : ٥١/١٢٨ و : ٥٣/٥٩ ، الحديث ٤٥ . خاتمة المستدرك : ١/١٥٨ . معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ٤/١٦٩ ، الحديث ١٢٣٢ .

النعل بالنعل، والقُذَّة بالقُذَّة، حتّى لو أنّ أحدهم دخل جُحر ضبٍّ لدخلتموه».

على أنّ جماعةً من العلماء[١] تأوّلوا ما ورد من الأخبار في الرجعة على رجوع الدولة، والأمر والنهي، دون رجوع الأشخاص، وإحياء الأموات [، وأوّلوا الأخبار الواردة في ذلك][٢] لما ظنّوا أنّ الرجعة تنافي التكليف، وليس كذلك، لأنّه ليس فيها ما يلجئ إلى فعل الواجب والامتناع من القبيح، والتكليف يصحّ معها كما يصحّ مع ظهور المعجزات الباهرة، والآيات القاهرة[٣]، كفلق البحر، وقلب العصا ثعباناً، وما أشبه ذلك، ولأنّ الرجعة لم تثبت بظواهر الأخبار المنقولة فيطرق التأويل عليها، وإنّما المعوّل في ذلك على إجماع الشيعة الإماميّة.

وإن كانت الأخبار تعضده وتؤيّده، ومن قال إنّ قوله: **﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً ﴾** المراد به يوم القيامة، قال: المراد بالفوج الجماعة من الرؤساء، والمتبوعين في الكفر، حُشِروا وجُمِعوا لإقامة الحجّة عليهم»، انتهى.

وأقول: قد وردت الأخبار الكثيرة في أنّ هذه الآية نزلت في الرجعة؛ مثل ما رواه عليّ بن إبراهيم ﵀ في تفسيره[٤]: عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن أبي عبدالله ﵇، قال: **« ما يقول الناس في هذه الآية: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً ﴾ ؟**

قلت: يقولون: إنّها في القيامة.

قال: **ليس كما يقولون، إنّ ذلك في الرجعة، أيحشر الله في[٥] القيامة من كلّ أمّة**

---

(١) في المجمع: «الإماميّة».

(٢) من «ط».

(٣) في «ط»: «الظاهرة».

(٤) تفسير القمّي: ٢٤/١ و: ٣٦/٢. مختصر بصائر الدرجات: ٤١ ـ وفي ط: ١٦٦ ـ. الرجعة للأسترآبادي ـ بتحقيقنا ـ: ٧٧، الحديث ٤٨. الإيقاظ من الهجعة: ٢٣٤، الحديث ٢٢. بحار الأنوار: ٦٠/٥٣، الحديث ٤٩. نور الثقلين: ١٠٠/٤، الحديث ١١٢.

(٥) في بحار الأنوار: «يوم».

فوجاً ويدع الباقين ؟ إنّما آية القيامة قوله تعالى : ﴿ **وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَداً** ﴾ ».

ونحوه روى النعماني في تفسيره ، وغيره في غيره[١].

وروى عليّ بن إبراهيم في موضع آخر[٢]: عنه عليه السلام ، أنّه قال ـ في قوله تعالى : ﴿ **أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ** ﴾ الآيات[٣] ـ: **أمير المؤمنين والأئمّة** عليهم السلام .

فقال الرجل لأبي عبدالله عليه السلام : إنّ العامّة تزعم أنّ قوله : ﴿ **وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً** ﴾ عنى في[٤] القيامة ؟

فأجاب عليه السلام بمثل هذا الجواب ».

وروى أيضاً[٥]: عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن المفضّل ، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى : ﴿ **وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً** ﴾ الآية ، قال : « **ليس أحد من المؤمنين قتل إلّا يرجع حتّى يموت ، ولا يرجع إلّا من محَض الإيمان محضاً ، أو[٦] محَض الكفر محضاً** ».

---

(١) المحكم والمتشابه : ٣ و ١١٢ و ١١٣ . معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ٣١٦/٥ ، الحديث ١٧٤٩ .

(٢) تفسير القمّي : ١٣٠/٢ . تأويل الآيات : ٤٠٧/١ . مدينة المعاجز : ٩٢/٣ ، الحديث ٧٤٩ . بحار الأنوار : ٢٤٣/٣٩ ، الحديث ٣١ و : ٥٢/٥٣ ، الحديث ٣٠ .

(٣) النمل ٢٧ : ٨٢ .

(٤) في « ط ـ خ ل ـ » والقمّي : « يوم » .

(٥) تفسير القمّي : ١٣١/٢ . مدينة المعاجز : ٩٢/٣ ، الحديث ٧٥٠ . التفسير الأصفى : ٩١٧/٢ . التفسير الصافي : ٧٦/٤ . نور الثقلين : ١٠٠/٤ ، الحديث ١١٣ . معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ٣١٧/٥ ، الحديث ١٧٥٢ .

(٦) في القمّي : « ومن » .

وروى الشيخ حسن بن سليمان(١) من كتاب «البصائر» لسعد بن عبدالله: بإسناده عن ابن الطيّار، عن أبي عبدالله عليه‌السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً﴾، فقال: «**ليس أحد من المؤمنين قتل إلّا سيرجع حتّى يموت، ولا أحد من المؤمنين مات إلّا سيرجع حتّى يقتل**».

وبإسناده(٢): عن أبي بصير، قال: «قال لي أبو جعفر عليه‌السلام: **ينكر أهل العراق الرجعة؟**

قلت: نعم.

قال: **أما يقرؤون القرآن ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً﴾؟**».

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾(٣).

وهي قبل الآية السابقة، وقد وردت الأخبار الكثيرة من طرق الخاصّة والعامّة أنّ المراد بالدابّة أمير المؤمنين عليه‌السلام(٤).

وقد تواتر عنه عليه‌السلام قوله عليه‌السلام: «**أنا صاحب العصا والميسم**»(٥).

---

(١) مختصر بصائر الدرجات: ١٢٦. تأويل الآيات: ٤٠٩/١، الحديث ١٥. الإيقاظ من الهجعة: ٢٦٢، الحديث ٩٠. بحار الأنوار: ٤٠/٥٣، الحديث ٥.

(٢) مختصر بصائر الدرجات: ٢٥ ـ وفي ط: ١٢٦ ـ. بحار الأنوار: ٤٠/٥٣، الحديث ٦. معجم أحاديث الإمام المهدي عليه‌السلام: ٣١٧/٥، الحديث ١٧٥٠.

(٣) النمل ٢٧: ٨٢.

(٤) الهداية القرآنيّة ـ بتحقيقنا ـ: ٤٩٩/١، الحديث ٧٢٠. تفسير البرهان ـ بتحقيق مؤسّسة البعثة ـ: ٢٢٧/٤ وما بعدها.

(٥) بصائر الدرجات: ٢٢١، الحديث ٣. الكافي: ١٩٦/١، الحديث ١. تفسير جوامع الجامع: ٧٢٣/٢. الإيقاظ من الهجعة: ٣١٠، الحديث ٥٧. بحار الأنوار: ٣٤٠/٨ و: ٣٤٥/٣٩ و: ١١٩/٥٣، الحديث ١٥١.

وروت الخاصّة والعامّة أنّ الدابّة صاحب العصا والميسم[١].

وقال الطبرسي ﷺ[٢]: « ﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ ﴾ : أي وجب العذاب والوعيد عليهم. ﴿ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ ﴾ تخرج بين الصفا والمروة، فتخبر المؤمن بأنّه مؤمن، والكافر بأنّه كافر، وعند ذلك يرتفع التكليف ولا تقبل التوبة، وهو علَم من أعلام الساعة.

وقيل: لا يبقى مؤمن إلّا مسحته، ولا [يبقى][٣] منافق إلّا خطمته، تخرج ليلة جُمَع والناس يسيرون إلى منى ». عن ابن عمر.

وروى محمّد بن كعب القرظي، قال: « سئل عليّ عليه السلام عن الدابّة.

فقال عليه السلام: **أما والله ما لها ذَنَب، وإنّ لها لَلِحية** »، وفي هذا إشارة إلى أنّها من الإنس.

وروي [عن][٤] ابن عبّاس[٥]: « أنّها دابّة من دوابّ الأرض، لها زغب وريش، ولها أربع قوائم ».

وعن حذيفة[٦]، عن النبيّ صلى الله عليه وآله، قال: « **دابّة الأرض طولها ستّون ذراعاً، لا يدركها طالب، ولا يفوتها هارب، فتسِم المؤمن بين عينيه، وتكتب بين عينيه: مؤمن، وتسِم الكافر بين عينيه، وتكتب بين عينيه: كافر، ومعها عصا موسى عليه السلام، وخاتم سليمان عليه السلام، فتجلو وجه المؤمن بالعصا، وتخطم[٧] أنف الكافر بالخاتم حتّى يقال:**

---

(١) مجمع البيان: ٧/٤٠٤. الكشّاف للزمخشري: ٣/١٦٠. تفسير غريب القرآن للطريحي: ٩٧.

(٢) مجمع البيان: ٧/٤٠٣. بحار الأنوار: ٦/٢٩٩ و: ٥٣/١٢٤.

(٣) من « ط ».

(٤) من المجمع.

(٥) فتن ابن حمّاد: ١٨٧. معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ٢/١٧٢، الحديث ٥٠٧.

(٦) تخريج الأحاديث والآثار: ٣/١٩. تفسير الثعلبي: ٧/٢٢٣.

(٧) في « ط » والمجمع: « وتختم ـخ ل ـ ».

يا مؤمن ، ويا كافر » .

وروي[(١)] عن النبيّ ﷺ : « أنّه يكون للدابّة ثلاث خرجات من الدهر ، فتخرج خروجاً بأقصى المدينة ، فيفشو ذكرها في البادية ، ولا يدخل ذكرها القرية - يعني مكّة - ثمّ تمكث زماناً طويلاً ، ثمّ تخرج خرجة أُخرى قريباً من مكّة ، فيفشو ذكرها في البادية ، ويدخل ذكرها القرية - يعني مكّة - ثمّ صار الناس يوماً في أعظم المساجد على الله عزّ وجلّ [حرمة ، وأكرمها على الله][(٢)] - يعني المسجد الحرام - ، لم ترعهم إلّا وهي في ناحية المسجد ، تدنو وتدنو كذا ما بين الركن الأسود إلى باب بني مخزوم ، عن يمين الخارج في وسط من ذلك ، فيرفضّ[(٣)] الناس عنها ، وتثبت له عصابة عرفوا أنّهم لن يعجزوا الله ، فخرجت عليهم تنفض رأسها من التراب ، فمرّت بهم فجلت عن وجوههم ، حتّى تركتها كأنّها الكواكب الدرّيّة .

ثمّ ولّت في الأرض ، لا يدركها طالب ، ولا يعجزها هارب ، حتّى إنّ الرجل ليقوم فيتعوّذ منها بالصلاة فتأتيه من خلفه ، فتقول : يا فلان ، الآن تصلّي ؟ فيقبل عليها بوجهه فتسِمه في وجهه ، فيتجاوز الناس في ديارهم ، ويصطحبون في أسفارهم ، ويشتركون في الأموال ، يُعرف الكافر من المؤمن ، فيقال للمؤمن : يا مؤمن ، وللكافر : يا كافر » .

وروي عن وهب[(٤)] ، أنّه قال : « وجهها وجه رجلٍ ، وسائر خلقها خلق الطير ، ومثل هذا لا يُعرف إلّا من النبوّات الإلـٰهيّة » .

وقوله : تكلّمهم : أي « تكلّمهم بما يسوؤهم ، وهو أنّهم يصيرون إلى النار بلسانٍ

---

(١) المستدرك على الصحيحين : ٤/٤٨٤ . الأخبار الطوال : ٩١ . تفسير الثعلبي : ٧/٢٢٣ .
(٢) من المجمع .
(٣) ارفَضَّ : تَرَفَّض : أي تَفرّق وتَبدَّد وزال . المعجم الوسيط : ١/٣٦٠ .
(٤) تفسير الثعلبي : ٧/٢٢٥ . تفسير البغوي : ٣/٤٣٠ .

يفهمونه ، وقيل : تحدّثهم بأنّ هذا مؤمن ، وهذا كافر ، وقيل : تكلّمهم بأن تقول لهم : ﴿ **أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ** ﴾ ، وهو الظاهر ، وقيل : بآياتنا : معناه بكلامها وخروجها »[١] .

وروى الزمخشري في الكشّاف[٢] : « أنّها تخرج من الصفا ومعها عصا موسى وخاتم سليمان ، فتضرب المؤمن في مسجده ـ أو فيما بين عينيه ـ بعصا موسى عليه السلام ، فتنكت نكتة بيضاء ، فتفشو تلك النكتة في وجهه حتّى يضيء لها وجهه[٣] كأنّه كوكب درّيّ ، أو تكتب بين عينيه : مؤمن ، وتنكت الكافر بالخاتم في أنفه فتفشو النكتة حتّى يسودّ لها وجهه ، أو تكتب بين عينيه : كافر ، ثمّ قال : وقرئ : تَكْلِمهم ، من الكَلْم ، وهو الجرح ، والمراد به الوسم بالعصا والخاتم[٤] ، ويجوز أن يستدلّ بالتخفيف على أنّ المراد بالتّكْليم التجريح » ، انتهى .

وروى الصدوق رحمه الله في كتاب علل الشرائع[٥] : بإسناده إلى محمّد بن سنان ، عن المفضّل بن عمر ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : « **قال أمير المؤمنين عليه السلام : أنا قسيم الله بين الجنّة والنار ، وأنا الفاروق الأكبر ، وأنا صاحب العصا والمَيْسم** » .

وروى الكليني[٦] : بإسناده عن أبي الصامت الحلواني ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال :

---

(١) هنا ينتهي ما نقله رحمه الله عن مجمع البيان .

(٢) الكشّاف : ٣/١٦٠ . ومثله في تفسير الرازي : ٢٤/٢١٨ .

(٣) زاد في الكشّاف : « أو فتترك وجهه » .

(٤) زاد في الكشّاف : « ويجوز أن يكون : تكلمهم ، من الكَلْم أيضاً ، على معنى التكثير ، يقال : فلان مكلم : أي مجرح .

(٥) علل الشرائع : ١/١٦٣ ، الحديث ٣ .
وروي في : بصائر الدرجات : ٢٢١ ، الحديث ٣ . الكافي : ١/١٩٦ ، الحديث ١ .

(٦) الكافي : ١/١٩٧ ، الحديث ٣ .
وروي في : بصائر الدرجات : ٢١٩ ، الحديث ١ . مدينة المعاجز : ٣/٨٩ ، »

« قال أمير المؤمنين عليه السلام : ولقد أُعطِيتُ السِّتَّ : علم المنايا ، والبلايا ، والوصايا ، وفصل الخطاب ، وإنّي لصاحب الكرّات ودولة الدول ، وإنّي لصاحب العصا والمَيسم ، والدابّة التي تكلّم الناس[1] ».

وظاهر الكرّات : الرجعات إلى الدنيا ، وإن احتمل معاني أُخرى .

وروى عليّ بن إبراهيم[2] : عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : **« انتهى رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهو نائم في المسجد ، قد جمع رملاً ووضع رأسه عليه ، فحرّكه برجله ، ثمّ قال له : قم يا دابّة الأرض[3] .**

فقال رجل من أصحابه : يا رسول الله ، أيسمّي بعضنا بعضاً بهذا الاسم ؟

فقال : لا والله ، ما هو إلّا له خاصّة ، وهو الدابّة التي ذكر[4] الله في كتابه ، فقال عزّ وجلّ : ﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴾ .

ثمّ قال : يا عليّ ، إذا كان آخر الزمان أخرجك الله في أحسن صورةٍ ، ومعك مَيْسم

⟪ الحديث ٧٤٧. شرح أُصول الكافي : ٥/١٨٩ ، الحديث ٣.

(١) الظاهر أنّ الدابّة المذكورة في الآية الشريفة تكون بعد الرجعة وقرب القيامة ، والأخبار في شأنها من طرقنا متعارضة؛ فبعضها يذكر أنّها عليّ عليه السلام ويخرج بأحسن صورة ، وبعضها ينفي ذلك ، ولا يبعد أن يكون هذا الحديث حلّاً لتعارضها ، حيث يقول عليه السلام : **« وإنّي لصاحب الكرّات ودولة الدولة ، وإنّي لصاحب العصا والميسم والدابّة التي تكلّم الناس »** ، ويكون معناه أنّه صاحب دابّة الأرض الذي يأمرها وينهاها ، فتسم الناس بميسم الكفر والإيمان ، كما تذكر الأحاديث من طرق الفريقين.

(٢) تفسير القمّي : ٢/١٣٠. تأويل الآيات : ١/٤٠٧. التفسير الصافي : ٤/٧٦. بحار الأنوار : ٣٩/٢٤٣ و : ٥٣/٥٢ ، الحديث ٣٠. معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ٢/١٩٣ ، الحديث ٥٢٩ و : ٥/٣١٤ ، الحديث ١٧٤٨.

(٣) في القمّي : « يا دابّة الله ».

(٤) في « خ » : « الذي ذكره ».

تَسِم به أعداءك.

فقال رجل لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ العامّة[١] يقولون: إنّ هذه الدابّة[٢] إنّما تَكْلِمهم؟

فقال أبو عبدالله عليه السلام: **كَلَمهم الله في نار جهنّم، إنّما هو تُكَلّمهم ـ من الكلام ـ».**

أقول: المعنى أنّ العامّة[٣] يقرؤون تَكلِمهم ـ بفتح التاء وتخفيف اللام المكسورة ـ، كما روي في الشواذّ عن ابن عبّاس وابن جبير ومجاهد وغيرهم، من الكَلْم: بمعنى الجراحة.

وقال عليّ بن إبراهيم أيضاً[٤]: قال أبو عبدالله عليه السلام: **«قال رجل لعمّار بن ياسر: يا أبا اليقظان، إنّ آية في كتاب الله قد أفسدت قلبي، وشكّكتني؟**

قال عمّار: وأيّة آيةٍ هي؟

قال: قوله[٥] عزّ وجلّ: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾، فأيّة دابّة هذه[٦]؟

قال عمّار: والله ما أجلس ولا آكل ولا أشرب حتّى أُريكها، فجاء عمّار مع الرجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهو يأكل تمراً وزبداً، فقال عليه السلام [له][٧]: يا أبا اليقظان، هَلُمّ، فأقبل عمّار وجلس يأكل معه، فتعجّب الرجل منه.

---

(١) في القمّي: «الناس».

(٢) في «خ»: «الآية».

(٣) في «ط»: «أنّهم».

(٤) تفسير القمّي: ١٣١/٢. مختصر بصائر الدرجات: ٤٣ ـ وفي ط: ١٦٩ ـ. مجمع البيان: ٢٣٤/٧. مدينة المعاجز: ٩٢/٣، رقم ٧٥١. بحار الأنوار: ٢٤٢/٣٩، الحديث ٣٠ و: ٥٣/٥٣، الحديث ٣٠. معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ٣١٣/٥، الحديث ١٧٤٦.

(٥) في القمّي: «قول الله».

(٦) في القمّي: «هي».

(٧) من القمّي.

فلمّا قام عمّار قال [له][1] الرجل : سبحان الله [يا أبا اليقظان][2] ! إنّك حلفتَ أن لا تأكل ولا تشرب ولا تجلس حتّى تريني الدابّة[3] ؟

قال عمّار : قد أريتكها إن كنت تعقل » .

وروى الشيخ محمّد بن العبّاس بن ماهيار في تفسيره[4] : بإسناده عن أبي عبدالله الجدلي ، قال : « دخلت على عليّ عليه السلام يوماً ، فقال : **أنا دابّة الأرض »** .

وبإسناده[5] عن الجدلي ، قال : « دخلت على عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، فقال : **ألا أحدّثك شيئاً[6] قبل أن يدخل علَيَّ وعليك داخل ؟**

قلت : بلى .

قال : **أنا عبدالله ، وأنا دابّة الأرض ، صدقها وعدلها ، وأخو نبيّها ، ألا أخبرك بأنف المهدي وعينيه ؟**

قال : قلت : بلى .

قال : فضرب بيده إلى صدره ، وقال : **أنا »** .

وبإسناده[7] عن الأصبغ بن نباتة ، قال : « دخلت على أمير المؤمنين عليه السلام وهو

---

(١) و (٢) من القمّي .

(٣) في القمّي : « حتّى ترينيها » .

(٤) تأويل الآيات : ١/٤٠٤ ، الحديث ٧.

وروي في : مناقب ابن شهرآشوب : ٢/٢٩٧ . مختصر بصائر الدرجات : ٢٠٦ . مدينة المعاجز : ٣/٩٣ ، الحديث ٧٥٢ . بحار الأنوار : ٣٩/٢٤٣ ، الحديث ٣٢ .

(٥) تأويل الآيات : ١/٤٠٤ ، الحديث ٨.

وروي في : مختصر بصائر الدرجات : ٢٠٧ . مدينة المعاجز : ٣/٩٤ ، الحديث ٧٥٣ و : ٥٣/١١٠ ، الحديث ٤ . معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ٣/١٤٥ ، الحديث ٦٨٣ .

(٦) في التأويل : « ثلاثاً » .

(٧) تأويل الآيات : ١/٤٠٤ ، الحديث ٩.

يأكل خبزاً وخلاًّ وزيتاً ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، قال الله عزّ وجلّ : ﴿ **وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ** ﴾ الآية ، فما هذه الدابّة ؟

قال : **هي دابّة تأكل خبزاً وخلاً وزيتاً** » .

وبإسناده[(١)] عن الأصبغ ، قال : « قال لي [معاوية][(٢)] : يا معشر الشيعة ، تزعمون أنّ عليّاً عليه السلام دابّة الأرض ؟

فقلت : نحن نقول واليهود يقولون .

قال : فأرسل إلى رأس الجالوت ، فقال [له][(٣)] : ويحك ! تجدون دابّة الأرض عندكم مكتوبة ؟

فقال : نعم .

قال : فما هي ؟

[فقال : رجل .

فقال :][(٤)] أتدري ما اسمه ؟

قال : نعم ، اسمه إيليا .

قال : فالتفت إليّ ، وقال : [ويحك ـ يا أصبغ ـ][(٥)] ! ما أقرب إيليا من عليّ » .

⟫ وروي في : مختصر بصائر الدرجات : ٢٠٨ . مدينة المعاجز : ٩٤/٣ ، الحديث ٧٥٤ . بحار الأنوار : ١١٢/٥٣ ، الحديث ١١ . معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ٣١٣/٥ ، الحديث ١٧٤٧ .

(١) تأويل الآيات : ٤٠٤/١ ، الحديث ١٠ .
وروي في : مختصر بصائر الدرجات : ٢٠٨ . مدينة المعاجز : ٩٥/٣ ، الحديث ٧٥٥ . بحار الأنوار : ١١٢/٥٣ ، الحديث ١٢ .

(٢) من « ط » .

(٣ ـ ٥) من التأويل .

وبإسناده[١] عن عباية بن ربعي ، قال : «أتى رجل أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال : حدّثني عن الدابّة ؟

قال : **وما تريد منها ؟**

قال : أحببت أن أعلم علمها .

قال : **هي دابّة مؤمنة تقرأ القرآن ، وتؤمن بالرحمن ، وتأكل الطعام ، وتمشي في الأسواق .**

قال : مَن هو ، يا أمير المؤمنين ؟

قال : **هو عليّ ثكلتك أمّك** » .

أقول : أُورد في ذلك روايات كثيرة تركناها حذراً من التطويل .

وروى ابن شهرآشوب في المناقب[٢] : عن الرضا عليه السلام : **« إنّ دابّة الأرض عليّ عليه السلام »** .

وروى البرقي في المحاسن[٣] : بإسناده عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : **« قال أمير المؤمنين عليه السلام : أنا صاحب العصا والميسم »** .

وروى ابن شهرآشوب في المناقب[٤] : عن الباقر عليه السلام في شرح قول أمير

---

(١) مختصر بصائر الدرجات : ٢٠٧ . الرجعة للأسترآبادي : ١٦٣ ، الحديث ٩٢ . الإيقاظ من الهجعة : ٣٥١ ، الحديث ١٥٤ . بحار الأنوار : ١١١/٥٣ ، الحديث ٦ .

(٢) مناقب ابن شهرآشوب : ٢٩٧/٢ .

(٣) تصحيح الاعتقادات للمفيد : ١٠٧ . مجمع البيان : ٢٣٤/٧ . الرجعة للأسترآبادي : ١٣٥ ، الحديث ٧٨ . جوامع الجامع : ٧٢٣/٢ . الإيقاظ من الهجعة : ٣١٠ ، الحديث ٥٧ . بحار الأنوار : ٣٤٠/٨ و : ٣٤٥/٣٩ ، الحديث ١٦ و : ١١٩/٥٣ ، الحديث ١٥١ . معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام : ١٩٤/٢ ، الحديث ٥٢٩ و : ١٤٠/٣ ، الحديث ٦٧٧ .

(٤) مناقب ابن شهرآشوب : ٤٣٨/٣ . الإيقاظ من الهجعة : ٣٦٠ ، الحديث ١٧٨ . بحار الأنوار : ١٢٠/٥٣ ، الحديث ١٥٣ .

المؤمنين عليه‌السلام على يدي تقوم الساعة ، قال : « **يعني الرَّجعة قبل القيامة ، ينصر الله بي وبذرّيّتي المؤمنين** » .

ومنها : قوله تعالى : ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ** ﴾ [(١)] .

فإنّه روى عليّ بن إبراهيم [(٢)] : عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبدالله بن مسكان ، عن أبي عبدالله عليه‌السلام في قوله تعالى : ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ** ﴾ الآية ، قال : « **ما بعث الله نبيّاً من لدن آدم** عليه‌السلام [**إلى عيسى** عليه‌السلام] [(٣)] **إلّا ويرجع إلى الدنيا فينصر أمير المؤمنين** عليه‌السلام .

فقوله : ﴿ **لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ** ﴾ **يعني رسول الله** صلى‌الله‌عليه‌وآله . **وقوله** : ﴿ **وَلَتَنصُرُنَّهُ** ﴾ **يعني أمير المؤمنين** عليه‌السلام » .

وروى العيّاشي في تفسيره ، وسعد بن عبدالله في بصائره [(٤)] : بإسنادهما عن فيض بن أبي شيبة ، قال : « سمعت أبا عبدالله عليه‌السلام [يقول ، و] [(٥)] تلا هذه الآية : ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ** ﴾ الآية [، قال : **لتؤمننّ برسول الله** صلى‌الله‌عليه‌وآله ، **ولتنصرنّ أمير المؤمنين** عليه‌السلام] [(٦)] .

---

(١) آل عمران ٣ : ٨١.

(٢) تفسير القمّي : ١/٢٥ و ١٠٦ . مختصر بصائر الدرجات : ٤٢ ـ وفي ط : ١٦٦ ـ . الإيقاظ من الهجعة : ٣٠٧ ، الحديث ٤٥ . بحار الأنوار : ٥٣/٦١ ، الحديث ٥٠ .

(٣) من القمّي .

(٤) تفسير العيّاشي : ١/١٨١ ، الحديث ٧٦ . مختصر بصائر الدرجات : ٢٥ ، ٤٢ . بحار الأنوار : ٥٣/٤١ ، الحديث ٩ و : ٦١ ، الحديث ٥٠ . معجم أحاديث الإمام المهدي عليه‌السلام : ٥/٥٨ ، الحديث ١٤٨٠ .

(٥) من العيّاشي .

(٦) من « ط » .

قلت: (لتؤمننّ برسول الله)[١] ولتنصرنّ عليّاً عليه السلام؟

قال: نعم، والله من لدن آدم عليه السلام **فهلمّ جرّاً، فلم يبعث الله نبيّاً ولا رسولاً إلّا ردّ جميعهم إلى الدنيا حتّى يقاتلوا بين يدي عليّ بن أبي طالب أمير المؤمنين عليه السلام[٢]».**

ومنها: قوله سبحانه: **﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾**[٣].

قال عليّ بن إبراهيم رحمه الله في تفسيره[٤]: «العامّة رووا أنّه [إلى][٥] معاد القيامة، وأمّا الخاصّة فإنّهم رووا أنّه في الرجعة.

وروي[٦] عن [أبي][٧] جعفر عليه السلام، أنّه سئل عن جابر بن عبدالله، فقال: **رحم الله جابراً، إنّه كان[٨] من فقهه[٩]، إنّه [كان][١٠] يعرف تأويل هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ أنّه في[١١] الرجعة».**

---

(١) ليس في العيّاشي.

(٢) في العيّاشي: «ردّ إلى الدنيا حتّى يقاتل بين يدي أمير المؤمنين عليه السلام».

(٣) القصص ٢٨: ٨٥.

(٤) تأويل الآيات: ٤٢٤/١، الحديث ٢٢.

(٥) من «ط».

(٦) تفسير القمّي: ٢٥/١ و: ١٤٧/٢. رجال الكشّي: ٤٣، الحديث ٩٠ - ٩٢. تأويل الآيات: ٤٢٤/١، الحديث ٢٣. الرجعة للأسترآبادي: ٧٩، الحديث ٥٠. بحار الأنوار: ٩٩/٢٢، الحديث ٥٣ و: ٦١/٥٣، الحديث ٥١ و: ١٢١، الحديث ١٥٩ و ١٦٠. نور الثقلين: ١٤٤/٤، الحديث ١٢٥، وذيل الحديث ١٢٦.

(٧) من «خ».

(٨) في القمّي: «بلغ».

(٩) في التأويل: «فقهائنا».

(١٠) من «ط».

(١١) في القمّي: «يعني».

قال[١]: وحدّثني أبي، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن عبدالحميد الطائي، عن أبي خالد[٢] الكابلي، عن عليّ بن الحسين عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾.

قال: **يرجع إليكم[٣] نبيّكم وأمير المؤمنين والأئمّة عليهم السلام**».

وروى مثله سعد بن عبدالله في البصائر[٤]: بإسناده عن المعلّى بن خنيس، عن أبي عبدالله عليه السلام.

وروى ابن ماهيار[٥]: بإسناده عن عمّار بن مروان[٦]، قال: «سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾.

[قال:][٧] فقال لي: **لا والله، لا تنقضي الدنيا ولا تذهب حتّى يجتمع رسول الله صلى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام بالثَّوِيَّة، فيلتقيان ويبنيان بالثويّة مسجداً له اثنا عشر باباً[٨]، يعني موضعاً بالكوفة**».

[وروى الكشّي في كتاب الرجال[٩]: بإسناده عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام،

---

(١) تفسير القمّي: ١٤٧/٢. تأويل الآيات: ٤٢٥/١، الحديث ٢٤. الرجعة للأسترآبادي: ٨٣، الحديث ٥٤. بحار الأنوار: ٥٦/٥٣، الحديث ٣٣. نور الثقلين: ١٤٤/٤، الحديث ١٢٦.

(٢) في التأويل: «عبدالحميد الطائي، عن حمران، عن أبي خالد».

(٣) في التأويل: «فيه إليكم». وليس فيه: «وأمير المؤمنين والأئمّة عليهم السلام».

(٤) مختصر بصائر الدرجات: ٢٩.

(٥) تأويل الآيات: ٤٢٢/١، الحديث ٢١ ـ وفي ط جماعة المدرّسين: ٤١٦ ـ. مختصر بصائر الدرجات: ٢١٠.

(٦) في التأويل: «بإسناده عن أبي مروان».

(٧) من «ط».

(٨) في التأويل: «اثنا عشر ألف بابٍ».

(٩) رجال الكشّي: ٢٢٥/١، الحديث ٩٠.

قال: «[كان][١] جابر يعلم قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ »][٢].

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾[٣].

وقد روى عليّ بن إبراهيم[٤]: بإسناده إلى محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، قالا: «**كلّ قرية أهلك الله أهلها بالعذاب لا يرجعون في الرجعة**».

ورواه الطبرسي رحمه الله[٥] أيضاً في مجمع البيان.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾[٦].

فإنّه[٧] روى الكليني[٨]: عن أبي عبدالله عليه السلام: «**أنّ الذكر فيها ولاية أمير المؤمنين عليه السلام**».

وروى عليّ بن إبراهيم وسعد بن عبدالله[٩]: بإسنادهما عن معاوية بن عمّار، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾.

قال: **هي والله للنصّاب**[١٠].

---

(١) من الكشّي.

(٢) من «ط».

(٣) الأنبياء ٢١: ٩٥.

(٤) تفسير القمّي: ٧٦/٢. الإيقاظ من الهجعة: ٢٣٥، الحديث ٢٣.

(٥) مجمع البيان: ١١٣/٧.

(٦) طه ٢٠: ١٢٤.

(٧) في «خ»: «فقد».

(٨) الكافي: ٤٣٥/١، الحديث ٩٢. شرح أصول الكافي: ١٢٦/٧، الحديث ٩٢.

(٩) تفسير القمّي: ٦٥/٢. مختصر بصائر الدرجات: ١٨ ـ وفي ط: ١٠٧ ـ. بحار الأنوار: ٥١/٥٣، الحديث ٢٨. التفسير الصافي: ٣٢٥/٣. نور الثقلين: ٤٠٥/٣، الحديث ١٦٨.

(١٠) النواصب والناصبيّة وأهل النصب: المتديّنون ببغض أمير المؤمنين عليّ عليه السلام؛ لأنّهم »

قلت: جعلت فداك، قد رأيناهم دهرهم الأطول في كفايةٍ حتّى ماتوا؟

قال: ذاك ـ والله ـ في الرجعة، يأكلون العَذِرة».

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَإِن مِن أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾[(١)].

قال عليّ بن إبراهيم[(٢)]: روي أنّ رسول الله ﷺ إذا رجع آمن به الناس كلّهم.

وروي عن [محمّد بن][(٣)] عليّ بن الحسين عليه السلام[(٤)]: «**إنّ عيسى عليه السلام ينزل قبل يوم القيامة إلى الدنيا، فلا يبقى أهل ملّةٍ، يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ[(٥)]، إلّا آمَن به قبل موته، ويصلّي خلف المهدي عليه السلام**».

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[(٦)].

فإنّه روى عليّ بن إبراهيم[(٧)]: «أنّ العذاب الأدنى عذاب الرجعة بالسيف،

《 نصبوا له: أي عادوه. ينظر القاموس المحيط: ١٣٣/١.

(١) النساء ٤: ١٥٩.

(٢) تفسير القمّي: ١٥٨/١.

(٣) من القمّي.

(٤) تفسير القمّي: ١٥٨/١. مجمع البيان: ١٣٧/٢. التفسير الصافي: ٥١٩/١. المحجّة فيما نزل في الحجّة عليه السلام: ٦٢. بحار الأنوار: ١٩٥/٩، الحديث ٤٥ و: ٣٥٠/١٤، الحديث ١٣ و: ٥١/٥٣، الحديث ٢٤. معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ٨٣/٥، الحديث ١٥٠٥.

(٥) كذا في القمّي، وفي الأصل «خ، ط»: «ولا غيره».

(٦) السجدة ٣٢: ٢١.

(٧) تفسير القمّي: ١٧٠/٢. التفسير الصافي: ١٦/٤. بحار الأنوار: ٥٦/٥٣، الحديث ٣٤. نور الثقلين: ٢٣١/٤، الحديث ٤٤. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٣٤٣/٥، 》

ومعنى قوله: ﴿ **لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ** ﴾: أي[١] يرجعون في الرجعة حتّى يُعذّبوا».

وروى ابن ماهيار في تفسيره[٢]: بإسناده عن أبي عبدالله عليه السلام: «**انّ العذاب الأدنى دابّة الأرض**».

ومنها: قوله تعالى ـ حاكياً عن المشركين ـ: ﴿ **رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ** ﴾ الآية[٣].

قال عليّ بن إبراهيم[٤]: قال الصادق عليه السلام: «**ذلك في الرجعة**».

أي أحد الإحياءين فيها، والآخر في القيامة، وإحدى الإماتتين في الدنيا والأُخرى في الرجعة، وبعض المفسّرين صحّحوا التثنية بالإحياء في القبر للسؤال والإماتة فيه، ومنهم من حمل الإماتة الأُولى على خلقهم ميّتين، وسيأتي إبطالهما[٥].

وروى عليّ بن إبراهيم رحمه الله[٦]: بإسناده عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ **وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَىٰ** ﴾[٧].

الحديث ١٧٧٩.

(١) في القمّي: «يعني فإنّهم».

(٢) تأويل الآيات: ٤٤٣/٢، الحديث ٧. مختصر بصائر الدرجات: ٢١٠. بحار الأنوار: ١١٤/٥٣، الحديث ١٨. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٣٤١/٥، الحديث ١٧٧٦.

(٣) غافر ٤٠: ١١.

(٤) تفسير القمّي: ٢٥٦/٢. مختصر بصائر الدرجات: ٤٥. تأويل الآيات: ٥٢٩/٢، الحديث ٨. التفسير الصافي: ٣٣٦/٤. بحار الأنوار: ٥٦/٥٣، الحديث ٣٦. نور الثقلين: ٥١٣/٤، الحديث ١٩. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٣٨٣/٥، الحديث ١٨١٩.

(٥) نحوه في بحار الأنوار: ٥٦/٥٣.

(٦) تفسير القمّي: ٤٢٧/٢. مختصر بصائر الدرجات: ٤٧. الرجعة للأسترآبادي ـ بتحقيقنا ـ: ٩١، الحديث ٦٩. بحار الأنوار: ٥٩/٥٣، الحديث ٤٢.

(٧) الضحى ٩٣: ٤.

قال: «يعني الكرّة هي الآخرة للنبيّ ﷺ».

وروى الصدوق ﵀ في الخصال ومعاني الأخبار[(١)]: بإسناده عن موسى الحنّاط، عن أبي عبدالله ﵇، قال: «أيّام الله[(٢)] ثلاثة: يوم يقوم القائم ﵇، ويوم الكرّة[(٣)]، ويوم القيامة».

وروى عليّ بن إبراهيم وسعد بن عبدالله[(٤)]: بإسنادهما عن جميل بن درّاج، عن أبي عبدالله ﵇، قال: «قلت له: قول الله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾[(٥)].

قال: ذلك والله في الرجعة، أما علمت أنّ أنبياء الله كثيرة لم يُنصَروا في الدنيا وقتلوا، والأئمّة بعدهم قد[(٦)] قتلوا ولم ينصروا، فذلك في الرجعة.

قلت: ﴿وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ * يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ ذَٰلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ﴾[(٧)].

قال: هي الرجعة».

وروى العيّاشي وسعد بن عبدالله[(٨)]: بإسنادهما عن أبي بصير، عن أحدهما ﵉

---

(١) الخصال: ١٠٨، الحديث ٧٥، عن أبي جعفر ﵇. معاني الأخبار: ٣٦٦، الحديث ١.

(٢) في «خ»: «الأيّام».

(٣) أي الرجعة.

(٤) تفسير القمّي: ٢/٢٥٩. مختصر بصائر الدرجات: ١٨ ـ وفي ط: ١٠٨، الحديث ٦ ـ. تأويل الآيات: ٢/٥٣١، الحديث ١٤. بحار الأنوار: ٢٧/١١، الحديث ١٥. معجم أحاديث الإمام المهديّ ﵇: ٥/٣٨٥، الحديث ١٨٢١.

(٥) غافر ٤٠: ٥١.

(٦) في «خ»: «وأئمّة قد».

(٧) ق ٥٠: ٤١ و ٤٢.

(٨) تفسير العيّاشي: ٢/٣٠٦، الحديث ١٣١. مختصر بصائر الدرجات: ٢٠ ـ وفي ط: «

في قول الله عزّ وجلّ : ﴿ **وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا** ﴾(١).

قال : **في الرجعة** ».

وروى العيّاشي(٢) : عن زرارة ، قال : « قال أبو جعفر عليه السلام : ﴿ **كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ** ﴾(٣) ومَن قُتل لم يذق الموت ، وقال : [إنّ مَن قتل](٤) لا بدّ من أن يرجع [إلى الدنيا](٥) حتّى يذوق الموت .

ووجدت في كتاب سليم بن قيس الهلالي(٦) الذي رواه عنه أبان بن أبي عيّاش(٧) ، وقرأه جميعه على عليّ بن الحسين عليه السلام بحضور جماعة من أعيان الصحابة ، منهم : أبو الطفيل ، فأقرّه عليه زين العابدين عليه السلام ، وقال : **هذه أحاديثنا صحيحة** .

قال أبان : لقيت أبا الطفيل بعد ذلك في منزله ، فحدّثني في الرجعة عن أُناسٍ من أهل بدر ، وعن سلمان [وأبي ذرّ](٨) والمقداد وأُبيّ بن كعب .

》 ١١٢ ، الحديث ١١ . بحار الأنوار : ٦٧/٥٣ ، الحديث ٦١ . معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٢٣٢/٥ ، الحديث ١٦٥٧ .

(١) الإسراء ١٧ : ٧٢ .

(٢) تفسير العيّاشي : ٢٠٢/١ ، الحديث ١٦٠ و : ١١٢/٢ ، الحديث ١٣٩ . مختصر بصائر الدرجات : ١٩ . التفسير الصافي : ٣٨٧/١ . بحار الأنوار : ٦٥/٥٣ ، الحديث ٥٨ . نور الثقلين : ٤١٧/١ ، الحديث ٤٦٤ . معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٦٥/٥ ، الحديث ١٤٨٩ .

(٣) آل عمران ٣ : ١٨٥ .

(٤) و (٥) من العيّاشي .

(٦) كتاب سليم : ١٢٩ . مختصر بصائر الدرجات : ٤٠ ـ وفي ط : ١٦١ ، الحديث ١٢ ـ . الرجعة للأسترآبادي : ٧٢ ، الحديث ٤٥ . بحار الأنوار : ٦٨/٥٣ ، الحديث ٦٦ .

(٧) عدّه الشيخ الطوسي في رجاله من أصحاب السجّاد والباقر والصادق عليهم السلام .

(٨) من كتاب سليم .

وقال أبو الطفيل : فعرضت هذا الذي سمعته منهم على عليّ بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة ، فقال [لي](١) : هذا علم خاصّ لا يسع الأُمّة جهله ، وردّ علمه إلى الله تعالى ، ثمّ صدّقني بكلّما حدّثوني [فيها](٢) ، وقرأ عليَّ بذلك قراءة كثيرة(٣) ، وفسّره تفسيراً شافياً ، حتّى صرت ما أنا بيوم القيامة أشدّ يقيناً منّي بالرجعة .

وكان ممّا قلت : يا أمير المؤمنين ، أخبرني عن حوض النبيّ صلى الله عليه وآله ، أفي الدنيا [هو](٤) أم في الآخرة ؟

فقال : **بل في الدنيا .**

قلت : فمن الذائد عنه ؟

قال : **أنا بيدي [هذه](٥) ، فليرِدنّه أوليائي ، وليصرفنّ عنه أعدائي .**

وفي رواية أُخرى : **ولأوردنّه أوليائي ، ولأصرفنّ عنه أعدائي .**

فقلت : يا أمير المؤمنين ، قول الله عزّ وجلّ : ﴿ **وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ** ﴾ ، ما الدابّة ؟

قال : **يا أبا الطفيل ، الْهَ عن هذا !**

فقلت : يا أمير المؤمنين ، أخبرني به ، جعلت فداك ؟

قال : **هي دابّة تأكل الطعام ، وتمشي في الأسواق ، وتنكح النساء .**

فقلت : يا أمير المؤمنين ، مَن هو ؟

فقال : **هو زرّ(٦) الأرض الذي تسكن الأرض به .**

---

(١) و (٢) من كتاب سليم .

(٣) في كتاب سليم : « قرآناً كثيراً » .

(٤) و (٥) من كتاب سليم .

(٦) في « ط » : « ربّ » . والمراد بالزرّ : ما به قوام الشيء ، يقال : هو زرّ الدين : أي قوامه . وفي نهاية ابن الأثير : ٢/٣٠٠ : « وفي حديث أبي ذرّ : قال يصف عليّاً : « وإنّه لَعالِم »

قلت : يا أمير المؤمنين ، مَن هو ؟

قال : **صدّيق هذه الأُمّة ، وفاروقها ، وربّيّها** [١] **وذو قرنيها .**

قلت : يا أمير المؤمنين ، مَن هو ؟

قال : الذي قال الله تعالى : ﴿ **وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ** ﴾ [٢] ، والذي ﴿ **عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ** ﴾ [٣] ، ﴿ **وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَ** ـ الذي ـ **صَدَّقَ بِهِ** ﴾ [٤] **[أنا]** [٥] **، والنّاس كلّهم كافرون [غيري و]** [٦] **غيره .**

قلت : يا أمير المؤمنين ، فسمّه لي ؟

قال : **[قد]** [٧] **سمّيته لك ، يا أبا الطفيل ، والله لو أُدخلت على عامّة شيعتي الذين بهم أُقاتل ، الذين أقرّوا بطاعتي ، وسمّوني أمير المؤمنين ، واستحلّوا جهاد من خالفني ، فحدّثتهم [شهراً]** [٨] **ببعض ما أعلم من الحقّ في الكتاب الذي نزل به جبرئيل عليه‌السلام على محمّدٍ صلى‌الله‌عليه‌وآله [وببعض ما سمعت من رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله]** [٩] **لتفرّقوا عنّي حتّى أبقى في عصابةٍ من الحقّ قليلةٍ ، أنت وأشباهك من شيعتي .**

ففزعت ، وقلت : يا أمير المؤمنين ، أنا وأشباهي نتفرّق عنك أو نثبت معك ؟

قال : **بل تثبتون .**

الأرض وزِرُّها الذي تسكن إليه » : أي قِوامها ، وأصلُه من زِرّ القلب ، وهو عُظَيمٌ صغيرٌ يكون قِوامُ القلْب به . وأخرج الهرويّ هذا الحديث عن سلمان .

(١) في « ط » وكتاب سليم : « ورئيسها ـ خ ل ـ » .

(٢) هود ١١ : ١٧ .

(٣) الرعد ١٣ : ٤٣ .

(٤) الزمر ٣٩ : ٣٣ .

(٥) و (٧) من كتاب سليم .

(٦) و (٨) من « ط » .

(٩) من كتاب سليم .

ثمّ أقبل علَيَّ ، فقال : إنّ أمرنا صعب مستصعب ، لا يعرفه ولا يقرّ بـه إلّا ثـلاثة : مَلَك مقرّب ، أو نبيّ مرسل ، أو عبد مؤمن نجيب امتحن الله قلبه للإيمان .

يا أبا الطفيل ، إنّ رسول الله ﷺ قُبِضَ فارتدّ الناس ضلّالاً وجهّالاً إلّا مَن عصمه الله بنا أهل البيت » .

وروى العيّاشي[١] : عن سيرين ، قال : «كنت عند أبي عبدالله عليه السلام إذ قال : ما يقول الناس في هذه الآية : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللهُ مَن يَمُوتُ ﴾[٢] ؟

قلت[٣] : يقولون : لا قيامة ، ولا بَعث ، ولا نُشور .

فقال : كذبوا والله ، إنّما ذلك إذا قام القائم ، وكرّ معه المُكِرّون ، فقال أهل خلافكم : قد ظهرت دولتكم ـ يا معشر الشيعة ـ وهذا من كذبكم ، تقولون : رجـع فـلان وفـلان [وفلان][٤] ، لا والله لا يبعث الله مَن يموت ، ألا ترى أنّهم قالوا : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ كانت المشركون أشدّ تعظيماً باللّات والعزّى من أن يقسموا بغيرها .

فقال الله : ﴿ بَلَىٰ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً وَلٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ * إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾[٥] » ، ونحوه روى عليّ بن إبراهيم في تفسيره[٦] .

---

(١) تفسير العيّاشي : ٢/٢٥٩ ، الحديث ٢٨ . التفسير الصافي : ٣/١٣٦ ، الحديث ٤٠ . المحجّة : ١١٧ . بحار الأنوار : ٥٣/٧١ ، الحديث ٦٩ . نور الثقلين : ٣/٥٣ ، الحديث ٨١ . معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٥/٢١٤ ، الحديث ١٦٣٩ .

(٢) النحل ١٦ : ٣٨ .

(٣) في « ط » والعيّاشي : « قال » .

(٤) من العيّاشي .

(٥) النحل ١٦ : ٣٨ ـ ٤٠ .

(٦) تفسير القمّي : ١/٣٨٥ .

وروى الكليني في الروضة[١]: بإسناده عن أبي بصير، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً وَلٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ؟

قال: فقال لي: **يا أبا بصير، ما تقول في هذه الآية ؟**

قال: قلت: إنّ المشركين يزعمون ويحلفون لرسول الله صلى الله عليه وآله أنّ الله لا يبعث الموتى.

قال: فقال: **تبّاً لمن قال هذا، سلهم هل كان المشركون يحلفون بالله أم باللات والعزّى ؟**

قال: قلت: جعلت فداك، فأوجدنيه ؟

قال: فقال [لي][٢]: **يا أبا بصير، لو قد قام قائمنا بعث الله [إليه][٣] قوماً من شيعتنا قِباعُ سيوفهم على عواتقهم، فيبلغ ذلك قوماً من شيعتنا لم يموتوا، فيقولون: بعث فلان وفلان [وفلان][٤] من قبورهم وهم مع القائم عليه السلام، فيبلغ ذلك قوماً من عدوّنا، فيقولون: يا معشر الشيعة، ما أكذبكم، هذه دولتكم وأنتم تقولون فيها الكذب، لا والله ما عاش هؤلاء ولا يعيشون إلى يوم القيامة.**

[قال:][٥] **فحكى الله قولهم، فقال: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللهُ**

---

(١) الكافي: ٥١/٨، الحديث ١٤. تفسير العيّاشي: ٢٥٩/٢، الحديث ٢٦. سعد السعود: ١١٦. تأويل الآيات: ٢٥٣/١، الحديث ٦. التفسير الصافي: ١٣٥/٣. المحجّة: ١١٦. بحار الأنوار: ٩٢/٥٣، الحديث ١٠٢. نور الثقلين: ٥٤/٣، الحديث ٨٣. شرح أصول الكافي: ٣٧٠/١١، الحديث ١٤. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٢١٢/٥، الحديث ١٦٣٧.

(٢) و (٣) من الكافي.

(٤) من «ط».

(٥) من الكافي.

مَن يَمُوتُ﴾ ».

وروى سعد بن عبدالله(١): بإسناده عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: **﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ﴾(٢) يعني بذلك محمّداً صلى الله عليه وآله وقيامه في الرجعة ينذر فيها».**

وفي قوله: **﴿إِنَّهَا لَإِحْدَى الْكُبَرِ﴾(٣) يعني محمّداً صلى الله عليه وآله.**

﴿نَذِيراً لِّلْبَشَرِ﴾(٤) في الرجعة.

وفي قوله: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾(٥) في الرجعة».**

وعن جابر أيضاً(٦)، عنه عليه السلام: **«انّ أمير المؤمنين صلوات الله عليه كان يقول: إنّ المدّثّر هو كائن عند الرجعة.**

فقال له رجل: يا أمير المؤمنين، أحياة قبل [يوم](٧) القيامة ثمّ موت؟

قال: [فقال له عند ذلك:](٨) **نعم، والله لكفرة [من الكفر](٩) بعد الرجعة(١٠) أشدّ من كفرات قبلها».**

---

(١) مختصر بصائر الدرجات: ٢٦ ـ وفي ط: ١٠٤، الحديث ١ ـ. بحار الأنوار: ٤٢/٥٣، الحديث ١٠. الرجعة للأسترآبادي: ٣٧، الحديث ٦. مدينة المعاجز: ٩٧/٣، الحديث ٧٥٨. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٣٥٣/٥، الحديث ١٧٨٩.

(٢) المدّثّر ٧٤: ٢.

(٣) المدّثّر ٧٤: ٣٥.

(٤) المدّثّر ٧٤: ٣٦.

(٥) سبأ ٣٤: ٢٨.

(٦) مختصر بصائر الدرجات: ١٣٠، الحديث ٣٥. بحار الأنوار: ٤٢/٥٣، الحديث ١١.

(٧) من «ط».

(٨) و (٩) من المختصر وبحار الأنوار.

(١٠) في «ط»: «الركعة».

وبإسناده[١] عن عبدالكريم بن عمرو الخثعمي ، قال : « سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إنّ إبليس قال : ﴿ فَأَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾[٢] ، فأبى الله ذلك عليه ، فقال : ﴿ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ * إِلَىٰ يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ ﴾[٣] ، فإذا كان يوم الوقت المعلوم ظهر إبليس لعنه الله في جميع أشياعه منذ خلق الله آدم إلى يوم الوقت المعلوم ، وهي آخر كرّةٍ يكرّها أمير المؤمنين عليه السلام .

فقلت : وإنّها لكرّات ؟

قال : نعم ، إنّها لكرّات وكرّات ، ما من إمامٍ في قرنٍ إلّا ويكرّ معه البرّ والفاجر في دهره حتّى يديل الله المؤمن من الكافر .

فإذا كان يوم الوقت المعلوم كرّ أمير المؤمنين عليه السلام في أصحابه وجاء إبليس في أصحابه ، ويكون ميقاتهم في أرضٍ من أراضي الفرات يقال لها : الرَّوْحاء ، قريب من كوفتكم ، فيقتتلون قتالاً لم يقتتل مثله منذ خلق الله عزّ وجلّ العالمين ، فكأنّي أنظر إلى أصحاب عليٍّ أمير المؤمنين عليه السلام قد رجعوا إلى خلفهم القَهْقَرى مائة قدمٍ ، وكأنّي أنظر إليهم وقد وقعت بعض أرجلهم في الفرات .

فعند ذلك يهبط الجبّار عزّ وجلّ : ﴿ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ ﴾[٤] ورسول الله صلى الله عليه وآله أمامهم بيده حربة من نورٍ ، فإذا نظر إليه إبليس رجع القَهْقَرى ناكصاً على عَقبيه ، فيقول له أصحابه : أين تريد وقد ظفرت ؟

فيقول : إنّي أرى ما لا ترون ، إنّي أخاف الله ربّ العالمين ، فيلحقه النبيّ صلى الله عليه وآله فيطعنه

---

(١) مختصر بصائر الدرجات : ٢٧ ـ وفي ط : ١٣١ ، الحديث ٣٧ ـ . مدينة المعاجز : ٣/١٠١ ، الحديث ٧٦٤ . بحار الأنوار : ٥٣/٤٢ ، الحديث ١٢ . معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٤/٩٣ ، الحديث ١١٦١ .

(٢) الحجر ١٥ : ٣٦ . ص ٣٨ : ٧٩ .

(٣) الحجر ١٥ : ٣٧ و ٣٨ . ص ٣٨ : ٨٠ و ٨١ .

(٤) البقرة ٢ : ٢١٠ .

طعنةً بين كتفيه ، فيكون هلاكه وهلاك جميع أشياعه ، فعند ذلك يعبد الله عزّ وجلّ ولا يُشرك به شيئاً ، ويملك أمير المؤمنين عليه السلام أربعاً وأربعين ألف سنةٍ حتّى يلد الرجل من شيعة عليٍّ عليه السلام ألف ولدٍ من صلبه ذكراً ، في كلّ سنةٍ ذكراً ، وعند ذلك تظهر الجنّتان المدهامّتان عند مسجد الكوفة وما حوله بما شاء الله ».

وروي أيضاً[(١)] : عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى : ﴿ **تِلْكَ إِذاً كَرَّةٌ خَاسِرَةٌ** ﴾[(٢)] « **أنّها الرجعة** ».

وروى عليّ بن إبراهيم[(٣)] رحمه الله في قوله تعالى : ﴿ **بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ** ﴾[(٤)] أنّها نزلت في الرجعة .

وفي قوله[(٥)] تعالى : ﴿ **وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ** ﴾[(٦)] أنّها في الرجعة » .

وفي قوله تعالى[(٧)] : ﴿ **سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا** ﴾[(٨)] أنّ الآيات : [أمير المؤمنين

---

(١) مختصر بصائر الدرجات : ٢٨ ـ وفي ط : ١٣٤ ، الحديث ٤٢ ـ. الرجعة للأسترآبادي : ٥٩ ، الحديث ٣٨. بحار الأنوار : ٤٥/٥٣ ، الحديث ١٧. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٤٧٧/٥ ، الحديث ١٩١٥.

(٢) النازعات ٧٩: ١٢.

(٣) تفسير القمّي : ٣١٢/١.

(٤) يونس ١٠: ٣٩.

(٥) تفسير القمّي : ٣١٣/١.

(٦) يونس ١٠: ٥٤.

(٧) تفسير القمّي : ١٣٢/٢. مختصر بصائر الدرجات : ٤٤ ـ وفي ط : ١٧٠ ، الحديث ٢٠ ـ. بحار الأنوار : ٢٠٧/٢٣ ، الحديث ٥ و : ٥٣/٥٣ ، الحديث ٣١. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٣١٨/٥ ، الحديث ١٧٥٤.

(٨) النمل ٢٧: ٩٣.

و][1] الأئمّة عليهم السلام ، والإراءة في الرجعة .

وفي قوله[2] تعالى : ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾[3] أنّها في رجعة الأئمّة إلى الدنيا » .

وفي قوله[4] سبحانه : ﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾[5] ، قال : « ذلك إذا خرجوا في الرجعة من القبر ﴿ يَغْشَى النَّاسَ ﴾ كلّهم الظلمة ، فيقولون : ﴿ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ * رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴾[6] .

فقال الله تعالى ردّاً عليهم : ﴿ أَنَّىٰ لَهُمُ الذِّكْرَىٰ ﴾[7] في ذلك [اليوم][8] ﴿ وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ﴾[9] قد بيّن لهم ، ﴿ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ ﴾[10] .

ثمّ قال : ﴿ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴾[11] يعني إلى يوم القيامة ، ولو كان قوله : ﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ في القيامة لم يقل إنّكم عائدون ،

---

(١) من « ط » .

(٢) تفسير القمّي : ٢/٢٨٣ .

(٣) الزخرف ٤٣ : ٢٨ .

(٤) تفسير القمّي : ٢/٢٩٠ . مختصر بصائر الدرجات : ٤٥ . الرجعة للأسترآبادي : ٨٥ ، الحديث ٥٩ . بحار الأنوار : ٥٣/٥٧ ، الحديث ٣٩ .

(٥) الدخان ٤٤ : ١٠ .

(٦) الدخان ٤٤ : ١١ و ١٢ .

(٧) و (٩) الدخان ٤٤ : ١٣ .

(٨) من « ط » .

(١٠) الدخان ٤٤ : ١٤ . وزاد في القمّي : « قال : قالوا ذلك لمّا نزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وآله وأخذه الغشي ، فقالوا : هو مجنون » .

(١١) الدخان ٤٤ : ١٥ .

لأنّه ليس بعد الآخرة والقيامة حالة يعودون إليها.

ثمّ قال: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ﴾[1] يعني في القيامة».

وفي قوله[2] سبحانه: ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعاً﴾[3] أنّها في الرجعة.

وفي قوله[4] تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ﴾[5]، قال: «القائم وأمير المؤمنين عليهما السلام في الرجعة.

﴿فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضْعَفُ نَاصِراً وَأَقَلُّ عَدَداً﴾[6]، قال: «هو قول أمير المؤمنين لزفر: والله يابن صهاك، لولا عهد من [رسول الله صلى الله عليه وآله وكتاب من][7] الله سبق لعلمت أيّنا أضعف ناصراً وأقلّ عدداً.

قال: فلمّا أخبرهم رسول الله صلى الله عليه وآله ما يكون من الرجعة قالوا: متى يكون هذا؟

قال الله تعالى: ﴿قُلْ﴾ يا محمّد ﴿إِنْ أَدْرِي أَقَرِيبٌ مَا تُوعَدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَهُ رَبِّي أَمَداً﴾[8].

---

(١) الدخان ٤٤: ١٤.

(٢) تفسير القمّي: ٣٢٧/٢. مختصر بصائر الدرجات: ٤٦ ـ وفي ط: ١٧٦، الحديث ٣٠ ـ. الرجعة للأسترآبادي: ٨٧، الحديث ٦١. التفسير الصافي: ٦٥/٥. بحار الأنوار: ٥٨/٥٣، الحديث ٤٠.

(٣) ق ٥٠: ٤٤.

(٤) تفسير القمّي: ٣٩١/٢. مختصر بصائر الدرجات: ١٧٧، الحديث ٣٣ ـ وفي ط: ٤٧ ـ. بحار الأنوار: ٤٩/٥١، الحديث ١٨ و: ٥٨/٥٣، الحديث ٤١. شرح أصول الكافي: ١٢٢/٧. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٤٦٤/٥، الحديث ١٨٩٩.

(٥) مريم ١٩: ٧٥.

(٦) الجنّ ٧٢: ٢٤.

(٧) من القمّي والمختصر.

(٨) الجنّ ٧٢: ٢٥.

وقوله[١]: ﴿ عالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَداً * إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ ﴾ الآية[٢]، قال: «يخبر الله رسوله الذي يرتضيه بما كان قبله من الأخبار، وما يكون بعده من أخبار القائم عليه السلام والرجعة، والقيامة».

وعن أبي بصير[٣]، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْداً ﴾، قال: «كادوا رسول الله صلى الله عليه وآله، وكادوا عليّاً عليه السلام، وكادوا فاطمة عليها السلام. فقال الله: يا محمّد، ﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْداً * وَأَكِيدُ كَيْداً * فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ ﴾ يا محمّد ﴿ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْداً ﴾[٤]، لوقت بعث القائم عليه السلام[٥] فينتقم لي من الجبّارين والطواغيت من قريش وبني أُميّة وسائر الناس».

وفي قوله[٦] تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ ﴾ يعني القائم عليه السلام وأصحابه ﴿ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ يعني تسودّ وجوههم ﴿ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾[٧] يعني رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه وأمير المؤمنين وأصحابه.

---

(١) تفسير القمّي: ٢/٣٩١. التفسير الصافي: ٥/٢٣٨. بحار الأنوار: ٥٣/٥٨، الحديث ٤١. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٥/٤٦٤، الحديث ١٩٠٠.

(٢) الجنّ ٧٢: ٢٦ و ٢٧.

(٣) تفسير القمّي: ٢/٤١٦. تأويل الآيات: ٢/٧٨٤، الحديث ٢. بحار الأنوار: ٢٣/٣٦٨، الحديث ٤٠ و: ٥٣/٥٨، الحديث ٤٢. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٥/٤٨٧، الحديث ١٩٢٣.

(٤) الطارق ٨٦: ١٥ ـ ١٧.

(٥) كذا في القمّي وبحار الأنوار، وفي الأصل «خ، ط»: «لو قد بعث الله القائم عليه السلام».

(٦) تفسير القمّي: ٢/١٤. بحار الأنوار: ٥١/٤٦، الحديث ٣ و: ٥٣/٨٩، الحديث ٨٩. نور الثقلين: ٣/١٤٠، الحديث ٨٥. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٥/٢٢٦، الحديث ١٦٤٨.

(٧) الإسراء ١٧: ٧.

وبإسناده[١] عن أبي سلمة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «سألته عن قول الله تعالى: ﴿قُتِلَ الْإِنسَانُ مَا أَكْفَرَهُ﴾[٢]. قال: نعم، نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام.

﴿مَا أَكْفَرَهُ﴾ يعني بقتلكم إيّاه، ثمّ نسب أمير المؤمنين عليه السلام فنسب خلقه وما أكرمه الله به، فقال: ﴿مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾[٣] يقول:[٤] من طينة الأنبياء. ﴿خَلَقَهُ فَقَدَّرَهُ﴾[٥] للخير. ﴿ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ﴾[٦] يعني سبيل الهدى. ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ﴾[٧] ميتة الأنبياء. ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ﴾[٨].

[قلت: ما قوله: ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ﴾ ؟][٩].

قال: يمكث بعد قتله في الرجعة فيقضي ما أمره».

وفي قوله[١٠] تعالى: ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي آل محمّدٍ صلى الله عليه وآله حقّهم ﴿عَذَاباً

---

(١) تفسير القمّي: ٤٠٥/٢ و ٤٠٦. مختصر بصائر الدرجات: ٤٧ ـ وفي ط: ١٧٩، الحديث ٣٦ ـ. بحار الأنوار: ١٧٤/٣٦، الحديث ١٦٣. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٤٧٨/٥، الحديث ١٩١٦.

(٢) عبس ٨٠: ١٧.

(٣) عبس ٨٠: ١٨.

(٤) في «ط»: «يعني».

(٥) عبس ٨٠: ١٩.

(٦) عبس ٨٠: ٢٠.

(٧) عبس ٨٠: ٢١.

(٨) عبس ٨٠: ٢٢.

(٩) من القمّي.

(١٠) تفسير القمّي: ٣٣٣/٢. مختصر بصائر الدرجات: ٤٦ ـ وفي ط: ١٧٦، الحديث ٣١ ـ. الرجعة للأسترآبادي: ٨٧، الحديث ٦٢. التفسير الأصفى: ١٢١٧/٢. التفسير الصافي: ٨٢/٥، الحديث ٤٧. بحار الأنوار: ٢٣٩/٩، ضمن الحديث ١٣٨ و: ١٠٣/٥٣، الحديث ١٢٧.

دُونَ ذَٰلِكَ﴾[١]، قال: عذاب الرجعة بالسيف.

وفي[٢] قوله تعالى: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ﴾ أي الثاني ﴿أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾[٣]، أي أكاذيب الأوّلين ﴿سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ﴾[٤]، قال: في الرجعة، إذا رجع أمير المؤمنين عليه السلام ويرجع أعداؤه فيسمهم بميسمٍ معه، كما توسم البهائم على الخراطيم: الأنف والشفتين.

وروى محمّد بن العبّاس بن ماهيار في تفسيره[٥]: بإسناده عن سليمان بن خالد، قال: «قال أبو عبدالله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ * تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ﴾[٦]، قال: الراجفة حسين بن عليّ عليهما السلام، والرادفة عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

وأوّل من ينفض عن رأسه التراب الحسين بن عليّ عليه السلام في خمسة وسبعين ألفاً، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ * يَوْمَ لَا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾[٧]».

---

(١) الطور ٥٢: ٤٧.

(٢) تفسير القمّي: ٣٨١/٢. مختصر بصائر الدرجات: ٤٦ ـ وفي ط: ١٧٧، الحديث ٣٢ ـ. الرجعة للأستراّبادي: ٨٨، الحديث ٦٣. بحار الأنوار: ١٦٦/٣٠ و: ١٠٣/٥٣، الحديث ١٢٨.

(٣) القلم ٦٨: ١٥ و ١٦.

(٤) القلم ٦٨: ١٦.

(٥) تأويل الآيات: ٧٦٢/٢، الحديث ١. تفسير فرات: ٢٠٣ ـ وفي ط: ٥٣٧، الحديث ٦٨٩ ـ. فضائل شاذان: ١٣٩. مختصر بصائر الدرجات: ٢١١. الرجعة: ١٨٧، الحديث ١٠٦. بحار الأنوار: ١٠٦/٥٣، الحديث ١٣٤. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٣٨٦/٥، الحديث ١٨٢٢.

(٦) النازعات ٧٩: ٦ و ٧.

(٧) غافر ٤٠: ٥١ و ٥٢.

وروى سعد بن عبدالله[١]: بإسناده عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**ليس من مؤمنٍ إلّا وله قتلة وموتة، إنّه من قُتل نُشر حتّى يموت، ومن مات نُشر حتّى يُقتل.**

ثمّ تلوت على أبي جعفر عليه السلام هذه الآية: ﴿**كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ**﴾[٢]، فقال: **ومنشورة.**

قلت: قولك: «ومنشورة» ما هو؟

فقال: **هكذا نزل بها جبرئيل عليه السلام على محمّدٍ صلى الله عليه وآله: «كلّ نفسٍ ذائقة الموت ومنشورة».**

ثمّ قال: **ما في هذه الأمّة أحد برّ ولا فاجر إلّا ويُنشر، أمّا المؤمنون فينشرون إلى قرّة أعينهم، وأمّا الفجّار فينشرون إلى خزي الله إيّاهم**[٣]. **ألم تسمع أنّ الله تعالى يقول:** ﴿**وَلَنُذِيقَنَّهُم مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ**﴾[٤]، وقوله: ﴿**يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ**﴾[٥] **يعني بذلك محمّداً صلى الله عليه وآله وقيامه في الرجعة ينذر فيها.**

وقوله تعالى: ﴿**إِنَّهَا لَإِحْدَى الْكُبَرِ * نَذِيراً لِلْبَشَرِ**﴾[٦] **يعني محمّداً صلى الله عليه وآله نذيراً**

---

(١) مختصر بصائر الدرجات: ١٧ ـ وفي ط: ١٠٣ ـ. الرجعة للأستراَبادي: ٣٧، الحديث ٦. الإيقاظ من الهجعة: ٢٥٧، الحديث ٧٨. مدينة المعاجز: ٩٧/٣، الحديث ٧٥٨. بحار الأنوار: ٦٤/٥٣، الحديث ٥٥. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٢٥٦/٥، الحديث ١٦٨١.

(٢) آل عمران ٣: ١٨٥. الأنبياء ٢١: ٣٥.

(٣) قال الشيخ الحرّ العاملي رحمه الله في الإيقاظ: «هذا العموم مخصوص بمن محض الإيمان محضاً، أو محض الكفر محضاً، لأنّ الخاصّ مقدّم على العامّ، ودلالته صريحة في منافاة العامّ في باقي الأفراد، ولا بدّ من العمل بهما».

(٤) السجدة ٣٢: ٢١.

(٥) المدّثّر ٧٤: ١ و ٢.

(٦) المدّثّر ٧٤: ٣٥ و ٣٦.

للبشر في الرجعة.

وقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾[(١)] قال: يظهره الله عزّ وجلّ في الرجعة.

وقوله: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَاباً ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾[(٢)] هو عليّ بن أبي طالب عليه السلام إذا رجع في الرجعة».

قال جابر: «قال أبو جعفر عليه السلام: قال أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام في قوله عزّ وجلّ: ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴾[(٣)]، قال: هو [أنا][(٤)] إذا خرجت أنا وشيعتي، وخرج عثمان بن عفّان وشيعته، ونقتل بني أُميّة، فعندها يودّ الذين كفروا لو كانوا مسلمين».

وروى الكليني[(٥)] رحمه الله: بإسناده إلى عبدالله بن القاسم البطل، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ ﴾، قال: قتل عليّ بن أبي طالب، وطعن الحسن عليهما السلام ﴿ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوّاً كَبِيراً ﴾[(٦)]، قال: قتل الحسين عليه السلام.

---

(١) التوبة ٩: ٣٣. الصفّ ٦١: ٩.

(٢) المؤمنون ٢٣: ٧٧.

(٣) الحجر ١٥: ٢.

(٤) من «خ».

(٥) الكافي: ٢٠٦/٨، الحديث ٢٥٠. تفسير العيّاشي: ٢٨١/٢، الحديث ٢٠. كامل الزيارات: ١٣٣، باب ١٨، الحديث ١. مختصر بصائر الدرجات: ٤٨ ـ وفي ط: ١٨٠، الحديث ٣٨ ـ. تأويل الآيات: ٢٧٧/١، الحديث ٧. بحار الأنوار: ٢٩٧/٤٥، الحديث ٥ و: ٩٣/٥٣، الحديث ١٠٣. شرح أُصول الكافي: ٢٧٢/١٢، الحديث ٢٥٠. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٢١٨/٥، الحديث ١٦٤٢.

(٦) الإسراء ١٧: ٤.

﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا ﴾ إذا جاء نصر دم الحسين عليه السلام ﴿ بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَاداً لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ ﴾ قوم يبعثهم الله قبل خروج القائم عليه السلام، فلا يدعون وتراً لآل محمّد صلى الله عليه وآله إلّا قتلوه. ﴿ وَكَانَ وَعْداً مَفْعُولاً ﴾[1] خروج القائم عليه السلام.

﴿ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ ﴾[2] خروج الحسين عليه السلام في سبعين من أصحابه عليهم البيض المذهّبة، لكلّ بيضة وجهان، المؤدّون إلى الناس أنّ [هذا][3] الحسين عليه السلام قد خرج حتّى لا يشكّ المؤمنون فيه، وأنّه ليس بدجّالٍ ولا شيطانٍ والحجّة القائم بين أظهرهم، فإذا استقرّت المعرفة في قلوب المؤمنين أنّه الحسين عليه السلام جاء الحجّة الموت، فيكون الذي يغسّله ويكفّنه ويحنّطه ويلحده في حفرته الحسين بن عليّ عليهما السلام، ولا يلي الوصيّ إلّا الوصيّ ».

وروى العيّاشي[4]: عن رفاعة بن موسى، قال: « قال أبو عبدالله عليه السلام: إنّ أوّل من[5] يكرّ إلى الدنيا الحسين بن عليّ وأصحابه، ويزيد بن معاوية وأصحابه، فيقتلهم حذو [النعل بالنعل، و][6] القذّة بالقذّة.

ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام: ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيراً ﴾ ».

وروى سعد بن عبدالله في البصائر[7]: بسنده الصحيح عن أبي عبدالله عليه السلام، أنّه

---

(١) الإسراء ١٧: ٥.

(٢) الإسراء ١٧: ٦.

(٣) من الكافي.

(٤) تفسير العيّاشي: ٢/٢٨٢، الحديث ٢٣. التفسير الصافي: ٣/١٧٩. بحار الأنوار: ٥٣/٧٦، الحديث ٧٨. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٥/٢٢٤، الحديث ١٦٤٦.

(٥) كذا في العيّاشي وبحار الأنوار، وفي الأصل «خ، ط»: «ما».

(٦) من «ط».

(٧) مختصر بصائر الدرجات: ٢٤ ـ وفي ط: ١٢٣، الحديث ٢٣ ـ. الرجعة للأسترآبادي: «

قال : «أوّل من تنشقّ الأرض عنه ويرجع إلى الدنيا الحسين بن عليّ عليهما السلام ، وإنّ الرجعة ليست بعامّة ، وهي(١) خاصّة ، لا يرجع إلّا من محض الإيمان محضاً أو محض الشرك محضاً».

وعن بكير(٢) ، عن أبي جعفر عليه السلام : «أنّ رسول الله وعليّاً صلوات الله عليهما سيرجعان».

وعن زرارة(٣) ، قال : «سألت أبا عبدالله عليه السلام عن هذه الأمور العظام من الرجعة وأشباهها.

فقال : إنّ هذا الذي تسألون عنه لم يجئ أوانه ، وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾(٤)».

وعن حمران(٥) ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : «إنّ أوّل من يرجع لَجاركم الحسين عليه السلام فيملك حتّى يقع حاجباه على عينيه من الكبر».

⟪ ٥٣ ، الحديث ٢٦. بحار الأنوار : ٣٩/٥٣ ، الحديث ١. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٨٧/٤ ، الحديث ١١٥٦.

(١) في المختصر : «بل هي».

(٢) مختصر بصائر الدرجات : ٢٤ ـ وفي ط : ١٢٣ ، الحديث ٢٤ ـ. الرجعة للأسترآبادي : ٥٤ ، الحديث ٢٧. مدينة المعاجز : ١٠٠/٣ ، الحديث ٧٦١. بحار الأنوار : ٣٩/٥٣ ، الحديث ٢. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٣٢٩/٣ ، الحديث ٨٧٣.

(٣) مختصر بصائر الدرجات : ٢٤ ـ وفي ط : ١٢٤ ، الحديث ٢٦ ـ. الرجعة للأسترآبادي : ٥٤ ، الحديث ٢٨. التفسير الصافي : ٤٠٣/٢. بحار الأنوار : ٤٠/٥٣ ، الحديث ٤. نور الثقلين : ٣٠٤/٢ ، الحديث ٦٥. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ١٦٢/٥ ، الحديث ١٥٨٦.

(٤) يونس ١٠ : ٣٩.

(٥) مختصر بصائر الدرجات : ٢٢ و ٢٧ ـ وفي ط : ١٣٣ ، الحديث ٩٣ ـ. بحار الأنوار : ٤٤/٥٣ ، الحديث ١٤. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٣٣٢/٣ ، الحديث ٨٧٥ و : ٣٢٧/٥ ، الحديث ١٧٦٤.

وفي كتاب تأويل الآيات الباهرة في فضائل العترة الطاهرة[١]: بإسناده عن عبدالله بن نجيح اليماني، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: قوله عزّ وجلّ: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ * ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾[٢].

قال: **يعني مرّة في الكرّة، ومرّة أُخرى يوم القيامة**».

وروى فرات بن إبراهيم في تفسيره[٣]: بإسناده إلى ابن عبّاس في قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا﴾[٤].

قال: «[يعني][٥] **الأئمّة منّا أهل البيت، يملكون الأرض في آخر الزمان، فيملؤونها عدلاً وقسطاً**».

وروى الصدوق رحمه الله في المجالس[٦]: بإسناده عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «قال لي: **يا أبا حمزة، لا تضعوا عليّاً دون ما وضعه الله، ولا ترفعوا عليّاً فوق ما رفعه الله، كفى بعليٍّ أن يقاتل أهل الكرّة، وأن يزوّج أهل الجنّة**».

---

(١) تأويل الآيات: ٢/٨٥٠، الحديث ١. مختصر بصائر الدرجات: ٢٠٤. القراءات للسيّاري (مخطوط): ٧٠. الرجعة للأسترآبادي: ١٥٧، الحديث ٨٥. بحار الأنوار: ٥٣/١٠٧، الحديث ١٣٥ و: ١٢٠، الحديث ١٥٦. الإيقاظ من الهجعة: ٢٦٥، الحديث ٩٩. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٥/٥٠٦، الحديث ١٩٤٠.

(٢) التكاثر ١٠٢: ٣ و ٤.

(٣) تفسير فرات: ٥٦٣، الحديث ٧. بحار الأنوار: ٢٤/٨٠، الحديث ٢٠ و: ٥٣/١١٨، الحديث ١٤٨. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٥/٤٩٦، الحديث ١٩٣٠.

(٤) الشمس ٩١: ٣.

(٥) من «ط».

(٦) أمالي الصدوق: ٢٨٤، الحديث ٤. بصائر الدرجات: ٤٣٥، الحديث ٥. مختصر بصائر الدرجات: ١٢٩، الحديث ٣٣. مدينة المعاجز: ٣/١٠٠، الحديث ٧٦٢. بحار الأنوار: ٢٥/٢٨٣، الحديث ٢٩ و: ٤٠/٥، الحديث ١٠ و: ٥٣/٥٠، الحديث ٢٢.

وفي العيون[١]: بإسناده عن الحسن بن الجهم، قال: «قال المأمون للرضا عليه السلام: يا أبا الحسن، ما تقول في الرجعة؟

فقال عليه السلام: **إنّها لحقّ قد كانت في الأُمم السالفة ونطق بها القرآن، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يكون في هذه الأُمّة كلّ ما كان في الأُمم السالفة حَذو النعل بالنعل، والقذّة بالقذّة.**

وقال صلى الله عليه وآله: إذا خرج المهديّ من ولدي نزل عيسى بن مريم فصلّى خلفه.

وقال صلى الله عليه وآله: إنّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، فطوبى للغرباء.

قيل: يا رسول الله، ثمّ يكون ماذا؟

قال: يرجع الحقّ إلى أهله».

وروى العيّاشي[٢]: بإسناده عن سلّام بن المستنير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**لقد تسمّوا باسمٍ ما سمّى الله به أحداً إلّا عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وما جاء تأويله.**

قلت: جعلت فداك، متى يجيء تأويله؟

قال: **إذا جاء جمع الله أمامه النبيّين والمؤمنين حتّى ينصروه، وهو قول الله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ** -إلى قوله:- **وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ﴾**[٣]، **فيومئذٍ يدفع رسول الله صلى الله عليه وآله اللواء إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام فيكون أمير الخلائق كلّهم أجمعين، تكون الخلائق كلّهم تحت لوائه، ويكون هو أميرهم، فهذا تأويله».**

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢٠١/٢، الحديث ١ -وفي ط: ٢١٧/١-. الإيقاظ من الهجعة: ١٢٠، الحديث ١٨. بحار الأنوار: ٥٩/٥٣، الحديث ٤٥.

(٢) تفسير العيّاشي: ١٨١/١، الحديث ٧٧. مدينة المعاجز: ٦٨/١، الحديث ١٨. بحار الأنوار: ٧٠/٥٣، الحديث ٦٧. نور الثقلين: ٣٥٩/١، الحديث ٢١٤.

(٣) آل عمران ٣: ٨١.

وروى سعد بن عبدالله[١]: بإسناده عن جابر، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «إنّ لعليّ عليه السلام في الأرض كرّة مع الحسين ابنه صلوات الله عليهما، يقبل برايته حتّى ينتقم [له][٢] من بني أُميّة ومعاوية وآل معاوية، ومن شهد حربه.

ثمّ يبعث الله إليهم بأنصاره يومئذٍ من أهل الكوفة ثلاثين ألفاً، ومن سائر الناس سبعين ألفاً، فيلقاهم بصفّين مثل المرّة الأُولى حتّى يقتلهم ولا يبقى منهم مخبراً، ثمّ يبعثهم الله تعالى فيدخلهم أشدّ عذابه مع فرعون [وآل فرعون][٣].

ثمّ كرّة أُخرى مع رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى يكون خليفة في الأرض، ويكون الأئمّة عليهم السلام عمّاله، وحتّى يبعثه[٤] الله علانية، فتكون عبادته علانية في الأرض كما عبد الله سرّاً في الأرض.

ثمّ قال: إي والله وأضعاف ذلك ـ ثمّ عقد عليه السلام بيده أضعافاً ـ يعطي الله نبيّه صلى الله عليه وآله ملك جميع أهل الدنيا منذ يوم خلق الله الدنيا إلى يوم يفنيها، حتّى ينجز له موعوده في كتابه، كما قال: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾[٥]».

وروى شيخ الطائفة قدّس الله روحه في كتاب الغيبة[٦]: بإسناده عن الوشّاء،

---

(١) مختصر بصائر الدرجات: ٢٩ ـ وفي ط: ١٣٧، الحديث ٤٥ ـ. الرجعة للأسترآبادي: ٦٢، الحديث ٤١. الإيقاظ من الهجعة: ٢٦٣، الحديث ٩٤. مدينة المعاجز: ١٠٣/٣، الحديث ٧٥٥. بحار الأنوار: ٧٤/٥٣، الحديث ٧٥. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٩١/٤، الحديث ١١٦٠ و: ١٤٤/٥، الحديث ١٥٦٣.

(٢) من المختصر.

(٣) من «ط».

(٤) في المختصر: «يعبد».

(٥) التوبة ٩: ٣٣. الصفّ ٦١: ٩.

(٦) غيبة الطوسي: ٢٢٤، الحديث ١٨٨. دلائل الإمامة: ٤٣٦، الحديث ٩. الإيقاظ من الهجعة: ٣٢٦، الحديث ٩٦. بحار الأنوار: ٢٥١/٢٥ و: ٧٥/٥٣، الحديث ٧٧.

قال : « دخل عليّ بن أبي حمزة على الرضا عليه السلام ، فقال له : أنت إمام ؟

قال : نعم .

فقال له : إنّي سمعت جدّك جعفر بن محمّد عليهما السلام يقول : لا يكون الإمام إلّا وله عقب .

فقال [له][1] : **أنسيتَ يا شيخ أم تناسيت ؟ ليس هكذا قال جعفر عليه السلام ، إنّما قال جعفر عليه السلام : لا يكون الإمام إلّا وله عقب ، إلّا الإمام الذي يخرج عليه الحسين بن عليّ عليه السلام فإنّه لا عقب له .**

فقال له : صدقت ، جعلت فداك ، هكذا سمعت جدّك يقول » .

وروى الشيخ المفيد نوّر الله ضريحه في كتاب المجالس[2] : بإسناده عن عباية الأسدي ، قال : « سمعت عليّاً عليه السلام يقول : **أنا سيّد الشِّيَّب ، وفيَّ سنّة من أيّوب ، والله ليجمعنّ الله لي أهلي كما جُمعوا ليعقوب عليه السلام** » .

ورواه الكشّي رحمه الله أيضاً في كتاب الرجال[3] : بإسناده عن ابن نباتة ، عنه عليه السلام .

وروى الكشّي أيضاً[4] : عن داود الرقّي ، قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إنّي قد كبرت ودقّ عظمي أُحبّ أن يختم عمري بقتلٍ فيكم ؟

فقال عليه السلام : **وما من هذا بدّ ، إن لم يكن في العاجلة يكون في الآجلة** » .

---

(١) من « خ » .

(٢) أمالي المفيد : ١٤٥ ، الحديث ٤ . إرشاد المفيد : ١/٢٩٠ . مختصر بصائر الدرجات : ٢٠٥ . الرجعة للأسترآبادي : ١٥٩ ، الحديث ٨٧ . بحار الأنوار : ٣٤/١٥٥ ، الحديث ٩٦٧ و : ٥١/١١١ ، الحديث ٦ و : ٥٣/٧٦ ، الحديث ٨٠ .

(٣) رجال الكشّي : ٢/٤٨٧ ، الحديث ٣٩٦ ـ وفي ط : ٢٢١ ، الحديث ٣٩٦ ـ .

(٤) رجال الكشّي : ٢/٧٠٨ ، الحديث ٧٦٦ . بحار الأنوار : ٢٥/٣٠٨ ، الحديث ٧٤ و : ٥٣/٧٧ ، الحديث ٨٤ .

وبإسناده[١] عن أبان بن تغلب، قال: «مررت بقومٍ يعيبون عليَّ روايتي عن جعفر عليه السلام، قال: قلت: كيف تلومونني في روايتي عن رجلٍ ما سألته عن شيءٍ إلّا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله؟!

قال: فمرّ صبيان وهم ينشدون:

العَجَب كُلّ العَجَب بَيْنَ جُمادى وَرَجَب

[الرجز]

فسألته عليه السلام عنه، فقال: **لقاء الأحياء بالأموات**».

وروى الصدوق رحمه الله في علل الشرائع[٢]: بإسناده عن عبدالرحيم القصير، قال: «قال [لي][٣] أبو جعفر عليه السلام: **أما لو قد قام قائمنا لقد ردّت إليه الحميراء حتّى يجلدها الحدّ، وحتّى ينتقم الله[٤] لابنة محمّدٍ صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام**».

وروى المفيد في الإرشاد[٥]: عن عبدالكريم الخثعمي، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**إذا آن قيام القائم عليه السلام مطر الناس جُمادى الآخرة وعشرة أيّام من رجبٍ مطراً لم يرَ الخلائق مثله، فينبت الله به لحوم المؤمنين وأبدانهم في قبورهم، وكأنّي أنظر**

---

(١) رجال النجاشي: ١٢. الإيقاظ من الهجعة: ٢٤٩، الحديث ٦٢. بحار الأنوار: ٧٧/٥٣، الحديث ٨٥. أعيان الشيعة: ٩٧/٢. معجم رجال الحديث: ١٣٤/١.

(٢) علل الشرائع: ٥٨٠/٢، الحديث ١٧. مختصر بصائر الدرجات: ٢١٣. الإيقاظ من الهجعة: ٢٣٢، الحديث ١٦. بحار الأنوار: ٢٤٢/٢٢، الحديث ٨ و: ٦٤٠/٣١، الحديث ١٥٤ و: ٣١٤/٥٢، الحديث ٩ و: ٩٠/٥٣، الحديث ٩٣.

(٣) من «ط».

(٤) لفظ الجلالة من «خ».

(٥) إرشاد المفيد: ٣٨١/٢. روضة الواعظين: ٢٦٤. الإيقاظ من الهجعة: ٢٣٥، الحديث ٢٦. بحار الأنوار: ٣٣٧/٥٢، الحديث ٧٧ و: ٩٠/٥٣، الحديث ٩٤. نور الثقلين: ١٠١/٤، الحديث ١١٧. أعيان الشيعة: ٨١/٢.

إليهم مقبلين من قِبل جهينة ينفضون شعورهم من التراب».

وروى المفيد في الإرشاد، والطبرسي في إعلام الورى، والعيّاشي في التفسير[١]: بأسانيدهم عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**يخرج مع القائم عليه السلام [من ظهر الكوفة]**[٢] **سبعة وعشرون رجلاً، خمسة عشر من قوم موسى عليه السلام الذين كانوا يهدون بالحقّ وبه يعدلون**[٣]**، وسبعة من أهل الكهف، ويوشع بن نون، وسلمان، وأبو دجانة الأنصاري، والمقداد، ومالك الأشتر، فيكونون بين يديه أنصاراً وحكّاماً».**

وروى النعماني والشيخ (رحمة الله عليهما) في كتابي الغيبة[٤]: بإسنادهما عن ابن محبوب، عن الرضا عليه السلام ـ في حديث طويل في علامات ظهور القائم عليه السلام ـ، قال: «**والصوت الثالث يرون بدناً بارزاً نحو عين الشمس [يقول:]**[٥] **هذا أمير المؤمنين قد كرّ في هلاك الظالمين».**

وروى الشيخ في الغيبة[٦]: بإسناده عن الفضل بن شاذان، بإسناده عن المفضّل،

---

(١) تفسير العيّاشي: ٣٢/٢، الحديث ٩٠. إرشاد المفيد: ٣٨٦/٢. إعلام الورى: ٤٣٣. دلائل الإمامة: ٤٦٣، الحديث ٤٨. مجمع البيان: ٤٨٩/٢. بحار الأنوار: ٣٤٦/٥٢، الحديث ٩٢ و: ٩١/٥٣، الحديث ٩٥. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ١٢٢/٥، الحديث ١٥٤٣.

(٢) من «ط».

(٣) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ الأعراف ٧: ١٥٩.

(٤) الغيبة للنعماني ـ بتحقيقنا ـ: ١٨٦، الحديث ٢٨. الغيبة للطوسي: ٤٤٠، الحديث ٤٣١. مختصر بصائر الدرجات: ٣٨ ـ وفي ط: ١٥٨، الحديث ٨ ـ. الخرائج والجرائح: ١١٦٩/٣. منتخب الأنوار المضيئة: ٦٩. بحار الأنوار: ٢٨٩/٥٢، الحديث ٢٨ و: ٩١/٥٣، الحديث ٩٧. الرجعة للأسترآبادي: ١٧٤، الحديث ١٠٠.

(٥) أضفناه لاقتضاء السياق، وفي الغيبة للنعماني: «ينادي: ألا إنّ الله قد بعث فلاناً على هلاك الظالمين».

(٦) الغيبة للطوسي: ٤٥٩، الحديث ٤٧٠. الخرائج والجرائح: ١١٦٦/٣، الحديث «

قال : « ذكرنا القائم عليه السلام ومن مات من أصحابنا ينتظره .

فقال لنا أبو عبدالله عليه السلام : **إذا قام أُتِي المؤمن في قبره فيقال له : يا هذا ، إنّه قد ظهر صاحبك فإن تشأ أن تلحق به فألحق ، وإن تشأ أن تقيم في كرامة ربّك فأقم** » .

وروى الصدوق رحمه الله في الفقيه[1] : عن الصادق عليه السلام ، [أنّه][2] قال : « **ليس منّا مَن لم يؤمن بكرّتنا ، ويستحلّ متعتنا** » .

وفي الزيارة الجامعة المشهورة المرويّة في الفقيه والتهذيب[3] ، عن أبي الحسن الثالث عليه السلام : **وَجَعَلَني مِمَّنْ يَقْتَصُّ آثارَكُمْ ، وَيَسْلُكُ سَبِيلَكُمْ ، وَيَهْتَدي بِهُداكُمْ ، وَيُحْشَرُ في زُمْرَتِكُمْ ، وَيَكِرُّ في رَجْعَتِكُمْ ، وَيُملَّكُ في دَوْلَتِكُمْ ، وَيُشَرَّفُ في عافِيَتِكُمْ ، وَيُمَكَّنُ في أيّامِكُمْ ، وَتَقِرُّ عَيْنُهُ غَداً بِرُؤْيَتِكُمْ** .

وفي الوداع : **وَمَكَّنَني في دَوْلَتِكُمْ ، وَأَحْياني في رَجْعَتِكُمْ** .

وروى الشيخ في التهذيب[4] : عن صفوان الجمّال ، عن الصادق عليه السلام في زيارة الأربعين : **[وأَشْهَدُ][5] أنّي بِكُمْ مُؤْمِنٌ ، وَبِإيابِكُمْ مُوقِنٌ ، بِشَرائِعِ ديني ، وَخَواتيمِ عَمَلي** .

⟪ ٦٤. منتخب الأنوار المضيئة : ٣٦. بحار الأنوار : ٥٣/٩١ ، الحديث ٩٨. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٣/٣٣٣ ، الحديث ٨٧٦.

(١) كتاب من لا يحضره الفقيه : ٣/٤٥٨ ، الحديث ٤٥٨٣. المحتضر : ١٢. وسائل الشيعة : ٢١/٧ ، الحديث ١٠. بحار الأنوار : ٥٣/٩٢ ، الحديث ١٠١. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام : ٤/٨٤ ، الحديث ١١٥٤.

(٢) من « ط ».

(٣) كتاب من لا يحضره الفقيه : ٢/٦١٥. تهذيب الأحكام : ٦/٩٩.

(٤) تهذيب الأحكام : ٦/١١٤ ، الحديث ١٧.

(٥) من « خ ».

وفي المصباح[١]: بإسناده عن صفوان، عن الصادق عليه السلام في زيارة الحسين صلوات الله عليه: **وَأُشْهِدُ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ وَأَنْبِياءَهُ وَرُسُلَهُ أَنّي بِكُمْ مُؤْمِنٌ، وَبِإِيابِكُمْ مُوقِنٌ**.

وفي زيارة العبّاس عليه السلام[٢]: **أنّي بكم وبإيابكم من الموقنين**[٣].

وفي المصباح وغيره من كتب المزار[٤] في زيارة رجب التي خرجت من الناحية المقدّسة: **وَيَرْجِعَني مِنْ حَضْرَتِكُمْ خَيْرَ مَرْجِعٍ إِلىٰ جَنابٍ مُمْرِعٍ، وَخَفْضٍ مُوَسَّعٍ، وَدَعَةٍ وَمَهَلٍ إِلىٰ حينِ الْأَجَلِ، وَخَيْرِ مَصيرٍ وَمَحَلٍّ في النَّعيمِ الْأَزَلِ، وَالْعَيْشِ الْمُقْتَبَلِ، وَدَوامِ الْأُكُلِ، وَشُرْبِ الرَّحيقِ وَالسَّلْسبيلِ**[٥]**، وَعَلٍّ وَنَهلٍ، لا سَأَمَ مِنْهُ وَلا مَلَلَ، وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ وَتَحِيّاتُهُ، حَتّىٰ الْعَوْدِ إِلىٰ حَضْرَتِكُمْ، وَالْفَوْزِ في كَرَّتِكُمْ**.

وفي المصباح والإقبال[٦]: في الدعاء الذي خرج إلى القاسم بن أبي العلاء الهمداني وكيل أبي محمّد عليه السلام: **وَسَيِّدِ الْأُسْرَةِ، الْمَمْدُودِ بِالنُّصْرَةِ يَوْمَ الْكَرَّةِ، الْمُعَوَّضِ مِنْ قَتْلِهِ أَنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ نَسْلِهِ، وَالشِّفاءَ في تُرْبَتِهِ، وَالْفَوْزَ مَعَهُ في أَوْبَتِهِ، وَالْأَوْصِياءَ مِنْ عِتْرَتِهِ بَعْدَ قائِمِهِمْ وَغَيْبَتِهِ، حَتّىٰ يُدْرِكُوا الْأَوْتارَ، وَيَثْأَرُوا الثّارَ، وَيُرْضُوا الْجَبّارَ،**

---

(١) مصباح المتهجّد: ٧٢١.

(٢) مصباح المتهجّد: ٧٢٤. مصباح الكفعمي: ٥٠٢. بحار الأنوار: ٩٤/٥٣، الحديث ١٠٥. إلزام الناصب: ٣١٥/٢.

(٣) في المتهجّد: «**الْمُؤْمِنين**».

(٤) مصباح المتهجّد: ٨٢٢. المزار الكبير: ٢٠٤. إقبال الأعمال: ١٨٤/٣. المحتضر: ٣٢. بحار الأنوار: ٩٤/٥٣، الحديث ١٠٦.

(٥) في بعض المصادر: «**وَالسَّلْسَل**».

(٦) مصباح المتهجّد: ٨٢٦. إقبال الأعمال: ٣٠٣/٣. المزار الكبير: ٣٩٨. مختصر بصائر الدرجات: ٣٥ ـ وفي ط: ١٥١ ـ. مصباح الكفعمي: ٥٤٣. بحار الأنوار: ٩٤/٥٣.

وَيَكُونُوا خَيْرَ أَنْصارٍ.

إلى قوله: **فَنَحْنُ عائِذُونَ بِقَبْرِهِ [مِنْ بَعْدِهِ]**[(١)] **نَشْهَدُ تُرْبَتَهُ، وَنَنْتَظِرُ أَوْبَتَهُ، آمِينَ رَبَّ الْعالَمِينَ».**

وذكر السيّد في مصباح الزائر[(٢)] في زيارة القائم عليه السلام [في السرداب][(٣)]: **«وَوَفِّقْني يا رَبِّ لِلْقِيامِ بِطاعَتِهِ، وَالْمَثْوىٰ في خِدْمَتِهِ، وَالْمَكْثِ في دَوْلَتِهِ، وَاجْتِنابِ مَعْصِيَتِهِ، فَإِنْ تَوَفَّيْتَني اللّٰهُمَّ قَبْلَ ذٰلِكَ فَاجْعَلْني -يا رَبِّ- فِيمَنْ يَكُرُّ في رَجْعَتِهِ، وَيُمَلَّكُ في دَوْلَتِهِ، وَيَتَمَكَّنُ في أَيّامِهِ، وَيَسْتَظِلُّ تَحْتَ أَعْلامِهِ، وَيُحْشَرُ في زُمْرَتِهِ، وَتَقِرُّ عَيْنُهُ بِرُؤْيَتِهِ».**

وفي زيارة أُخرى[(٤)] له عليه السلام: **«وَإِنْ أَدْرَكَني الْمَوْتُ قَبْلَ ظُهورِكَ فَأَتَوَسَّلُ**[(٥)] **بِكَ إِلَى اللهِ سُبْحانَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ يَجْعَلَ لي كَرَّةً في ظُهورِكَ، وَرَجْعَةً في أَيّامِكَ لِأَبْلُغَ مِنْ طاعَتِكَ مُرادِي، وَأَشْفِيَ مِنْ أَعْدائِكَ فُؤادِي».**

وفي زيارة أُخرى[(٦)]: **«اللّٰهُمَّ أَرِنا وَجْهَ وَلِيِّكَ الْمَأْمونِ في حَياتِنا، وَبَعْدَ الْمَنونِ، اللّٰهُمَّ إِنّي أَدِينُ لَكَ في الرَّجْعَةِ، بَيْنَ يَدَي صاحِبِ هٰذِهِ الْبُقْعَةِ».**

وروي[(٧)] عن الصادق عليه السلام دعاء العهد، وقال عليه السلام: **«من دعا إلى الله أربعين صباحاً**

---

(١) من المتهجّد والإقبال.

(٢) مصباح الزائر: ٣١٢، فصل ١٧. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٤/٤٩٨.

(٣) من «خ».

(٤) مصباح الزائر: ٣٢٧. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٤/٤٩٠.

(٥) في بحار الأنوار: «أَتَوَسَّلُ».

(٦) مصباح الزائر: ٣٣٢. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٤/٤٩٢.

(٧) المزار الكبير: ٦٦٣. بحار الأنوار: ٥٣/٩٥، الحديث ١١١ و: ٨٣/٢٨٤ و: ٩١/٤٢. »

بهذا العهد كان من أنصار قائمنا عليه السلام ، فإن مات قبله أخرجه الله من قبره».

وروي(١) زيارة أُخرى عن الصادق عليه السلام [للبعيد](٢)، وفيها: **«إنّي مِنَ الْقائِلِينَ بِفَضْلِكُمْ ، مُقِرٌّ بِرَجْعَتِكُمْ ، لا أُنْكِرُ للهِ قُدْرَةً ، وَلا أَزْعَمُ إلّا ما شاءَ اللهُ».**

وروى ابن قولويه رحمه الله في كامل الزيارة(٣): بإسناده عن أبي عبدالله عليه السلام في زيارة الحسين عليه السلام ، [وساق الزيارة إلى قوله](٤): **«وَنُصْرَتي لَكُمْ مُعَدَّةٌ ، حَتّىٰ يَحْكُمَ اللهُ [وَهُوَ خَيْرُ الْحاكِمينَ لِدينِهِ](٥) وَيَبْعَثَكُمْ ، فَمَعَكُمْ مَعَكُمْ لا مَعَ عَدُوِّكُمْ ، إنّي مِنَ الْمُؤْمِنينَ بِرَجْعَتِكُمْ ، لا أُنْكِرُ للهِ قُدْرَةً ، وَلا أُكَذِّبُ لَهُ مَشِيَّةً ، وَلا أَزْعَمُ أَنَّ ما شاءَ لا يَكُون».**

وبإسناده(٦) عن الثمالي رحمه الله: عن الصادق عليه السلام في زيارة الحسين عليه السلام : **«وَنُصْرَتي لَكُمْ مُعَدَّة حَتّىٰ يُحْيِيَكُمُ اللهُ بِدينِهِ وَيَبْعَثَكُمْ ، وَأُشْهِدُ اللهَ(٧) أَنَّكُمُ الْحُجَّةُ ، وَبِكُمْ تُرْجَى الرَّحْمَة ، فَمَعَكُمْ مَعَكُمْ لا مَعَ عَدُوِّكُمْ ، إنّي بِكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنينَ ، لا أُنْكِرُ للهِ قُدْرَةً ، وَلا أُكَذِّبُ مِنْهُ بِمَشِيَّةٍ.**

⟫ مستدرك الوسائل: ٣٩٣/٥، الحديث ٢٥.

(١) جمال الأُسبوع: ١٥٤. الإيقاظ من الهجعة: ٢٨٢. بحار الأنوار: ٩٧/٥٣.

(٢) و (٤) من «ط».

(٣) كامل الزيارات: ٣٨٨. تهذيب الأحكام: ٦٦/٦. مصباح المتهجّد: ٢٨٩. جمال الأُسبوع: ١٥٤. وسائل الشيعة: ٥٧٩/١٤، الحديث ١. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ١٢٧/٤، الحديث ١١٨٨.

(٥) من الكامل.

(٦) كامل الزيارات: ٤٠٣. الإيقاظ من الهجعة: ٣٠٦، الحديث ٤٤. بحار الأنوار: ٩٨/٥٣، الحديث ١١٦ و: ١٧٩/٩٨.

(٧) لفظ الجلالة من الكامل.

ثمّ قال: **اللّهُمَّ صَلِّ عَلىٰ أميرِ الْمُؤْمِنينَ عَبْدِكَ وَأَخي رَسولِكَ** ـ إلى أن قال: ـ **اللّهُمَّ أَتْمِمْ بِهِ كَلِماتِكَ، وَأَنْجِزْ بِهِ وَعْدَكَ، وَأَهْلِكْ بِهِ عَدُوَّكَ**».

وبإسناده[١]: عن أبي عبدالله عليه السلام، [قال: «إذا أتيت قبر الحسين عليه السلام][٢] ويجزيك عند قبر كلّ إمامٍ وساق إلى قوله: **اللّهُمَّ لا تَجْعَله آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيارَةِ قَبْرِ ابْنِ نَبِيِّكَ، وَابْعَثْهُ مَقاماً مَحْموداً تَنْتَصِر بِهِ لِدينِكَ، وَتَقْتل بِهِ عَدُوَّكَ، فَإِنَّكَ وَعَدْتَهُ [ذلِكَ]**[٣] **وَأَنْتَ الرَّبُّ الَّذي لا تُخْلِفُ الْميعاد** [، وكذلك تقول عند قبور كلّ الأئمّة عليهم السلام][٤]».

وقال السيّد في الإقبال[٥]: «يستحب أن يدعى في يوم دحو الأرض بهذا الدعاء، وساقه إلى قوله: **وَابْعَثْنا في كَرَّتِهِ حَتّىٰ نَكونَ في زَمانِهِ مِنْ أَعْوانِهِ**».

وروى الكليني[٦]: بإسناده عن عمّار بن مروان، عمّن سمع أبا عبدالله عليه السلام ـ في حديثٍ طويلٍ في صفة قبض روح المؤمن ـ، قال: «**ثمّ يزور آل محمّدٍ في جنان رضوى، فيأكل معهم من طعامهم، ويشرب معهم من شرابهم، ويتحدّث معهم في مجالسهم حتّى يقوم قائمنا أهل البيت، فإذا قام قائمنا بعثهم الله فأقبلوا معه يلبّون زمراً زمراً، فعند ذلك يرتاب المبطلون، ويضمحلّ المحلّون، وقليل ما يكونون، هلكت المحاضير، ونجا المقرّبون، من أجل ذلك قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام: أنت أخي، وميعاد ما بيني وبينك وادي السلام**».

---

(١) كامل الزيارات: ٥٢٤ ـ ٥٢٦. بحار الأنوار: ٩٩/٥٣، الحديث ١١٧ و: ١٦١/٩٩.

(٢) و (٤) من «ط».

(٣) من الكامل.

(٥) إقبال الأعمال: ٢٧/٢ ـ ٢٩. بحار الأنوار: ٩٩/٥٣، الحديث ١١٨.

(٦) الكافي: ١٣٢/٣، الحديث ٤. الزهد: ٨٢. بحار الأنوار: ١٩٨/٦ و: ٩٧/٥٣، الحديث ١١٣. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ١٠١/٤.

وروي في كامل الزيارة(١): بإسناده عن بريد العجلي، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: يابن رسول الله، أخبرني عن إسماعيل الذي ذكره الله في كتابه حيث يقول: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَبِيّاً﴾(٢) أكان إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام؟ فإنّ الناس يزعمون أنّه إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام.

فقال عليه السلام: إنّ إسماعيل مات قبل إبراهيم، وإنّ إبراهيم عليه السلام كان حجّة لله قائماً، صاحب شريعةٍ، فإلى من أرسل إسماعيل إذاً؟

قلت: فمن كان، جعلت فداك؟

قال: ذاك إسماعيل بن حزقيل النبيّ عليه السلام، بعثه الله إلى قومه فكذّبوه وقتلوه وسلخوا فروة وجهه، فغضب الله له عليهم، فوجّه إليه إسطاطائيل ملك العذاب، فقال له: يا إسماعيل، أنا إسطاطائيل ملك العذاب، وجّهني ربّ العزّة إليك لأُعذّب قومك بأنواع العذاب إن شئت.

فقال له إسماعيل: لا حاجة لي في ذلك، يا إسطاطائيل.

فأوحى الله إليه: فما حاجتك، يا إسماعيل؟

فقال إسماعيل: يا ربّ، إنّك أخذت الميثاق لنفسك بالربوبيّة، ولمحمّد صلى الله عليه وآله بالنبوّة، ولأوصيائه بالولاية، وأخبرت خير خلقك بما تفعل أُمّته بالحسين بن عليّ عليهما السلام من بعد نبيّها، وأنّك وعدت الحسين أن تكرّه إلى الدنيا حتّى ينتقم بنفسه ممّن فعل ذلك به، فحاجتي إليك ـ يا ربّ ـ أن تكرّني إلى الدنيا حتّى أنتقم ممّن فعل ذلك بي كما تكرّ الحسين عليه السلام، فوعد الله إسماعيل بن حزقيل ذلك، فهو يكرّ مع

---

(١) كامل الزيارات: ١٣٨، الحديث ٣. مختصر بصائر الدرجات: ١٧٧. بحار الأنوار: ٣٩٠/١٣، الحديث ٦ و: ٢٣٧/٤٤، الحديث ٢٨ و: ١٠٥/٥٣، الحديث ١٣٢. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٢٤٠/٥، الحديث ١٦٦٤.

(٢) مريم ١٩: ٥٤.

الحسين بن عليّ عليه السلام».

ونحوه روى الصدوق رحمه الله في العلل[١].

وقال عليّ بن إبراهيم[٢] في قوله تعالى: ﴿**وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ**﴾[٣]: «إنّما عنى الحسن والحسين عليهما السلام، ثمّ عطف على الحسين عليه السلام، فقال: ﴿**حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً**﴾[٤]، وذلك أنّ الله أخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وبشّره بالحسين عليه السلام قبل حمله، وأنّ الإمامة تكون في ولده إلى يوم القيامة، ثمّ أخبره بما يصيبه من القتل والمصيبة في نفسه وولده، ثمّ عوّضه بأن جعل الإمامة في عقبه، وأعلمه أنّه يقتل ثمّ يردّه إلى الدنيا وينصره حتّى يقتل أعداءه ويملّكه الأرض، وهو قوله: ﴿**وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ**﴾[٥]، وقوله: ﴿**وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ**﴾[٦]، فبشّر الله نبيّه صلى الله عليه وآله أنّ أهل بيتك يملكون الأرض ويرجعون إليها ويقتلون أعداءهم، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام بخبر الحسين عليه السلام وقتله فَحَمَلته كرهاً.

ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام: **فهل رأيتم أحداً يبشّر بولدٍ ذكرٍ فتحمله كرهاً؟ أي أنّها اغتمّت وكرهت لمّا أخبرت[٧] بقتله، ووضعته كرهاً لمّا علمت من ذلك، وكان بين**

---

(١) علل الشرائع: ٧٧، الباب ٦٧، الحديث ٢ و ٣.

(٢) تفسير القمّي: ٢٩٧/٢. مختصر بصائر الدرجات: ٤٦ ـ وفي ط: ١٧٥، الحديث ٢٨. ـ بحار الأنوار: ١٠٢/٥٣، الحديث ١٢٦.

(٣) العنكبوت ٢٩: ٨.

(٤) الأحقاف ٤٦: ١٥.

(٥) القصص ٢٨: ٥.

(٦) الأنبياء ٢١: ١٠٥.

(٧) في القمّي: «أخبرها».

الحسن والحسين عليهما السلام طهر [واحد][١]، وكان الحسين عليه السلام في بطن أُمّه ستّة أشهر وفصاله أربعة وعشرون شهراً، وهو قول الله[٢]: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْراً﴾[٣]».

وروي في كامل الزيارة[٤]: بإسناده، عن حريز، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: جعلت فداك، ما أقلّ بقاؤكم أهل البيت، وأقرب آجالكم بعضها من بعضٍ مع حاجة هذا الخلق إليكم؟

فقال: **إنّ لكلّ واحدٍ منّا صحيفة فيها ما يحتاج إليه أن يعمل به في مدّته، فإذا انقضى ما فيها ممّا أمر به عرف أنّ أجله قد حضر، وأتاه النبيّ صلى الله عليه وآله ينعى إليه نفسه، وأخبره بما له عند الله، وأنّ الحسين عليه السلام قرأ صحيفته التي أُعطيها، وفسّر له ما يأتي وما يبقى، وبقي منها أشياء لم تنقض، فخرج إلى القتال.**

وكانت تلك الأُمور التي بقيت أنّ الملائكة سألت الله في نصرته، فأذن لهم، فمكثت تستعدّ للقتال وتتأهّب لذلك حتّى قتل، فنزلت [الملائكة][٥] وقد انقطعت مدّته وقُتل صلوات الله عليه، فقالت الملائكة: يا ربّ، أذنت لنا في الانحدار وأذنت لنا في نصرته فانحدرنا[٦] وقد قبضته.

فأوحى الله تبارك وتعالى إليهم: أن الزموا قبّته حتّى ترونه وقد خرج فانصروه، وابكوا عليه وعلى ما فاتكم من نصرته، وأنّكم خُصِصتم بنصرته، والبكاء عليه، فبكت

---

(١) من «خ».

(٢) في «خ»: «قوله».

(٣) الأحقاف ٤٦: ١٥.

(٤) كامل الزيارات: ١٧٨، الحديث ٢٠. الكافي: ١/٢٨٣. مختصر بصائر الدرجات: ١٧٨. مدينة المعاجز: ٤/٢٢٣، الحديث ٣٠١. عوالم الإمام الحسين عليه السلام: ٤٧٨، الحديث ١٥. شرح أُصول الكافي: ٦/١٠١، الحديث ٥.

(٥) من «ط».

(٦) في «ط»: «فنزلنا ـ خ ل ـ».

الملائكة تقرّباً[١] **وجزعاً على ما فاتهم من نصرته عليه السلام**[٢] **، فإذا خرج صلوات الله عليه يكونون أنصاره »** .

وروى الشيخ الحسن بن سليمان[٣] من كتاب البشارة للسيّد عليّ بن طاووس : قال : « وجدت في كتاب تأليف جعفر بن محمّد بن مالك الكوفي : بإسناده إلى حمران ، [عن أحدهما عليهما السلام][٤] قال : عمر الدنيا مائة ألف سنةٍ ؛ لسائر الناس : عشرون ألف سنة ، وثمانون ألف سنة لآل محمّدٍ عليهم السلام » .

وقال السيّد رحمه الله : « واعتقد أنّني وجدت في كتاب طهر[٥] بن عبدالله أبسط من هذه الرواية »[٦] .

وروى الشيخ في الغيبة ، والطبرسي في الاحتجاج[٧] : بإسنادهما عن محمّد بن عبدالله بن جعفر الحميري أنّه كتب إلى القائم عليه السلام وسأل عن الرجل يقول بالحقّ ويرى المتعة ويقول بالرجعة ، إلى آخر الخبر .

وكتب[٨] أيضاً إليه عليه السلام : **أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّةُ اللهِ وَأَنْتُمُ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ، وَأَنَّ رَجْعَتَكُمْ حَقٌّ**

---

(١) في « ط » والكامل : « حزناً ـ خ ل ـ » .

(٢) في الكامل : « نصرة الحسين عليه السلام » .

(٣) مختصر بصائر الدرجات : ٢١٢ . بحار الأنوار : ١١٦/٥٣ ، الحديث ٢٢ . الرجعة للأستراَبادي : ٣٣ ، الحديث ١ .

(٤) من الرجعة .

(٥) في المختصر : « طاهر » ، وفي « ط » : « طهر بن محمّد بن عبدالله » .

(٦) قال الشيخ الحرّ العاملي رحمه الله : « لا يبعد أن يراد به المبالغة ، وقد يراد به أنّ نسبة دولة أهل الدول إلى دولة آل محمّد عليهم السلام كهذه النسبة ـ يعني الخمس ـ والله أعلم ، هذا على تقدير معارض ثابت له ، وإلّا فالاستبعاد ليس بشيءٍ ، وهو النسبة إلى قدرة الله وقابليّة أهله قليل ، كما لا يخفى » .

(٧) الغيبة للطوسي : ٣٨٣ . الاحتجاج : ٣٠٦/٢ . بحار الأنوار : ١١٧/٥٣ ، الحديث ١٤١ .

(٨) الاحتجاج : ٣١٧/٢ . بحار الأنوار : ١٧١/٥٣ ، الحديث ٥ . معجم أحاديث الإمام »

لَا شَكَّ فيها ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً ﴾[١].

ووجدت في كتاب العلل لمحمّد بن عليّ بن إبراهيم بن هاشم[٢]: قال: «أخبر الله تعالى نبيّه ﷺ ما يصيب أهل بيته بعده من القتل والغصب والبلاء، ثمّ يردّهم إلى الدنيا ويقتلون أعداءهم، ويملّكهم الأرض، وهو قوله تعالى: **﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾**[٣]. وقوله: **﴿ وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾** الآية[٤].

وفي رسالة سعد بن عبدالله في أنواع آيات القرآن برواية ابن قولويه[٥]: قال: «قال أبو جعفر عليه السلام: **نزل جبرئيل بهذه الآية[٦] هكذا: «فإنّ للظالمين ـ آل محمّد حقّهم ـ عذاباً دون ذلك، ولكنّ أكثر الناس لا يعلمون»، يعني عذاباً في الرجعة»**.

ووجدت في كتاب السلطان المفرّج عن أهل الإيمان تأليف السيّد الجليل بهاء الدين عليّ[٧] بن عبدالكريم الحسيني[٨]: يرفعه إلى عليّ بن مهزيار، قال:

《 المهديّ عليه السلام: ٣٤٩/٤، الحديث ١٣٤٥.

(١) الأنعام ٦: ١٥٨.

(٢) الإيقاظ من الهجعة: ٣٥٩، الحديث ١٧٥. بحار الأنوار: ١١٧/٥٣، الحديث ١٤٣.

(٣) الأنبياء ٢١: ١٠٥.

(٤) النور ٢٤: ٥٥.

(٥) بحار الأنوار: ١١٧/٥٣، الحديث ١٤٤ و: ٦٤/٨٩. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٤٣٠/٥، الحديث ١٨٦٦.

(٦) المراد قوله تعالى: **﴿ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَاباً دُونَ ذَٰلِكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾** الطور ٥٢: ٤٧.

(٧) هو: عليّ بن عبدالكريم بن عبدالحميد النيلي النجفي، وُلد قبل سنة ٧٤٠هـ، وكان حيّاً سنة ٨٠٣هـ، وهو من مشايخ ابن فهد الحلّي، ومن مؤلّفاته أيضاً: «منتخب الأنوار المضيئة».

(٨) مختصر بصائر الدرجات: ١٧٦. 》

«كنت نائماً في مرقدي إذ رأيت فيما يرى النائم قائلاً يقول: حُجّ السنة، فإنّك تلقى صاحب الزمان عليه السلام ـ وذكر الحديث بطوله ـ ثمّ قال: **يابن مهزيار، إنّه إذا فقد صاحب الصين، وتحرّك المغربي، وسار العبّاسي، وبويع السفياني يؤذن لوليّ الله، فأُخرجُ بين الصفا والمروة في ثلاثمائة وثلاثة عشر فأجيء إلى الكوفة، فأهدم مسجدها، وأبنيه على بنائه الأوّل، وأهدم ما حوله من بناء الجبابرة، واحجّ بالناس حجّة الإسلام، وأجيء إلى يثرب فأهدم الحجرة، وأُخرج من بها [وهما طريّان][(١)]، فأمرّ بهما تجاه البقيع، وآمر بخشبتين يصلبان عليهما، فتورقان من تحتهما، فيفتتن الناس بهما أشدّ من الأوّل[(٢)]، فينادي منادٍ من السماء: يا سماء أنبذي، ويا أرض خذي، فيومئذٍ لا يبقى على وجه الأرض إلّا مؤمن قد أخلص قلبه للإيمان.**

قلت: يا سيّدي، ما يكون بعد ذلك؟

قال: **الكرّة الكرّة الرجعة [الرجعة][(٣)]**، ثمّ تلا هذه الآية: **﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيراً﴾**[(٤)]».

وروى ابن قولويه في الكامل[(٥)]: بإسناده عن المفضّل، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: **«كأنّي بسريرٍ من نورٍ قد وضع، وقد ضربت عليه قبّة من ياقوتةٍ حمراء مكلّلةٍ**

وروي في: دلائل الإمامة: ٥٣٩، الحديث ٥٢٢. الرجعة للأستراَبادي: ٩٤، الحديث ٧٣. مدينة المعاجز: ١١٥/٨، الحديث ٢٧٣٢. المحجّة: ١٢٣. تبصرة الوليّ: ١٤٣، الحديث ٦٠. بحار الأنوار: ١٢/٥٢، ذيل الحديث ٦ و: ١٠٤/٥٣، الحديث ١٣١.

(١) و (٣) من المختصر.

(٢) في المختصر: «الفتنة الأُولى».

(٤) الإسراء ١٧: ٦.

(٥) كامل الزيارات: ٢٥٩، الحديث ٣. مختصر بصائر الدرجات: ١٩٤. بحار الأنوار: ١١٦/٥٣، الحديث ١٤٠ و: ٦٥/٩٨، الحديث ٥٣. الإيقاظ من الهجعة: ٣٥٦، الحديث ١٦٦. مستدرك الوسائل: ٢٤٦/١٠، الحديث ٣٢.

بالجوهر ، وكأنّي بالحسين عليه السلام جالساً على ذلك السرير ، وحوله تسعون ألف قبّة خضراء ، وكأنّي بالمؤمنين يزورونه ويسلّمون عليه ، فيقول الله عزّ وجلّ لهم : أوليائي ، سَلوني ، فطال ما أُوذيتم وذلّلتم واضطُهِدتهم ، فهذا يوم لا تسألوني حاجة من حوائج الدنيا والآخرة إلّا قضيتها لكم ، فيكون أكلهم وشربهم من الجنّة ، فهذه والله الكرامة [التي لا انقضاء لها ، ولا يدرك منتهاه](١) .

أقول : سؤال حوائج الدنيا يدلّ على أنّ هذا(٢) في الرجعة ، فتفطّن .

فذلكة :

اعلم ـ أيّها الطالب للحقّ واليقين ـ أنّي لا أظنّك ترتاب في أصل الرجعة بعد ما رويت لك من الأخبار المعتبرة ، المأخوذة من تأليفات ثقات علمائنا الأخيار ، المنتهية إلى الأئمّة الأطهار ، عليهم صلوات الله الملك الغفّار ، مع إجماع الشيعة عليها في جميع الأعصار ، واشتهارها بينهم كالشمس في رابعة النهار ، حتّى نظموها في أشعارهم ، واحتجّوا بها على المخالفين في جميع أمصارهم ، وشنّع المخالفون عليهم [بذلك](٣) في زبرهم وأسفارهم ، وكيف يشكّ مؤمن بعصمة أئمّته عليهم السلام في أمرٍ روي عنهم في أكثر من مائتي حديثٍ صريحٍ أوردتها في الكتاب الكبير ، ورويتها من نيّفٍ وأربعين رجلاً من العلماء الأعلام رووها في أزيد من خمسين كتاباً من مؤلّفاتهم المشهورة(٤) .

وقد كان لكثرة شهرة هذا الأمر بين الشيعة وإنكار المخالفين عليهم لكثيرٍ من المحدّثين والأفاضل في ذلك كتاب مفرد ، كـ : أحمد بن داود الجرجاني ، قال

---

(١) و (٣) من «ط».

(٢) في «خ» : «على أنّها».

(٤) ينظر بحار الأنوار : ٥٣/١٢٢ و ١٢٣.

الشيخ: له كتاب المتعة والرجعة، والحسن بن عليّ البطائني عدّ النجاشي من كتبه كتاب الرجعة، والفضل بن شاذان النيشابوري ذكر الشيخ والنجاشي أنّ له كتاباً في إثبات الرجعة، والصدوق محمّد بن بابويه قدّس الله سرّه، فقد عدّ النجاشي من كتبه كتاب الرجعة، ومحمّد بن مسعود العيّاشي ذكر الشيخ والنجاشي كتابه في الرجعة، والحسن بن سليمان تلميذ الشهيد قدّس الله سرّهما.

إذا عرفت هذا فنقول: تفصيل القول في ذلك أنّ رجعة بعض المؤمنين وبعض المخالفين والمشركين ممّا لا شكّ فيه، وأمّا رجوع أمير المؤمنين عليه السلام فهو أيضاً ممّا لا ينبغي الشكّ فيه لما عرفت من كثرة الأخبار الواردة فيه، وكذا رجعة النبيّ صلى الله عليه وآله والحسين عليه السلام الأخبار فيهما أيضاً كثيرة.

وأمّا رجوع سائر الأئمّة عليهم السلام فمع وفور أخباره ليست بمرتبة تلك الرجعات، لكن ردّ الأخبار الواردة مع عدم منافٍ صريحٍ ممّا لا يجترئ عليه من يسلك مسالك المتّقين، والتسليم فيما ورد عنهم عليهم السلام طريقة المتديّنين، وأخبار التسليم في كتب الحديث مشهورة، والتهديد على تركه فيها مذكورة، لا نطيل الكلام بإيرادها.

وأمّا زمان الرجعة وعددها وخصوصيّاتها ومدّة امتدادها، فقد اختلفت الأخبار في بعضها، والإيمان بذلك مجملاً أَوْلى، ومَن ظهر له من الأخبار بعض الخصوصيّات فلا بدّ له من الإيمان بها، ولا نتكلّم في ذلك لطولها، واحتمال بعض المفاسد في ذكرها، ولا نتعرّض أيضاً لردّ الشبهات التي تُلقيها الشياطين في قلوب المنافقين، إذ ليس شيء من أُصول الدين إلّا وللشيطان وأعوانه فيه شكوك، وشبه كثيرة لا يصغى إليها مَن نوّر الله قلبه بنور اليقين.

وقد يقال[1]: إنّه ورد في الأخبار: أنّه لا يكون إمامان في زمانٍ واحدٍ،

(١) بصائر الدرجات: ٥٣١، الحديث ٢٠. الإمامة والتبصرة: ١٠١، الحديث ٩٠. كمال الدين: ٢٢٤، الحديث ١٧. بحار الأنوار: ٢٥/١٠٥، باب ٢.

إلّا وأحدهما صامت.

والجواب: أنّه لا يعارض تلك الأخبار هذه الأخبار الكثيرة المستفيضة مع أنّ الظاهر منها أصل زمان إمامتهم لا زمان الرجعة، فإنّه لا بدّ من تخصيصها بغير القيامة، والرجعة أيضاً من مبادئها.

وأيضاً قد ورد في بعض الأخبار تفصيل رجعتهم على وجهٍ لا ينافي ذلك، كما اختاره الشيخ حسن بن سليمان في كتاب الرجعة[1].

وقد يعارض ذلك بما ورد في بعض الأخبار: أنّ بعد فوت القائم عليه السلام لا تبقى الدنيا أكثر من أربعين يوماً.

والجواب: أنّه أيضاً خبر واحد لا يعارض الأخبار المستفيضة، بل المتواترة، مع أنّه لا ينافي أكثر أخبار رجعتهم بوجهٍ، وإنّما ينافي بعض الأخبار[2] الدالّة على أنّ

---

(١) المراد: «مختصر بصائر الدرجات» الذي اختصره من «بصائر الدرجات» لسعد بن عبدالله الأشعري القمّي، ويبدو أنّ الشيخ حسن بن سليمان لمّا وصل إلى أحاديث الرجعة أضاف طائفة من الأحاديث غير الموجودة في بصائر الدرجات، فقد قال: «يقول العبد الضعيف الفقير إلى ربّه الغنيّ حسن بن سليمان: إنّي قد رويت في معنى الرجعة أحاديث من غير طريق سعد بن عبدالله، فأنا مثبّتها في هذه الأوراق، ثمّ أرجع إلى ما رواه سعد في كتاب مختصر البصائر»، انتهى.

(٢) أورد في الرجعة للأسترآبادي: ٧١، الحديث ٤٤ عن جابر الجعفي، قال: «سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: **والله ليملكنّ منّا أهل البيت رجل بعد موته ثلاثمائة سنة، ويزداد تسعاً.**

قلت: متى يكون ذلك؟

قال: بعد القائم عليه السلام.

قلت: وكم يقوم القائم في عالمه؟

قال: تسع عشرة سنة، ثمّ يخرج المنتصر إلى الدنيا وهو الحسين عليه السلام فيطلب بدمه ودماء أصحابه، فيقتل ويسبي حتّى يخرج السفّاح وهو أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام». وينظر: تفسير العيّاشي: ٣٢٦/٢، الحديث ٢٤. الغيبة للنعماني: «

بعده عليه السلام تكون دولة سائر الأئمّة عليهم السلام .

ودفع ذلك الشيخ المتقدّم ذكره بإثبات الرجعة للقائم عليه السلام أيضاً ، وأيّده بأخبار رواها في ذلك وهي داخلة فيما ذكرنا سابقاً من عدم لزوم الإيمان بها تفصيلاً ، وبسط القول في ذلك يفضي إلى الإطناب ، وقد ذكرنا جملة من القول في ذلك مع سائر الأخبار التي تركناها هنا اختصاراً في كتاب بحار الأنوار ، وأرجو من فضله سبحانه أن يوفّقني لتأليف كتاب يختصّ بالرجعة ، ويشتمل على جميع الأخبار الواردة فيها ، ودفع الشبه الموردة عليها ، والله الموفّق لكلّ خيرٍ .

ولنذكر هنا كلام بعض مَن تكلّم فيها للتشييد[١] والتأكيد لئلّا يستوحش منها مَن لم يحلّ من رَقَبته ربقة[٢] التقليد ، ولئلّا يقولوا تفرّد بما لم يسبقه إليه الأصحاب ﴿ **إِنَّ هٰذا لَشَيْءٌ عُجابٌ** ﴾[٣] .

قال الصدوق رحمه الله في رسالة العقائد[٤] : « اعتقادنا في الرجعة أنّها حقّ ، وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ** ﴾[٥] كان هؤلاء سبعين ألف بيت ، وكان يقع فيهم الطاعون كلّ سنةٍ ، فيخرج[٦] الأغنياء لقوّتهم ، ويبقى الفقراء لضعفهم ، فيقلّ الطاعون في الذين يخرجون ، ويكثر في الذين يقيمون ، فيقول الذين يقيمون : لو خرجنا لما أصابنا

---

٣٣١ ، الحديث ٣. مختصر بصائر الدرجات : ٢١٣ و ٢١٤. الاختصاص : ٢٥٧. الغيبة للطوسي : ٤٧٨ ، الحديث ٥٠٥.

(١) في « خ » : « للتثبيت ».

(٢) الرِّبْق : حبل ذو عُرىً ، حلقة لربط الدوابّ ، الحبل ، الخيط . المعجم الوسيط : ١/٣٢٥.

(٣) ص ٣٨ : ٥.

(٤) اعتقادات الصدوق : ٦٠. بحار الأنوار : ١٢٨/٥٣.

(٥) البقرة ٢ : ٢٤٣.

(٦) في « ط » : « فينجو -خ ل-».

الطاعون ، ويقول الذين خرجوا : لو أقمنا لأصابنا كما أصابهم ، فأجمعوا على أن يخرجوا جميعاً من ديارهم إذا كان وقت الطاعون ، فخرجوا بأجمعهم فنزلوا على شطِّ بحرٍ ، فلمّا وضعوا رحالهم ناداهم : الله موتوا ، فماتوا جميعاً ، فكنستهم المارّة عن الطريق ، فبقوا بذلك ما شاء الله تعالى .

ثمّ مرّ بهم نبيّ من أنبياء بني إسرائيل يقال له : إرميا ، فقال : لو شئت - يا ربّ - لأحييتهم فيعمّروا بلادك ، ويلدوا عبادك ، ويعبدوك مع من يعبدك ، فأوحى الله تعالى إليه : أفتحبّ أن أُحييهم لك ؟ قال : نعم ، فأحياهم الله له ، وبعثهم معه ، فهؤلاء ماتوا ورجعوا إلى الدنيا ، ثمّ ماتوا بآجالهم .

وقال الله عزّ وجلّ : ﴿ **أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْماً فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾(١) ، فهذا مات مائة سنة ثمّ رجع(٢) إلى الدنيا وبقي فيها ، ثمّ مات بأجله ، وهو عُزير .

وقال الله تعالى في قصّة المختارين من قوم موسى عليه السلام لميقات ربّه : ﴿ **ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** ﴾(٣) ، وذلك [أنّهم](٤) لمّا سمعوا كلام الله قالوا : لا نصدّق ﴿ **حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ** ﴾(٥) بظلمهم فماتوا ، فقال

---

(١) البقرة ٢ : ٢٥٩ .

(٢) في « ط » : « ورجع » .

(٣) البقرة ٢ : ٥٦ .

(٤) من « خ » .

(٥) البقرة ٢ : ٥٥ .

موسى عليه السلام : يا ربّ ، ما أقول لبني إسرائيل إذا رجعت إليهم ؟ فأحياهم الله له ، فرجعوا إلى الدنيا ، فأكلوا وشربوا ، ونكحوا النساء ، وولد لهم[(١)] الأولاد ، ثمّ ماتوا بآجالهم .

وقال الله عزّ وجلّ لعيسى عليه السلام : ﴿ **وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي** ﴾[(٢)] ، وجميع الموتى الذين أحياهم عيسى عليه السلام بإذن الله رجعوا إلى الدنيا وبقوا فيها ، ثمّ ماتوا بآجالهم .

وأصحاب الكهف لبثوا في كهفهم ثلاثمائةٍ سنين وازدادوا تسعاً[(٣)] ، ثمّ بعثهم الله فرجعوا إلى الدنيا ليتساءلوا بينهم[(٤)] ، وقصّتهم معروفة .

فإن قال قائل : إنّ الله عزّ وجلّ قال : ﴿ **وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظاً وَهُمْ رُقُودٌ** ﴾[(٥)] .

قيل له : فإنّهم كانوا موتى ، وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿ **قَالُوا يَاوَيْلَنَا مَنْ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا هٰذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمٰنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ** ﴾[(٦)] ، وإن قالوا كذلك فإنّهم كانوا موتى ، ومثل هذا كثير [فقد صحّ][(٧)] أنّ الرجعة كانت في الأُمم السالفة .

وقال النبيّ[(٨)] صلى الله عليه وآله : « **يكون في هذه الأُمّة مثل ما يكون في الأُمم السالفة ، حذو**

---

(١) في « خ » : « وولدوا » .

(٢) المائدة ٥ : ١١٠ .

(٣) اقتباس من قوله تعالى : ﴿ **وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعاً** ﴾ الكهف ١٨ : ٢٥ .

(٤) في « ط » : « ليسألوا نبيّهم » .

(٥) الكهف ١٨ : ١٨ .

(٦) يس ٣٦ : ٥٢ .

(٧) من « خ » .

(٨) كتاب من لا يحضره الفقيه : ٢٠٣/١ ، الحديث ٦٠٩ . عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢١٨/١ . كفاية الأثر : ١٥ .

النعل بالنعل، والقذة بالقذة»، فيجب على هذا الأصل أن يكون في هذه الأمّة رجعة.

وقد نقل مخالفونا [١] أنه إذا خرج المهدي عليه السلام نزل عيسى بن مريم عليه السلام فيصلّي خلفه.

ونزوله إلى الأرض رجوعه إلى الدنيا بعد موته، لأنّ الله تعالى قال: ﴿**إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ**﴾ [٢].

وقال عزّ وجلّ: ﴿**وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَداً**﴾ [٣].

وقال عزّ وجلّ: ﴿**وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً مِّمَّن يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ**﴾ [٤]، فاليوم الذي يُحشر فيه الجميع غير اليوم الذي يُحشر فيه فوج.

وقال الله عزّ وجلّ: ﴿**وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً وَلٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**﴾ [٥] يعني في الرجعة؛ وذلك أنّه يقول: ﴿**لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ**﴾ [٦]، والتبيين يكون في الدنيا لا في الآخرة.

---

(١) روى ابن حمّاد في الفتن: ١٠٣ بسنده إلى النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: **«المهديّ الذي ينزل عليه عيسى بن مريم ويصلّي خلفه عيسى عليه السلام»**.

وفيه أيضاً: **«المهديّ من هذه الأمّة، وهو الذي يؤمّ عيسى بن مريم عليه السلام»**.

وينظر: المصنّف لابن أبي شيبة: ١٩٨/١٥، الحديث ١٩٤٩٥. عقد الدرر: ٢٣٠ و ٢٣١. عرف السيوطي: ٦٥/٢ و ٧٨. البرهان للمتّقي الهندي: ١٦٠، الحديث ٧ و ٨. ينابيع المودّة: ٤٤٩.

وقد ألّف السيوطي كتاباً مستقلاً في نزول عيسى بن مريم عليه السلام في آخر الزمان.

(٢) آل عمران ٣: ٥٥.

(٣) الكهف ١٨: ٤٧.

(٤) النمل ٢٧: ٨٣.

(٥) النحل ١٦: ٣٨.

(٦) النحل ١٦: ٣٩.

وسأُجرّد في الرجعة كتاباً أُبيّن فيه كيفيّتها، والدلالة على صحّة كونها، إن شاء الله، والقول بالتناسخ باطل، ومن دان بالتناسخ فهو كافر، لأنّ في التناسخ[١] إبطال الجنّة والنار.

وقال الشيخ المفيد رحمه الله في أجوبة المسائل العكبريّة[٢] حين سئل عن قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾[٣]، وأجاب بوجوهٍ، فقال: «وقد قالت الإماميّة: إنّ الله تعالى ينجز الوعد بالنصر للأولياء قبل الآخرة عند قيام القائم عليه السلام، والكَرّة التي وعد بها المؤمنين في العاقبة.

وروى قدّس الله روحه في كتاب الفصول[٤]: عن الحرث بن عبدالله[٥] الربعي، أنّه قال: «كنت جالساً في مجلس المنصور وهو بالجسر الأكبر وسوّار القاضي عنده، والسيّد الحِميري ينشده:

إنَّ الإلـهَ الَّـذي لَا شَـيْءَ يُشْبِهُهُ ... آتـاكُـمُ المُـلْكَ لِـلدُّنْيا وَلِـلدِّينِ
آتـاكُـمُ اللهُ مُـلْكاً لَا زَوالَ لَـهُ ... حَـتّىٰ يُـقادَ إِلَـيْكُمْ صاحِبَ الصِّينِ
وصـاحِبَ الهِـنْدِ مَـأْخوذٌ بِـرِمَّتِهِ ... وَصاحِبَ التُّرْكِ مَحْبُوسٌ عَلَى الْهَوْنِ

[البسيط]

حتّى أتى على القصيدة والمنصور مسرور، فقال سوار: إنّ هذا والله ـ يا أمير المؤمنين ـ يعطيك بلسانه ما ليس في قلبه، والله إنّ القوم الذين يدين بحبّهم لَغيرُكم،

---

(١) في «خ»: «لأنّ فيه».
(٢) المسائل العكبريّة: ٧٤. الإيقاظ من الهجعة: ٧٢. بحار الأنوار: ١٣٠/٥٣.
(٣) غافر ٤٠: ٥١.
(٤) الفصول المختارة: ٩٣. أخبار القضاة: ٧٤/٢. بحار الأنوار: ٢٣٢/١٠ و: ١٣٠/٥٣. الكنى والألقاب: ٣٣٨/٢. أعيان الشيعة: ٤١٤/٣. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ١٩٦/٥.
(٥) في الفصول: «عبيدالله».

وإنّه لَينطوي على عداوتكم.

فقال السيّد: والله إنّه لكاذب، وإنّني في مدحتك لصادق، وإنّه حمله الحسد إذ رآك على هذه الحال، وإنّ انقطاعي إليكم، ومودّتي لكم أهل البيت لمعرق فينا من أبويّ، وإنّ هذا وقومه لأعداؤكم في الجاهليّة والإسلام، وقد أنزل الله عزّ وجلّ على نبيّه ﷺ في أهل بيت هذا: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ** ﴾(١).

فقال المنصور: صدقت.

فقال سوّار: يا أمير المؤمنين، إنّه يقول بالرجعة ويتناول الشيخين بالسبّ والوقيعة فيهما.

فقال السيّد: أمّا قوله أنّي أقول بالرجعة، فإنّي أقول بذلك على ما قال الله تعالى: ﴿ **وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً مِّمَّن يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ** ﴾(٢).

وقد قال في موضعٍ آخر: ﴿ **وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَداً** ﴾(٣)، فعلمنا أنّ هاهنا حشرين، أحدهما عامّ والآخر خاصّ.

وقال سبحانه: ﴿ **رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ** ﴾(٤).

وقال تعالى: ﴿ **فَأَمَاتَهُ اللهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ** ﴾(٥).

وقال تعالى: ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ**

---

(١) الحجرات ٤٩: ٤.

(٢) النمل ٢٧: ٨٣.

(٣) الكهف ١٨: ٤٧.

(٤) غافر ٤٠: ١١.

(٥) البقرة ٢: ٢٥٩.

لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾(١)، فهذا كتاب الله.

وقد قال رسول الله ﷺ(٢): **يحشر المتكبّرون في صورة الذرّ يوم القيامة.**

وقال ﷺ(٣): **لم يجر في بني إسرائيل شيء إلّا ويكون في أُمّتي مثله حتّى الخسف والمسخ والقذف.**

وقال حذيفة: والله ما أبعد أن يمسخ الله عزّ وجلّ كثيراً من هذه الأُمّة قردة وخنازير، فالرجعة التي أذهبُ إليها ممّا نطق به القرآن وجاءت به السنّة، وإنّي لأعتقد أنّ الله عزّ وجلّ يردّ هذا ـ يعني سوّاراً إلى الدنيا ـ كلباً أو قرداً أو خنزيراً أو ذرّةً، فإنّه والله متجبّر متكبّر كافر.

قال: فضحك المنصور، وأنشا السيّد يقول:

جائَيْتُ سَوّاراً أبا شَمْلَةٍ عِنْدَ الإمامِ الحاكِمِ العادِلِ [السريع]

إلى آخر الأبيات.

وقال ﷺ في الكتاب المذكور(٤): «سأل بعض المعتزلة شيخاً من أصحابنا الإماميّة وأنا حاضر في مجلسٍ فيهم جماعة كثيرة من أهل النظر والمتفقّهة، فقال له: إذا كان من قولك: إنّ الله عزّ وجلّ يردّ الأموات إلى دار الدنيا قبل الآخرة [عند القائم ﷺ](٥)، ليشفي المؤمنين كما زعمتم من الكافرين، وينتقم لهم منهم كما فعل ببني إسرائيل فيما ذكرتموه(٦)، حيث تتعلّقون بقوله تعالى: **﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ**

---

(١) البقرة ٢: ٢٤٣.

(٢) أخبار القضاة: ٢/٧٥. بحار الأنوار: ٥٣/١٣١.

(٣) كنز العمّال: ٥/٤٤٧، الحديث ١٣١٦٨ و: ١٤/٢٨١، الحديث ٣٨٧٢٢.

(٤) الفصول المختارة: ١٥٣. الإيقاظ من الهجعة: ٧٤. بحار الأنوار: ٥٣/١٣٢.

(٥) من «ط».

(٦) في «خ»: «ذكرتم».

عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُم بِأَمْوالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيراً ﴾[١]، فخبّرني ما الذي يؤمنك أن يتوب يزيد وشمر وعبدالرحمن بن ملجم، ويرجعوا عن كفرهم وضلالهم، ويصيروا في تلك الحال إلى طاعة الإمام، فيجب عليك ولايتهم، والقطع بالثواب لهم، وهذا نقض مذاهب الشيعة ؟

فقال الشيخ المسؤول : القول بالرجعة إنّما قلته من طريق التوقيف، وليس للنظر فيه مجال، وأنا لا أُجيب عن هذا السؤال، لأنّه لا نصّ عندي فيه، وليس يجوز لي أن أتكلّف ـ من غير جهة النصّ ـ الجواب، فشنّع السائل وجماعة المعتزلة عليه بالعجز والانقطاع.

فقال الشيخ أيّده الله : فأقول أنا : [إنّ][٢] عن هذا السؤال جوابين :

أحدهما : أنّ العقل لا يمنع من وقوع الإيمان ممّن ذكره السائل، لأنّه يكون إذ ذاك قادراً عليه ومتمكّناً منه، لكنّ السمع الوارد عن أئمّة الهدى عليهم السلام بالقطع عليهم بالخلود في النار، والتديّن بلعنهم، والبراءة منهم إلى آخر الزمان منع من الشكّ في حالهم، وأوجب القطع على سوء اختيارهم.

فجروا في هذا الباب مجرى فرعون وهامان وقارون، ومجرى مَن قطع الله عزّ وجلّ على خلوده في النار، ودلّ القطع على أنّهم لا يختارون أبداً الإيمان ممّن قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللهُ ﴾[٣] يريد : إلّا أن يلجأهم الله.

والذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ

---

(١) الإسراء ١٧ : ٦.

(٢) من بحار الأنوار.

(٣) الأنعام ٦ : ١١١.

﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْراً لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾[١].

ثمّ قال جلّ وعزّ قائلاً في تفصيلهم، وهو يوجّه القول إلى إبليس: ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ ﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَىٰ نَاراً ذَاتَ لَهَبٍ ﴾[٤]، فقطع بالنار عليه وأمن من انتقاله إلى ما يوجب له الثواب، وإذا كان الأمر على ما وصفناه بطل ما توهّمتموه على هذا الجواب.

والجواب الآخر: أنّ الله سبحانه إذا ردّ الكافرين في الرجعة لينتقموا[٥] منهم لم يقبل لهم[٦] توبة، وجروا في ذلك مجرى فرعون لمّا أدركه الغرق، قال: ﴿ آمَنتُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُوا إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾[٧].

قال الله سبحانه له: ﴿ آلْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾[٨].

فردّ الله عليه إيمانه ولم ينفعه في تلك الحال ندمه وإقلاعه، وكأهل الآخرة الذين لا يقبل لهم توبة، ولا ينفعهم ندم، لأنهم كالملجئين إذ ذاك إلى الفعل، ولأنّ الحكمة تمنع من قبول التوبة أبداً، ويوجب اختصاص بعض الأوقات بقبولها دون بعضٍ.

---

(١) الأنفال ٨: ٢٢ و ٢٣.

(٢) ص ٣٨: ٨٥.

(٣) ص ٣٨: ٧٨.

(٤) المسد ١١١: ١ ـ ٣.

(٥) في بحار الأنوار: «لينتقم».

(٦) في «ط»: «منهم ـخ ل ـ».

(٧) يونس ١٠: ٩٠.

(٨) يونس ١٠: ٩١.

وهذا هو الجواب الصحيح ، على مذهب [أهل](١) الإماميّة .

وقد جاءت به آثار متظاهرة عن آل محمّدٍ عليهم السلام ، فروي عنهم في قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً قُلِ انْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴾(٢) .

فقالوا : إنّ هذه الآية هو القائم عليه السلام ، فإذا ظهر لم يقبل توبة المخالف ، وهذا يُسقِط ما اعتمده السائل .

سؤال : فإن قالوا في هذا الجواب : أنّه(٣) يكون الله تعالى على ما أصّلتموه قد أغْرَى عباده بالعصيان ، وأباحهم الهرج والمرج والطغيان ، لأنهم إذا كانوا يقدرون على الكفر وأنواع الضلال ، وقد يئسوا من قبول التوبة ، لم يدعهم داعٍ إلى الكفّ عمّا في طباعهم ، ولا انزجروا عن فعل قبيحٍ يَصِلون به إلى النفع العاجل ، ومن وصف الله تعالى بإغراء خلقه بالمعاصي ، وإباحتهم الذنوب ، فقد أعظم الفرية عليه .

جواب : قيل لهم : ليس الأمر على ما ظننتموه ، وذلك أنّ الدواعي لهم [إلى المعاصي](٤) ترتفع إذ ذاك ، ولا يحصل لهم داعٍ إلى قبيحٍ على وجهٍ من الوجوه ، ولا سببٍ من الأسباب ، لأنهم يكونون قد علموا بما صُرفَ(٥) لهم من العذاب إلى وقت الرجعة على خلاف أئمّتهم عليهم السلام ، ويعلمون في الحال أنّهم معذّبون على ما سبق لهم من العصيان ، وأنّهم إن راموا فعل قبيحٍ تزايد عليهم العقاب ، ولا يكون لهم عند ذلك طبع يدعوهم إلى ما يتزايد عليهم به العذاب ، بل يتوفّر لهم دواعي الطباع

---

(١) من «خ».
(٢) الأنعام ٦ : ١٥٨.
(٣) في بحار الأنوار : «هذا الجواب ما أنكرتم أن».
(٤) من «ط».
(٥) في بحار الأنوار : «سلف».

والخواطر كلّها إلى إظهار الطاعة والانتقال عن العصيان .

وإن لزمنا هذا السؤال لزم جميع أهل الإسلام مثله في أهل الآخرة وحالهم في إبطال توبتهم ، وكون ندمهم غير مقبولٍ ، فمهما أجاب الموحّدون لمن ألزمهم ذلك فهو جوابنا بعينه .

سؤال آخر : وإن سألوا على المذهب الأوّل والجواب المتقدّم ، فقالوا : كيف يُتوهّم من القوم [الإقامة على](١) العناد ، والإصرار على الخلاف ، وقد عاينوا فيما تزعمون عقاب القبور ، وحلّ بهم عند الرجعة العذاب على ما تزعمون أنّهم مقيمون عليه ؟ وكيف يصحّ أن تدعوهم الدواعي إلى ذلك ، ويخطر لهم في فعله الخواطر ما أنكرتم أن تكونوا في هذه الدعوى مكابرين ؟

جواب : قيل لهم : يصحّ ذلك على مذهب مَن أجاب بما حكيناه من أصحابنا بأن يقول : إنّ جميع ما عدّدتموه لا يمنع من دخول الشبهة عليهم في استحسان الخلاف ، لأنّ القوم يظنّون أنّهم إنّما بعثوا بعد الموت تكرمة لهم ، وليلوا الدنيا كما كانوا ، ويظنّون أنـ[ـما اعتقدوه في](٢) العذاب السالف لهم كان غلطاً منهم ، وإذا حلّ بهم العقاب ثانية توهّموا قبل مفارقة أرواحهم أجسادهم أنّ ذلك ليس من طريق الاستحقاق ، وأنّه من الله تعالى ، لكنّه كما يكون الدول ، وكما حلّ بالأنبياء عليهم السلام .

ولأصحاب هذا الجواب أن يقولوا : ليس ما ذكرناه في هذا الباب بأعجب من كفر قوم موسى عليه السلام وعبادتهم العجل ، وقد شاهدوا منه الآيات ، وعاينوا ما حلّ بفرعون وملإه على الخلاف ، ولا هو بأعجب من إقامة أهل الشرك على خلاف رسول الله صلى الله عليه وآله وهم يعلمون عجزهم عن مثل ما أتى به من القرآن ، ويشهدون معجزاته وآياته صلى الله عليه وآله ، ويجدون مخبرات إخباره على حقائقها من قوله تعالى : ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ

---

(١) و (٢) من « ط » .

وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾[١].

وقوله عزّ وجلّ: **﴿ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللهُ آمِنِينَ ﴾**[٢].

وقوله عزّ وجلّ: **﴿ الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴾**[٣].

وما حلّ بهم من العقاب بسيفه ﷺ، وهلاك كلّ من توعّده بالهلاك. هذا وفيمن أظهر الإيمان به المنافقون ينضافون في خلافه إلى أهل الشرك والضلال، على أنّ هذا السؤال لا يسوّغ لأصحاب المعارف من المعتزلة لأنّهم يزعمون أنّ أكثر المخالفين على الأنبياء عليهم السلام كانوا من أهل العناد، وأنّ جمهور المظهرين الجهل بالله تعالى يعرفونه على الحقيقة، ويعرفون أنبياءهم وصدقهم، ولكنّهم في الخلاف على اللجاجة والعناد، فلا يمتنع أن يكون الحكم في الرجعة وأهلها على هذا الوصف الذي حكيناه.

وقد قال الله تعالى: **﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾**[٤].

فأخبر سبحانه أنّ أهل العقاب لو ردّهم إلى الدنيا لعادوا إلى الكفر والعناد مع ما شاهدوا في القبور وفي المحشر من الأهوال، وما ذاقوا من أليم العذاب.

وقال رحمه الله في الإرشاد[٥] ـ عند ذكر علامات ظهور القائم عليه السلام ـ: « وأموات ينشرون

---

(١) القمر ٥٤: ٤٥.

(٢) الفتح ٤٨: ٢٧.

(٣) الروم ٣٠: ١ ـ ٣.

(٤) الأنعام ٦: ٢٧ و ٢٨.

(٥) إرشاد المفيد: ٢/٣٦٩. بحار الأنوار: ١٣٦/٥٣.

من القبور حتّى يرجعوا إلى الدنيا فيتعارفون فيها ويتزاورون ».

وفي المسائل السرويّة[١] : أنّه سئل الشيخ قدّس الله روحه عمّا يروى عن [مولانا جعفر بن محمّد][٢] الصادق عليه السلام في الرجعة، وما معنى قوله : « **ليس منّا مَن لم يقل بمتعتنا، ولم يؤمن برجعتنا** » أهي حشر في الدنيا مخصوص للمؤمنين أو لغيرهم[٣] من الظلمة الجبّارين[٤] قبل يوم القيامة ؟

فكتب الشيخ رحمه الله ـ بعد الجواب عن المتعة ـ : « وأمّا قوله عليه السلام : **مَن لم يقل برجعتنا فليس منّا**، فإنّما أراد بذلك ما يختصّه من القول به في أنّ الله تعالى يحشر قوماً من أُمّة محمّدٍ صلى الله عليه وآله بعد موتهم، قبل يوم القيامة، وهذا مذهب يختصّ به آل محمّدٍ عليهم السلام، والقرآن شاهد به. قال[٥] الله عزّ وجلّ في ذكر الحشر الأكبر يوم القيامة : ﴿ **وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَداً** ﴾[٦].

وقال سبحانه في حشر الرجعة قبل يوم القيامة : ﴿ **وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً مِّمَّن يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ** ﴾[٧]، فأخبر أنّ الحشر حشران : عامّ وخاصّ.

وقال سبحانه ـ مخبراً عمّن يحشر من الظالمين أنّه يقول يوم الحشر الأكبر ـ : ﴿ **رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ** ﴾[٨].

---

(١) المسائل السرويّة : ٣٠. بحار الأنوار : ١٣٦/٥٣.

(٢) من « ط ».

(٣) كذا في المسائل : ، وفي الأصل « خ ، ط » : « للمؤمن أو لغيره ».

(٤) في المسائل : « الجائرين ـ خ ل ـ ».

(٥) في المسائل : « وقد أخبر ».

(٦) الكهف ١٨ : ٤٧.

(٧) النمل ٢٧ : ٨٣.

(٨) غافر ٤٠ : ١١.

وللعامّة في هذه الآية تأويل مردود، وهو (أن قالوا)[١]: إنّ المعنى بقوله: ﴿ رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ ﴾ أنّه خلقهم أمواتاً، ثمّ أماتهم بعد الحياة، وهذا باطل لا يستمرّ[٢] على لسان العرب، لأنّ الفعل لا يدخل إلّا على ما[٣] كان بغير الصفة التي انطوى اللفظ على معناها، ومن خلقه الله مواتاً[٤] لا يقال: [إنّه][٥] أماته، وإنّما يقال ذلك فيمن طرأ عليه الموت بعد الحياة، وكذلك لا يقال: أحيا الله ميّتاً، إلّا أن يكون قد كان قبل[٦] إحيائه ميّتاً، وهذا بيّن لمن تأمّله.

وقد زعم بعضهم أنّ المراد بقوله: ﴿ رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ ﴾ الموتة التي تكون بعد حياتهم في القبور للمساءلة، فتكون الأُولى قبل الإقبار، والثانية بعده، وهذا أيضاً باطل من وجهٍ آخر، وهو أنّ الحياة للمساءلة ليست للتكليف، فيندم الإنسان على ما فاته في حاله، وندم القوم على ما فاتهم في حياتهم والمرّتين يدلّ على أنّه لم يرد حياة المساءلة، لكنّه أراد حياة الرجعة التي تكون لتكليفهم والندم على تفريطهم، فلا يفعلون ذلك فيندمون يوم العرض على ما فاتهم من ذلك».

ثمّ قال ﷺ[٧]: «والرجعة عندنا تختصّ بمَن محض الإيمان و [من][٨] محض الكفر دون من سوى هذين الفريقين، فإذا ردّهم[٩] الله تعالى على ما ذكرناه أوهم

---

(١) ليس في المسائل، وفي «خ»: «أنّهم قالوا».
(٢) في المسائل: «لا يجري».
(٣) كذا في المسائل، وفي الأصل «خ، ط»: «من».
(٤) في «خ»: «ميّتاً».
(٥) من المسائل.
(٦) كذا في المسائل، وفي الأصل «خ، ط»: «بعد».
(٧) المسائل السرويّة: ٣٥.
(٨) من «خ».
(٩) في المسائل: «أراد».

الشياطين[١] أعداء الله عزّ وجلّ أنّهم إنّما ردّوا إلى الدنيا لطغيانهم على الله، فيزدادوا عتوّاً، فينتقم الله تعالى منهم بأوليائه المؤمنين، ويجعل لهم الكرّة عليهم، فلا يبقى منهم إلّا من هو[٢] مغموم بالعذاب والنقمة والعقاب، وتصفو الأرض من الطغاة، ويكون الدين لله تعالى، والرجعة إنّما هي لمُمحضي الإيمان من أهل الملّة، وممحضي النفاق منهم دون مَن سلف من الأُمم الخالية.

وقد قال قوم من المخالفين لنا: كيف يعود كفّار الملّة بعد الموت إلى طغيانهم وقد عاينوا عذاب الله تعالى في البرزخ، وتيقّنوا بذلك أنّهم مبطلون؟

فقلت لهم: ليس ذلك بأعجب من الكفّار الذين يشاهدون في البرزخ [وتيقّنوا][٣] ما يحلّ بهم من العذاب، ويعلمونه ضرورة بعد الموافقة[٤] لهم، والاحتجاج عليهم بضلالهم في الدنيا، فيقولون حينئذٍ: ﴿ **يَالَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** ﴾[٥].

فقال الله عزّ وجلّ: ﴿ **بَلْ بَدَا لَهُم مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ** ﴾[٦]، فلم يبق للمخالف بعد هذا الاحتجاج شبهة يتعلّق بها فيما ذكرناه، والمنّة لله.

وقال السيّد الشريف المرتضى رضي الله عنه وحشره مع آبائه الطاهرين في أجوبة المسائل التي وردت عليه من بلد الريّ[٧] حيث سألوا عن حقيقة الرجعة لأنّ شذّاذ

---

(١) في المسائل: «الشيطان».

(٢) في المسائل: «فلا يبقى منهم أحد إلّا وهو».

(٣) من «خ».

(٤) في «ط ـ خ ل ـ»: «المواقف»، وفي المسائل: «المدافعة».

(٥) الأنعام ٦: ٢٧.

(٦) الأنعام ٦: ٢٨.

(٧) رسائل المرتضى: ١/١٢٥. بحار الأنوار: ٥٣/١٣٨.

الإماميّة يذهبون إلى أنّ الرجعة رجوع دولتهم في أيّام القـائم عليه السلام مـن دون رجـوع أجسامهم.

الجواب: «اعلم أنّ الذي تذهب الشيعة الإماميّة إليه أنّ الله تعالى يعيد عند ظهور إمام الزمان المهدي عليه السلام قوماً ممّن كان قد تقدّم موته من شيعته، ليفوزوا بثواب نصرته ومعونته ومشاهدة دولته، ويعيد أيضاً قوماً من أعدائه لينتقم منهم، فيلتذّوا بما يشاهدون من ظهور الحقّ، وعلوّ كلمة أهله.

والدلالة على صحّة هذا المذهب أنّ الذي ذهبوا إليه ممّا لا شبهة على عاقلٍ في أنّه مقدور لله تعالى غير مستحيلٍ في نفسه.

فإنّا نرى كثيراً من مخالفينا ينكرون الرجعة إنكار من يراها مستحيلة غير مقدورةٍ.

وإذا ثبت جواز الرجعة ودخولها تحت المـقدور، فـالطريق إلى إثـباتها إجـماع الإماميّة على وقوعها، فإنّهم لا يختلفون في ذلك، وإجماعهم قد بيّنّا في مواضع من كتبنا أنّه حجّة، لدخول قول الإمام عليه السلام فيه، وما يشتمل عـلى قـول المـعصوم من الأقوال لا بدّ فيه من كونه صواباً.

وقد بيّنّا أنّ الرجعة لا تنافي التكليف، وأنّ الدواعي متردّدة معها حين لا يظنّ ظانّ أنّ تكليف مَن يعاد باطل، وذكرنا أنّ التكليف كما يصحّ مع ظهور المعجزات الباهرة والآيات القاهرة، فكذلك مع الرجعة، لأنّه ليس في جميع ذلك ملجئ إلى فعل الواجب، والامتناع من فعل القبيح.

فأمّا مَن تأوّل الرجعة في أصحابنا على أنّ معناها رجوع الدولة والأمر والنهي، من دون رجوع الأشخاص وإحياء الأموات، فإنّ قوماً من الشيعة لمّا عجزوا عن نصرة الرجعة وبيان جوازها وأنّها تنافي التكليف عوّلوا على هذا التأويل للأخـبار الواردة بالرجعة.

وهذا منهم غير صحيحٍ، لأنّ الرجعة لم تثبت بظواهر الأخبار المنقولة فـيطرق

التأويلات عليها ، فكيف يثبت ما هو مقطوع على صحّته بأخبار الآحاد التي لا توجب العلم ؟ وإنّما المعوّل في إثبات الرجعة على إجماع الإماميّة على معناها ، بأنّ الله تعالى يحيي أمواتاً عند قيام القائم عليه‌السلام من أوليائه وأعدائه على ما بيّنّاه ، فكيف يطرق التأويل على ما هو معلوم ، فالمعنى غير محتملٍ » ، انتهى .

وقال السيّد عليّ بن طاووس نوّر الله ضريحه في كتاب الطرائف[1] : « روى مسلم في صحيحه في أوائل الجزء الأوّل[2] بإسناده إلى الجرّاح بن مليح ، قال : سمعت جابراً [الجعفي][3] يقول : عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر محمّد الباقر ، عن النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله تركوها كلّها .

ثمّ ذكر مسلم [في صحيحه][4] بإسناده إلى محمّد بن عمرو الرازي ، قال : سمعت جريراً[5] يقول : لقيت جابر بن يزيد الجعفي فلم أكتب عنه ، لأنّه كان يؤمن بالرجعة .

ثمّ قال [السيّد][6] : انظر ـ رحمك الله ـ كيف حرموا أنفسهم الانتفاع برواية سبعين ألف حديث عن نبيّهم صلى‌الله‌عليه‌وآله برواية أبي جعفر عليه‌السلام الذي هو من أعيان [أهل][7] بيته الذين أمرهم بالتمسّك بهم .

ثمّ وإنّ أكثر المسلمين ـ أو كلّهم ـ قد رووا إحياء الأموات في الدنيا ، وحديث إحياء الله تعالى الأموات في القبور للمساءلة ، وقد تقدّمت روايتهم من أصحاب[8]

---

(١) الطرائف : ١٩١ . الصراط المستقيم : ٢٣٥/٣ . بحار الأنوار : ١٤٠/٥٣ .

(٢) صحيح مسلم : ٢٠/١ ، الحديث ٢ .

(٣) من « خ » .

(٤) من « ط » .

(٥) في « ط » : « حريزاً » .

(٦) و (٧) من « خ » .

(٨) في « خ » : « للمساءلة ، وكذلك حديث أصحاب » .

الكهف ، وهذا كتابهم يتضمّن : ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ** ﴾[١] ، والسبعون الذين أصابتهم الصاعقة مع موسى عليه السلام ، وحديث العزير عليه السلام ، ومن أحياه عيسى بن مريم عليه السلام ، وحديث جريح الذي أجمع على صحّته أيضاً ، [وحديث الذين يحييهم الله تعالى في القبور للمساءلة ،][٢] فأيّ فرقٍ بين هؤلاء [الأربعة][٣] وبين ما رواه أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم من الرجعة ، وأيّ ذنبٍ كان لجابر في ذلك حتّى يسقط حديثه ».

وقال رحمه الله أيضاً في كتاب سعد السعود[٤] : « قال الشيخ في تفسير التبيان[٥] عند قوله تعالى : ﴿ **ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** ﴾[٦] استدلّ بهذه الآية قوم من أصحابنا على جواز الرجعة ، فإن استدلّ بها على جوازها كان [ذلك][٧] صحيحاً ، لأنّ من منع منه وأحاله فالقرآن يكذّبه ، وإن استدلّ به على وجوب الرجعة[٨] وحصولها [فلا يصحّ][٩] ».

ثمّ قال السيّد رحمه الله : اعلم أنّ الذين قال رسول الله صلى الله عليه وآله فيهم : **إنّي مخلّف فيكم الثقلين : كتاب الله ، وعترتي أهل بيتي ، لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض**[١٠]

---

(١) البقرة ٢ : ٢٤٣.

(٢) من « ط ».

(٣) من الطرائف.

(٤) سعد السعود : ٦٤ ـ ٦٦. بحار الأنوار : ٥٣/١٤٠.

(٥) التبيان : ١/٢٥٤.

(٦) البقرة ٢ : ٥٦.

(٧) من سعد السعود.

(٨) في « خ » : « على وجوبها ».

(٩) من سعد السعود والتبيان. وفي « ط » : « فلا ».

(١٠) أمالي الصدوق : ٦١٦. عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢/٦٠ ، الحديث ٢٥. كمال الدين : »

لا يختلفون في إحياء الله جلّ جلاله قوماً بعد مماتهم في الحياة الدنيا من هذه الأمّة تصديقاً لما روى المخالف والمؤالف عن صاحب النبوّة ﷺ.

وأمّا المخالف فروى الحُميدي في الجمع بين الصحيحين[١]: عن أبي سعيد الخدري، قال: «قال رسول الله ﷺ: **لتتبعنّ سُنن [مَن]**[٢] **قبلكم شبراً بشبرٍ، وذراعاً بذراعٍ حتّى لو دخلوا جُحر ضبّ لتبعتموهم.**

قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟

قال: **فمن**»؟

وروى الزمخشري في الكشّاف[٣]: عن حذيفة: «أنتم أشبه الأُمم سمتاً ببني إسرائيل لتركبنّ طريقهم حَذو النعل بالنعل، والقذّة بالقذّة، حتّى إنّي لا أدري أتعبدون العجل أم لا؟».

قال السيّد: «فإذا كانت هذه بعض رواياتهم في متابعة الأُمم الماضية وبني إسرائيل واليهود، فقد نطق القرآن الشريف والأخبار المتواترة أنّ خلقاً من الأُمم الماضية واليهود لمّا قالوا: ﴿**لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً**﴾[٤]، فأماتهم الله ثمّ أحياهم، فيكون على هذا في أُمّتنا مَن يحييهم الله في الحياة الدنيا.

⟫ ٢٤٠، الحديث ٦٤. معاني الأخبار: ٩٠، الحديث ٤ و ٥.

(١) ينظر: مسند أحمد بن حنبل: ٨٤/٣. صحيح مسلم: ٢٠٥٤/٢، الحديث ٤٨٢٢. جامع الأُصول: ٤٠٩/١٠، الحديث ٧٤٧٢. صحيح البخاري: ١٢٦/٩. الكنى والأسماء: ٣٠/٢. التعجّب للكراجكي ـ بتحقيقنا ـ: ٨٨ و ٨٩. الطرائف: ٧٢/٢. بحار الأنوار: ١٦٥/٢٣ و: ٣٠/٢٨. معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السلام: ٣٣٣/١.

(٢) من «خ».

(٣) تفسير الكشّاف: ٦١٦/١. بحار الأنوار: ١٤١/٥٣.

(٤) البقرة ٢: ٥٥.

و [لقد][١] رأيت في أخبارهم زيادة عمّا[٢] تقوله الشيعة من الإشارة إلى أنّ مولانا عليّاً عليه السلام يعود إلى الدنيا بعد ضرب ابن ملجم، وبعد وفاته، كما رجع ذو القرنين.

فمنها: ما ذكره الزمخشري في الكشّاف[٣] ـ في حديث ذي القرنين ـ: «وعن عليّ عليه السلام: سخّر له السحاب، ومدّت له الأسباب، وبسط له النور، وسئل عنه، فقال: أحبّ الله فأحبّه.

وسأله ابن الكوّاء: ما ذو القرنين، أملك أم نبيّ؟

فقال عليه السلام: **ليس بملكٍ ولا نبيٍّ، ولكن كان عبداً صالحاً ضرب على قرنه [الأيمن][٤] في طاعة الله فمات، ثمّ بعثه الله فضرب على قرنه الأيسر فمات، فبعثه الله فسمّي ذا القرنين، وفيكم مثله**».

[قال السيّد:][٥] ورأيت أيضاً في كتب أخبار المخالفين: عن جماعةٍ من المسلمين أنّهم رجعوا بعد الممات قبل الدفن، وبعد الدفن، وتكلّموا وتحدّثوا ثمّ ماتوا.

فمن ذلك: ما رواه الحاكم النيسابوري في تاريخه[٦] ـ في حديث حسام بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جدّه، وكان قاضي نيسابور ـ: «دخل عليه رجل، فقيل له: إنّ عند هذا حديثاً عجباً.

---

(١) من سعد السعود.
(٢) في «ط»: «على ما».
(٣) الكشّاف: ٤٩٧/٢.
(٤) من سعد السعود والكشّاف.
(٥) من «خ».
(٦) في المجلّد الثاني.

فقال: يا هذا، ما هو؟

فقال: اعلم أنّي كنت رجلاً نبّاشاً أنبش القبور، فماتت امرأة فذهبت لأعرف قبرها، فصلّيت عليها، فلمّا جنّ الليل قال: ذهبت[١] لأنبش عنها، فضربت يدي إلى كفنها لأسلبها، فقالت: سبحان الله! رجل من أهل الجنّة يسلب [امرأة][٢] من أهل الجنّة؟! ثمّ قالت: ألم تعلم أنّك ممّن صلّيت عليَّ، وأنّ الله عزّ وجلّ قد غفر لمن صلّى عليَّ؟».

قال السيّد: فإذا كان هذا قد رووه ودوّنوه عن نبّاش القبور، فهلّا كان لعلماء أهل البيت عليهم السلام أسوة به؟ ولأيّ حالٍ تقابل رواياتهم عليهم السلام بالنفور؟ وهذه المرأة [المذكورة][٣] دون الذين يرجعون لمهمّات الأُمور، والرجعة التي يعتقدها علماؤنا وأهل البيت عليهم السلام وشيعتهم تكون من جملة آيات النبيّ صلى الله عليه وآله ومعجزاته، ولأيّ حالٍ تكون منزلته عند الجمهور دون موسى وعيسى ودانيال؟ وقد أحيى الله جلّ جلاله على أيديهم أمواتاً كثيرة، بغير خلافٍ عند العلماء لهذه الأُمور.

---

(١) في «خ»: «فلمّا جنّ عليه الليل ذهبت».

(٢) من سعد السعود وبحار الأنوار.

(٣) من «ط».

الحديث التاسع والعشرون

رواه ثقة الإسلام ﵀ في الكافي[1]: عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن عليّ بن عيسى، رفعه، قال: «**إنّ موسى ﵇ ناجاه الله[2] تبارك وتعالى فقال له في مناجاته: يا موسى، لا تطوّل في الدنيا أملك فيقسو لذلك قلبك، وقاسي القلب منّي بعيد.**

يا موسى، كن كمسرّتي فيك، فإنّ مسرّتي أن أُطاع فلا أُعصى، وأمت قلبك بالخشية، وكن خَلَق الثياب، جديد القلب، تخفى على أهل الأرض، وتُعرف في [أهل][3] السماء، حلس البيوت، مصباح الليل، واقنت بين يديّ قنوت الصابرين، وصِحْ إليَّ من كثرة الذنوب صياح [المذنب][4] الهارب من عدوّه، واستعن بي على ذلك، فإنّي نِعم العَون، ونِعم المستعان.

يا موسى، إنّي أنا الله فوق العباد والعباد دوني، وكلّ لي داخرون، فاتّهم نفسك على نفسك، ولا تأتمن ولدك على دينك، إلّا أن يكون ولدك مثلك يحبّ الصالحين.

يا موسى، اغسل واغتسل واقترب من عبادي الصالحين.

---

(١) الكافي: ٤٢/٨، الحديث ٨. تحف العقول: ٤٩٤ ـ ٤٩٦. الجواهر السنيّة: ٣١. بحار الأنوار: ٣١/٧٤، الحديث ٧. شرح أُصول الكافي: ٣٣٥/١١، الحديث ٨.

(٢) لفظ الجلالة من «خ».

(٣) من الكافي، وفي «ط»: «وتُعرف لأهل».

(٤) من «خ».

يا موسى ، كن إمامهم في صلاتهم ، وإمامهم فيما يتشاجرون ، واحكم [بالحقّ][(١)] بينهم بما أُنزلت عليك ، فقد أنزلته حكماً بيّناً ، وبرهاناً نيّراً ، ونوراً ينطق بما [كان][(٢)] في الأوّلين ، وبما هو كائن في الآخرين .

أُوصيك ـ يا موسى ـ وصيّة الشفيق المشفق بابن البَتول عيسى بن مريم ، صاحب الأتان والبُرْنُس والزَّيْت والزَّيتون والمِحْراب ، ومن بعده بصاحب الجمل الأحمر ، الطيّب الطاهر المطهّر ، فَمَثَله في كتابك أنّه مؤمن مهيمن على الكتب كلّها ، وأنّه راكع ، ساجد ، راغب ، راهب ، إخوانه المساكين ، وأنصاره قوم آخرون .

وسيكون في زمانه أَزْل وزِلزال وقَتل ، وقلّة من المال ، اسمه أحمد ، محمّد الأمين من الباقين من ثُلّة الأوّلين الماضين ، يؤمن بالكتب كلّها ، ويصدّق جميع المرسلين ، ويشهد بالإخلاص لجميع النبيّين ، أُمّته مرحومة مباركة ما بقوا في الدين على حقائقه ، لهم ساعات موقّتات يؤدّون فيها الصلوات أداء العبد إلى سيّده نافِلته ، فبه فصدّق ، ومناهجه فاتّبع ، فإنّه أخوك .

يا موسى ، إنّه أُمّي ، وهو عبد صدق مبارك[(٣)] له فيما وضع يده عليه ، ويبارك عليه ، كذلك كان في علمي ، وكذلك خلقتُه ، به أفتح الساعة ، وبأُمّته أختم مفاتيح الدنيا ، فمر ظلمة بني إسرائيل أن لا يدرسوا اسمه ، ولا يخذلوه ، وأنّهم لفاعلون ، وحبّه لي حسنة ، فأنا معه وأنا من[(٤)] حزبه ، وهو من حزبي ، وحزبي هم الغالبون ، فتمّت كلماتي لأظهرنّ دينه على الأديان كلّها ، ولأعبدنّ بكل مكانٍ ، ولأنزلنّ عليه قرآناً فرقاناً شفاءً لما في الصدور ، ومن نفث الشيطان ، فصلِّ عليه ـ يابن عمران ـ فإنّي أُصلّي عليه وملائكتي .

---

(١) و (٢) من « ط » .

(٣) في الكافي : « يبارك » .

(٤) كذا في الكافي ، وفي الأصل « خ ، ط » : « مع » .

يا موسى ، أنت عبدي وأنا إلٰهك ، لا تستذلّ الحقير الفقير ، ولا تغبط الغنيّ بشيءٍ يسيرٍ ، وكن عند ذكري خاشعاً ، وعند تلاوته برحمتي طامعاً ، وأسمعني لذاذة التوراة بصوتٍ خاشعٍ حزينٍ ، اطمأنّ عند ذكري ، وذكّر بي مَن يطمئنّ إليّ ، واعبدني ولا تشرك بي شيئاً ، وتحرّ مسرّتي ، إنّي أنا السيّد الكبير ، إنّي خلقتك من نطفةٍ من ماءٍ مهينٍ ، من طينةٍ أخرجتها من أرضٍ ذليلةٍ ممشوجةٍ فكانت بشراً ، فأنا صانعها خلقاً ، فتبارك وجهي ، وتقدّس صنيعي ، ليس كمثلي شيء ، وأنا الحيّ الدائم الذي لا أزول .

يا موسى ، كن إذا دعوتني خائفاً مُشفقاً وجِلاً ، عفّر وجهك لي في التراب ، واسجد لي بمكارم بدنك ، واقنت بين يديّ في القيام ، وناجِني حين تناجيني بخشيةٍ من قلبٍ وَجلٍ ، وأحيِ بتوراتي أيّام الحياة ، وعلّم الجهّال محامدي ، وذكّرهم آلائي ونعمتي ، وقل لهم لا يتمادون في غيّ ما هم فيه ، فإنّ أخذي أليم شديد .

يا موسى ، إذا (١) انقطع حبلك منّي لم يتّصل بحبل غيري ، فاعبدني ، وقم بين يدي مقام العبد الحقير [الفقير] (٢) ، ذمّ نفسك فهي أوْلى بالذمّ ، ولا تتطاول بكتابي على بني إسرائيل ، فكفى بهذا واعظاً لقلبك ومنيراً ، وهو كلام ربّ العالمين جلّ وتعالى .

يا موسى ، متى ما دَعَوْتني ورَجَوْتني فإنّي سأغفر لك على ما كان منك ، السماء تسبّح لي وجلاً ، والملائكة من مخافتي مشفقون ، والأرض تسبّح لي طمعاً ، وكلّ الخلق يسبّحون لي داخرون ، ثمّ عليك بالصلاة الصلاة ، فإنّها منّي بمكانٍ ، ولها عندي عهد وثيق ، وألحِقْ بها ما هو منها ، زكاة القربان من طيّب المال والطعام ، فإنّي لا أقبل إلّا الطيّب يراد به وجهي .

واقرن مع ذلك صلة الأرحام ، فإنّي أنا الله الرحمن الرحيم ، والرحم أنا خلقتها فضلاً من رحمتي ليتعاطف بها العباد ، ولها عندي سلطان في معاد الآخرة ، وأنا قاطع

---

(١) في «خ» : «إن» .

(٢) من «ط» .

مَن قطعها ، وواصل مَن وصلها ، وكذلك أفعل لمن[١] ضيّع أمري .

يا موسى ، أكرم السائل إذا أتاك بردّ جميلٍ ، أو إعطاء يسيرٍ ، فإنّه يأتيك مَن ليس بإنسٍ ولا جانٍّ ، [ملائكة من][٢] ملائكة الرحمن ، يبلونّك كيف أنت صانع فيما أوليتك ، وكيف مواساتك فيما خوّلتك ؟ واخشع لي بالتضرّع ، واهتف [لي][٣] بوَلْوَلة الكتاب ، واعلم أنّي أدعوك دعاء السيّد مملوكه ليبلغ به شرف المنازل ، وذلك من فضلي عليك وعلى آبائك الأوّلين .

يا موسى ، لا تنسني على كلّ حالٍ ، ولا تفرح بكثرة المال ، فإنّ نسياني يقسي القلوب[٤] ، ومع كثرة المال كثرة الذنوب ، الأرض مطيعة ، والسماء مطيعة ، والبحار مطيعة ، وعصياني شقاء الثقلين ، وأنا الرحمن الرحيم ، رحمن كلّ زمانٍ ، آتي بالشدّة بعد الرخاء ، وبالرخاء بعد الشدّة ، وبالملوك بعد الملوك ، وملكي قائم دائم لا يزول ، ولا يخفى عليَّ شيء في الأرض ولا في السماء ، وكيف يخفى عليَّ ما منّي مبتدأه ، وكيف لا يكون همّك في ما عندي وإليَّ ترجع لا محالة ؟

يا موسى ، اجعلني حرزك ، وضع عندي كنزك من الصالحات ، وخفني ولا تخف غيري ، إليَّ المصير .

يا موسى ، ارحم مَن هو أسفل منك في الخلق ، ولا تحسد مَن هو فوقك ، فإنّ الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب .

يا موسى ، إنّ ابني آدم تواضعا في منزلةٍ لينالا بها من فضلي ورحمتي ، فقرّبا قرباناً ولا أقبل إلّا من المتّقين ، فكان من شأنهما ما قد علمت ، فكيف تثق بالصاحب

---

(١) في « خ » والكافي : « بمن » .

(٢) من « ط » .

(٣) من الكافي .

(٤) في « خ » : « القلب » .

بعد الأخ والوزير.

يا موسى ، ضع الكبر ، ودع الفخر ، واذكر أنّك ساكن القبر ، فليمنعك ذلك من الشهوات.

يا موسى ، عجّل التوبة ، وأخّر الذنب ، وتأنّ في المَكْث بين يدي في الصلاة[(١)] ، ولا ترجُ غيري ، اتّخذني جنّة للشدائد ، وحصناً لملمّات الأُمور.

يا موسى ،كيف تخشع لي خليقة لا تعرف فضلي عليها ؟ وكيف تعرف فضلي عليها وهي لا تنظر فيه ؟ وكيف تنظر فيه وهي لا تؤمن به ؟ وكيف تؤمن به وهي لا ترجو ثواباً ؟ وكيف ترجو ثواباً وهي قد قنعت بالدنيا واتّخذتها مأوى ، وركنت إليها ركون الظالمين ؟!

يا موسى ، نافس في الخير أهله ، فإنّ الخير كاسمه ، وَدَع الشرّ لكلّ مفتونٍ.

يا موسى ، اجعل لسانك من وراء قلبك تسلم ، وأكثر ذكري بالليل والنهار تغنم ، ولا تتّبع الخطايا فتندم ، فإنّ الخطايا موعدها النار.

ياموسى ، أطب الكلام لأهل الترك للذنوب ، وكن لهم جليساً ، واتّخذهم لغيبك إخواناً ، وجدّ معهم يجدّون معك.

يا موسى ، الموت لاقيك[(٢)] لا محالة ، فتزوّد زاد من هو على ما يتزوّد وارد على اليقين.

يا موسى ، ما أُريد به وجهي فكثير قليله ، وما أُريد به غيري فقليل كثيره ، وإنّ أصلح أيّامك الذي هو أمامك ، فانظر أيّ يومٍ هو فأعدّ له الجواب ، فإنّك موقوف به ومسؤول ، وخذ موعظتك من الدهر وأهله ، فإنّ الدهر طويله قصير ، وقصيره طويل ، وكلّ شيءٍ

---

(١) في « ط » : « الصلوات ».

(٢) في « ط » والكافي : « يأتيك ـ خ ل ـ ».

فانٍ ، فاعمل كأنّك ترى ثواب عملك لكي يكون أطمع لك في الآخرة لا محالة ، فإنّ ما بقي من الدنيا كما ولّى منها ، وكلّ عاملٍ يعمل على بصيرةٍ ومثالٍ ، فكن مرتاداً لنفسك ـ يابن عمران ـ لعلّك تفوز غداً يوم السؤال ، فهنالك يخسر المبطلون .

يا موسى ، ألق كفّيك ذلّاً بين يديّ كفعل العبد المستصرخ إلى سيّده ، فإنّك إذا فعلت ذلك رحمت ، وأنا أكرم القادرين .

يا موسى ، سلني من فضلي ورحمتي ، فإنّهما بيدي لا يملكهما أحد غيري ، وانظر حين تسألني كيف رغبتك فيما عندي ، لكلّ عاملٍ جزاء ، وقد يُجزى الكفور بما سعى .

يا موسى ، طب نفساً عن الدنيا ، وانطوِ عنها ، فإنّها ليست لك ولستَ لها ، ما لك ولدار الظالمين إلّا العامل فيها بالخير فإنّها له نِعم الدار .

يا موسى ، ما آمرك به فاسمع ، ومهما أراه فاصنع ، خذ حقائق التوراة إلى صدرك ، وتيقّظ بها في ساعات الليل والنهار ، ولا تمكّن أبناء الدنيا من صدرك فيجعلونه وكراً كوكر الطير .

يا موسى ، أبناء الدنيا وأهلها فُتِن بعضهم ببعضٍ ، فكلٌّ مزيّنٍ له ما هو فيه ، والمؤمن من زيّنت له الآخرة فهو ينظر إليها ما يفترُ ، قد حالت شهوتها بينه وبين لذّة العيش ، فأدلجته بالأسحار كفعل الراكب السابق(١) إلى غايته يظلّ كئيباً ، ويمسي حزيناً ، فطوبى له لو قد كشف الغطاء ماذا يعاين من السرور .

يا موسى ، الدنيا نطفة ليست بثواب للمؤمن ، ولا نقمةٍ من فاجرٍ ، فالويل الطويل لمن باع ثواب معاده بلَعْقةٍ لم تبق ، وبلَعْسةٍ لم تدم ، وكذلك فكن كما أمرتك ، وكلّ أمري رشاد .

يا موسى ، إذا رأيت الغنى مقبلاً فقل ذنب عجّلت [لي](٢) عقوبته ، وإذا رأيت

---

(١) في « ط » والكافي : « السائق ـخ ل ـ » .

(٢) من « خ » .

الفقر مقبلاً فقل: مرحباً بشعار الصالحين، ولا تكن جبّاراً ظلوماً، ولا تكن للظالمين قريناً.

يا موسى، ما عمرٌ وإن طال (ما)[١] يُذَمّ آخره، وما ضرّك ما زوي عنك إذا حُمِدت مغبّته.

يا موسى، صرخ الكتاب إليك صراخاً بما أنت إليه صائر، فكيف ترقد على هذا العيون؟ أم كيف يجد قوم لذّة العيش لولا التمادي في الغفلة، والاتّباع للشقوة، والتتابع للشهوة؟ ومن دون هذا يجزع الصدّيقون.

يا موسى، مر عبادي يدعوني على ما كان بعد أن يقرّوا لي أنّي أرحم الراحمين، مجيب دعوة المضطرّين، وأكشف السوء، وأُبدّل الزمان، وآتي بالرخاء، وأشكر اليسير، وأُثيب الكثير، وأُغني الفقير، وأنا الدائم العزيز القدير، فمن لجأ إليك وانضوى إليك من الخاطئين، فقل: أهلاً وسهلاً يا رحب الفِناء بفِناء ربّ العالمين، واستغفر لهم، وكن لهم كأحدهم، ولا تستطل عليهم بما أنا أعطيتك فضله، وقل لهم فليسألوني من فضلي ورحمتي، فإنّه لا يملكها أحد غيري، وأنا ذو الفضل العظيم.

طوبى لك ـ يا موسى ـ كهف الخاطئين، وجليس المضطرّين، ومستغفر للمذنبين، إنّك منّي بالمكان الرضيّ، فادعني بالقلب النقيّ، واللسان الصادق، وكن كما أمرتك، أطع أمري، ولا تستطل على عبادي بما ليس منك مبتداه، وتقرّب إليّ فإنّي منك قريب، فإنّي لم أسألك ما يؤذيك ثقله ولا حمله، إنّما سألتك أن تدعوني فأُجيبك، وأن تسألني فأُعطيك، وأن تتقرّب إليّ بما منّي أخذت تأويله، وعليّ تمام تنزيله.

يا موسى، انظر إلى الأرض فإنّها عن قريبٍ قبرك، وارفع عينيك إلى السماء فإنّ فوقك فيها ملكاً عظيماً، وابك على نفسك ما دمتَ في الدنيا، وتخوّف العَطَب والمهالك، ولا تغرّنّك زينة الدنيا وزهرتها، ولا ترض بالظلم، ولا تكن ظالماً،

---

(١) ليس في الكافي.

فإنّي للظالم رصيد[١] حتّى أُديل منه المظلوم.

يا موسى ، إنّ الحسنة عشرة أُضعافٍ ، ومن السيّئة الواحدة الهلاك ، لا تشرك بي ، لا يحلّ لك أن تشرك بي ، قارب ، وسدّد ، وادع دعاء الطامع الراغب فيما عندي ، النادم على ما قدّمت يداه ، فإنّ سواد الليل يمحوه النهار ، وكذلك السيّئة تمحوها الحسنة ، وعَشْوة الليل تأتي على ضوء النهار ، وكذلك السيّئة تأتي على الحسنة الجليلة فتسوّدها ».

ولنوضّح بعض فقرات هذا الحديث القدسيّ المشتمل على المواعظ البالغة ، وهو وإن كان من حيث السند مرفوعاً موقوفاً ، فهو من حيث المتن رفيع موقف .

قوله تعالى : «كن خَلَق الثياب » . الخَلَق ـ محرّكة ـ : البالي . حِلس البيوت : قال الجوهري[٢] : « أحلاس البيوت : ما يبسط تحت الحُرّ من الثياب[٣] ، وفي الحديث : كُنْ حِلْسَ بَيْتِكَ ، أي لا تَبْرَح » ، وفي القاموس[٤] : « الحِلْس ـ بالكسر ويحرّك ـ » .

« مصباح الليل » : أي بأن تقوم وتنوّر بنور العبادة ليلك كالمِصباح . واقْنُت : القُنوت : الخضوع[٥] ، أو الدعاء في الصلاة . واستعن بي على ذلك : أي على العدوّ ، أو على الهرب منه .

وكلّ لي داخرون : الدُّخور : الصِّغار والذلّ . فاتّهم نفسك على نفسك : فإنّ الإنسان كثيراً ما يختدع من نفسه بأن لا يرى مَساويه ، بل يراها محاسن ، ويكمن فيه كثير من الصفات الذميمة وهو غافل عنها .

---

(١) في « خ » : « بمرصد ـ خ ل ـ » .

(٢) الصحاح : ٣/٩١٩ .

(٣) كذا في الصحاح ، وفي الأصل « خ ، ط » : « تحت حرّ الثياب » .

(٤) القاموس المحيط : ٢/٢٠٧ .

(٥) في « ط » : « الخشوع » .

فيما يتشاجرون : التَّشاجر : التنازُع والتخالف .

وصيّة الشَّفيق : الشَّفَقَة : الخَوْف ، وحِرْص الناصِح على صَلاح المَنْصوح ، والشَّفِيق والمُشْفِق : مترادفان ، أتى بهما للتأكيد .

بابن البَتول : البَتْل : القَطْع ، وإنّما سمّيت مريم عليها السلام بالبتول لانقطاعها من الأزواج ، أو من الخلق ، إلى الله تعالى ، أو من النساء في الصفات .

صاحب الأتان : الأتان ـ بالفتح ـ : الحِمارة . والبُرْنُس ـ بالضمّ ـ : قَلَنْسُوَة طويلة ، كان النسّاك يلبسونها في صدر الإسلام . والمراد بالزيتون والزَّيت الثمرة المعروفة ودهنها ، لأنه عليه السلام كان يأكلهما ، أو نزلتا له عليه السلام في المائدة من السماء ، أو المراد بالزيتون مسجد دِمَشْق ، أو جِبال الشام ، كما ذكره الفيروزآبادي[1] : أي أعطاه الله بلاد الشام ، وبالزيت : الدهن الذي روي أنّه كان في بني إسرائيل ، وكان غليانها من علامات النبوّة .

والمحراب : أي لزومه وكثرة العبادة فيه ، وقيل : إشارة إلى قوله تعالى في أمّه عليها السلام : ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقاً ﴾[2] ، وقال : لعلّه كان الرزق : الزيتون . الطيّب : أي من الذنوب ، الطاهر من كلّ دنسٍ وخُلقٍ سيءٍ ، المطهّر من الجهل وكلّ شينٍ وعيبٍ .

فمثله : المَثَل ـ بالتحريك ـ : الصِّفة[3] . أنّه مؤمن : أي بجميع الأنبياء والكتب ، كما هو حقّ الإيمان ، أو يؤمن الناس من ضرّه ولا يؤذيهم .

مهيمن : أي شاهد أو مؤتمن ، وأنصاره قوم آخرون : أي ليسوا من قومه وعشيرته . والأَزْل : الضِّيق والشِّدّة .

---

(١) القاموس المحيط : ١٤٨/١ .

(٢) آل عمران ٣ : ٣٧ .

(٣) في «خ» : «فمثله ـ بالتحريك ـ أي صفته» .

من ثُلّة الأوّلين : الثُّلّة ـ بالضمّ ـ : الجماعة من الناس : أي أنّه من سلالة أشارف الأنبياء وبقيّتهم ، مباركة : أي يبارك ويزداد عليهم العلم والرحمة .

نافلة : أي يؤدّون الصلاة زائدة على ما وَجَبت عليهم ، وفي بعض النسخ : نافلته ، والنافلة : الغَنيمة والعطيّة ، والضمير راجع إمّا إلى العبد أو إلى السيّد ، والمراد بها الضريبة التي يلزمها السيّد عبده يؤدّيها إليه في الأوقات المعلومة .

إنّه أُمّي : أي من قوم لا يكتبون ولا يقرؤون ، أو من أُمّ القرى ، وهي مكّة . يبارك فيما وضع يده عليه : البركة من معجزاته ﷺ المتواترة ، وقد وقع ذلك في مواقع لا تُحصى ، حيث وضع يده ﷺ على ماءٍ قليلٍ أو طعامٍ قليلٍ وأشبع وأروى بهما خلقاً كثيراً ، أو [على][1] مالٍ قليلٍ فأُعطي منه كثيراً ، وقد أوردناها في أبواب معجزاته ﷺ من كتاب بحار الأنوار[2] .

به أفتح الساعة : الباء للملابسة ، والغرض اتّصال أُمّته ودولته ونبوّته بقيام الساعة .

وبأُمّته أختم مفاتيح الدنيا ، مفاتيح الدنيا : هي ما يُفتح بها على صاحبها[3] شيء من قتالٍ أو عبادةٍ أو تعلّمٍ ، والمراد أنّ هذه المفاتيح تنتهي بانقضاء أُمّته كأنّها وضعت في كيسٍ وختم عليها ، ويحتمل أن يكون الختم كناية عن التمام والكمال ، فإنّ الشيء بعد الكمال يختم عليه ، ويمكن أن يكون المراد أنّ ما فتح بغيرهم يختم بهم .

أن لا يدرسوا : يقال : دَرَسَتْهُ الرِّيحُ : أي مَحَت أثره : أي لا يمحو اسمه . وحبّه لي : أي خالصاً لوجهي حسنة عظيمة . وأنا من حزبه : أي أنصره وأعينه .

فتمّت كلماتي : أي تقديراتي . ولأظهرنّ : بيان لما قدّر له ، أو المراد بالكلمات الأنبياء والحجج : أي به وبأوصيائه تتمّم حججي .

---

(١) من «خ».

(٢) بحار الأنوار : ١٥٨/١٧ وما بعدها.

(٣) في «خ»: «ما يُفتح به على صاحبه».

ولأنزلنّ عليه قرآناً: أي كتاباً جامعاً لجميع العلوم. فرقاناً: أي فارقاً بين الحقّ والباطل. ولا تغبط الغنيّ بشيءٍ يسيرٍ: أي لا تتمنّ ما أعطيت الأغنياء من الدنيا، وإن كان كثيراً، فإنّ متاع الدنيا كلّها يسير حقير. وكن عند ذكري: أي تلاوة التوراة، أو الأعمّ.

وأسمعني لذاذة التوراة: أي صوتها اللذيذ، أو التذاذك بها. قال الجوهري[١]: «لَذِذْتُ الشَّيْءَ ـ بالكسر ـ لَذاذاً ولذاذةً: أي وجَدْتُه لَذيذاً»، ولا يدلّ على جواز الغناء في القرآن، كما توهّم، فإنّ اللذّة لا تستلزم الغناء، مع أنّ شرع مَن قبلنا ليس بحجّةٍ عندنا[٢]. اطمأنّ عند ذكري: الاطمئنان: السُّكون[٣]، والمراد طمأنينة القلب عمّا يزعجه من الشكوك والشبهات ودواعي الشهوات.

وتَحَرّ: التَّحرّي: الطلب. من ماءٍ مهينٍ: المَهين: الحَقير والقليل والضعيف. ممشوجة: أي مخلوطة من أنواعٍ، والمراد أنّي خلقتك من نطفةٍ، وأصل تلك النطفة حصل[٤] من شخصٍ خلقته من طينة الأرض، وهو آدم عليه السلام، وأخذت طينته من جميع وجه الأرض المشتملة على ألوانٍ وأنواعٍ مختلفة، كما روي[٥] عن أمير المؤمنين عليه السلام: «**انّ الله بعث جبرئيل عليه السلام وأمره أنْ يأتيه من أديم الأرض** ـ أي وجهها ـ **بأربع طيناتٍ: طينة بيضاء، وطينة حمراء، وطينة غبراء، وطينة سوداء، وذلك من سهلها وحزنها**» الخبر.

وفي خبر ابن سلّام[٦]: عن النبيّ صلى الله عليه وآله، أنّه سأله عن آدم عليه السلام لِمَ سمّي آدم؟

---

(١) الصحاح: ٥٧٠/٢.

(٢) في «ط»: «علينا».

(٣) في «خ»: «عند ذكري: أي اسكن».

(٤) في «خ»: «وأصلها حصل».

(٥) علل الشرائع: ٢/١. بحار الأنوار: ١٠٢/١١، الحديث ٧.

(٦) علل الشرائع: ٤٧١/٢. بحار الأنوار: ٣٠٥/٩ و: ١٠١/١١، الحديث ٦ و: ٢٤٤/٥٧.

قال : **لأنّه خلق من طين الأرض وأديمها .**

قال : فآدم خلق من الطين كلّه أو من طينٍ واحدٍ ؟

قال : **بل من الطين كلّه ، ولو خلق من طينٍ واحدٍ لما عرف الناس بعضهم بعضاً ، وكانوا على صورةٍ واحدةٍ .**

قال : فلهم في الدنيا مثل ؟

قال : **التراب فيه أبيض ، وفيه أخضر ، وفيه أشقر ، وفيه أغبر ، وفيه أحمر ، وفيه أزرق ، وفيه عذب ، وفيه ملح ، وفيه خشن ، وفيه ليّن ، وفيه أصهب ، فلذلك صار الناس فيهم ليّن ، وفيهم خشن ، وفيهم أبيض ، وفيهم أصفر ، وفيهم أحمر ، وأصهب ، [وأسود ،]** (١) **على ألوان التراب »** إلى تمام الخبر .

ويحتمل أن يكون المراد التراب الذي يذرّ في النطفة في الرحم ، على ما ورد به الأخبار .

وأحي بتوراتي : أي حصّل الحياة المعنويّة التي هي بالعلم واليقين بالتوراة وقراءتها ، والعمل بها ، أو كن ملازماً لها في مدّة الحياة ، ويمكن أن يقرأ على باب الأفعال .

لا يتمادون : التمادي : بلوغ المدى ، والغاية . والغيّ : الضلال : أي لا يبالغوا في الغيّ [والضلال] (٢) الحاصل ممّا هم فيه من الجهالة وسائر الصفات الذميمة ، وتخصيص النهي بالتمادي ، لعلّه لبيان أنّ الدخول في الغيّ ينجرّ لا محالة إلى التمادي ، فالمراد النهي عن مطلق الدخول ، أو المراد الإقلاع عن الغيّ الذي هم فيه وعدم تماديهم فيه .

إذا انقطع حبلك : أي قوّتك ووصلتك منّي لم ينفعك التوصّل والتقوّي بغيري .

---

(١) و (٢) من « ط » .

ولا تتطاول : التطاول : الترفّع والاستعلاء ، وقوله بهذا راجع إلى الكتاب . السماء تسبّح : أي تنقاد أو تدلّ على عظمتي وجلالي ، أو المراد أهل السماء[١] . بمكانٍ : أي مكانة ومنزلة رفيعة . ما هو منها : أي لاشتراط قبول الصلاة بالزكاة كأنّها جزء منها . من طيّب المال : أي الحلال ، أو [من][٢] أشرف المال .

ولها عندي سلطان : أي للرحِم عندي سلطنة قبل شفاعتها لمن وَصَلها ، وعلى مَن قطعها ، كما ورد في الأخبار[٣] : **« أنّ الرحِم معلّقة بالعرش تقول : اللّهمّ صِل من وَصَلني ، واقطع مَن قطعني »** .

لمن ضيّع أمري : أي كلّ أمرٍ من أوامري ، كيف مواساتك فيما خوّلتك . قال في النهاية[٤] : « المواساة : المشاركة والمساهَمَة في المعاش والرزق » . وقال[٥] : « التخويل : التمليك » . بولولة الكتاب : الوَلْوَلَة : رفع الصوت بالبكاء ، والصياح . وكيف يخفى علَيَّ ما منّي مبتدأه ؟ إذ يحكم العقل بديهة أنّ خالق شيء عالم به وبخواصّه وأحكامه ، وربّما ينزل على ما قالت الحكماء من أنّ العلم بالعلّة يستلزم العلم بالمعلول .

في منزلةٍ : أي في عبادةٍ واحدةٍ ، وهي القربان ، أو كانا بحسب الظاهر في درجةٍ ومنزلةٍ واحدةٍ . والوزير هو معطوف على الصاحب : أي كيف تثق بالصاحب والوزير بعد صدور مثل هذه الخيانة من الأخ الذي هو ألصق منهما ؟

---

(١) في « خ » : « أهلها » .

(٢) من « ط » .

(٣) الكافي : ٢/١٥١ ، الحديث ٧ . وسائل الشيعة : ٢١/٥٣٥ ، الحديث ٦ . شرح أُصول الكافي : ٩/١٠ ، الحديث ٧ و : ١١/٣٥١ .

(٤) نهاية ابن الأثير : ١/٥٠ .

(٥) نهاية ابن الأثير : ٢/٨٨ .

لملمّات الأُمور: أي نوازلها. كيف تخشع ... إلخ: حاصله أنّ الركون إلى الدنيا والميل إليها، واتّخاذها وطناً ومأوى ينافي الخشوع لله تعالى، إذ الركون ملزوم[١] لعدم رجاء الآخرة، إذ من يرجو الآخرة رجاء صادقاً، ويعرف حقيقة ما فيها يحقّر الدنيا في جنب نِعم الآخرة[٢]، ولا يتوجّه إليها، وعدم الرجاء ملزوم لعدم الإيمان بالله ورسوله وبالدار الآخرة، وعدم الإيمان ملزوم لعدم النظر في فضل الله تعالى ونعمه عليه، وعدم النظر في ذلك ملزوم لعدم الخشوع، إذ الخشوع إنّما يحصل بتذكّر نعمه تعالى، وتوقّع إحسانه وفضله وانتظار رحمته واستجلاب نعمته في الدنيا والآخرة بالدعاء والتضرّع والبكاء.

فإنّ الخير كاسمه: المراد أنّ الخير لمّا دلّ بحسب أصل معناه في اللغة على الأفضليّة، وما يطلق عليه في العرف والشرع من الأعمال الحسنة هي خير الأعمال، فالخير كاسمه: أي إطلاق هذا الاسم على تلك الأُمور على الاستحقاق، والمعنى المصطلح مطابق للمدلول اللغوي، أو المراد أنّ الخير لمّا كان كلّ أحدٍ يستحسنه إذا سمعه فهو حسن واقعاً وحسنه حسن واقعي.

والحاصل: أنّ ما يحكم به عقول عامّة الناس في ذلك مطابق للواقع، ويحتمل أن يكون المراد باسمه: ذكره بين الناس: أي أنّ الخير ينفع في الآخرة، كما يصير سبباً لرفعة الذكر في الدنيا.

[قوله تعالى:][٣] اجعل لسانك من وراء قلبك: أي كلّما أردت أن تتكلّم به فابدأ أوّلاً باستعمال القلب والعقل فيه، وتفكّر في أنّه هل ينفعك التكلّم به؟ ثمّ تكلّم به فيكون اللسان بعد القلب ووراءه، ويمرّ الكلام أوّلاً بالقلب ثمّ باللسان.

---

(١) في «ط»: «مستلزم».

(٢) في «خ»: «نعمها».

(٣) من «ط».

ويحتمل أن يكون المراد: لا تتكلّم بما لا يعتقده قلبك، ويحتمل الأعمّ. واتّخذهم لغيبك إخواناً: أي اتّخذهم إخواناً ليحفظوك في غيبتك بأن لا يذكروك في غيبتك بسوءٍ، ويدفعوا عنك الغيبة، ويكونوا ناصحين لك حين تغيب عنهم، ويحتمل أن يكون المراد بالغيب القيمة لغيبتها عن الحسّ، وفي بعض النسخ: لعيبك -بالعين المهملة-: أي يستروا [1] معايبك.

وجدّ معهم -بالتشديد-: أي ابذل معهم غاية السعي في الطاعة. وقوله: يجدّون حال عن الضمير المجرور. وطويله قصير: أي لسرعة انقضائه، وقصيره طويل: لإمكان تحصيل السعادات العظيمة في القليل منه، وكلّ عاملٍ، إلخ: أي كلّ مَن يعمل ما هو حقّ العمل إنّما يكون عمله على بصيرةٍ ويقينٍ، وعلم بكيفيّة العمل وحقّيّته، وما يعمل له، وعلى مثالٍ يتمثّله في الذهن من الثمرة المقصودة لعمله، أو على مثال مَن سبقه من العاملين والمقرّبين.

ويحتمل أن يكون المراد بالعامل أعمّ ممّن يعمل لحقٍّ أو باطلٍ، فقوله: على بصيرةٍ، المراد به: أعمّ ممّا هو باليقين أو بالجهل المركّب، والمراد بالمثال أعمّ من المضيّ على سبيل أهل الحقّ وطريق أهل الضلال.

ويحتمل أن يكون الواو في قوله: «ومثال» بمعنى أو: أي كلّ عاملٍ يعمل إمّا على بصيرةٍ في الحقّ، أو على مثال من سَبق على وجه الضلال، فاختر لنفسك أيّهما أحرى وأوْلى.

والارتياد: الطلب. والمبطلون: الذين يتّبعون الباطل، أو يبطلون أعمالهم بترك شرائطها [2]، أو فعل ما يحبطها. ألق كفّيك: أي في السجود على الأرض، أو عند القيام، بمعنى إرسالهما. من فضلي ورحمتي: يطلق الفضل غالباً على النعم

---

(١) في «ط»: «لسترك».

(٢) في «خ»: «بترك شيءٍ منها».

الدنيويّة ، والرحمة على المثوبات الأُخرويّة .

كيف رغبتك : أي رجاءك وشوقك إلى ما تطلبه ، ثمّ قوّى الله تعالى رجاءه بأنّ لكلّ عاملٍ جزاءه ، ولا ينبغي أن ييأس الكفور أيضاً ، فإنّه أيضاً قد يجزى بما سعى عن الدنيا : أي معرضاً عنها ، أو بالإعراض عنها .

والانطواء عنها : الاجتناب والإعراض عنها . يقال : طَوَى كَشْحَهُ عَنّي : أي أعْرَضَ مُهاجِراً . ومهما أراه فاصنع : أي كلّ وقتٍ أرى وأعلم ما آمرك حسناً فافعل فيه : أي افعل الأوامر في أوقاتها التي أمرتك بأدائها فيها ، أو المراد افعلها في كلّ وقتٍ ، فإنّي أراه في كلّ حينٍ ، أو كلّ شيءٍ أراه لك خيراً فافعل .

وتيقّظ بها : أي كن متيقّظاً متنبّهاً متذكّراً بحقائق التوراة في جميع الساعات ، أو اترك النوم لتلاوتها في ساعات الليل والنهار .

ولا تمكّن أبناء الدنيا : أي لا تخطرهم ببالك ، ولا تشغل قلبك بالتفكّر فيهم ، وفيما هم فيه من نعيم الدنيا ، فإنّه إذا اعتدت[1] ذلك ، ومكّنت الشيطان من نفسك فيه يصير صدرك وكراً لذكرهم ، ولا يمكنك إخراج حبّ أطوارهم عن صدرك ، فيصير ذلك سبباً لرغبتك إلى دنياهم ، فتصير إلى مأواهم ، ويحتمل أن يكون المراد عدم الإصغاء إلى كلام المفتونين بالدنيا الذاكرين لها ، فيجعلون[2] الصدر وكراً لكلامهم الذي يوجب الافتتان بالدنيا .

ما يفتر : كلمة ما نافية ، وضمير شهوتها راجع إلى الآخرة . فأدلجته : الإدلاج : السير بالليل ، وظاهر العبارة أنّه استعمل هنا متعدّياً بمعنى التسيير بالليل ، ولم يأت فيما عندنا من كتب اللغة . قال الفيروزآبادي[3] : « الدَّلَج ـ محرّكة ـ والدُّلْجَة ـ بالضمّ

---

(١) في « ط » : « اعتقدت ـ خ ل ـ » .

(٢) في « خ » : « فيجعل » .

(٣) القاموس المحيط : ١/١٨٩ .

والفتح ـ: السَّيْرُ من أوَّل الليلِ، وقد أدْلَجُوا، فإنْ سارُوا من آخرِهِ: فادَّلَجُوا ـ بالتشديد ـ»، انتهى. ويمكن أن يكون على الحذف والإيصال: أي أدلجت الشهوة معه وسيّرته بالأسحار، كالراكب الذي يسابق قِرنه إلى الغاية التي يتسابقان إليها، والغاية هنا: الجنّة والفوز بالكرامة والقرب والحبّ والوصال، أو الموت، وهو أظهر.

يظلّ كئيباً: الكآبة: الغمّ وسوء الحال والانكسار من الحزن، والمعنى أنّه يكون في نهاره مغموماً، وفي ليله محزوناً لطلب الآخرة، ولما فاته من الطاعات، ولكن لو كشف له الغطاء حتّى يرى ما أُعدّ له في الآخرة يحصل له من السرور ما لا يحصى.

الدنيا نطفة: أي ماء قليل مكدّر. قال في القاموس[1]: «النُّطْفَة ـ بالضمّ ـ: الماءُ الصافي، قلَّ أو كَثُرَ، أو قليلُ ماءٍ يَبْقى في دَلْوٍ أو قِرْبَةٍ»: أي الدنيا شيء قليل لا يصلح نعمتها ـ لحقارتها ـ أن تكون ثواباً للمؤمن، ولا بلاؤها وشدّتها ـ لقلّتها ـ أن تكون عذاباً وانتقاماً من فاجر. واللَّعْقَة ـ بالفتح ـ: ما تعلقه وتلحسه بإصبعك أو بلسانك مرّة واحدة. واللَّعْس ـ بالفتح ـ: العَضّ، والمراد هنا ما يقطعه بأسنانه من شيءٍ مأكولٍ مرّة واحدة.

ما عمرٌ وإن طال... إلخ، في بعض النسخ: وإن طال يدوم آخره، وهو ظاهر، وفي بعضها: وإن طال ما يذمّ آخره، أي ليس عمر يذمّ آخره[2] مذموماً محسوباً من العمر، وعلى هذا كان الأظهر عمراً بالنصب بأن يكون خبر ما، واسمه ما يذمّ، وفي بعض النسخ: يذمّ، بدون كلمة ما، فيحتمل أن يكون كلمة ما استفهاميّة: أي أيّ شيءٍ عمر يذمّ آخره وإن طال، أو نافية بتقدير الخبر: أي ليس عمر يذمّ آخره بعمرٍ، وعلى الأوّل يحتمل أن تكون كلمتا «ما» كلتاهما نافيتين: أي لا يكون عمر لا يذمّ

---

(١) القاموس المحيط: ٣/٢٠٠.

(٢) في «خ»: «في بعض النسخ: يدوم آخره، وهو ظاهر، وفي بعضها: يذمّ، أي ليس عمر يكون آخره».

آخره بالانقطاع والفناء.

وما ضرّك ما زوي عنك: أي أُخذ منك ونقص من العمر، أو الأعمّ، وكلمة ما [الأُولى][١] نافية أو استفهاميّة على الإنكار، إذا حملت على بناء المعلوم أو المجهول. مغبّته: أي عاقبته: أي كانت عاقبة مَحمودة. وكيف ترقد: أي تنام. ومن دون هذا: أي أقلّ من هذا التذكار الذي صرخ وصاح به الكتاب، يكفي لجزع الصدّيقين: أي الكاملين في تصديق الأنبياء عليهم السلام على ماكان: أي لأيّ أمرٍ كان، سواء كان حقيراً أو خطيراً، [أو على ماكان منهم من المعاصي أو][٢] أُثيب الكثير: صفة للمصدر المحذوف: أي أُثيب الثواب الكثير من قبيل: رجعت القهقرى، أو أُثيب على العمل الكثير.

انضوى إليك: قال الجزري[٣]: «فيه: ضَوى إليه المُسْلِمون: أي مالوا. يقال: ضَوى إليه ضَيّاً وضُوِيّاً، وانْضَوى إليه، يقال: ضَواه إليه وأضْواه». أهلاً: أي صادفت أهلاً لا غرباء، ووطئت سهلاً لا حزناً.

يا رحب الفناء: الرحب: الواسع، وفناء الدار ـ ككساء ـ: ما اتّسع من أمامها: أي يا من فناؤه الذي نزل به رحب، وقوله: بفناء متعلّق بمقدّرٍ: أي[٤] نزلت [بفناء][٥]. وفي كتاب تحف العقول: بأرحب الفناء نزلت بفناء ربّ العالمين[٦]، وهو الأصوب، وليس في ذلك الكتاب بعد قوله العظيم.

قوله: طوبى لك يا موسى، فيكون قوله: كهف الخاطئين... إلخ، من أوصافه

(١) و (٢) من «خ».
(٣) نهاية ابن الأثير: ١٠٥/٣.
(٤) في «خ»: «هو».
(٥) من «ط».
(٦) في «خ»: «تحف العقول: المقدر المذكور مذكور».

تعالى، بما ليس منك مبتدأه: أي لا تتكبّر على العباد بما أعطاكه غيرك، فإنّ فوقك فيها ملكاً عظيماً ـ: [إمّا][(١)] بفتح الميم وكسر اللام ـ: أي العظيم[(٢)] تعالى شأنه، ونسبته إلى السماء، لأنّ ثوابه وجنّته وتقديراته وعجائب صنعه فيها، أو ـ بضمّ الميم وسكون اللام ـ: أي ملك السماء ملك عظيم يستدلّ على عظمة مالكها وصانعها.

وتخوّف العَطَب: هو بالتحريك: الهلاك. رصيد: أي رقيب منتظر لجزائه، وفي تحف العقول: «بمرصدٍ، حتّى أُديل منه المظلوم»: أي أغلب المظلوم عليه. ومن السيّئة الواحدة الهلاك: المراد أنّ الله تعالى يعطي للحسنة عشرة أضعافها، ويجازي بالسيّئة واحدة، ومع ذلك أكثر الناس يهلكون بفعل السيّئات بأن تزيد سيّئاتهم على عشرة أمثال حسناتهم، كما ورد في الخبر: **«ويلٌ لمن غَلَب آحاده أعشاره»**[(٣)].

قارِب وسدِّد: قال في النهاية[(٤)]: «وفيه: سَدِّدُوا وقارِبُوا: أي اقْتَصِدوا في الأُمور كلّها، واتْرُكُوا الغُلُوَّ فيها والتَّقْصير. يقال: قارَب فُلانٌ في أُموره: إذا اقْتَصَد».

وقال[(٥)] في السين والدال: «فيه[(٦)]: قارِبُوا وسَدِّدُوا: أي اطلُبوا بأعمالكم السَّداد والاستقامةَ، وهو القَصْد في الأمر والعَدْلُ فيه». وعَشوة ـ بالعين المهملة مفتوحة ـ: وهي ما بين أوّل الليل إلى ربعه، أو مضمومة: وهي ظلمة الليل، أو بالمعجمة مثلّثة: أي غطاء الليل بالإضافة البيانيّة.

---

(١) من «خ».
(٢) في «خ»: «الله».
(٣) تفسير الثعلبي: ٣/٣٩٠. تفسير الرازي: ٩/١٤.
(٤) نهاية ابن الأثير: ٤/٣٣.
(٥) نهاية ابن الأثير: ٢/٣٥٢.
(٦) في «خ»: «وفي موضعٍ آخر منها».

الحديث الثلاثون

رويته بأسانيدي السالفة عن ثقة الإسلام قدّس الله روحه في روضة الكافي[1]:

عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليّ بن أسباط ، عنهم عليهم السلام ، قال : « **فيما وعظ الله عزّ وجلّ به عيسى عليه السلام** :

يا عيسى ، أنا ربّك وربّ آبائك ، اسمي واحد وأنا الأحد المتفرّد بخلق كلّ شيءٍ ، وكلّ شيءٍ من صنعي ، وكلٌّ إليّ راجعون .

يا عيسى ، أنت المسيح بأمري ، وأنت تخلق من الطين كهيأة الطير بإذني ، وأنت تُحيي الموتى بكلامي ، فكن إليّ راغباً ، ومنّي راهباً ، ولن تجد منّي ملجأً إلّا إليّ .

يا عيسى ، أُوصيك وصيّة المتحنّن عليك بالرحمة حتّى حقّت لك منّي الولاية بتحرّيك منّي المسرّة ، فبوركت كبيراً ، وبوركت صغيراً حيث ما كنت . أُشهد أنّك عبدي ابن أمتي ، أنزلني من نفسك كهمّك ، واجعل ذكري لمعادك ، وتقرّب إليّ بالنوافل ، وتوكّل عليّ أكفك ، ولا تولّ[2] غيري فأخذلك .

يا عيسى ، اصبر على البلاء ، وارضَ بالقضاء ، وكن كمسرّتي فيك ، فإنّ مسرّتي أن أُطاع فلا أُعصى .

يا عيسى ، أحيِ ذكري بلسانك ، وليكن ودّي في قلبك .

---

(١) الكافي : ١٣١/٧ ، الحديث ١٠٣ . تحف العقول : ٤٩٦ . الجواهر السنيّة : ٩٧ . شرح أُصول الكافي : ٩٦/١٢ ، الحديث ١٠٣ .

(٢) في « ط - خ ل - » والكافي : « ولا توكل » .

يا عيسى ، تيقّظ في ساعات الغفلة ، واحكم لي لطيف الحكمة .

يا عيسى ، كن راغباً راهباً ، وأمت قلبك بالخشية .

يا عيسى ، راع الليل لتحرّي مسرّتي ، واظمأ نهارك ليوم حاجتك عندي .

يا عيسى ، نافس في الخير جهدك تُعرف بالخير حيث ما توجّهت .

يا عيسى ، احكم في عبادي بنصحي ، وقم فيهم بعدلي ، فقد أُنزلت عليك شفاءاً لما في الصدور من مرض الشيطان .

يا عيسى ، لا تكن جليساً لكلّ مفتونٍ .

يا عيسى ، حقّاً أقول : ما آمنت بي خليقة إلّا خَشَعَت لي ، ولا خَشَعَت لي إلّا رَجَت ثوابي ، فاشهد أنّها آمنة من عذابي(١) ما لم تبدّل أو(٢) تغيّر سنّتي .

يا عيسى ابن البكر البتول ، ابك على نفسك بكاء من [قد](٣) ودّع الأهل ، وقَلَى الدنيا وتركها لأهلها ، وصارت رغبته فيما عند إلٰهه .

يا عيسى ، كن مع ذلك تلين الكلام ، وتفشي السلام ، يقظان إذا نامت عيون الأبرار ، حذراً للمعاد ، والزلازل الشداد ، وأهوال يوم القيامة ، حيث لا ينفع أهل ولا ولد ولا مال .

يا عيسى ، اكحل عينيك بميل الحزن إذا ضحك البطّالون .

يا عيسى ، كن خاشعاً صابراً ، فطوبى لك إن نالك ما وعد الصابرون .

يا عيسى ، رح من الدنيا يوماً فيوماً ، وذق لما قد ذهب طعمه ، فحقاً أقول : ما أنت إلّا بساعتك ويومك ، فرح من الدنيا ببُلغةٍ ، وليكفك الخشن الجَشْب ، فقد رأيت إلى ما تصير ، ومكتوب ما أخذت وكيف أتلفت .

---

(١) في «ط ـخ ل ـ» والكافي : «عقابي» .

(٢) كذا في الكافي ، وفي الأصل «خ ، ط» : «ولا» .

(٣) من «ط» .

يا عيسى ، إنّك مسؤول فارحم الضعيف كرحمتي إيّاك ، ولا تقهر اليتيم .

يا عيسى ، ابك على نفسك في الخلوات ، وانقل قدميك إلى مواقيت الصلوات[١] ، وأسمعني لذاذة نطقك بذكري ، فإنّ صنيعي إليك حسن .

يا عيسى ، كم من أُمّة قد أهلكتها بسالف ذنوبٍ قد عصمتك منها .

يا عيسى ، ارفق بالضعيف ، وارفع طرفك الكليل إلى السماء ، وادعني فإنّي منك قريب ، ولا تدعني إلّا متضرّعاً إليّ وهمّك همّ واحد[٢] ، فإنّك متى تدعني كذلك أجبك .

يا عيسى ، إنّي لم أرض بالدنيا ثواباً لمن كان قبلك ، ولا عقاباً لمن انتقمت منه .

يا عيسى ، إنّك تفنى وأنا أبقى ، ومنّي رزقك ، وعندي ميقات أُجلك ، وإليّ إيابك ، وعلَيّ حسابك ، فاسألني ولا تسأل غيري فيحسن منك الدعاء ومنّي الإجابة .

يا عيسى ، ما أكثر البشر ، وأقلّ عدد مَن صبر ، الأشجار كثيرة وطيّبها قليل ، فلا يغرّنّك حسن شجرةٍ حتّى تذوق ثمرها .

يا عيسى ، لا يغرّنّك المتمرّد علَيّ بالعصيان ، يأكل رزقي ، ويعبد غيري ، ثمّ يدعوني عند الكرب فأُجيبه ، ثمّ يرجع إلى ما كان عليه ، فعلَيّ يتمرّد أم بسخطي يتعرّض ؟ فبي حلفت لآخذنّه أخذةً ليس له منها منجا ، ولا دوني ملجأ ، أين يهرب من سمائي وأرضي ؟

يا عيسى ، قل لظلمة بني إسرائيل : لا تدعوني والسُّحت تحت أحضانكم[٣] ، والأصنام في بيوتكم ، فإنّي آليت أن أُجيب مَن دعاني ، و [أن][٤] أجعل إجابتي إيّاهم

---

(١) في « ط » : « الصلاة » .

(٢) في « ط » : « همّاً واحداً » .

(٣) في « خ » : « أقدامكم » .

(٤) من « ط » .

لعناً عليهم حتّى يتفرّقوا.

يا عيسى، كم أُطيل النظر، وأحسن الطلب، والقوم في غفلةٍ لا يرجعون، تخرج الكلمة من أفواههم، لا تعيها قلوبهم، يتعرّضون لمَقتي، ويتحبّبون بي[(١)] إلى المؤمنين.

يا عيسى، ليكن لسانك في السرّ والعلانية واحداً، وكذلك فليكن قلبك وبصرك، واطو قلبك ولسانك عن المحارم، وكفّ بصرك عمّا لا خير فيه، فكم من ناظرٍ نظرة قد زرعت في قلبه شهوة، ووردت به [موارد][(٢)] حياض الهلكة.

يا عيسى، كن رحيماً مُتَرَحِّماً، وكن للعباد كما تشاء أن يكون العباد لك، وأكثر ذكر الموت، ومفارقة الأهلين، ولا تله، فإنّ اللهو يفسد صاحبه، ولا تغفل، فإنّ الغافل منّي بعيد، واذكرني بالصالحات حتّى أذكرك.

يا عيسى، تب إليَّ بعد الذنب، وذكّر بي الأوّابين، وآمن بي، وتقرّب بي إلى[(٣)] المؤمنين، ومرهم يدعوني معك، وإيّاك ودعوة المظلوم، فإنّي آليت على نفسي أن أفتح لها باباً إلى[(٤)] السماء بالقبول، وأن أُجيبه ولو بعد حينٍ.

يا عيسى، اعلم أنّ صاحب السَّوء يعدي، وقرين السوء يردي، واعلم من تقارن، واختر لنفسك إخواناً من المؤمنين.

يا عيسى، تب إليَّ فإنّي لا يتعاظمني ذنب أن أغفره، وأنا أرحم الراحمين.

يا عيسى، اعمل لنفسك في مهلةٍ من أجلك قبل أن لا يعمل لها غيرك، واعبدني ليومٍ كألف سنةٍ ممّا تعدّون فيه، أُجزي بالحسنة أضعافها، وانّ السيّئة توبق صاحبها،

---

(١) في الكافي: «بقربي».

(٢) من «خ».

(٣) في «خ»: «وآمن وتقرّب إلى».

(٤) في الكافي: «من».

فامهد لنفسك في مهلةٍ ، ونافس في العمل الصالح ، فكم من مجلسٍ قد نهض أهله وهم مجارون من النار.

يا عيسى ، ازهد في الفاني المنقطع ، وطأ رسوم منازل مَن كان قبلك ، فادعهم وناجهم هل تحسّ منهم من أحدٍ ؟ وخذ موعظتك منهم ، واعلم أنّك ستلحقهم في اللاحقين.

يا عيسى ، قل لمن تمرّد عليَّ بالعصيان ، وعمل بالادّهان ليتوقّع عقوبتي ، وينتظر إهلاكي إيّاه ، سيصطلم مع الهالكين ، طوبى لك ـ يابن مريم ـ ثمّ طوبى لك إن أخذت بأدب إلهك الذي يتحنّن عليك[١] ترحّماً ، وبدأك بالنعم[٢] منه تكرّماً ، وكان لك في الشدائد ، لا تعصه ـ يا عيسى ـ فإنّه لا يحلّ لك عصيانه ، قد عهدتُ إليك كما[٣] عهدتُ إلى مَن كان قبلك ، وأنا على ذلك من الشاهدين.

يا عيسى ، ما أكرمتُ خليقة بمثل ديني ، ولا أنعمت عليها بمثل رحمتي.

يا عيسى ، اغسل بالماء منك[٤] ما ظهر ، وداوِ بالحسنات منك ما بطن ، فإنّك إليَّ راجع.

يا عيسى ، أعطيتك ما أنعمت به عليك فَيضاً من غير تكديرٍ ، وطلبتُ منك قرضاً لنفسك فبخلت به عليها لتكون من الهالكين.

يا عيسى ، تزيّن بالدين ، وحبّ المساكين ، وامشِ على الأرض هَوناً ، وصلِّ على البقاع فكلّها طاهر.

يا عيسى ، شمّر فكلّ ما هو آتٍ قريب ، واقرأ كتابي وأنت طاهر ، وأسمعني منك

---

(١) في «ط» : «إليك ـخ ل ـ».
(٢) في الكافي : «وبدأ النعم».
(٣) في الكافي : «ما».
(٤) في «خ» : «عنك».

صوتاً حزيناً.

يا عيسى، لا خير في لذاذةٍ لا تدوم، وعيشٍ من صاحبه يزول.

يابن مريم، لو رأت عينك ما أعددت لأوليائي(١) الصالحين ذاب قلبك، وزهقت نفسك شوقاً إليه، فليس كدار الآخرة دار تجاور فيها الطيّبون، ويدخل عليهم فيها الملائكة المقرّبون وهم ممّا يأتي يوم القيامة من أهوالها آمنون، دار لا يتغيّر فيها النعيم، ولا يزول عن أهلها.

يابن مريم، نافس فيها مع المتنافسين، فإنّها أُمنية المتمنّين، حسنة المنظر، طوبى لك ـ يابن مريم ـ إن كنت لها من العاملين مع آبائك آدم وإبراهيم، في جنّاتٍ ونعيمٍ لا تبغي لها بدلاً ولا تحويلاً، كذلك أفعل بالمتّقين.

يا عيسى، اهرب إليَّ مع مَن يهرب من نارٍ ذات لهبٍ، ونار ذات أغلالٍ وأنكالٍ، لا يدخلها روح، ولا يخرج منها غمّ أبداً، قِطع كقِطع الليل المظلم مَن ينج منها يفز، ولن ينجو منها مَن كان من الهالكين، هي دار الجبّارين والعتاة الظالمين، [وكلّ فظٍّ غليظٍ وكلّ مختالٍ(٢) فخورٍ.

يا عيسى، بئست الدار لمن ركن إليها، وبئس القرار دار الظالمين،](٣) إنّي أُحذّرك نفسك فكن بي خبيراً.

يا عيسى، كن حيث ما كنت مراقباً لي، واشهد علَيَّ أنّي خلقتك وأنت(٤) عبدي، وأنّي صوّرتك، وإلى الأرض أهبطتك.

---

(١) في «خ»: «لعبادي».

(٢) كذا الصواب، وفي «ط»: «مختار». ويؤيّده قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً﴾ النساء ٤: ٣٦.

(٣) من «ط».

(٤) في «خ»: «وأنّك».

يا عيسى ، لا يصلح لسانان في فمٍ واحدٍ ، ولا قلبان في صدرٍ واحدٍ ، وكذلك الأذهان .

يا عيسى ، لا تستيقظنّ عاصياً ، ولا تستنبهنّ لاهياً ، وأفطم نفسك عن الشهوات الموبقات ، وكلّ شهوةٍ تباعدك منّي فاهجرها ، واعلم أنّك منّي بمكان الرسول الأمين ، فكن منّي على حذرٍ ، واعلم أنّ دنياك مؤدّيتك إليّ ، وأنّي آخذك بعلمي ، وكن ذليل النفس عند ذكري ، خاشع القلب حين تذكرني ، يقظاناً عند نوم الغافلين .

يا عيسى ، هذه نصيحتي إيّاك ، وموعظتي لك ، فخذها منّي ، وإنّي ربّ العالمين .

يا عيسى ، إذا صبر عبدي في جنبي كان ثواب عمله علَيّ ، وكنت عنده حين يدعوني ، وكفى بي منتقماً ممّن عصاني ، أين يهرب منّي الظالمون ؟

يا عيسى ، أطب الكلام ، وكن حيث ما كنت عالماً متعلّماً .

يا عيسى ، أفض بالحسنات إليّ حتّى يكون لك ذكرها عندي ، وتمسّك بوصيّتي ، فإنّ فيها شفاءً للقلوب .

يا عيسى ، لا تأمن إذا مكرت مكري ، ولا تنس عند خلوات الدنيا ذكري .

يا عيسى ، حاسب نفسك بالرجوع إليّ حتّى تتنجّز ثواب ما عمله العاملون ، أولئك يؤتون أجرهم وأنا خير المؤتين .

يا عيسى ، كنتَ خَلْقاً بكلامي ، ولدتْك مريم بأمري المرسل إليها ، روحي جبرئيل الأمين من ملائكتي ، حتّى قمتَ على الأرض حيّاً تمشي ، كلّ ذلك في سابق علمي .

يا عيسى ، زكريّا بمنزلة أبيك ، وكفيل أُمّك ، إذ يدخل عليها المحراب فيجد عندها رزقاً [(١)] ، ونظيرك يحيى من خلقي ، وهبته لأُمّه بعد الكبر من غير قوّةٍ بها ، أردت بذلك

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقاً قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَـٰذَا ﴾ آل عمران ٣ : ٣٧ .

أن يظهر لها سلطاني ، وتظهر فيك قدرتي ، أحبّكم إليّ أطوعكم لي ، وأشدّكم خوفاً منّي .

يا عيسى ، تيقّظ ولا تيأس من رَوْحي ، وسبّحني مع مَن يسبّحني ، وبطيب الكلام فقدّسني .

يا عيسى ، كيف يكفر العباد بي ونواصيهم في قبضتي ، وتقلّبهم في أرضي ؟! يجهلون نعمتي ، ويتولّون عدوّي ، وكذلك يهلك الكافرون .

يا عيسى ، إنّ الدنيا سجن منتن الريح ، وحسن فيها ما قد ترى ممّا قد تذابح عليه الجبّارون ، وإيّاك والدنيا فكلّ نعيمها يزول ، وما نعيمها إلّا قليل .

يا عيسى ، ابغني عند وسادك تجدني ، وادعني وأنت لي محبّ ، فإنّي أسمع السامعين ، أستجيب للداعين إذا دعوني .

يا عيسى ، خَفني وخَوّف بي عبادي ، لعلّ المذنبين أن يمسكوا عمّا هم عاملون به فلا يهلكوا إلّا وهم يعلمون .

يا عيسى ، ارهبني رَهْبتك من السَّبع والموت الذي أنت[1] لاقيه ، فكلّ هذا أنا خلقته ، فإيّاي فارهبون .

يا عيسى ، إنّ الملك لي وبيدي ، وأنا الملك ، فإن تطعني أدخلتك جنّتي في جوار الصالحين .

يا عيسى ، إنّي إذا[2] غضبت عليك لم ينفعك رضا مَن رضي عنك ، وإن رضيتُ عنك لم يضرّك غضب المغضبين .

يا عيسى ، اذكرني في نفسك أذكرك في نفسي ، واذكرني في ملإك أذكرك في ملأ

---

(١) في «ط» : «انك» .

(٢) في «خ» : «إن» .

خير من ملأ الآدميّين.

يا عيسى، ادعني دعاء الحزين الغريق الذي ليس له مغيث.

يا عيسى، لا تحلف بي كاذباً فيهتزّ عرشي غضباً، الدنيا قصيرة العمر، طويلة الأمل، وعندي دار خير ممّا تجمعون.

يا عيسى، كيف أنتم صانعون إذا أخرجت لكم كتاباً ينطق بالحقّ وأنتم شاهدون[(١)] بسرائر قد كتمتموها، وأعمالٍ كنتم بها عاملين.

يا عيسى، قل لظلمة بني إسرائيل: غسلتم وجوهكم، ودنّستم قلوبكم، أبي تغترّون؟ أم عليَّ تجترؤون؟ تطيّبون بالطيب لأهل الدنيا، وأجوافكم عندي بمنزلة الجيف المنتنة كأنّكم أقوام ميّتون.

يا عيسى، قل لهم: قلّموا أظفاركم من كسب الحرام، وأصمّوا أسماعكم عن ذكر الخنا، وأقبلوا عليَّ بقلوبكم، فإنّي لست أُريد ضرركم[(٢)].

يا عيسى، افرح بالحسنة فإنّها لي رضاً، وابكِ على السيّئة فإنّها شين، وما لا تحبّ أن يصنع بك فلا تصنعه بغيرك، وإن لطم خدّك الأيمن فأعطه الأيسر، وتقرّب إليَّ بالمودّة جهدك، وأعرض عن الجاهلين.

يا عيسى، ذلّ لأهل الحسنة، وشاركهم فيها، وكن عليهم شهيداً، وقل لظلمة بني إسرائيل: يا أخدان السوء، والجلساء عليه، إن لم تنتهوا أمسخكم قردة وخنازير.

يا عيسى، [قل لظلمة بني إسرائيل:][(٣)] الحكمة تبكي فرقاً منّي، وأنتم بالضحك تهجرون، أتتكم براءتي أم لديكم أمان من عذابي، أم تعرضون لعقوبتي؟ فبي حلفت لأتركنّكم مثلاً للغابرين.

---

(١) في الكافي: «تشهدون».

(٢) في «ط ـ خ ل ـ، خ» والكافي: «صوركم».

(٣) من «ط».

ثمّ أُوصيك ـ يابن مريم البكر[١] البتول ـ بسيّد المرسلين ، وحبيبي ، فهو أحمد صاحب الجمل الأحمر ، والوجه الأقمر ، المشرق بالنور ، الطاهر القلب ، الشديد البأس ، الحيي المتكرّم ، فإنّه رحمة للعالمين ، وسيّد ولد آدم يوم يلقاني ، أكرم السابقين عليَّ ، وأقرب المرسلين[٢] منّي ، العربي الأمين ، الديّان بديني ، الصابر في ذاتي ، المجاهد المشركين بيده عن ديني .

يا عيسى ، آمرك أن تخبر به بني إسرائيل ، وتأمرهم أن يصدّقوا به ، وأن يؤمنوا به ، وأن يتّبعوه[٣] ، وأن ينصروه .

قال عيسى عليه السلام : إلٰهي ، من هو حتّى أُرضيه ذلك الرضا ؟

قال : هو محمّد رسول الله إلى الناس كافّة ، أقربهم منّي منزلة ، وأحضرهم شفاعة . طوبى له من نبيٍّ ، وطوبى لأمّته ، إذ[٤] هم لقوني على سبيله ، يحمده أهل الأرض ، ويستغفر له أهل السماء ، أمين ميمون[٥] ، طيّب مطيّب ، خير الباقين عندي ، يكون في آخر الزمان ، إذا خرج أرخَت السماء عزاليها ، وأخرجت الأرض زهرتها ، حتّى يروا البركة ، وأُبارك لهم فيما يضع[٦] يده عليه ، كثير الأزواج ، قليل الأولاد ، يسكن بكّة موضع أساس إبراهيم .

يا عيسى ، دينه الحنيفيّة ، وقبلته يمانيّة ، وهو من حزبي ، وأنا معه . فطوبى له ، ثمّ طوبى له ، له الكوثر والمقام الأكبر في جنّات عدنٍ ، يعيش أكرم من عاش ، ويقبض

---

(١) في « خ » : « ثمّ أُوصيكم يابن البكر » .

(٢) في « خ » : « المسلمين » .

(٣) في الكافي : « يتّبعون » .

(٤) في « خ ـ خ ل ـ » والكافي : « إن » .

(٥) في « خ » : « مأمون » .

(٦) في « ط » : « وضع » .

شهيداً ، له حوض أكبر من بكّة إلى مطلع الشمس من رحيقٍ مختومٍ ، فيه آنية مثل نجوم السماء ، وأكواب مثل مدر الأرض ، عذب فيه من كلّ شرابٍ وطعم كلّ ثمارٍ في الجنّة ، مَن شرب منه شربة لم يظمأ أبداً ، وذلك من قسمي له ، وتفضيلي إيّاه على فترةٍ بينك وبينه .

يوافق سرّه علانيته ، وقوله فعله ، لا يأمر الناس إلّا بما يبدأهم به ، دينه الجهاد في عسرٍ ويسرٍ ، تنقاد له البلاد ، ويخضع له صاحب الروم ، على دين إبراهيم ، يسمّي عند الطعام ، ويفشي السلام ، ويصلّي والناس نيام ، له كلّ يومٍ خمس صلوات متواليات ، ينادي إلى الصلاة كنداء الجيش بالشعار ، ويفتتح بالتكبير ، ويختتم بالتسليم ، ويصفّ قدميه في الصلاة كما تصفّ الملائكة أقدامها ، ويخشع لي قلبه ورأسه .

النور في صدره ، والحقّ على لسانه ، وهو على الحقّ حيث ما كان ، أصله يتيم ، ضالّ برهة من زمانه عمّا يراد به ، تنام عيناه ولا ينام قلبه ، له الشفاعة ، وعلى أُمّته تقوم الساعة ، ويدي فوق أيديهم ، فمن نكث فإنّما ينكث على نفسه ، ومن أوفى بما عاهد عليه أوفيت له بالجنّة[١] ، فمر ظلمة بني إسرائيل أن لا يدرسوا كتبه ، ولا يحرّفوا سنّته ، وأن يقرؤوه السلام ، فإنّ له في المقام شأناً من الشأن .

يا عيسى ، كلّما يقرّبك منّي فقد دللتك عليه ، وكلّ ما يباعدك عنّي قد نهيتك عنه ، فارتد لنفسك .

يا عيسى ، إنّ الدنيا حلوة ، وإنّما استعملتك فيها ، فجانب منها[٢] ما حذّرتك ، وخذ منها ما أعطيتك عفواً .

---

(١) إشارة إلى الآية الكريمة : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾ الفتح ٤٨ : ١٠ .

(٢) في «خ» : «فيها» .

يا عيسى ، انظر في عملك نظر العبد المذنب الخاطئ ، ولا تنظر في عمل غيرك بمنزلة الربّ ، كن فيها زاهداً ، ولا ترغب فيها فتعطَب .

يا عيسى ، اعقل وتفكّر ، وانظر في نواحي الأرض كيف كان عاقبة الظالمين .

يا عيسى ، كلّ وصفي لك نصيحة ، وكلّ قولي لك حقّ ، وأنا الحقّ المبين ، فحقّاً أقول : لئن أنت عصيتني بعد أن أنبأتك ، ما لك من دوني وليّ ولا نصير .

يا عيسى ، أذلّ قلبك بالخشية ، وانظر إلى من [هو](١) أسفل منك ، ولا تنظر إلى من هو فوقك ، واعلم أنّ رأس كلّ خطيئةٍ ـ أو ذنبٍ ـ هو حبّ الدنيا ، فلا تحبّها فإنّي لا أُحبّها .

يا عيسى ، أطب لي قلبك ، وأكثر ذكري في الخَلَوات ، واعلم أنّ سروري أن تبَصْبص إليّ ، كن في ذلك حيّاً ولا تكن ميّتاً .

يا عيسى ، لا تشرك بي شيئاً ، وكن منّي على حذرٍ ، ولا تغترّ بالصحّة(٢) ، ولا تغبّط نفسك ، فإنّ الدنيا كفَيءٍ زائلٍ ، وما أقبل منها كما أدبر ، فنافس في الصالحات جهدك ، وكن مع الحقّ حيث ما كان ، وإن قُطّعْتَ وأُحرقت بالنار ، فلا تكفر بي بعد المعرفة ، ولا تكوننّ من(٣) الجاهلين ، فإنّ الشيء يكون مع الشيء .

يا عيسى ، صب لي الدموع من عينيك ، واخشع لي بقلبك .

يا عيسى ، استغث بي في حالات الشدّة ، فإنّي أُغيث المكروبين ، وأُجيب المضطرّين ، وأنا أرحم الراحمين » .

---

(١) من « خ » .

(٢) كذا في الكافي ، وفي الأصل « خ ، ط » : « بالنصيحة » .

(٣) في الكافي : « مع » .

توضيح:

هذا الحديث القدسيّ الجليل، العظيم الشأن، بحسب السند هنا من الموثّقات أو الحسان، إلّا أنّ الظاهر [أنّ][1] فيه إرسالاً.

ورواه الصدوق في أماليه[2]: عن محمّد بن موسى بن المتوكّل، عن عبدالله بن جعفر الحميري، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن عليّ بن أسباط، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، فالخبر[3] ضعيف على المشهور، وهو يؤيّده الإرسال هاهنا، ولكن علوّ مضامينه يشهد بصحّته.

قوله تعالى: أنت المسيح بأمري: قال الجزري[4]: «قد تكرّر فيه ذكر المسيح عليه السلام [وذكر المسيح الدجّال، أمّا عيسى][5]، فسمّي به، لأنه كان لا يَمْسَحُ بيده ذا عاهةٍ إلّا بَرِئَ، وقيل: لأنه كان أمْسَحَ الرِّجْل، لا أخْمَصَ له، وقيل: لأنه خرج من بطن أُمِّه مَمْسوحاً بالدُّهْنِ، وقيل: لأنه كان يمْسَح الأرض: أي يَقْطَعُها، وقيل: المسيح[6]: الصِّدّيق، وقيل: هو بالعبرانِيَّة: مَشِيحا، فَعُرِّب».

أُوصيك وصيّة المتحنّن: التحنّن: الترحّم واللطف.

والحاصل: إنّي أُوصيك وقد أحسنت إليك برحمتي، وربّيتك في درجات الكمال بلطفي. حتّى حقّت: أي ثبتت ووجبت لك ولايتي ومحبّتي بسبب أنّك تطلب مسرّتي، ولا تفعل إلّا ما هو موجب لرضاي، ففي قوله: «منّي» التفات.

---

(١) في الكافي: «مع».

(٢) أمالي الصدوق: ٦٠٥، الحديث ١.

(٣) في «خ»: «فهو».

(٤) نهاية ابن الأثير: ٣٢٦/٤.

(٥) من النهاية.

(٦) في «خ»: «هو بمعنى».

وفي الأمالي : حين حقّت .

فبوركت كبيراً : البركة : النموّ والزيادة : أي زيد في علمك وقربك وكمالك في صغرك وكبرك ، أو جعلتك ذا بركةٍ في صغرك وكبرك ، فإنّه عليه السلام كانت إحدى معجزاته البركة في يده ولسانه بإحياء الموتى ، وإبراء ذوي العاهات ، وتكثير القليل من الطعام والشراب .

أنزِلني من نفسك كهمّك : أي اجعلني قريباً منك ، أو اتّخذني قريباً منك كقرب همّك ، وما يخطر ببالك منك ، أو اهتمّ بأوامري كما تهتمّ بأُمور نفسك .

واجعل ذكري لمعادك : أي اذكرني ليكون ذخيرة لمعادك . ولا تولّ غيري : أي لا تتّخذ غيري وليّ أمرك ، أو لا تجعل حبّك لغيري . فأخذلك : أي أترك نصرك .

وكن كمسرّتي فيك : أي كن كما يسرّني أن تكون عليه . واحكم لي لطيف الحكمة : أي أتقن لطائف الحكمة وبيّنها للخلق خالصاً لوجهي ، وفي الأمالي : واحكم لي لطيف الحكمة : أي اقضِ واحكم بين الخلق بما علّمتك من لطائف الحكمة .

وأمت قلبك : أي شهوات قلبك ، أو قلبك عن الشهوات . نافس في الخير : قال الجزري[(١)] : « المنافسة : الرَّغْبة في الشيء ، والانْفِرادُ به ، وهو من الشَّيْءِ النَّفِيسِ الجَيِّد في نَوْعِه ، ونافَسْتُ في الشَّيْءِ مُنافَسَةً ونِفاساً : إذا رَغِبْتَ فيه » . جهدك : أي بقدر وسعك وطاقتك لتكون معروفاً بالخير . حيث ماتوجّهت ... بنصحي : أي بما علّمتك للحكم بينهم لنصحي لهم ، أو كما أنّي لك ناصح فكن أنت ناصحاً لهم . بعدلي : أي بالحكم العدل الذي جعلت لهم . فقد أنزلته : أي العدل ، أو الكتاب المشتمل عليه . لكلّ مفتونٍ : أي بالدنيا وزخارفها .

---

(١) نهاية ابن الأثير : ٩٥/٥ .

البتول: قال الفيروزآبادي[١]: «البَتُول: المُنْقَطِعَةُ عن الرِّجالِ، ومَرْيَمُ العَذْراءُ، وفاطمةُ بنتُ سَيِّدِ المُرْسَلينَ[٢] ﷺ، لانْقِطاعِها عن نساءِ زَمانِها ونساءِ الأُمَّةِ، فَضْلاً ودِيناً وحسباً، والمُنْقَطِعَةُ عن الدنيا إلى الله تعالى». وقلى الدنيا: أي أبغضها. كن مع ذلك: أي لا يكن زهدك سبباً لنفرتك عن الخلق وسوء الخلق معهم، بل كن مع الزهد.

تلين الكلام: مع كلّ أحدٍ، وتفشي السلام: إلى كلّ مَن تلقاه. إذا نامت عيون الأبرار: أي فكيف الأشرار. حذَراً ـ بفتح الذال ـ ليكون مفعولاً لأجله، أو بكسر الذال: أي كن حذِراً بميل الحزن، وفي بعض النسخ: بمُلمُول ـ بضمّ الميمين ـ بمعناه.

رح من الدنيا يوماً فيوماً: أي اقطع كلّ يومٍ عنك شيئاً من تعلّقات الدنيا[٣]، حتّى لا يصعب عليك مفارقتها عند أجلك، فإنّ الموت الاختياري أسهل من الموت الاضطراري، وانقطع وذق لما قد ذهب طعمه.

وفي الأمالي: ما قد ذهب: أي لا تتّبع اللذّات، واقنع بالأشياء البشعة [التي ذهب طعمها][٤]، ويحتمل أن يكون كناية عن الاعتبار بفناء الدنيا وعدم بقاء لذّاتها، لكنّه بعيد.

ما أنت إلّا بساعتك: أي لا تعلم وجودك وبقاءك بعد تلك الساعة [وهذا اليوم][٥]، فاغتنمها. فَرُح من الدنيا ببُلغةٍ: أي اترك الدنيا، واكتف بالبلاغ والكفاف، أو كن بحيث إذا فارقت الدنيا لم تكن أخذت منها سوى البلغة، ويحتمل أن يكون

---

(١) القاموس المحيط: ٣/٣٣٢.

(٢) في «خ»: «وفاطمة الزهراء».

(٣) في «خ»: «تعلّقاتها».

(٤) و (٥) من «ط».

المراد بالبلغة ما يبلّغ الإنسان من زاد الآخرة إلى درجاتها الرفيعة.

وليكفك الخشن: أي من الثياب، الجَشْب: أي من الطعام أو من الثياب أيضاً. قال الجوهري[١]: «طعام جَشْب ومَجْشوب: أي غَليظ وخشن. ويقال: هو الذي لا أدم معه. والجشيب من الثّياب: الغليظ»، فقد رأيت إلى ما يصير ـ بالياء[٢] ـ: أي الثوب والطعام، فإنّ مصير الأوّل إلى البِلى، والثاني إلى القذارة والأذى، أو بالتاء[٣]: أي يصير بدنك إلى البِلى، كرحمتي إيّاك: الكاف للتشبيه في أصل الرحمة لا في كيفيّتها وقدرها، أو للتعليل: أي لرحمتي إيّاك. إلى مواقيت الصلوات: أي مواضعها. وفي الأمالي: مواضع الصلوات.

وأسمعني لذاذة نطقك: أي نطقك اللذيذ، أو التذاذك بذكري، كما مرّ في حديث موسى عليه السلام.

وارفع طرفك الكليل: قال الجزري[٤]: «طَرْفٌ كَلِيل: إذا لم يُحَقِّق المَنْظور[٥]: أي لا تحدق النظر إلى السماء حياءً، بل انظر بتخشّعٍ، ويحتمل أن يكون وصف الطرف بالكلال لبيان عجز قوى المخلوقين.

وهمّك هماً واحداً: أي اجعل همّك همّاً واحداً، أو لا تجعل همّك إلّا همّاً واحداً. وفي الأمالي: همّ واحد، وهو أظهر. [وإليّ إيّابك ـ بكسر الهمزة ـ: أي رجوعك][٦]. حتّى تذوق ثمرها: أي لا تغترّ بحسن ظواهر الخلق حتّى

---

(١) الصحاح: ٩٩/١.

(٢) في «خ»: «بالياء التحتانيّة».

(٣) في «خ»: «أو بالفوقانيّة».

(٤) نهاية ابن الأثير: ١٩٨/٤.

(٥) كذا في النهاية، وفي الأصل: «خ، ط»: «لم يتحقّق المنظور به».

(٦) من «ط».

تـختبرهم وتـظهر لك مكـنونات أديـانهم ونـيّاتهم وأخـلاقهم. والسُّحت تـحت أحضانكم: وفي بعض النسخ: أقدامكم، والحضن ما دون الإبط إلى الكَشْح، وهو كناية عن ضبط الحرام وحفظه، وعدم ردّه إلى أهله.

والأصنام في بيوتكم: لعلّ المراد بالأصنام(١): الدراهم والدنانير والذخائر التي أحرزوها [في بيوتهم](٢)، ولا يؤدّون حقّ الله منها، ويتركون طاعة الله فيما أمر فيها، فكأنّهم عبدوها، كما ورد في الخبر(٣): «ملعون مَن عَبَد الدينار والدرهم».

وأجعل إجابتي إيّاهم لعناً عليهم: أي إجابتي للظالمين فيما يطلبون من أمر دنياهم موجبة لبعدهم عن رحمتي، واستدراج منّي لهم، وهو موجب لمزيد طغيانهم. حتّى يتفرّقوا: أي عن الدعاء(٤)، أو بالموت.

كم أُطيل: في الأمالي: كم أُجمل. لا تعيها: أي لا تحفظها وترعاها بالعمل بها. يتحبّبون بي: أي بإظهار محبّتي وعبادتي يطلبون محبّة المؤمنين لهم. وفي بعض النسخ: يتحبّبون بقربي. وكذلك فليكن قلبك وبصرك: أي لا تظهر من قلبك وبصرك(٥) عند الناس خلاف ما في قلبك، وما تفعله في خلواتك. وكفّ بصرك: في الأمالي: وغضّ طرْفك ـ بسكون الراء والإضافة ـ. في موارد حياض الهلكة: إمّا بيّانيّة: أي الموارد التي هي حياض الهلاك، أو لاميّة: بأن يكون المراد بالموارد أطراف تلك الحياض. وفي الأمالي: موارد الهلكة.

---

(١) في «خ»: «المراد بها».

(٢) من «ط».

(٣) الكافي: ٢/٢٧٠، الحديث ٩. الخصال: ١٢٩، الحديث ١٣٢. معاني الأخبار: ٤٠٢، الحديث ٦٧. وسائل الشيعة: ٢٠/٣٥٠، الحديث ٤. شرح أُصول الكافي: ٩/٢٤٥.

(٤) في «ط»: «الدنيا».

(٥) في «ط»: «ونظرك».

كن رحيماً مترحّماً: الرُّحْم: رقّة القلب. والترحّم: إعمالها وإظهارها، وفي الأمالي: كن للعباد كما تشاء. ولا تله: أي لا ترتكب ما يلهي ويوجب الغفلة عن الله.

واذكرني بالصالحات: أي بفعل الأعمال الصالحة، فإنّها مسبّبة عن ذكره تعالى، وذكره تعالى إثابته، أو ذكره [العبد][1] في الملأ الأعلى بخيرٍ.

وذكّر بي الأوّابين: الأوبة: الرجوع: أي الذين يرجعون إلى الله تعالى بالتوبة والأعمال الصالحة. أنّ صاحب السوء يُعْدي [من قبيل إضافة الموصوف إلى الصفة، والسوء ـ بالفتح وقيل: يجوز الضمّ ـ: أي الصاحب الشرّير السيّء الخلق يعدي][2]: أي تؤثّر أخلاقه فيمن صحبه. يقال: أعداه الداء يعديه إعداءً، وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء. وقرين السوء يردي: أي يهلك مَن يقارنه. في مهلةٍ من أجلك: أي في زمان عمرك الذي أُمهل وأُخّر فيه أجلك، وقد يطلق الأجل على العمر، فكلمة «من» بيانيّة.

قبل أن لا تعمل لها: أي قبل أن لا تقدر على العمل بعد الوفاة. وفي الأمالي: قبل أن لا يعمل لها غيرك.

[وهم مجارون. قال الجوهري[3]: «أجارَهُ اللهُ من العَذاب: أنْقَذَه»][4]. وطأ رسوم: أي امش على آثار منازل مَن كان قبلك. وادعهم هل تحسّ منهم من أحدٍ؟: أي هل تشعر بأحدٍ منهم وتراه، أو تسمع صوتهم؟ كما قال تعالى: **﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِن قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُم مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزاً﴾**[5]، والرِّكْز: الصَّوْت الخَفِيّ.

---

(١) من «خ».

(٢) و (٤) من «ط».

(٣) الصحاح: ٦١٨/٢.

(٥) مريم ١٩: ٩٨.

وعمل بالادّهان: قال الفيروزآبادي[١]: «المُداهَنَة [إظْهارُ][٢] خِلافِ ما يُضْمَرُ، كالإدْهان»، ولعلّ المراد هنا: المداهَنة في الدين، وترك النهي عن المنكر. سيصطلم: قال الجوهري[٣]: «الاصْطِلام: الاسْتِئْصال». إن أخذت بأدب إلٰهك: أي بالآداب التي أمرك بها إلٰهك، أو تتخلّق بأخلاق ربّك[٤].

[ما أكرمت خليقة بمثل ديني: أي بشيءٍ مثل ديني،][٥] وضمير «عليها» راجع إلى الخليقة، والظاهر أنّ المراد بالرحمة الجنّة، ويحتمل المغفرة. فيضاً: أي كثيراً واسعاً، وفيه استعارة مكنيّة.

والتكدير: ترشيح، إذ الفيض يطلق على كثرة الماء وسيلانه، والظاهر أنّ الغرض بهذا الخطاب أُمّة عيسى عليه السلام، كما ورد في القرآن آيات كثيرة المخاطب بها الرسول صلى الله عليه وآله، والمراد بها أُمّته، كقوله تعالى[٦]: ﴿**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾[٧]، وأضرابها[٨].

تزيّن بالدين: أي بآثاره وأعماله وأخلاقه، فإنّها زينة المتّقين، ومن أحسن زينتهم حبّ المساكين والمعاشرة معهم.

هوناً: قال الجوهري[٩]: «الهَوْنُ: السَّكينةُ والوَقارُ، وفُلانٌ يَمْشي عَلَى الأرْضِ

---

(١) القاموس المحيط: ٢٢٤/٤.
(٢) من القاموس.
(٣) الصحاح: ١٩٦٧/٥.
(٤) في «خ»: «إلٰهك».
(٥) من «ط».
(٦) في «خ»: «كما قال».
(٧) الزمر ٣٩: ٦٥.
(٨) في «خ»: «وأمثالها».
(٩) الصحاح: ٢٢١٨/٦.

هَوْناً ». وصلِّ على البقاع: هذا خلاف ما هو المشهور من أنّ جواز الصلاة في كلّ البقاع من خصائص نبيّنا ﷺ، بل كان يلزمهم الصلاة في بِيعهم وكنائسهم، فيمكن أن يكون هذا الحكم فيهم مختصّاً بالفرائض، أو بغيره ﷺ من أُمّته.

شمّر، فكلّ ما هو آتٍ قريب: قال الفيروزآبادي[١]: « شَمَرَ شَمَّر وانْشَمَرَ وَتَشَمَّرَ: مَرّ جادّاً أو مُخْتالاً، وَشتمَّرَ لِلأمْرِ: تَهَيَّأَ »، انتهى: أي جدّ واجتهد في العبادة، فإنّ الموت آتٍ لا محالة [، وكلّ ما هو آتٍ قريب][٢]. وزهقت نفسك: أي هلكت واضمحلّت. مع آبائك: أي تكون معهم[٣]، أو طوبى لك مع آبائك.

وإنكال: قال الفيروزآبادي[٤]: « النِّكْلُ ـ بالكسر ـ: القَيْدُ الشديدُ، والجمع: أنكال، أو قَيدٌ من نارٍ ». قِطَع كقِطع الليل المظلم: أي ليس لنارها نور.

قال الفيروزآبادي[٥]: « عَتا عُتُوّاً: اسْتَكْبَرَ، وجاوَزَ الحَدَّ، فهو عاتٍ ». وقال[٦] الفَظُّ: الغَلِيظُ الجانِبِ[٧]، السَّيِّءُ الخُلُق، القاسِي الخَشِنُ الكَلامِ »، وقال[٨]: « رجل مختال[٩]: متكبّر ». [بئست الدار: أي النار. لمن ركن: أي مال إليها بارتكاب الفسوق][١٠].

فكن بي: أي بمعونتي. خبيراً: بعيوب نفسك: أي كن عالماً بي وبرحمتي

---

(١) القاموس المحيط: ٢/٦٣.

(٢) و (١٠) من « ط ».

(٣) في « خ »: « لهم ».

(٤) القاموس المحيط: ٤/٦٠.

(٥) القاموس المحيط: ٤/٣٥٩.

(٦) القاموس المحيط: ٢/٣٩٧، وفي « خ »: « وفيه ». وكذا في الموضع الآتي.

(٧) في « خ »: « الجافي ».

(٨) القاموس المحيط: ٣/٣٧٢.

(٩) في « ط »: « مختار ».

ونعمتي وعقوبتي حتّى لا تغلبك نفسك ولا تخدعك. مراقباً لي: أي تنتظر فضلي وإحساني، وتخاف عقوبتي، وتعلم أنّي مطّلع على سرائر أمرك.

لا يصلح لسانان في فمٍ واحدٍ: أي بأن تقول في حضور القوم كلاماً، وفي غيبتهم كلاماً آخر، أو تمزج القول الحقّ بالباطل، والطاعة من القول بالمعصية. ولا قلبان في صدرٍ واحدٍ: أي لا تجتمع محبّة الله ومحبّة غيره من المال والجاه وزخارف الدنيا وشهواتها في قلبٍ واحدٍ، فلا يتصوّر الجمع بينهما إلّا بأن يكون لك قلبان، وهو محال، كما قال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللهُ لِرَجُلٍ مِن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾[١]. وكذلك الأذهان: أي لا يجتمع شيئان متضادّان في ذهنٍ واحدٍ، كالتوجّه إلى الدنيا والتوجّه إلى الله تعالى، والتوكّل عليه والتوكّل على الخلق، ونحو ذلك.

ويحتمل أن يكون ذكر اللسان والقلب تمهيداً لبيان الأخير: أي كما لا [يمكن أن][٢] يكون في فمٍ لسانان، وفي صدرٍ قلبان، فكذا لا يجوز أن يكون في ذهنٍ واحدٍ أمران متضادّان يصيران منشأين لأُمورٍ مختلفةٍ متباينةٍ.

لا تستيقظنّ عاصياً: أي لا تتوجّهنّ إلى تيقّظ الغير والحال أنّك عاصٍ، بل[٣] ابدأ بإصلاح نفسك قبل إصلاح غيرك، وكذا الفقرة الثانية. هذا إذا ورد الفعلان متعدّيين، لكنّ أكثر اللغويّين ذكروا البناء الأوّل لازماً ولم يذكروا البناء الثاني، فيحتمل أن يكون المراد لا تستيقظ استيقاظاً لا يردعك عن المعاصي، ولا استنباهاً مخلوطاً باللهو والغفلة، أو لا يكن استيقاظك وتنبّهك عند الموت بعد العصيان واللهو، ويحتمل أن يكون الأوّل لازماً، والثاني متعدّياً، فيكون المعنى أتمّ وأكمل، فتأمّل.

---

(١) الأحزاب ٣٣: ٤.

(٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «أي».

[وأفطم: أي اقطع نفسك عن الشهوات. الموبقات: أي المهلكات. مؤدّيتك إليّ: أي تردّك الدنيا إليّ بالموت، وأُعاقبك بما عملت من معاصيك.][١] في جنبي: أي في قربي، أو طاعتي.

قال الشيخ الطبرسي[٢] ﷺ في قوله تعالى: ﴿ يَا حَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللَّهِ ﴾[٣]. «الجنب: القرب: أي يا حسرتى على ما فرّطت في قرب الله وجواره. وفلان [يعيش][٤] في جنب فلانٍ: أي في قربه وجواره، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾[٥]».

وقال البيضاوي[٦]: «أي في جانبه: أي في حقّه، وهو[٧] طاعته.

قال سابق البريري:

أمـا تَـتَّقِينَ اللهَ فـي جَـنْبِ وامِـقٍ   لَـهُ كَـبَدٌ حَـرَّى عَـلَيْكَ تَـقَطَّعُ[٨]

[الطويل]

وقيل: في ذاته، على تقدير مضاف كالطاعة، وقيل: في قربه، من قوله: ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾».

وأفض: من الإفضاء، بمعنى الإيصال، أو من الإفاضة، بمعنى الاندفاع والإسراع

---

(١) من «ط».

(٢) مجمع البيان: ٨/٤١٠.

(٣) الزمر ٣٩: ٥٦.

(٤) من المجمع. وفي «خ»: «بقي فلان في جنب فلان».

(٥) النساء ٤: ٣٦.

(٦) تفسير البيضاوي: ٥/٧٤.

(٧) في «ط»: «وهو في».

(٨) هذا من باب الكناية، لأنك إذا أثبتّ الأمر في مكان الرجل وحيزه فقد أثبتّه فيه.
والبيت لجميل بثينة من قصيدة يستعطف بها صاحبته. ينظر ديوان جميل: ٥٢.

في السير: أي أقبل إليَّ بسبب حسناتك، أو معها بالرجوع إليَّ: أي بسبب أنّ مرجعك إليَّ ثواب ما عمله العاملون: أي مثله.

خلقتك[١] بكلامي: أي بلفظ «كن» من غير والدٍ. كلّ ذلك في سابق علمي: أي كان جميع ذلك في علمي السابق وتقديري، وفعلتها للحكم الذي علمت فيها. ونظيرك يحيى: أي في الزهد والعبادة وسائر الكمالات، أو في تولّده من شيخٍ كبيرٍ يئس من الولد، فكأنه أيضاً خلق من غير والدٍ من غير قوّةٍ بها: أي [من غير][٢] قوّةٍ كانت بها تقوّى بتلك القوّة على تحصيل الولد: أي كانت كبيرة يائسة لا تستعدّ بحسب القوى البشريّة عادة لتولّده منها. [أردت بذلك أن يظهر لها سلطاني: أي عظمتي وقدرتي على ما أشاء][٣].

ونواصيهم في قبضتي: الأخذ بالناصية بين العرب كناية عن القهر والقدرة، لأنّ مَن أخذ بناصية غيره فقد قهره وأذلّه، ولا يستطيع الامتناع ممّا يريده منه، كما قال تعالى: ﴿ مَا مِن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا ﴾[٤]. وتقلّبهم: أي تصرّفهم في الأُمور، وتحوّلهم من حالٍ إلى حالٍ.

وحسن فيها: أي زيّن للناس فيها ما قد ترى من زخارفها التي اقتتَل عليها الجبّارون.

وتذابح: ذبح بعضهم بعضاً لأجلها. قال الفيروزآبادي[٥]: «تَذابَحوا: ذَبَحَ بعضُهم بعضاً». وفي الأمالي: منتن الريح وحش، وفيها ما قد ترى.

ابغني عند وسادك: أي اطلبني وتقرّب إليَّ عندما تتّكئ على وسادك للنوم

---

(١) في متن الحديث: «كنتَ خَلْقاً».

(٢) و (٣) من «ط».

(٤) هود ١١: ٥٦.

(٥) القاموس المحيط: ١/٢٢٠.

بذكري. تجدني: لك حافظاً في نومك، أو قريباً منك مجيباً في تلك الحال أيضاً، ويحتمل أن يكون المراد: اطلبني بالعبادة عند إرادة التوسّد، أو في الوقت الذي يتوسّد فيه الناس تجدني مفيضاً عليك مترحّماً، ويحتمل ـ على بعدٍ ـ أن يكون المراد: التوسّد في القبر.

فإنّي أسمع السامعين: فينبغي أن تحبّ مَن كان كذلك، أو إن لم أستجب لأحدٍ فإنّما هو لعدم المحبّة، وإلاّ فأنا أسمع السامعين، والأوّل أظهر.

فلا يهلكوا: أي إن هلكوا وضلّوا وأصرّوا على المعاصي يكون بعد إتمام الحجّة عليهم. أذكرك في نفسي: أي أُفيض عليك من رحماتي الخاصّة من غير أن يطّلع عليها غيري.

أذكرك في ملأٍ خير من ملأ الآدميّين: الملأ: الأشراف والعلّيّة، أو الجماعة، والمراد ملأ الملائكة المقرّبين، والذكر في ذلك الملإ[1] بالثناء عليه والمباهاة به، أو إثابته بمشهدٍ منهم، وخيريّة ذلك الملأ وفضله على ملإ الآدميّين لكون جميعهم معصومين مطهّرين لا ينافي كون نادر من الآدميّين أشرف منهم، مع أنّه يحتمل أن يكون المراد بملإ الآدميّين الملأ الذي لم يدخل فيه الأنبياء والصدّيقون.

فيهتزّ: أي يتحرّك غضباً، وقوله تعالى: «بسرائر» بدل من قوله: «بالحقّ»، [وقوله: قلّموا أظفاركم: كناية عن قبض اليد عن الحرام. عن ذكر][2] الخَنا: أي الفُحْش في القول.

فإنّي لست أُريد ضرركم: وفي بعض النسخ صرركم ـ بالصاد المهملة ـ من قولهم: «صَرَّ صَريراً: أي صَوَّتَ وَصاحَ شَديداً». قاله في القاموس[3]. وفي بعضها:

---

(١) في «خ»: «في ملإ الملائكة».

(٢) من «ط».

(٣) القاموس المحيط: ٦٨/٢.

صوركم ، كما روي[١] : « أنّ الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أجسادكم[٢] ، ولكنّه ينظر إلى قلوبكم ونيّاتكم » .

فإنّها شَين : أي عَيب قبيح . [وإن لَطم : أي ذلك الغير .][٣] يا أخدان السوء : قال الفيروزآبادي[٤] : « الخِدْنُ ـ بالكسر وَكَأَمِير ـ : الصاحِب ، ومَن يُخادِنُك في كلّ أمرٍ ظاهِرٍ وباطِنٍ » ، فيحتمل أن يكون من قبيل إضافة الموصوف إلى الصفة ، كما هو الشائع في مثله ، وأن يكون المراد أنّهم محبّون للسوء ، مخادنون له ، ولعلّ قوله : « والجلساء » بهذا أوفق وأنسب ، فإنّ الضمير راجع إلى السوء ، فيكون السُّوء بضمّ السين .

الحكمة تبكي : إسناد البكاء إلى الحكمة مجازي ، لأنّها سببه ، ويمكن أن يكون بتقدير مضافٍ : أي أهل الحكمة ، ويمكن أيضاً أن تقرأ : تبكي ، من باب الأفعال .

تهجرون : من الهُجر ، وهو الهزؤ وقبيح الكلام . مثلاً للغابرين : الغابر : الماضي والباقي ، والمراد به هنا الثاني : أي أهلككم وأجعل هلاككم مثلاً يمثّل به ، ويذكره ويعتبر به من يأتي بعدكم . يوم يلقاني : أي تظهر سيادته في ذلك اليوم ، ويحتمل تعلّقه بما بعده .

الديّان بديني : الديّان : القهّار والحاكم والقاضي . يقال : دنتهم فدانوا : أي قهرتهم فأطاعوا : أي يقهرهم على الدخول في دين الله ، أو يحكم بينهم بحكم الله ، أو يتعبّد الله بدين الحقّ ، من دان ، بمعنى عَبَد .

---

(١) أمالي الطوسي : ٥٣٦ . مكارم الأخلاق : ٤٦٩ . محاسبة النفس للكفعمي : ١٨٢ . شرح أُصول الكافي : ١٦/٢ و : ٢٦٧/٨ . مستدرك الوسائل : ٢٦٤/١١ ، الحديث ٦ .

(٢) في بعض المصادر : « أموالكم » .

(٣) من « ط » .

(٤) القاموس المحيط : ٢١٨/٤ .

وقوله: أن تخبر: بدل اشتمال من قوله: «سيّد المرسلين». وفي الأمالي: يا عيسى، آمرك أن تخبر به، وفيه قال عيسى: إلـهي مَن هو؟ قال: يا عيسى، ارضه فلك الرضا، قال: اللّهمّ رضيت، فمن هو؟ قال: محمّد رسول الله.

قوله تعالى: وأحضرهم شفاعة: أي شفاعة حاضرة مهيّأة لكلّ مَن يستحقّها. وفي الأمالي: وأوجبهم عندي شفاعة، وهو أظهر. إذ هم لقوني: في الأمالي: إن هم لقوني، وهو أظهر.

طيّب: أي خلق من طينة طيّبة مقدّسة. مطيّب: أي من النقائص والرذائل. وأُبارك لهم، إلخ: هذه المعجزة من متواترات معجزاته ﷺ، حيث وضع يده على طعامٍ قليلٍ، وأشبع به خلقاً كثيراً في مواطن كثيرةٍ، وعلى ماءٍ قليلٍ وأروى به جماعةً جمّةً في مواضع عديدةٍ، كما مرّ ذكره.

يسكن بكّة: قال الفيروزآبادي(١): «بَكَّهُ: خَرَقَهُ، فَرَّقَهُ، وَفَسَخَهُ، وفُلاناً: زاحَمَهُ، أو رَحِمَهُ، ضِدٌّ، ورَدَّ نَخْوَتَهُ، وَوَضَعَهُ، [وفَسَخَهُ،](٢) وَعُنُقَهُ: دَقَّها، ومنه: بَكَّةُ: لِمَكَّةَ، أو لِما بين جَبَلَيْها، أو لِلْمَطافِ لدَقِّها أعْناقَ الجَبابِرَةِ، أَو لازْدِحامِ الناسِ بها».

قوله تعالى: دينه الحنيفيّة: قال الجزري(٣): «الحَنِيف: هو المائِل إلى الإسْلام، الثّابت عليه، والحَنِيف عند العرب: مَن كان على دِين إبراهيم ﷺ، وأصل الحَنَف المَيْلُ، ومنه الحديث(٤): «بُعِثْت بالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَة [السَّهْلَة](٥)»، انتهى.

وقيل: المراد: الملّة المائلة عن الشدّة إلى السهولة.

---

(١) القاموس المحيط: ٢٨٩/٣.
(٢) من القاموس.
(٣) نهاية بن الأثير: ٤٥١/١.
(٤) عوالي اللآلئ: ٣٨١، الحديث ٣.
(٥) من النهاية.

وقبلته يمانيّة: قال الجزري[(١)]: «فيه: الإيمانُ يَمانٍ، والحِكمةُ يَمانِيَة، إنّما قال ذلك لأنَّ الإيمانَ بَدَأ من مَكّة، وهي من تِهامَةَ، وتِهامَةُ من أرْضِ اليَمَنِ، ولهذا يقال: الكَعْبَة اليَمانِية».

ويقبض شهيداً: ويدلّ [أيضاً][(٢)] على أنه ﷺ مات شهيداً، ما رواه الصفّار في كتاب بصائر الدرجات[(٣)]: عن إبراهيم بن هاشم، عن جعفر بن محمّد، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**سمّت اليهوديّة النبيّ ﷺ في ذراعٍ، [قال:][(٤)] وكان رسول الله ﷺ يحبّ الذراع والكتف، ويكره الوَرْك لقربها من المبال.**

قال: **لمّا أُوتي بالشُّواء أكل من الذراع، وكان يحبّها، فأكل ما شاء الله، ثمّ قال الذراع: يا رسول الله، إنّي مسموم، فتركه، وما زال ينتقض به سمّه حتّى مات ﷺ**».

وقال ابن شهرآشوب في كتاب المناقب[(٥)]: «روي أنّه أكل من الشاة المسمومة مع النبيّ ﷺ بشر بن البراء بن معرور ومات من ساعته، ودخلت أُمّه على النبيّ ﷺ عند وفاته، فقال: **يا أُمّ بشر، ما زالت أُكلة خيبر التي أُكلتُ مع ابنك تعاودني، والآن قطعت أبْهَري**[(٦)]».

قوله تعالى: حوض أكبر من بكّة إلى مطلع الشمس: أي عرضه أكثر من هذه المسافة البعيدة، ويحتمل أن يكون المفضّل عليه مقدّراً، ويكون المذكور تحديداً له: أي له حوض أكبر الحياض، عرضه من مكّة إلى منتهى الأرض من جانب

---

(١) نهاية ابن الأثير: ٣٠٠/٥.

(٢) من «خ».

(٣) بصائر الدرجات: ٥٢٣، الحديث ٦. المحاسن للبرقي: ٤٧٠/٢، الحديث ٤٥٨. الكافي: ٣١٥/٦، الحديث ٣.

(٤) من «خ» والبصائر.

(٥) مناقب ابن شهرآشوب: ٨١/١.

(٦) الأبهر: الظهر، وعرق فيه، ووريد العنق والأكحل.

المشرق. وفي الأمالي: أبعد من مكّة إلى مطلع الشمس، وهو يؤيّد المعنى الأوّل.

من رَحيقٍ مختومٍ: أي من جنسه. قال الجزري[١]: «الرَّحِيق: من أسماء الخَمْر، يريدُ خمر الجنّة، والمَخْتوم: المصونُ الذي لم يُبْتَذل لأجْل خِتامه».

وأكواب: قال الفيروزآبادي[٢]: «الكُوبُ ـ بالضمّ ـ: كُوزٌ لا عُرْوَةَ له، أو لا خُرْطومَ له، والجمع: أكْوابٌ».

على دين إبراهيم: أي هو على دين إبراهيم[٣]، أو يخضع له، لأنه على دين إبراهيم.

بالشعار: قال الجزري[٤]: «في الحديث: **أنّ شعارَ أصحاب النبيّ ﷺ [كان][٥] في الغَزْو: يا مَنْصورُ أمِتْ أمِتْ**: أي عَلامَتهم التي كانوا يتعارفُون بها في الحرب»، انتهى.

وإنّما شبّه الأذان بالشعار لأنّه أيضاً شعار لمحاربة النفس والشيطان، وهي الجهاد الأكبر.

أصله يتيم: أي بلا أب، أو بلا نظير، أو منفرد عن الخلق. ضالّ برهة: أي طائفة من زمانه عمّا يراد به: أي الوحي والبعثة، أو ضالّ من بين قومه لا يعرفونه بالنبوّة، فكأنّه ضلّ عنهم ثمّ وجدوه، كما روى الصدوق[٦]: بإسناده عن الحسن بن الجهم، عن الرضا عليه السلام، قال: «**قال الله عزّ وجلّ لنبيّه محمّدٍ ﷺ: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً**

---

(١) نهاية ابن الأثير: ٢/٢٠٨.

(٢) القاموس المحيط: ١/١٢٦.

(٣) في «خ»: «دينه». وكذا في الموضع الآتي.

(٤) نهاية ابن الأثير: ٢/٤٧٩.

(٥) من النهاية.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢/١٧٧.

فَآوَىٰ﴾[١] **يقول: ألم يجدك وحيداً فآوى إليك الناس ؟**

﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ يعني عند قومك ﴿فَهَدَىٰ﴾[٢]**: أي هداهم إلى معرفتك.**

﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ﴾[٣] **يقول: أغناك بأن جعل دعاءك مستجاباً».**

وروى في العلل[٤]: بإسناده عن ابن عبّاس، قال: «سئل عن قول الله: **﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَىٰ﴾**، قال: إنّما سمّي يتيماً لأنّه لم يكن له نظير على وجه الأرض من الأوّلين والآخرين. قال الله[٥] عزّ وجلّ ممتنّاً عليه [نعمة][٦]: **﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً﴾**: أي وحيداً لا نظير لك، فآوى إليك الناس، وعرّفهم فضلك حتّى عرفوك.

﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ يقول: منسوباً عند قومك إلى الضلالة فهداهم بمعرفتك **﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا﴾** يقول: فقيراً عند قومك يقولون: لا مال لك، فأغناك الله بمال خديجة، ثمّ زادك من فضله، فجعل دعاءك مستجاباً حتّى لو دعوت على حجرٍ أن يجعله الله لك ذهباً لنقل عينه إلى مرادك، وأتاك بالطعام حيث لا طعام، وأتاك بالماء حيث لا ماء، وأغاثك بالملائكة حيث لا مغيث، فأظفرك بهم على أعدائك».

وروى عليّ بن إبراهيم في تفسيره[٧]: «عن عليّ بن الحسين، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن خالد بن يزيد، عن أبي الهيثم [الواسطي][٨]، عن زرارة،

---

(١) الضحى ٩٣: ٦.

(٢) الضحى ٩٣: ٧.

(٣) الضحى ٩٣: ٨.

(٤) علل الشرائع: ١/١٣٠، الحديث ١. معاني الأخبار: ٥٣، الحديث ٤.

(٥) لفظ الجلالة من العلل.

(٦) من العلل.

(٧) تفسير القمّي: ٢/٤٢٧. نور الثقلين: ٥/٥٩٦، الحديث ١٧.

(٨) من القمّي.

عن أحدهما عليهما السلام[١] في قول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَىٰ ﴾ : أي فآوى إليك الناس، ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالاًّ فَهَدَىٰ ﴾ : أي هدى إليك قوماً لا يعرفونك حتّى عرفوك، ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَىٰ ﴾ : أي وجدك تعول أقواماً فأغناهم الله[٢] بعلمك.

قال عليّ بن إبراهيم: ثمّ قال: ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَىٰ ﴾.

قال: اليتيم الذي لا مثل له، ولذلك سمّيت الدرّة اليتيمة لأنّه لا مثل لها، ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَىٰ ﴾ فأغناك بالوحي لا تسأل عن شيءٍ أحداً.

﴿ وَوَجَدَكَ ضَالاًّ فَهَدَىٰ ﴾ قال: وجدك ضالاً في قومٍ لا يعرفون فضل نبوّتك فهداهم الله بك».

قوله تعالى: فارتدِ لنفسك: الارتياد: الطلب: أي اطلب لنفسك ما هو خير لك. عفواً: أي فضلاً وإحساناً، أو حلالاً طيّباً. قال الفيروزآبادي[٣]: «العَفْو: أحَلُّ المالِ وأطْيَبُهُ، وخِيارُ الشَّيْءِ وأجْوَدُهُ، والفَضْل، والمَعْروفُ» بمنزلة الربّ: أي النظر في أعمال الغير ومحاسبتها شأن الربّ لا شأن العبد.

كن فيها: أي في النظرة في عمل الغير، أو في [أعمال الغير، أو في][٤] الدنيا، لظهورها بقرينة المقام. أو ذنبٍ: لعلّ الترديد من الراوي، أو منه تعالى بأن يكون المراد بالخطيئة: الكبيرة، وبالذنب: الصغيرة.

أطِب لي قلبك: أي اجعل قلبك[٥] طيّباً عن الأخلاق الذميمة، والنيّات الفاسدة، وحبّ الدنيا وزخارفها لمحبّتي ومعرفتي، أو خالصاً لوجهي. وفي

(١) في «خ»: «عن الإمامين عليهما السلام».
(٢) لفظ الجلالة من «ط».
(٣) القاموس المحيط: ٣٦٢/٤.
(٤) من «خ».
(٥) في «خ»: «اجعله».

الأمالي: «أطب بي قلبك[١]: أي كن محبّاً لي راضياً عنّي، أو اجعل قلبك راضياً عنّي. يقال: طابت نفسه بكذا: أي رضيها وأحبّها.

أن تبصبص إليَّ: قال الجزري[٢]: «يقال: بَصْبَصَ الكَلْبُ بِذَنبِه: إذا حَرَّكه، وإنّما يَفْعل ذلك من خَوْفٍ أو طَمَع»، ولا تغترّ بالنصيحة: أي لا تنخدع عن النفس والشيطان بترك النصيحة، أو لا تغفل بنصح غيرك عن نصح نفسك، أو لا تعرّض نفسك للمهلكة بترك النصيحة.

وفي الأمالي: لا تغترّ بالصحّة، وهو أظهر. ولا تغبّط نفسك: الظاهر أنّه بالباء المشدّدة. يقال: غبّطهم: أي حملهم على الغبطة: أي لا تجعل نفسك في أمور الدنيا بحيث يغبطها الناس، أو لا تجعل نفسك بحيث تغبط الناس على ما في أيديهم، والأوّل أظهر، ويمكن أن يقرأ بالتخفيف، ونفسك بالرفع، فإنّ الشيء يكون مع الشيء: أي لكلّ عمل جزاء، أو كلّ شيءٍ يكون مع ما يجانسه، فلا تجلس مع الجاهلين تكن منهم، وليست هذه الفقرة في الأمالي.

---

(١) في «خ»: «بالباء».

(٢) نهاية ابن الأثير: ١/١٣١.

الحديث الحادي والثلاثون

ما رويت بالأسانيد المتقدّمة عن الكليني ﷺ ممّا رواه في الكافي[1]: عن محمّد ابن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن الحسن بن صالح الثوري، [عن أبي عبدالله عليه السلام][2] قال: «**إذا كان الماء في الركى كرّاً لم ينجّسه شيء.**

قلت: وكم الكرّ؟ قال: **ثلاثة أشبارٍ ونصف عمقها، في ثلاثة أشبارٍ ونصف عرضها**».

توضيح:

هذا الخبر ضعيف، لكنّ ضعفه منجبر بالشهرة. والرُّكى: جمع الرَّكِيَّة، وهي البئر.

وتحقيق الكلام في هذا الخبر يتوقّف على إيراد فصولٍ[3]:

الأوّل: اعلم أنّ للأصحاب في تحديد الكرّ طريقين: أحدهما: الوزن، والثاني المساحة.

أمّا الوزن فالظاهر اتّفاقهم كما يفهم من ظاهر المعتبر[4] والمنتهى[5] على أنّه ألف ومائتا رطل، لكن اختلفوا في تعيين الرطل، هل هو عراقيّ أو مدنيّ؟

---

(١) الكافي: ٢/٣، الحديث ٤. تهذيب الأحكام: ٤٠٨/١، الحديث ١. الاستبصار: ٣٣/١، الحديث ٩. وسائل الشيعة: ١٦٠/١، الحديث ٨.

(٢) من الكافي.

(٣) في «خ»: «مباحث».

(٤) المعتبر: ٤٥/١، ٤٧.

(٥) منتهى المطلب: ٣٧/١.

فالشيخ في النهاية[١] والمبسوط[٢]، والمفيد في المقنعة[٣]، وأكثر المتأخّرين على أنّه عراقيّ، والمرتضى[٤] في المصباح، والصدوق في الفقيه[٥] على أنّه مدنيّ.

وأمّا المساحة: فقد اختلف الأصحاب فيها، فذهب الأكثر[٦] إلى اعتبار بلوغ تكسيره اثنين وأربعين شبراً وسبعة أثمان شبر، واكتفى الصدوق[٧] وجماعة القمّيّين[٨] على ما حكي عنهم ببلوغه سبعة وعشرين، واختاره من المتأخّرين العلّامة في المختلف[٩]، والشهيد الثاني، وحدّده الشلمغاني[١٠] بما لا يتحرّك جنباه عند طرح حجر في وسطه.

وقال ابن الجنيد[١١]: تكسيره بالذرع نحو مائة شبر، ونسب إلى قطب الدين الراوندي[١٢] نفي اعتبار التكسير، وأنّه اكتفى ببلوغ الأبعاد الثلاثة عشرة أشبار ونصفاً.

ويظهر من المحقّق في المعتبر[١٣] الميل إلى صحيحة إسماعيل بن جابر: أنّه

---

(١) النهاية: ٣.

(٢) المبسوط: ٦/١.

(٣) المقنعة: ٤.

(٤) الناصريّات: ٢١٤، مسألة ٢. الانتصار: ٨. جمل العلم والعمل: ٤٩.

(٥) من لا يحضره الفقيه: ٦/١.

(٦) و (٩) مختلف الشيعة: ١٨٣/١.

(٧) من لا يحضره الفقيه: ٦/١. المقنع: ١٠.

(٨) ينظر: السرائر: ٧. مختلف الشيعة: ١٨٣/١.

(١٠) نقله عنهما في: مشارق الشموس: ١٩٧/١. غنائم الأيّام: ٥١٦/١. ذكرى الشيعة: ٨١/١.

(١١) ينظر: المعتبر: ٤٥/١. مختلف الشيعة: ١٨٣/١. ذكرى الشيعة: ٨١/١.

(١٢) نقله عنه في: مختلف الشيعة: ١٨٣/١. ذكرى الشيعة: ٨١/١. مشارق الشموس: ١٩٧/١.

(١٣) المعتبر: ٤٦/١.

ذراعان عمقه، في ذراعٍ وشبرٍ سعته، وذهب ابن طاووس[١] إلى رفع النجاسة بكلّ ما روي.

وقول الشلمغاني متروك بالإجماع، كما قال في الذكرى[٢]، وقول السيّد ابن طاووس نادر، وما يظهر من المحقّق في المعتبر ـ مع صحّة سنده ـ لم ينسب إلى غيره من القدماء، وإن كان ظاهر الكليني والصدوق العمل به، وقول ابن الجنيد نادر، ولم يظهر له حجّة.

وقول الراوندي أيضاً متروك، يرد عليه مفاسد كثيرة، بل أوّل بعض المتأخّرين كلامه بما يوافق المشهور، فظهر انحصار الأقوال المعتبرة في قولين.

الثاني: [اعلم أنّ][٣] الظاهر من هذا الخبر اعتبار الكرّيّة في ماء البئر، وهو خلاف المشهور، بل إنّما نسب ذلك إلى محمّد بن محمّد البصروي[٤] من المتقدّمين، وأُلزم القول به على العلّامة[٥]، وإن لم يقل به صريحاً، وحُمِل[٦] على الغدران التي لم يكن لها منبع تجوّزاً، وليس ببعيدٍ.

الثالث: [اعلم أنّ][٧] هذا الخبر في الاستبصار هكذا: ثلاثة أشبارٍ ونصف عمقها، في ثلاثة أشبارٍ ونصف طولها، في ثلاثة أشبار ونصف عرضها[٨].

---

(١) ينظر ذكرى الشيعة: ٨١/١.

(٢) ذكرى الشيعة: ٨١/١.

(٣) و (٧) من «ط».

(٤) هو تلميذ الشريف المرتضى، كتب أوّل فهرسٍ لمؤلّفات المرتضى لسنة ٤١٧هـ.
نقله عنه في رسائل الشهيد الثاني: ٢. روض الجنان: ١٤٣. مدارك الأحكام: ٥٥/١.

(٥) عنه في: رسائل الشهيد الثاني: ٢. جامع المقاصد: ١٠/١. مدارك الأحكام: ٥٥/١.

(٦) أي هذا الخبر.

(٨) في الاستبصار الذي بين أيدينا هكذا: «ثلاثة أشبارٍ ونصف، في مثله ثلاثة أشبارٍ ونصف، في عمقه في الأرض».

وفي التهذيب كما في الكافي[١] ليس فيه ذكر الطول ، وعلى ما في الاستبصار ظاهر الدلالة على التحديد المشهور ، وعلى[٢] ما في الكتابين فيحتمل وجهين :

الأوّل : أن يكون موافقاً للمشهور بأن يكون المراد بالعرض السعة ليشمل الطول ، إذ الطول إنّما يطلق فيما كان[٣] أحد الجانبين منه أزيد من الآخر ، فمع التساوي يصحّ إطلاق العرض[٤] عليهما ، أو بأن يقال : ترك الجانب الثالث اكتفاء بما ذكر من الجانبين ، وهذا شائع في المحاورات ، أو بأن يقال : تحديد العرض بهذا الحدّ[٥] مستلزم لكون الطول أيضاً كذلك ، إذ لو كان أقلّ منه لما كان طولاً ، ولو لزم زيادة على هذا الحدّ لكان الظاهر أن يشعر به ، مع أنّ الزيادة عليه منتفية ، لأنّ خلاف ابن الجنيد والشلمغاني لا عبرة بهما ، كما أومأنا إليه[٦].

والثاني : أن يكون المراد بالعرض القطر بقرينة كون السؤال عن البئر ، وهي مستديرة غالباً ، فيبلغ مكسّره ثلاثة وثلاثين شبراً ، أو خمسة أثمان شبرٍ ونصف ثمن ، فلا يطابق شيئاً من المذاهب ، لكن أوّل الاحتمالين أظهر مع تأيّده بما في الاستبصار وشهرته بين الأصحاب .

واحتجّ للمشهور بخبرٍ آخر رواه الكليني[٧] أيضاً : عن محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن عثمان بن عيسى ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الكرّ من الماء كم يكون قدره ؟

---

(١) في « ط » : « المتن » .

(٢) في « ط » : « أمّا على » .

(٣) في « ط » : « يكون » .

(٤) في « ط » : « الطول » . وكلاهما يصحّ .

(٥) في « ط » : « الحديث » .

(٦) في « خ » : « كما ذكرنا » .

(٧) الكافي : ٣/٣ ، الحديث ٥ .

قال: إذا كان الماء ثلاثة أشبارٍ ونصف، في مثله ثلاثة أشبارٍ ونصف في عمقه في الأرض فذلك الكرّ من الماء».

وفي نسخ التهذيب في الأوّل نصفاً بالنصب، [وفي الثاني كما هنا غير منصوبٍ،][(١)] وفي الاستبصار أيضاً كما في الكتاب.

[إذا عرفت هذا فاعلم أنّ][(٢)] هذا الخبر هو العمدة في الاحتجاج على المذهب المشهور، واعترض عليه بأنّه ليس فيه تحديد العمق.

وأُورد عليه بأنّ[(٣)] الظاهر أنّ القول بعدم تحديد العمق في الجبر[(٤)] لا وجه له، بل لو كان عدم تحديد فإنّما هو في العرض.

بيانه: أنّ قوله ﷺ: **ثلاثة أشبارٍ ونصف** الذي بدل من (مثله) إن كان حال العرض فيكون (في عمقه) كلاماً متهافتاً منقطعاً، إلّا أن يكون المراد في عمقه كذلك، وحينئذٍ يظهر تحديد العمق أيضاً، فيكون التحديد للعرض دون العمق ممّا لا وجه له، بل الظاهر أنّ (ثلاثة أشبارٍ ونصف) بدل من (مثله) و(في عمقه) حال من (مثله)، أو بدله، أو نعت له، وحينئذٍ يكون العمق محدوداً، والعرض مسكوتاً عنه[(٥)].

أقول: يمكن توجيه الخبر بوجوهٍ:

الأوّل: ما سنح لي، وهو أن يكون اسم كان ضمير شأن مستتراً فيه، وخبره جملة الماء ثلاثة أشبارٍ، ويكون المراد بها أحد طرفي الطول والعرض، والمراد بقوله: «في مثله» الطرف الآخر، ويكون قوله: «ثلاثة أشبار ونصف في عمقه» خبراً

---

(١) و(٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «وردّ بأنّ».

(٤) كذا في المصادر، وفي «ط»: «الخبر»، وفي «خ»: «أنّ القول بذلك لا وجه له».

(٥) ينظر مشارق الشموس للمحقّق الخوانساري: ١/١٩٧.

بعد خبرٍ للماء ، أو بتقدير المبتدأ خبراً ثانياً لكان ، والمراد بقوله : « في عمقه » كائناً في عمقه لا مضروباً فيه ، والتقدير في قوله : « في مثله » مضروباً في مثله ، وهذا إنّما يستقيم على نسخة [الكافي و][1] الاستبصار .

الثاني : أن يكون المذكور أحد جانبي الطول والعرض مع العمق[2] ، وترك ذكر الجانب الآخر للاكتفاء الشائع في الكلام ، وتوجيهه على جميع النسخ ظاهر ممّا قرّرنا .

الثالث : أن يكون المراد بالأوّل السعة ليشمل الطول والعرض ، كما مرّ .

الرابع : أن يكون المراد بالأوّل القطر في الحوض المدوّر ، وقد مرّ الكلام فيه في الخبر السابق ، وسيأتي .

الخامس : ما ذكره الشيخ البهائي[3] ﷺ حيث قال : « يجوز أن يعود الضمير في (مثله) إلى ما دلّ عليه قوله ﷺ : ثلاثة أشبارٍ ونصفاً : أي في مثل ذلك المقدار من الأرض[4] لا في مثل الماء ، إذ لا محصّل له ، وكذا الضمير في [قوله ﷺ : (في][5] عمقه) : أي في عمق ذلك المقدار من الأرض » .

أقول : ما ذكره ﷺ مع تشويشه واضطرابه إنّما يستقيم إذا كانت إضافة العمق إلى الضمير بيانيّة ، وهي غير معهودةٍ .

السادس : ما ذكره الشيخ المتقدّم[6] ، واختاره الوالد العلّامة قدّس الله روحهما ،

---

(١) من « خ » .

(٢) في « خ » : « الآخر » .

(٣) الحبل المتين : ١٠٨ . مشرق الشمسين : ٣٧٦ .

(٤) في « ط » : « العرض » .

(٥) من الحبل والمشرق .

(٦) في « خ » : « ما ذكره هذا الشيخ أيضاً » .

وهو أن يكون (ثلاثة) في قوله عليه‌السلام : « ثلاثة أشبارٍ ونصف في عمقه » منصوباً على أنّه خبر ثانٍ لكان لا مجروراً بالبدليّة من (مثله) ، وهذا توجيه لما في نسخة التهذيب .

ويرد عليه أنّه يقتضي نصب النصف بالعطف على (ثلاثة) ، وهو في الرواية غير منصوبٍ ، وتقدير مبتدأ أو خبر نحو معها نصف ، أو نصف معها بعيد ، والعطف على (أشبار) ـ كما قيل ـ فاسد لفظاً ومعنىً .

أمّا لفظاً فلأنّه ينسحب عليه لفظ الثلاثة ، فيجب أن يكون أنصافاً لا نصفاً .

وأمّا معنىً ، فلأنّه يصير العمق أربعة أشبارٍ ونصفاً ، فلا ينطبق على شيءٍ من المذاهب ، ويحتمل أن يكون جرّه للجوار إن لم يأب عنه العطف ، فإنّ المشهور أنّه لا يجوز معه .

فإذا عرفت هذه الوجوه فاعلم أنّه مع احتمال القطر يشكل الاستدلال بهذا الخبر على المشهور ، إلّا أن يقال : ليس المراد بتلك التوجيهات الاستدلال بتلك الوجوه المحتملة ليكون الاستدلال مبنيّاً على الاحتمال ، بل الكلام مبنيّ على أنّه لا بدّ أن يكون عليه‌السلام بيّن تحديد الجهات جميعاً ، إذ تحديد البعض وإهمال الباقي لا وجه[1] له ، والحمل على القطر المبتني على فرضٍ نادر الوقوع ، وهو الحوض المدوّر ، بعيد غاية البعد ، فلا بدّ أن يكون دالّاً على تحديد الجميع بثلاثة أشبارٍ ونصف ، إذ لا احتمال سواه ، وهذه التوجيهات لتطبيق ما هو معلوم أنّه مراد من الخبر على لغطه[2] .

وروى الشيخ في التهذيب[3] : عن شيخه المفيد ، عن أحمد بن محمّد بن

(١) في « ط » : « معنى » .

(٢) اللَّغَط : أصواتٌ مُبْهَمة لا تُفْهَم . ترتيب كتاب العين : ٣/١٦٤٣ ـ لغط ـ . وفي « ط » : « لفظه » .

(٣) تهذيب الأحكام : ١/٤١ ، الحديث ٥٣ .

وروي في : المقنع : ١٠ . الاستبصار : ١/١٠ ، الحديث ١ . وسائل الشيعة : ١/١٦٥ ، الحديث ١ .

الحسن، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أيّوب ابن نوح، عن صفوان، عن إسماعيل بن جابر، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: الماء الذي لا ينجّسه شيء؟

قال: ذراعان عمقه في ذراعٍ وشبرٍ سعته».

وهذا الخبر أصحّ ما ورد في هذا الباب [سنداً][1]، ولم يعمل به أحد ظاهراً، إذ الظاهر من السعة أن يكون كلّ من الطول والعرض ذراعاً وشبراً، فيصير حاصل الضرب ستّة وثلاثين شبراً، وهو لا يوافق شيئاً من الأخبار[2] المشهورة.

نعم، لو حملنا السعة على القطر ـ كما حمله الوالد العلّامة قدّس الله روحه ـ يقرب من مذهب القمّيّين، إذ قاعدة ضرب المدوّر أن يضرب نصف قطره في نصف دائرته، والحاصل في عمقه، فإذا كان القطر ذراعاً وشبراً ـ والذراع شبران تقريباً ـ يكون القطر ثلاثة أشبارٍ، [فيكون المحيط تسعة أشبارٍ][3] وثلاثة أسباع شبرٍ، لأنّهم ذكروا أنّ المحيط ثلاثة أضعاف القطر وسبعه كنسبة السبعة إلى اثنين [وعشرين][4]، فنضرب نصف القطر وهو شبر ونصف في نصف المحيط، وهو أربعة أشبار وخمسة أسباع شبر.

فيصير الحاصل سبعة أشبارٍ ونصف سبع شبرٍ نضربه في أربعة أشبار العمق يرتقي إلى ثمانية وعشرين شبراً وسبعي شبر، فيزيد على مذهب القمّيّين بشبرٍ وسبعي شبرٍ.

ويمكن أن يكون هذا التفاوت للتفاوت بين الذراع والشبرين، فإنّ تحديد الذراع بهما تقريبي.

---

(١) من «خ».

(٢) في «ط»: «الأقوال».

(٣) و(٤) من «ط».

ويؤيّده أنّ راوي هذا الخبر والخبر الذي هو حجّة القمّيّين واحد، وهو إسماعيل ابن جابر، ويبعد من رجلٍ واحدٍ نقل روايتين متعارضتين(١).

لكن يؤيّد الوجه الأوّل ـ وهو حمل السعة على الطول والعرض ـ أنّه يقرب من التحديد بالوزن على المشهور، لأنّا قدّرنا الظرف الذي يكون شبراً في شبرٍ [في شبرٍ](٢) وجدناه يسع ألفين وثلاثمائة وثلاثة وأربعين مثقالاً صيرفيّاً.

فعلى المذهب المشهور من ثلاثة أشبارٍ ونصف في مثله يكون الكرّ مائة ألف وأربعمائة وستّة وخمسين مثقالاً وثُمن مثقالٍ، وبالمنّ الشاهي الجديد ثلاثة وثمانين مَنّاً ونصف مَنٍّ وستّة وخمسين مثقالاً وثُمن مثقالٍ.

وعلى مذهب القمّيّين ـ أعني ثلاثة أشبارٍ في مثلها [في مثلها](٣) ـ يكون الكرّ ثلاثة وستّين ألفاً ومائتين وأحداً وستّين مثقالاً، وبالمنّ الشاهي اثنين وخمسين منّاً ونصف من واحدٍ أو مائتين وستّين مثقالاً، وعلى ظاهر هذا الخبر ـ أعني ثلاثة أشبارٍ في مثله في أربعة أشبارٍ ـ يكون بالوزن سبعين مَنّاً وربع مَنٍّ وثمانية وأربعين مثقالاً، أعني أربعة وثمانين ألفاً وثلاثمائة وثمانية وأربعين مثقالاً صيرفيّاً، وإذا حملناه على الحوض المدوّر يصير خمسة وخمسين مَنّاً ومائتين وثلاثة وسبعين مثقالاً وثلاثة أسباع مثقالٍ.

وأمّا تحديد الكرّ بالوزن ـ أعني ألفاً ومائتي رطلٍ ـ فإن حملناه على العراقيّ ـ كما هو المشهور ـ فهو مائة ألف وتسعة آلاف ومائتا مثقالٍ شرعيٍّ، فيكون أحداً وثمانين ألفاً وتسعمائة مثقال صيرفيّ، فيصير ثمانية وستّين مَنّاً وربع مَنٍّ بالمنّ الشاهي الجديد.

وإن حملناه على المدنيّ ـ كما قيل ـ يكون مائة ومَنّين وثلاثة أثمان مَنٍّ، فيكون

---

(١) في «خ»: «خبرين متعارضين».

(٢) و (٣) من «خ».

التفاوت بين التحديد الوارد في هذا الخبر وبين التحديد بالأرطال العراقيّة بمَنّين ومثاقيل ، ومثل هذا التفاوت يكون في أوزان المياه .

والعجب من القوم كيف لم يعملوا بهذا الخبر الصحيح مع تأيّده بما اشتهر بينهم من التحديد بالوزن ومطابقته له ، والأحوط العمل بالمشهور لدخول تلك التحديدات فيه ، إلّا فيما إذا كان الاحتياط في الأخذ بالأقلّ .

وقد بسطنا القول في ذلك في حواشينا على الكافي والتهذيب ، واكتفينا في هذا المقام بما جرى على القلم ، والله سبحانه وحججه عليهم السلام بحقائق أحكامه أعلم .

الحديث الثاني والثلاثون

ما رويته بالأسانيد المتقدّمة عن شيخ الطائفة ممّا رواه في التهذيب[1]: عن الشيخ المفيد، عن أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن أبي عمير، عن إسحاق بن عبدالله الأشعري، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**لا ينقض الوضوء إلّا حدث، والنوم حدث**».

تبيين:

في هذا الخبر جَهالة على مصطلح القوم، واستدلّوا به على كون النوم ناقضاً، وفيه إشكال مشهور، هو أنّ المقدّمة الأُولى مشتملة على قضيّتين مختلفتين كيفاً، إحداهما: لا ينقض الوضوء ما ليس بحدثٍ، والثانية: الناقض للوضوء حدث، وانتظام السالبة مع الكبرى لا ينتج شيئاً لعدم اتّحاد الوسط، وكذا الموجبة لأنّ الموجبتين في الشكل الثاني عقيم.

وحلّه: أنّ الاستدلال من الحديث لا يجب أن يكون من جهة أنّه على هيئة القياس المنتج المشتمل على الشرائط المعتبرة عقلاً، بحيث يكون صدق

(١) تهذيب الأحكام: ٦/١، الحديث ٥. الاستبصار: ٧٩/١، الحديث ٤. عوالي اللآلئ: ١٧٩/٢، الحديث ٤٠. وسائل الشيعة: ٢٥٣/١، الحديث ٤. الفصول المهمّة للحرّ العاملي: ١٥/٢، الحديث ٤.

المقدّمتين مستلزماً لصدق النتيجة ، بل من جهة دلالة سياق الكلام وأسلوبه ، لأنّ استدراكه عليه السلام بقوله : « والنوم حدث » يستدعي إزالة توهّمٍ ناشٍ من السابق ، والذي يتصوّر هاهنا توهّمه من السابق عدم كون النوم ناقضاً ، وإزالة هذا التوهّم قصداً ، والالتفات إليه يستدعي كونه ناقضاً ، وإلّا لم يكن لإزالة توهّم عدم نقض ما لم يكن ناقضاً وجه ، وإن كان التوهّم من كلامٍ لا يصلح منشأً له .

وبعبارةٍ أُخرى : ليس غرضه عليه السلام الاستدلال ، ولا حاجة له إلى ذلك ، بل أفاد عليه السلام أوّلاً أنّ غير الحدث لا ينقض الوضوء ، ردّاً على العامّة القائلين بنقض الرعاف ، وأكل ما مسّته النار ، وغيرهما ، ممّا لا يتوهّم كونه حدثاً ، فلمّا بيّن ذلك نشأ منه توهّم أنّ النوم ليس بحدثٍ ولا يكون ناقضاً ، فأزال عليه السلام ذلك الوهم بأنّه حدث ، فظهر من سياق الكلام وأُسلوبه ناقضيّة النوم لا من جهة الاستدلال المنطقي ، وهذا هو الجواب الصحيح عن الإشكال .

ويجاب بوجهين آخرين ، وتفصيل الكلام في الإيراد والحلّ في هذا المقام أن يقال : إنّ الجزء الأوّل من الرواية[1] مشتمل على عقدين : سلبي وإيجابي .

الأوّل لا ينقض الوضوء غير الحدث ، والثاني : ينقض الوضوء حدث ، والحدث لمّا كان منكراً في مقام الإثبات يكون معناه فرداً ما لا الطبيعة من حيث هي ، ولا جميع الأفراد ، وظاهر أنّ العقد الأوّل لا ينتج مع الجزء الثاني لعدم اتّحاد الوسط ، والعقد الثاني أيضاً لا يخلو إمّا أن يجعل صغرى أو كبرى .

وأيّاً ما كان لا ينتج ، لأنّه إمّا أن يترتّب القياس هكذا : النوم حدث والحدث ناقض ليكون من الشكل الأوّل ، وحينئذٍ لا يكون كبراه كلّيّة ، بل مهملة ؛ لما عرفت ، فلم يتحقّق شرط الانتاج ، وإمّا أن يترتّب هكذا : الناقض حدث والنوم حدث ، ليكون من الشكل الثاني ، ولا إنتاج لعدم اختلاف مقدّمتيه في الكيف ، وإمّا أن

(١) في « خ » : « الخبر » .

يترتّب هكذا: الحدث ناقض والنوم حدث ليكون من الشكل الرابع، ولا ينتج أيضاً، لعدم كلّيّة الصغرى.

وأجاب عنه العلّامة ﷺ في المنتهى والمختلف بما حاصله: أنّ كلّ واحدٍ من الأحداث فيه جهتا اشتراك وامتياز، وجهة الاشتراك وهي مطلق الحدث مغايرة لجهة الامتياز، وهي خصوصيّة كلّ واحدٍ منها قطعاً، ولا شكّ أنّ تلك الخصوصيّات ليست إحداثاً، وإلّا لكان ما به الاشتراك داخلاً فيما به الامتياز، فنحتاج إلى مائزٍ آخر، وننقل الكلام حتّى يلزم التسلسل، وإذ انتفت الحدثيّة عن المميّزات لم يكن لها مدخل في النقض لنفيه ﷺ النقض عن غير الحدث في العقد السلبي المذكور، وإذا لم يكن للخصوصيّات مدخل في النقض يلزم استناد النقض إلى اللفظ المشترك الذي هو مطلق الحدث، وهو موجود في النوم لحكمه ﷺ في الجزء الثاني عليه بأنّه حدث، فحينئذٍ نقول: كلّما تحقّق النوم تحقّق الحدث، وكلّما تحقّق الحدث تحقّق النقض، لأنّ وجود العلّة يستلزم وجود المعلول، فكلّما تحقّق النوم تحقّق النقض، وهو المطلوب.

وفيه نظر، أمّا أوّلاً: فلأنّه منقوض بمثل قولنا: لا يرى إلّا الجسم، والهواء جسم، ولا شبهة في صحّة المقدّمتين، فيلزم أن يرى الهواء لجريان الدليل فيه حرفاً بحرفٍ.

وأمّا ثانياً: فلمنع قوله: ولا شكّ أنّ تلك الخصوصيّات ليست أحداثاً.

قوله: وإلّا لكان ما به الاشتراك داخلاً فيما به الامتياز، ولا بدّ من مائزٍ آخر.

قلنا: لا نسلّم أنّه على تقدير كون الخصوصيّة حدثاً يلزم دخول ما به الاشتراك فيما به الامتياز لجواز أن يكون عارضاً.

وتفصيله أن يقال: إنّ طبيعة الحدث المشتركة في الأحداث لا يخلو إمّا أن يكون ذاتيّاً لها أو عرضيّاً، وعلى الأوّل إمّا جنس أو نوع، فيكون الامتياز بين الأحداث إمّا بالفصول أو بالمشخّصات، وأيّاً ما كان لا يلزم من صدق الحدث عليها دخوله

فيها ليحتاج إلى جزءٍ آخر مميّز، بل إنّما يصدق عليها صدقاً عرضيّاً، كما تقرّر من أنّ الجنس عرض عامّ بالنسبة إلى الفصول، وحينئذٍ يكون الامتياز بين الأنواع والأفراد وبين الفصول والمشخّصات المشتركة في الحديثة بنفس الذات لا بجزءٍ مميّزٍ لعدم الاشتراك في الجزء، إذ الحدث جزء في الأوّلين[١] وعارض في الأخيرين، وعلى الثاني فالأمر أظهر، لأنّ مادّة المغالطة حينئذٍ تضمحلّ بالكلّيّة، كما لا يخفى، وقس عليه أيضاً إذا كان ذاتيّاً لبعضٍ وعرضيّاً لآخر.

وأمّا ثالثاً، فنقول: على تقدير تسليم أنّ تلك الخصوصيّات ليست أحداثاً لا نسلّم أنّ ليس لها مدخل في النقض. قوله إنّه ﷺ نفى النقض عن غير الحدث.

قلنا: نفي النقض عنه إنّما يستلزم أن لا يكون ناقضاً برأسه، لِمَ لا يجوز أن يكون جزء للناقض؟ فحينئذٍ يمكن أن يكون بعض أفراد الحدث المشتمل على تلك الطبيعة وخصوصيّة معيّنة ناقضاً، فتكون الخصوصيّة جزء أو لا يكون الفرد المشتمل على خصوصيّةٍ غيرها ناقضاً لفوات جزء العلّة[٢].

أقول: ويمكن توجيه الدليل بوجهين يسقط عنه الثالث.

الأوّل: إنّ الخصوصيّة إمّا أن تكون نفس ما به الاشتراك بأن يتّحد بحسب العموم، أو لا، والأوّل: باطل بالبديهة، وعلى الثاني نقول: لمّا حصر ﷺ النقض في مفهوم الحدث لم يكن المجموع المركّب من الخصوصيّة ومن مفهوم الحدث ناقضاً، ولو فرض أنّ الخصوصيّة لها مدخل في النقض لزم صدق الناقض على المجموع، وهذا خلف، ويرد عليه النقض المذكور، ومنع حصر النقض في نفس المفهوم في الحدث، وإنّما حصر في الحدث أعمّ من أن يكون في نفس مفهومه أو في فرده.

والثاني أن يقال: لمّا لم يصدق الحدث على الخصوصيّة لم يصدق على

---

(١) في «ط»: «إذ الحدث في الأوّلين ذات».

(٢) نقل هذا بتفاوت يسير في مشارق الشموس: ١/٥٤ و ٥٥.

المجموع المركّب منه ومن الخصوصيّة، فلم يكن ناقضاً للحصر، وعلى فرض مدخليّة الخصوصيّة في النقض يلزم صدق الناقض على المجموع، وهذا خلف، والمقدّمة القائلة انّ المركّب ممّا يصدق عليه الشيء وما لا يصدق، لا يصدق عليه الشيء ممّا لم يقم عليه دليل، ولا هو بديهيّ، وإن ذكره بعض المحقّقين، ومنقوض بمثل المركّب من الزوج والفرد، والموجود والمعدوم، والبسيط والمركّب.

وقد يقال في دفع الثالث: إنّ مدخليّة الخصوصيّة منفيّة بالأصل، وفيه أنّ المعلوم من الخبر تحقّق النقض في الحدث وانحصاره فيه، وكونه مستقلاً فيه معناه أنّه يتحقّق في كلّ مادّةٍ من موادّ تحقّقه، وهو خلاف الأصل، فتعارض الأصلان.

وقال شيخنا البهائي[١] ﷺ في توجيه هذا الاستدلال ـ بعد أن أورد الإشكال بأنّه ليس فيه شرائط الإنتاج.

«فإمّا أن يجعل الحدث في الصغرى بمعنى كلّ حدثٍ كما قالوه في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾[٢] من أنّ المراد كلّ نفسٍ، فيصير في قوّة قولنا: كلّ حدثٍ ناقض ويؤول إلى الشكل الرابع، فينتج: بعض الناقض نوم، وإمّا أن تجعل الصغرى كبرى وبالعكس، فيكون من الشكل الأوّل، وإمّا أن يستدلّ على استلزامه للمطلوب وإن لم يكن مستجمعاً لشرائط القياس، كما قالوه في قولنا[٣]: زيد مقتول بالسيف، والسيف آلة حديديّة، فإنّه لا شكّ في إنتاجه: زيد مقتول بآلةٍ حديديّةٍ، مع عدم جريانه على وتيرة شيءٍ من الأشكال الأربعة، وكما في قولنا: «زيد بن عمرو، وعمرو ليس في البلد»، انتهى.

وقال في حاشية هذا المقام: «فإنّه إذا قام الدليل في بعض الصور على استلزام

---

(١) الحبل المتين: ٢٩.

(٢) الانفطار ٨٢: ٥.

(٣) في الحبل: «في نحو قولنا».

المطلوب لم يضرّ عدم استجماع شرائط القياس ، كما في قولنا : كلّ ممكنٍ حادث ، وكلّ واجبٍ قديم ، إذ لا شكّ في استلزامه أن لا شيء من الممكن بواجبٍ مع عدم استجماعه شرائط القياس ، وقس عليه الاستدلال على وجوب التسليم بقولنا : شيء من التسليم واجب ، ولا شيء منه في غير الصلاة بواجب » ، انتهى كلامه رفع مقامه .

وفيه نظر ، أمّا في أوّل الوجهين ، فلأنّ النكرة في سياق الإثبات لا بدّ في حملها على العموم من دليلٍ ، ولا دليل هاهنا ، وما يقال : إنّ حمله على فردٍ ما يخرج الكلام عن الفائدة المعتدّ بها ، ويلزم الإغراء بالجهل .

ففيه : أنّ حصول الفائدة المعتدّ بها في الجزء السلبي كافٍ في أمثال هذا المقام ، إذ يستفاد منه [أنّ غير الحدث لا ينقض ، وتلك فائدة تامّة لوقوع الاختلاف في نقض بعض أفراد غير الحدث ، ولا يلزم أن يستفاد منه][1] أيضاً نقض جميع الأحداث ، والإغراء بالجهل غير لازمٍ ، وإنّما يلزم لو لم يبيّن أصلاً .

وأمّا إذا بيّن في موضعٍ آخر ، فلا ، وأمّا في الأخير فلأنّ ما ذكره من جواز استلزام الدليل المطلوب ، وإن لم يكن مستجمعاً لشرائط القياس ، إمّا أن يراد به جواز الاستلزام ، وإن لم يكن مستجمعاً لشرائط القياس في الواقع ، فهو باطل ضرورة .

وما نقله من قولهم : « زيد مقتول بالسيف » ، فالحقّ أنّه أيضاً مستجمع لشرائط القياس في الواقع . نعم ، لا يلزم ملاحظة إرجاعه إلى أحد الأشكال الأربعة ، وليس هذا موضع ذكره ، وعلى تقدير تسليم عدم استجماعه نقول : لا شكّ أنّ هذا الحكم مخصوص بهذا القياس ، أعني ما يكون متعلّق محموله موضوعاً في الصغرى[2] لحكم العقل فيه بالإنتاج ضرورة ، ولم يقل أحد من العقلاء باطّراده في غيره أصلاً ، كيف وهو مخالف لبديهة العقل .

---

(١) من « ط » .

(٢) في المشارق : « متعلّق محمول صغراه موضوعاً في الكبرى » .

والقياسان اللذان ذكرهما في الحاشية فاستجماعهما للشرائط وإرجاعهما إلى الأقيسة المتعارفة ظاهر ، لأنّ كبرى الأوّل بمنزلة لا شيء من الواجب بحادثٍ ، والثاني : يرجع إلى قياس استثنائي ، حاصله : أنّه لو لم يكن التسليم واجباً في الصلاة لما كان واجباً أصلاً ، والتالي باطل ، فالمقدّم مثله ، أمّا الملازمة فلعدم وجوبه في غير الصلاة ، وأمّا بطلان التالي فلوجوبه في الجملة .

وأمّا أن يراد به جواز حكم العقل باستلزامه للنتيجة ، وإن لم يلاحظ إرجاعه إلى الأقيسة المنطقيّة مفصّلاً ، فهو حقّ كما تشهد به الفطرة السليمة ، لكن لا بدّ أن يكون في الواقع مستجمعاً للشرائط المعتبرة في المنطق ، وحينئذٍ لا نسلّم أنّ ما نحن فيه من هذا القبيل ، أي [ما](١) يحكم به العقل ابتداءً بدون ملاحظة الإرجاع ، كما لا يخفى ، بل هو خلاف البديهة .

ولو تنزّلنا عن كونه خلاف البديهة فنقول : لو كان كما ذكره لكان راجعاً إلى قياسٍ جامعٍ للشرائط في الواقع ، كما ذكرنا فليبيّن أنّه ماذا .

هذا ، وقال بعض الأفاضل الأعلام : « الأجود في توجيه هذا الاستدلال أن يقال : إنّ قوله عليه السلام : **والنوم حدث** » بعد قوله : « **لا ينقض الوضوء إلّا حدث** »(٢) قرينة ظاهرة على أنّ مراده عليه السلام : أنّ النوم حدث ناقض للوضوء ، كما يحكم به الوجدان ، على أنّ الظاهر أنّ قوله عليه السلام لبيان حكمٍ شرعيٍّ ، إذ ليس شأنهم عليهم السلام بيان اللغة ، ولا بيان حكم لا دخل له بالأحكام الشرعيّة أو المعارف الدينيّة .

وبالجملة : ما لا نفع له في الدين والدنيا ، ولا شكّ أنّ الحكم بأنّ النوم حدث إن لم يتعلّق به غرض شرعيّ يكون من باب الأحكام التي لا نفع لها في الدين والدنيا ، والظاهر أنّ الغرض الشرعيّ الذي يتعلّق بحدثيّته إنّما هو النقض ، فثبت المرام .

---

(١) من « ط » .

(٢) نقله بتفاوت يسير في مشارق الشموس : ١/٥٥ .

الحديث الثالث والثلاثون

ما رويته أيضاً بأسانيدي عن الكليني[1] ﷺ : عن عدّةٍ من أصحابه ، عن سهل بن زياد ، عن أيّوب بن نوح ، رفعه ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : **«إذا قطع من الرجل قطعة فهي ميتة ، وإذا مسّه الرجل فكلّما كان فيه عظم فقد وجب على مَن مسّه الغسل ، وإن[2] لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه»** .

بسط الكلام لتحقيق أحكام

اعلم أنّ هذا الخبر ضعيف على المشهور بسهل بن زياد ، ولا يضرّ عندي ضعفه ، لكونه من مشائخ إجازة كتاب أيّوب ، وهو من أجلّة الثقات ، ولا يبعد كون رفعه أيضاً غير مضرٍّ ، ويستفاد منه أُمور:

الأوّل: وجوب غسل المسّ ، وهو المشهور ، وقال المرتضى[3] باستحبابه .

الثاني: وجوب الغسل بمسّ العضو الذي فيه عظم ، ولا خلاف في وجوبه في[4] الجملة بين القائلين[5] بوجوب غسل المسّ .

---

(١) الكافي : ٣/٢١٢ ، الحديث ٣. تهذيب الأحكام : ١/٤٢٩ ، الحديث ١٤. الاستبصار : ١/١٠٠ ، الحديث ٥ . ذكرى الشيعة : ٢/٩٦.

(٢) في «خ» : «وإذا» .

(٣) ينظر : تذكرةالفقهاء : ١/٥٧. مختلف الشيعة : ٢٨ . ذكرى الشيعة : ١/٩٧. المقتبس : ١/٣٥٢.

(٤) في «خ» : «وجوبه بمسّ العضو ... ولا خلاف فيه في» .

(٥) ينظر : الخلاف : ١/٧٠١ ، مسألة ٤٩٠ . ذكرى الشيعة : ١/٩٦.

الثالث: ظاهر الخبر شمول الحكم للقطعة المذكورة إذا أُبينت من حيٍّ، بل الظاهر أنّ الحكم في[١] خصوص ذلك، وهذا التعميم هو المشهور بين الأصحاب. اختاره الشيخ في المبسوط[٢] والخلاف[٣] والنهاية[٤]، ونقل عليه في الخلاف[٥] الإجماع[٦]، وذهب إليه جماعة من المتأخّرين، منهم المحقّق في النافع[٧]، والشهيد في الذكرى[٨]، وغيرهما[٩]. واستدلّ عليه في المعتبر[١٠] بهذا الخبر، ثمّ قال: «والذي أراه التوقّف في ذلك، فإنّ الرواية مقطوعة، والعمل بها قليل. ودعوى الشيخ ـ في الخلاف ـ الإجماع لم يثبت، فإذن الأصل عدم الوجوب، وإن قلنا بالاستحباب كان تفصّياً من اطّراح قول الشيخ والرواية»، انتهى.

ولا يخفى أنّ كلامه متين، لكن لكون ضعف الخبر منجبراً بالشهرة، وبما ذكرنا الأوْلى العمل بالمشهور.

الرابع: [ظاهر][١١] سياق الخبر عدم وجوب الغسل بمسّ العظم المجرّد، كما هو المشهور، إذ الظاهر من قوله: **«ما كان فيه عظم»** كونه مشتملاً على غير العظم،

---

(١) في «ط»: «أنّ السؤال عن خصوص».

(٢) المبسوط: ١/١٧٩، ١٨٣.

(٣) الخلاف: ١/٢٢٢، مسألة ١٩٣.

(٤) النهاية: ٣٥، ٤٠.

(٥) الخلاف: ١/٧٠١، مسألة ٤٩٠.

(٦) في «خ»: «الوفاق».

(٧) النافع: ١٥.

(٨) ذكرى الشيعة: ١/٩٦.

(٩) جامع المقاصد: ١/٤٥٩.

(١٠) المعتبر: ١/٣٥٢.

(١١) من «ط».

واختار الشهيد في الذكرى[١] الوجوب.

نعم، لو مسّ من العضو المشتمل على العظم عظمه، هل يدخل في عموم الخبر أم لا، فيه إشكال. والأظهر فيه أيضاً عدم الوجوب، والاحتياط ظاهر.

فإن قيل: يصدق على العضو المركّب من العظمين أنّ فيه عظم، بل العظم الواحد أيضاً، لأنّ جزء العظم عظم.

قلنا: لم تبيّن دلالة الألفاظ بحسب اللغة والعرف على هذه التدقيقات، بل مبنى الدلالات المعتبرة في الشرع على متفاهم العرف والاستعمالات الشائعة الغالبة التي يفهمها كلّ من عَرف اللسان.

الخامس: يدلّ بعمومه على أحد الاحتمالين على عدم وجوب الغسل بمسّ القطعة غير ذات العظم، وإن أُبينت من ميّتٍ، وهو ظاهر كلام القوم، وظاهر الأخبار الواردة في غسل المسّ وجوبه بمسّ الجزء المتّصل بالكلّ، ودعوى عدم الفرق بين الاتّصال والانفصال غير مسموعٍ.

قال في التذكرة[٢]: «ويجب الغسل بمسّ قطعةٍ فيها عظم أُبينت من آدميٍّ حيٍّ أو ميّتٍ، خلافاً للجمهور».

ثمّ قال ـ بعد الاحتجاج بهذه الرواية ـ: «ولو كانت القطعة خالية من عظمٍ، أو كانت من غير الناس وجب غسل اليد خاصّة، ولا يجب الغسل، والأقرب عدم وجوب الغسل بمسّ نفس العظم».

السادس: قوله عليه السلام: «**فهي ميتة**» يدلّ على أنّ القطعة المبانة من الحيّ ـ أو مطلقاً ـ في حكم الميتة.

---

(١) ذكرى الشيعة: ٢/١٠٠.

(٢) تذكرة الفقهاء: ٢/١٣٥، مسألة ٢٧٠.

قال المحقّق الشيخ حسن ﷺ في كتاب المعالم: «حكم أبعاض الميتة في النجاسة حكم جملتها عند الأصحاب لا يعرف فيه خلاف، وكذا ما أُبين من أجزاء الحيّ التي فيها الحياة، كالإليات، وكأنّ الحجّة في هذا [أيضاً][١] الإجماع، فإنّهم لم يحتجّوا له بحديثٍ، بل ذكره جماعة منهم مجرّداً عن الحجّة، واقتصر آخرون على توجيهه بمساواة الجزء للكلّ، أو بوجود معنى الموت فيها، وكلاهما منظور فيه.

وقد روى الكليني ﷺ [في كتابه][٢]: عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الحسن بن عليّ، قال: «سألت أبا الحسن ﷺ قلت: جعلت فداك، إنّ أهل الجبل يثقل عندهم[٣] إليات الغنم فيقطعونها؟

فقال: **حرام هي**.

قلت: جعلت فداك، فنصطبح بها؟

فقال: **أما علمت[٤] أنّه يصيب اليد والثوب، وهو حرام؟**». وفي هذه الرواية إشعار بالنجاسة، لكنّ في طريقها ضعف.

وروى بطريقٍ ضعيفٍ أيضاً[٥]: عن الكاهلي، قال: «سأل رجل أبا عبدالله ﷺ وأنا عنده [يوماً][٦] عن قطع إليات الغنم.

قال: **لا بأس بقطعها إذا كنت تُصلِح بها مالك**.

---

(١) من «ط».

(٢) من «ط». الكافي: ٢٥٥/٦، الحديث ٣.

(٣) في «خ»: «عليهم».

(٤) كذا في الكافي، وفي الأصل «خ، ط»: «تعلم».

(٥) الكافي: ٢٥٥/٦، الحديث ١. من لا يحضره الفقيه: ٣٢٩/٣، الحديث ٤١٧٦.

(٦) من الكافي.

ثمّ قال عليه السلام: **إنّ في كتاب عليّ عليه السلام: إنّ ما قطع منها ميّت لا يُنتفع به»**.

وبطريقٍ آخر(١) مثله: عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، أنّه قال في إليات الضأن تقطع وهي أحياء: **«إنّها ميتة»**.

وهذان الخبران لو تمّ سنداهما لاحتاجا في الدلالة على النجاسة إلى وجود دليلٍ عامٍّ في نجاسة الميتة ليكون إثبات كون المنقطع [منه](٢) ميتة، مقتضياً لدخوله في عموم الدليل على نجاسة الميتة، وقد علم أنّ العمدة في التعميم الإجماع المدّعى بين(٣) الأصحاب، وحينئذٍ فالتمسّك به موقوف على كونه متناً ولا لهذا المنقطع، ومعه لا حاجة إلى توسّط الاحتجاج بما دلّ على أنّه ميتة، وعلى كلّ حالٍ، فالحكم هاهنا ليس موضع خلافٍ(٤).

السابع: هل يشمل القطعة الأجزاء الصغار المنفصلة عن بدن الإنسان، مثل: البثور والثُّؤلُول(٥) وغيرهما؟ الظاهر العدم؛ لعدم صدق القطعة عليها عرفاً.

قال [المحقّق المذكور](٦) في المعالم: «قال العلّامة في المنتهى(٧): الأقرب طهارة ما ينفصل من بدن الإنسان من الأجزاء الصغيرة، مثل: البثور والثؤلول وغيرهما، لعدم إمكان التحرّز عنها، فكان عفواً دفعاً للمشقّة».

ويظهر من تمسّكه بعدم إمكان التحرّز أنّه يرى تناول دليل نجاسة المبان من الحيّ

---

(١) الكافي: ٦/٢٥٥، الحديث ٢.

(٢) من المشارق.

(٣) في «خ»: «من»، وفي المشارق: «في كلام».

(٤) نقله بتفاوتٍ في مشارق الشموس: ١/٣١٣.

(٥) **الثألول**: حبّة تظهر في الجلد كالحمّصة فما دونها. نهاية ابن الأثير: ١/٢٠٥.

(٦) من «ط».

(٧) منتهى المطلب: ٣/٢١٠.

لها ، وأنّ المقتضي لاستثنائها من الحكم بالتنجيس [والقول بطهارتها][١] هو لزوم الحرج والمشقّة [من التكليف بالتحرّز عنها][٢].

وهذا عجيب ، فإنّ الدليل على نجاسة المبان من الحيّ -كما علمت- إمّا الإجماع ، أو الأخبار التي ذكرناها ، أو الاعتباران اللذان حكيناهما عن بعض الأصحاب ، أعني مساواة الجزء للكلّ ، ووجود معنى الموت فيه ، والإجماع لو كان متناولاً لما نحن فيه لم يعقل الاستثناء منه.

والأخبار على تقدير صحّتها ودلالتها وعمومها إنّما تقتضي نجاسة ما انفصل في حال وجود الحياة فيه لا ما زالت عنه الحياة قبل الانفصال ، كما في موضع البحث ، والنظر إلى ذينك الاعتبارين يقتضي ثبوت التنجيس ، وإن لم تنفصل تلك الأجزاء لتحقّق معنى الموت فيها قبله ، ولا ريب في بطلانه.

والتحقيق : أنّه ليس لما يعتمد عليه من أدلّة نجاسة الميتة وأبعاضها ، وما في معناها من الأجزاء المبانة من الحيّ دلالة على نجاسة نحو هذه الأجزاء التي يزول عنها أثر الحياة في حال اتّصالها بالبدن ، فهي على أصل الطهارة ، وإذا كان للتمسّك بالأصل مجال ، فلا حاجة إلى تكلّف دعوى لزوم الحرج وتحمّل عبء في إثباته في جميع الأحوال ليتمّ الحكم بالطهارة مطلقاً.

وقد ذكر العلّامة في النهاية[٣] أيضاً حكم هذه الأجزاء ، واستقرب الطهارة ، كما قال في المنتهى ، وعلّلها بعدم إمكان التحرّز وبالرواية ولم يبيّنها ، ولعلّه أراد بها صحيحة عليّ بن جعفر[٤] ، عن أخيه موسى عليه السلام ، قال : « سألته عن الرجل يكون به

---

(١) و (٢) من « ط ».

(٣) نهاية الإحكام : ١/٢٧١.

(٤) مسائل عليّ بن جعفر : ٢٤١ ، الحديث ٥٦٤. من لا يحضره الفقيه : ١/٢٥٤ ، الحديث ٧٧٦. وسائل الشيعة : ٣/٥٠٤ ، الحديث ١.

الثألول أو الجرح ، هل يصلح له أن يقطع الثؤلول وهو في صلاته ، أو ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه ؟

قال : **إن لم يتخوّف أن يسيل الدم فلا بأس ، وإن تخوّف أن يسيل الدم فلا يفعله »** .

وهذه الرواية ظاهرة في الطهارة عاضدة لما يقتضيه الأصل من حيث إطلاق نفي البأس عن مسّ هذه الأجزاء في حال الصلاة ، فإنّه يدلّ على عدم الفرق بين كون المسّ برطوبةٍ ويبوسةٍ ، إذ المقام مقام تفصيلٍ ، كما يدلّ عليه اشتراط نفي البأس بانتفاء تخوّف سيلان الدم ، فلو كان مسّ تلك الأجزاء مقتضياً للتنجيس ـ ولو على بعض الوجوه ـ لم يحسن الإطلاق ، بل كان اللائق البيان [كما وقع في خوف السيلان] [١] .

هذا إذا اشترطنا في تعدّي النجاسة من القِطَع المبانة من الحيّ الرطوبة ، وأمّا على القول بالتعدّي مطلقاً ، فدلالة الرواية على انتفاء التنجيس فيما نحن فيه واضحة جليّة » [٢] ، انتهى كلامه رفع الله مقامه ، وهو في غاية المتانة .

تذنيب :

قال الشهيد في الذكرى [٣] : « هل يجب الغسل بمسّ العظم المجرّد ، متّصلاً أو منفصلاً ؟ الأقرب : نعم ، لدوران الغسل معه وجوداً وعدماً ، ويمكن الالتفات إلى طهارته ، فلا يفيد غيره نجاسة ، ونحن نمنع طهارته قبل الغسل الشرعيّ ، لأنّه ينجس بالاتّصال . نعم ، لو أُوضح العظم في حال الحياة وطهر ، ثمّ مات ، فمسّه ، فالإشكال أقوى ، لأنّه لا يحكم بنجاسة هذا العظم حينئذٍ ، ولو غلبنا جانب الحكم توجّه وجوب الغسل ، وهو أقرب : إمّا على هذا فظاهر ، وإمّا على النجاسة العينيّة يمكن

---

(١) من « ط » .

(٢) نقله بتفاوتٍ في مشارق الشموس : ٣١٣/١ و ٣١٤ .

(٣) ذكرى الشيعة : ١/ ١٠٠ .

القول بنجاسته تبعاً للميّت عيناً، ويطهر بالغسل.

وأمّا السنّ والضرس، فالأَوْلى القطع بعدم وجوب الغسل بمسّهما، لأنهما في حكم الشعر والظفر. هذا مع الانفصال. ومع الاتّصال يمكن المساواة، لعدم نجاستهما بالموت. والوجوب، لأنهما من جملة ما يجب الغسل بمسّها».

أقول: إثبات وجوب الغسل في جميع ما ذكره ﵀ في غاية الإشكال، وما ذكره من الأدلّة كلّها مدخولة.

[وإنّما أطنبنا الكلام قليلاً في هذا المقام لكثرة الجدوى في الفحص عن هذه المقاصد وعموم البلوى فيها](١).

تذييل:

روى الكليني(٢): بإسناده عن أبي عبدالله ﵇: «في الرجل يقع طرف ثوبه على جسد الميّت؟ قال: **إن كان غسّل الميّت فلا تغسل ما أُصاب ثوبك منه، وإن كان لم يغسّل فاغسل ما أُصاب ثوبك منه**».

واستُدِلّ بهذا الخبر على ما ذهب إليه العلّامة(٣) ﵀ من وجوب غسل الثوب إذا أصاب جسد الميّت من غير رطوبةٍ، ولي فيه نظر، إذ الظاهر أنّ الثوب منصوب بالمفعوليّة، إذ لو كان مرفوعاً لكان ظاهره وجوب غسل جسد الميّت لا الثوب، وعلى تقدير النصب يدلّ على وجوب غسل ما وصل إلى الثوب من جسد الميّت من رطوبةٍ أو نجاسةٍ، فلا يدلّ على مطلوبه، بل على خلافه، كما لا يخفى على المتأمّل.

---

(١) من «ط».

(٢) الكافي: ٣/١٦١، الحديث ٧.

(٣) منتهى المطلب: ٣/٢٧٣.

الحديث الرابع والثلاثون

ما رويت بأسانيدي عن الكليني ممّا رواه في الكافي[1]: عن عليّ بن إبراهيم، عن أبي هاشم الجعفري، قال: «سألت الرضا عليه السلام عن المصلوب، فقال: **أما علمت أنّ جدّي عليه السلام صلّى على عمّه؟**

قلت: أعلم ذاك، ولكنّي لم[2] أفهمه مبيّناً.

قال: **أبيّنه لك. إن كان وجه المصلوب إلى القبلة فقم على منكبه الأيمن، وإن كان قفاه إلى القبلة فقم على منكبه الأيسر، فإنّ [بين][3] المغرب والمشرق قبلة، وإن كان منكبه الأيسر إلى القبلة فقم على منكبه الأيمن، وإن كان منكبه الأيمن إلى القبلة فقم على منكبه الأيسر، وكيف كان منحرفاً فلا تزايل[4] مناكبه، وليكن وجهك إلى ما بين المشرق والمغرب، ولا تستقبله، ولا تستدبره ألبتّة.**

قال أبو هاشم: وقد فهمت إن شاء الله فهمته والله».

إيضاح:

هذا الخبر صحيح، وفي بعض النسخ: بعد «عليّ بن إبراهيم» «عن أبيه»،

---

(١) الكافي: ٢١٥/٣، الحديث ٢. تهذيب الأحكام: ٣٢٧/٣، الحديث ٤٧. وسائل الشيعة: ١٣٠/٣، الحديث ١. بحار الأنوار: ٢٠٥/٤٦، الحديث ٨٢ و: ٣/٧٩، الحديث ٤.

(٢) في «ط»: «لا».

(٣) من الكافي.

(٤) أي لا تفارق.

فيكون حسناً لا يقصر عن الصحيح.

[قوله: «أما علمت أنّ جدّي» يعني الصادق عليه السلام.

قوله: «على عمّه» يعني زيد بن عليّ بن الحسين عليهما السلام][١].

قال الشهيد رحمه الله في الذكرى[٢]: «وإنّما يجب الاستقبال مع الإمكان، فيسقط لو تعذّر من المصلّي، والجنازة، كالمصلوب الذي يتعذّر إنزاله، كما روى أبو هاشم الجعفري، وهذه الرواية وإن كانت غريبة نادرة، كما قال الصدوق[٣] رحمه الله، وأكثر الأصحاب لم يذكروا مضمونها في كتبهم، إلّا أنّه ليس لها معارض ولا رادّ.

وقد قال أبو الصلاح[٤] وابن زهرة[٥]: يُصلّى على المصلوب، ولا يستقبل وجهه الإمام في التوجّه، فكأنّهما عاملان بها.

وكذا صاحب الجامع[٦] الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد، والفاضل في المختلف[٧]، قال: «إن عمل بها فلا بأس».

وابن إدريس[٨] نقل عن بعض الأصحاب إن صلّى عليه وهو على خشبةٍ استقبل وجهه المصلّي، ويكون هو مستدبر القبلة، ثمّ حكم بأنّ الأظهر إنزاله بعد الثلاثة والصلاة عليه.

---

(١) من «ط».

(٢) ذكرى الشيعة: ١/٤٤٥.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١/٢٥٦.

(٤) الكافي في الفقه: ١٥٧.

(٥) الغنية: ٥٠٢.

(٦) الجامع للشرائع: ١٢٢.

(٧) مختلف الشيعة: ١٢٠ ـ الطبعة الحجريّة ـ.

(٨) السرائر: ٣٤ ـ طبعة حجريّة ـ.

قلت : هذا النقل لم نظفر به ، وإنزاله قد يتعذّر كما في قضيّة[١] زيد » ، انتهى كلامه رفع الله مقامه .

أقول : إنّ المتعرّضين لهذا الخبر لم يتكلّموا في معناه ، ولم يتفكّروا في مغزاه ، ولم ينظروا إلى ما يستنبط من فحواه ، فأقول وبالله التوفيق : إنّ مبنى هذا الخبر على أنّه يلزم المصلّي[٢] أن يكون مستقبلاً للقبلة ، و [أن يكون][٣] محاذياً لجانبه الأيسر ، فإن لم يتيسّر ذلك فيلزمه مراعاة الجانب في الجملة ، مع رعاية القبلة الاضطراريّة ، وهو ما بين المشرق والمغرب ، فبيّن ﷺ محتملات ذلك في قبلة أهل العراق المائلة عن خطّ نصف النهار إلى جانب اليمين ، فأوضح ذلك أبين إيضاحٍ ، وأفصح أظهر إفصاحٍ ، ففرض ﷺ أوّلاً كون وجه المصلوب إلى القبلة ، فقال : « **قم على منكبه الأيمن** ، لأنّه لا يمكن محاذاة الجانب الأيسر مع رعاية القبلة ، فيلزم مراعاة الجانب في الجملة ، فإذا قام محاذياً لمنكبه الأيمن يكون وجهته داخلة فيما بين المشرق والمغرب من جانب القبلة ، لميل قبلة أهل العراق إلى اليمين عن نقطة الجنوب ، إذ لو كان المصلوب محاذياً لنقطة الجنوب كان الواقف على منكبه واقفاً على خطٍّ مقاطعٍ لخطّ نصف النهار على زوايا قوائم ، فيكون مواجهاً لنقطة مشرق الاعتدال .

فلمّا انحرف المصلوب عن تلك النقطة بقدر انحراف قبلة البلد الذي هو فيه ينحرف الواقف على منكبه بقدر ذلك عن المشرق إلى الجنوب .

وما بين المشرق والمغرب قبلة ، أمّا للمضطرّ ، كما هو المشهور ، وهذا المصلّي مضطرّ ، أو مطلقاً ، كما هو ظاهر بعض الأخبار ، وظهر لك أنّ هذا المصلّي لو وقف

---

(١) في الذكرى : « قصّة » .
(٢) في « خ » : « على أنّ المصلّي يلزم » .
(٣) من « ط » .

على منكبه الأيسر لكان خارجاً عمّا بين المشرق والمغرب محاذياً لنقطةٍ من الأُفق منحرفةٍ عن نقطة مغرب الاعتدال إلى جانب الشمال بقدر انحراف القبلة.

ثمّ فرض عليه السلام كون المصلوب مستدبراً للقبلة، فأمره حينئذٍ بالقيام على منكبه الأيسر ليكون مواجهاً لما بين المشرق والمغرب واقفاً على منكبه الأيسر، كما هو اللازم في حال الاختيار.

ثمّ بيّن عليه السلام علّة الاختيار[1] في كلٍّ من الشقّين بقوله: «**فإنّ ما بين المشرق والمغرب قبلة**»، ثمّ فرض عليه السلام كون منكبه الأيسر إلى القبلة، فأمره بالقيام على منكبه الأيمن ليكون مراعياً لمطلق الجانب لتعذّر رعاية خصوص المنكب الأيسر، والعكس ظاهر، ثمّ لمّا أوضح عليه السلام بعض الصور بيّن القاعدة الكلّيّة في ذلك ليستنبط منه باقي الصور المحتملة، وهي رعاية أحد الجانبين مع رعاية ما بين المشرق والمغرب.

وقد فهم ممّا قرّره عليه السلام سابقاً تقديم الجانب الأيسر مع الإمكان، ونهاه عن استقبال الميّت واستدباره في حالٍ من الأحوال.

فإذا حقّقت ذلك فاعلم أنّ الأصحاب اتّفقوا على وجوب كون الميّت في حال الصلاة مستلقياً على قفاه، وكون رأسه إلى يمين المصلّي، ولم يذكروا لذلك مستنداً إلّا عمل السلف في كلّ عصرٍ وزمانٍ، حتّى أنّ بعض مبتدعي المتأخّرين أنكر ذلك في عصرنا، وقال: «يلزم أن يكون الميّت في حال الصلاة على جانبه الأيمن مواجهاً للقبلة على هيأته في اللحد، وتمسّك بأنّ هذا الموضع ليس من الاستقبال في شيء».

أقول: هذا الخبر على ما فسّرناه وأوضحناه ظاهر الدلالة على رعاية محاذاة أحد الجانبين على كلّ حالٍ، وبانضمام الخبر الوارد بلزوم كون رأس الميّت إلى يمين

---

(١) في «ط»: «الأمر».

المصلّي ، يتعيّن القيام على يساره ، إذ لا يقول هذا القائل أيضاً فضلاً عن أحدٍ من أهل العلم جوازكون الميّت منبطحاً على وجهه حال الصلاة ، مع أنّ عمل الأصحاب في مثل هذه الأمور التي تتكرّر في كلّ يومٍ وليلةٍ في أعصار الأئمّة عليهم السلام وبعدها من أقوى المتواترات ، وأوضح الحجج ، وأظهر البيّنات(١) .

ولنختم هذا الخبر : بشرح حديثٍ آخر يناسبه ، وهو ما رواه الكليني(٢) روّح الله روحه : عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : « **قال رسول الله صلى الله عليه وآله : خير الصفوف في الصلاة المقدّم ، وخير الصفوف في الجنائز المؤخّر .**

قيل : يا رسول الله ، ولِمَ ؟

قال صلى الله عليه وآله : صار سترة للنساء » .

أقول : هذا الخبر على المشهور ضعيف ، ولمّا قال الشيخ في العدّة : «كان عمل الطائفة على العمل بأخبار جماعةٍ من المخالفين » وعَدّ منهم السكوني ، لم يكن والدي رحمه الله يعدّ حديثه ضعيفاً ، فيكون مجهولاً بالنوفلي .

قوله صلى الله عليه وآله : « **خير الصفوف** ... إلخ » حمل مَن رأيت من الأصحاب كلامهم هذا الخبر على أنّ المراد أنّ خير صفوف المصلّين في سائر الصلوات الصفّ المقدّم ، وخير صفوف المصلّين في الصلاة على الجنائز الصفّ المؤخّر .

قال في المنتهى(٣) : « الصفّ الأخير في الصلاة على الجنائز أفضل من الصفّ الأوّل » ، واستدلّ بهذه الرواية .

---

(١) بحار الأنوار : ٣/٧٩ـ ٦ ، ذيل الحديث ٤ .

(٢) الكافي : ١٧٦/٣ ، الحديث ٣ . علل الشرائع : ٣٠٦/١ ، الحديث ١ . تهذيب الأحكام : ٣٢٠/٣ ، الحديث ١٧ . وسائل الشيعة : ١٢١/٣ ، الحديث ١ . بحار الأنوار : ٣٨٧/٧٨ .

(٣) منتهى المطلب : ٤٥٨/١ ـ طبعة حجريّة ـ .

ونحوه قال في التذكرة.

وقال في الذكرى[(١)]: «أفضل الصفوف المؤخّر، لخبر السكوني».

ثمّ قال: «وجعل الصدوق[(٢)] سبب الخبر: ترغيب النساء في المتأخّر منعاً لهنّ عن الاختلاط بالرجال في الصلاة، كما كنّ يصلّين على عهد النبيّ ﷺ ويتقدّمن، وإن كان الحكم بالأفضليّة عامّاً لهنّ وللرجال[(٣)]».

وقال الصدوق في الفقيه[(٤)]: «وأفضل المواضع في الصلاة على الميّت الصفّ الأخير، والعلّة في ذلك أنّ النساء كنّ يختلطن بالرجال في الصلاة على الجنائز[(٥)]، فقال النبيّ ﷺ: أفضل المواضع في الصلاة على الميّت الصفّ الأخير، فتأخّرن إلى الصفّ الأخير، فبقي فضله على ما ذكره ﷺ»، انتهى.

أقول: لا يخفى بُعد ما فهموه من الخبر لفظاً ومعنى بوجوهٍ:

الأوّل: التعبير بالصلاة عن سائر الصلوات مطلقاً من غير تقييدٍ.

الثاني: ارتكاب الحذف والمجاز ثانياً، بأن يكون المراد بالجنائز صلاة الجنائز.

الثالث: تخصيص التعليل بالشقّ الأخير مع جريانه في الأوّل [أيضاً][(٦)]، إلّا أن يقال: النساء كنّ لا يرغبن في سائر الصلوات إلى الصفّ الأوّل، وهو [أيضاً][(٧)]

---

(١) ذكرى الشيعة: ٤٤٨/١.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ١٠٦/١.

(٣) كذا في الذكرى وبحار الأنوار، وفي الأصل «خ، ط»: «عامّاً في الرجال».

(٤) من لا يحضره الفقيه: ١٦٩/١، الحديث ٤٩٣ و ٤٩٤.

(٥) في الفقيه: «الجنازة».

(٦) من بحار الأنوار.

(٧) من «خ».

تكلّف لابتناء الحمل على احتمالٍ(١) لا يعلم تحقّقه ، بل الظاهر خلافه .

الرابع: عدم استقامة التعليل في الأخير أيضاً ، إذ لو بني على أنّه عليه السلام قال ذلك تورية لرغبة النساء إلى الأخير ، فلا يخفى ركاكته(٢) وبعده عن منصب النبوّة ، لاشتماله على الحيلة في الأحكام(٣) ، ولو قيل : إنّ ذلك صار سبباً لتقرّر هذا الحكم وجريانه ، فهذا أيضاً تكلّف ، إذ كان يكفي لتأخّر النساء بيان أنّ ذلك خير لهنّ مع أنّ الأفضل متعلّق بالرجال في جميع الموارد(٤) ، بل الظاهر من الخبر أنّ المراد بالصفوف في الصلاة صفوف جميع الصلوات الشاملة لصلاة الجنازة وغيرها ، والمراد بصفوف الجنائز [صفوف](٥) نفس الجنائز إذا وضعت للصلاة عليها .

والمراد أنّ خير الصفوف في الصلاة المقدّم : أي ما كان أقرب إلى القبلة ، وخير الصفوف في الجنائز المؤخّر : أي ما كان أبعد عن(٦) القبلة وأقرب إلى الإمام .

ولمّا كان الأشرف في جميع المواضع متعلّقاً بالرجال صار الحكمان معاً سببين لسترة النساء ، لأنّ تأخّرهنّ في الصفوف سترة لهنّ ، وتقدّم(٧) جنائزهنّ لكونه سبباً لبعدهنّ عن الرجال المصلّين سترة لهنّ ، فاستقام التعليل [في الجزأين](٨) ، وسلم الكلام عن ارتكاب الحذف والمجاز ، وصار الحكم مطابقاً لما دلّت عليه الأخبار الكثيرة .

والعجب من الأصحاب رضي الله عنهم كيف ذهلوا عن هذا الاحتمال الظاهر ، وذهبوا إلى ما

---

(١) في بحار الأنوار : «أمرٍ» .
(٢) في بحار الأنوار : «سخافته» .
(٣) في بحار الأنوار : «الحيلة والخديعة في أحكام الدين» .
(٤) في بحار الأنوار : «الأمور» .
(٥) و (٨) من بحار الأنوار .
(٦) في «خ» : «من» .
(٧) في بحار الأنوار : «وتأخّر» .

يحتاج إلى تلك التكلّفات البعيدة [الركيكة][1]؟!

فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين[2]

(١) من بحار الأنوار.

(٢) بحار الأنوار: ٣٨٧/٧٨ و ٣٨٨.

الحديث الخامس والثلاثون

ما رويته بأسانيدي المتقدّمة عن ثقة الإسلام محمّد بن يعقوب الكليني[1] ﷺ: عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: **«ليس على الإمام سهو، ولا على مَن خلف الإمام سهو، ولا على السهو سهو، ولا على الإعادة إعادة»**.

[أقول:][2] ورواه الشيخ ﷺ في التهذيب[3]: عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير... إلى آخر السند.

ولا بدّ في تحقيق هذا الخبر من إيراد مقاصد:

---

(١) الكافي: ٣/٣٥٩، الحديث ٧. وسائل الشيعة: ٨/٢٤٠، الحديث ٣.

(٢) من «خ».

(٣) تهذيب الأحكام: ٢/٣٤٤، الحديث ١٦.

المقصد الأوّل:

في تحقيق سنده

اعلم أنّ سند الكليني مشتمل على طريقين:

أحدهما: روايته عن عليّ بن إبراهيم، ولا شكّ في توثيق عليّ بن إبراهيم وجلالته، وأمّا أبوه فلا شكّ في فضله ورفعة شأنه، وإنّما الشكّ في توثيقه، فذهب الأكثر إلى أنّ حديثه معدود في الحسان لعدم التصريح بتوثيقه في كتب الرجال.

وذهب جماعة إلى أنّه من الثقات، إذ ذكر[(١)] النجاشي وغيره[(٢)] أنّ أصحابنا يقولون: هو أوّل من نشر حديث الكوفيّين بقم، وهذا أدلّ شاهدٍ[(٣)] على ثقته، إذ اعتماد جلّ أئمّة الحديث من القمّيّين الذين كانوا من أجلّة الرواة والمحدّثين على حديثه لا يتأتّى مع عدم علمهم بثقته، مع أنّهم كانوا يقدحون في الرواة بأدنى شيءٍ، فلا يعتمدون على روايتهم، كما أنّهم غمزوا في أحمد بن محمّد البرقي مع ثقته وجلالته، بأن يروي عن الضعفاء، ويعتمد على المراسيل، ولذا أخرجه أحمد بن محمّد بن عيسى من قم، ثمّ أعاده إليها واعتذر إليه، وأيضاً اعتماد ولده الثقة الجليل عليه في نقل جلّ الأخبار شاهد على علمه بثقته، فإنّ الظنّ [بهم][(٤)] أنّهم كانوا لا يراعون في ذلك قرابة الأنساب، وكانوا يحترزون عن أقرب أقاربهم[(٥)] بأهون ارتيابٍ.

---

(١) في «خ»: «لذكر».

(٢) رجال النجاشي: ١٦. فهرست الطوسي: ٣٦.

(٣) في «خ»: «دليل».

(٤) من «ط».

(٥) في «ط»: «عن أدنى قرابتهم».

وأيضاً تتبّع أخباره التي رواها يشهد بضبطه وحفظه، وكثرة روايته، مع أنّه روى[١] عنهم عليهم السلام: «اعرفوا منازل الرجال [منّا][٢] على قدر روايتهم عنّا».

وأيضاً اعتماد ثقة الإسلام عليه في أكثر أخباره مع قرب عهده به شاهد عدلٍ آخر على عدالته، وسنشير عند[٣] تحقيق السند الثاني إلى ما يدلّ على قوّة هذا السند أيضاً.

وأمّا الطريق الثاني: فهو محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، وتوثيق الفضل أشهر من أن يخفى [على أحدٍ][٤].

وأمّا محمّد بن إسماعيل، فقد توهّم أوساط فقهائنا رحمهم الله أنّه محمّد بن إسماعيل بن بزيع، الثقة، وعدّوا حديثه من الصحاح، وتفطّن متأخّروهم بأنّ رواية الكليني عن ابن بزيع بعيد جدّاً، بل ممتنع عادة، إذ ذكر علماء الرجال كلّهم أنّه من أصحاب الكاظم، وأدرك الجواد عليه السلام، ولم يذكروا أنّه أدرك مَن بعده من الأئمّة عليهم السلام، والكليني لم يدرك أحداً من الأئمّة عليهم السلام، بل كان في زمن الغيبة الصغرى، فكيف يروي الكليني عنه؟ مع أنّه روى الكليني في أخبارٍ كثيرة لا تحصى عنه[٥] بواسطتين، فقد يروي عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

وقد يروي عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عنه، والشيخ في الفهرست أيضاً أورد سنده إلى كتبه بهذين الوجهين، فكيف يروي الكليني عنه بلا واسطةٍ؟

---

(١) محاسن البرقي: ٣٨١/٢. الكافي: ٥٠/١، الحديث ١٣. رجال الكشّي: ١/٢ ـ ٣. وسائل الشيعة: ١٤٩/٢٧، الحديث ٣٧.

(٢) من بعض المصادر.

(٣) في «خ»: «في».

(٤) من «ط».

(٥) في «خ»: «يروي عنه، مع أنّه يروي في أخبار كثيرة عنه».

وأيضاً هذا الرجل يروي عن الفضل ، وقد صرّح الكشّي بأنّ الفضل يروي عن ابن بزيع ، والوجه الأخير مؤيّد ، بل ربّما قيل : إنه مجوّز لرواية ابن بزيع عنه ، لأنهما إذا التقيا أمكن رواية كلٍّ منهما عن صاحبه ، فإذا ظهر أنّه لا يحتمل أن يكون ابن بزيع ، فيحتمل في بادي النظر(١) جماعة .

منهم : محمّد بن إسماعيل بن ميمون الزعفراني ، الثقة ، وهو أيضاً لا يحتمل بعد التأمّل ، لأنّ النجاشي ذكر أنّه لقي أصحاب الصادق عليه السلام ، فكيف يروي الكليني عنه بلا واسطةٍ(٢) ؟

ومنهم : محمّد بن إسماعيل البرمكي المعروف بصاحب الصومعة الثقة ، وقد ظنّ بعض مشايخ والدي قدّس الله روحه أنّه هو [المذكور في تلك المرتبة ، وهو](٣) أيضاً بعيد ، لروايته عن [أصحاب](٤) الصادق عليه السلام ، كما يظهر من النجاشي(٥) عند ترجمة عبدالله بن داهر(٦) ، ولرواية محمّد بن جعفر الأسدي الذي يروي عنه أحمد بن محمّد بن عيسى ، عنه ، ولرواية الكليني(٧) ، عن البرمكي(٨) في باب حدوث العالم ، بواسطة الأسدي ، فروايته عنه بغير واسطةٍ بعيد .

ويظهر [منه](٩) أنّه أقرب إلى الكليني من ابن بزيع ، والأصوب أنّه [محمّد بن إسماعيل](١٠) البندقي النيسابوري المجهول ، لأنّه من أهل بلد الفضل ، ولما ذكره

---

(١) في « ط ـ خ ل ـ ، خ » : « الرأي » .

(٢) في « ط » : « ورواية الكليني عن مثله بلا واسطة غير محتملٍ » .

(٣) و (٩) و (١٠) من « ط » .

(٤) من « خ » .

(٥) رجال النجاشي : ٢٢٨ ، رقم ٦٠٢ .

(٦) في « خ » : « زاهر » .

(٧) الكافي : ٧٨/١ ، الحديث ٣ .

(٨) في « خ » : « عنه » .

الكشّي[١] في ترجمة الفضل بن شاذان حيث قال: «ذكر أبو الحسن محمّد بن إسماعيل البندقي النيسابوري أنّ الفضل بن شاذان نفاه عبدالله بن طاهر من نيسابور» إلى آخر ما قال، فلمّا ظهر أنّه كان[٢] في عصر الفضل وفي بلده، ومطّلعاً على أحواله، ومعاشراً معه، فالظاهر أنّه الراوي عنه.

وأيضاً روى الكشّي عنه بغير واسطةٍ، والكليني والكشّي رحمهما الله في مرتبةٍ واحدةٍ، وأمّا[٣] جهالته فلا تقدح في صحّة الحديث بوجوهٍ:

الأوّل: أنّ رواية الكليني عنه في أكثر الأخبار التي أوردها في الكافي، واعتماده عليه يدلّ على ثقته وعدالته وفضله.

الثاني: أنّ الفضل ـ لقرب عهده بالكليني واشتهاره بين المحدّثين ـ لم يكن الكليني يحتاج إلى واسطةٍ قويّةٍ بينه وبينه، فلذا اكتفى به في كثيرٍ من الأخبار.

الثالث: أنّ الظاهر أنّ هذا الخبر مأخوذ من كتاب ابن أبي عمير، كما لا يخفى على مَن له أدنى تتبّعٍ، وكتب ابن أبي عمير كانت أشهر عند المحدّثين من أُصولنا الأربعة عندنا، بل كانت الأُصول المعتبرة الأربعمائة عندهم أظهر من الشمس في رابعة النهار، فكأنّما أنّا لا نحتاج إلى سندٍ لهذه الأُصول الأربعة، وإذا أوردنا سنداً فليس إلّا للتيمّن والتبرّك والاقتداء بسنّة السلف، وربّما لم نبال بذكر سندٍ فيه ضعف أو جهالة لذلك.

فكذا هؤلاء الأكابر من المؤلّفين، لذلك كانوا يكتفون بذكر سندٍ واحدٍ إلى الكتب المشهورة، وإن كان فيه ضعف أو مجهول.

---

(١) رجال الكشّي: ٢/٨١٨، رقم ١٠٢٤.

(٢) في «ط»: «ما قال فظهر أنّ هذا الرجل كان».

(٣) في «ط»: «لكنّ».

وهذا باب واسع شاف [نافع][1] إن أتيتها يظهر لك صحّة كثيرٍ من الأخبار التي وصفها القوم بالضعف.

ولنا على ذلك شواهد كثيرة لا تظهر [على غيرنا][2] إلّا بممارسة الأخبار، وتتبّع سيرة قدماء علمائنا[3] الأخيار، ولنذكر هنا بعض تلك الشواهد ينتفع بها مَن لم يسلك مسلك المتعسّف المعاند:

الأوّل: أنّك ترى الكليني ﷫ يذكر سنداً متّصلاً إلى ابن محبوب، أو إلى ابن أبي عمير، أو إلى غيره من أصحاب الكتب المشهورة، ثمّ يبتدأ بابن محبوب ـ مثلاً ـ ويترك[4] ما تقدّمه من السند، وليس ذلك إلّا لأنه أخذ الخبر من كتابه، فيكتفي بإيراد السند مرّة واحدة، فيظنّ مَن لا دراية له في الحديث أنّ الخبر مرسل.

الثاني: أنّك ترى الكليني والشيخ وغيرهما يروون خبراً واحداً في موضعين، ويذكرون سنداً إلى صاحب الكتاب، ثمّ يوردون هذا الخبر بعينه في موضعٍ آخر بسندٍ آخر إلى صاحب الكتاب، أو بضمّ سندٍ أو أسانيد غيره إليه، وتراهم لهم أسانيد صحاح في خبرٍ يذكرونها في موضعٍ ثمّ يكتفون بذكر سندٍ ضعيف في موضعٍ آخر، ولم يكن ذلك إلّا لعدم اعتنائهم بإيراد تلك الأسانيد لاشتهار [هذه][5] الكتب عندهم.

الثالث: أنّك ترى الصدوق ﷫ ـ مع كونه متأخّراً عن الكليني ﷫ ـ أخذ الأخبار في الفقيه عن الأُصول المعتمدة، واكتفى بذكر الأسانيد في الفهرست، وذكر لكلّ كتابٍ أسانيد صحيحة ومعتبرة، ولو كان ذكر الخبر وسنده[6] لاكتفى بسندٍ واحدٍ اختصاراً،

---

(١) و (٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «سيرة العلماء».

(٤) في «خ»: «ويذكر».

(٥) من «ط».

(٦) في «ط»: «مع سنده».

ولذا صار الفقيه متضمّناً لصحاح الأخبار أكثر[١] من سائر الكتب.

والعجب ممّن تأخّره كيف لم يقتفِ أثره لتكثير الفائدة، وقلّة حجم الكتاب، فظهر أنّهم كانوا يأخذون الأخبار من الكتب، وكانت الكتب عندهم معروفة مشهورة متواترة.

الرابع: أنّك ترى الشيخ ﷺ إذا اضطرّ في الجمع بين الأخبار إلى القدح في سندٍ لا يقدح فيمن هو قبل صاحب الكتاب من مشايخ الإجازة، بل يقدح إمّا في صاحب الكتاب أو فيمن بعده من الرواة، كعليّ بن حديد وأضرابه، مع [أنّه في الرجال][٢] ضعف جماعة ممّن يقعون في أوائل الأسانيد.

الخامس: أنّك ترى جماعة من القدماء والمتوسّطين يصفون خبراً بالصحّة مع اشتماله على جماعةٍ [ممّن][٣] لم يوثّقوا، فغفل المتأخّرون عن ذلك، واعترضوا عليهم، كأحمد بن محمّد بن الوليد، وأحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، والحسين بن الحسن بن أبان، وأضرابهم، وليس ذلك إلّا لما ذكرنا.

السادس: أنّ الشيخ قدّس الله روحه فعل مثل ما فعل الصدوق، لكن لم يترك الأسانيد طرّاً في كتبه، فاشتبه الأمر على المتأخّرين، لأنّ الشيخ عمل لذلك كتاب الفهرست وذكر فيه أسماء المحدّثين والرواة من الإماميّة، وكتبهم وطرقه إليهم، وذكر قليلاً من ذلك في مختتم [كتابي][٤] التهذيب والاستبصار، فإذا أورد رواية ظهر على المتتبّع الممارس أنّه أخذه من شيءٍ من تلك الأُصول المعتبرة، وكان للشيخ في الفهرست إليه سند صحيح، فالخبر صحيح مع صحّة سند الكتاب إلى الإمام، وإن اكتفى الشيخ عند إيراد الخبر بسندٍ فيه ضعف.

---

(١) في «ط»: «متضمّناً للصحاح أكثر».

(٢) و (٤) من «ط».

(٣) من «خ».

السابع: أنّ الشيخ ﵀ ذكر في الفهرست[(١)] عند ترجمة محمّد بن بابويه القمّي[(٢)] ما هذا لفظه: «له نحو من ثلاثمائة مصنّفٍ، أخبرني بجميع كتبه ورواياته جماعة من أصحابنا، منهم: الشيخ أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان، وأبو عبدالله الحسين بن عبيدالله الغضائري، وأبو الحسين جعفر بن الحسن بن حسكة القمّي، وأبو زكريّا محمّد بن سليمان الحمراني، كلّهم عنه»، انتهى.

فظهر أنّ الشيخ روى[(٣)] جميع مرويّات الصدوق نوّر الله ضريحهما بتلك الأسانيد الصحيحة، فكلّما روى [الشيخ][(٤)] خبراً من بعض الأُصول التي ذكرها الصدوق في فهرسته بسندٍ صحيح، فسنده إلى هذا الأصل صحيح، وإن لم يذكر في الفهرست سنداً صحيحاً إليه، وهذا أيضاً باب غامض دقيق ينفع[(٥)] في الأخبار التي لم تصل إلينا من مؤلّفات الصدوق ﵀.

فإذا أحطتَ خُبراً بما ذكرنا لك من غوامض أسرار الأخبار ـ وإن كان ما تركنا أكثر ممّا أوردنا ـ وأصغيت إليه بسمع اليقين، ونسبت تعسّفات المتعصّبين، وتأويلات المتكلّفين، لا أظنّك ترتاب في حقيقة[(٦)] هذا الباب، ولا تحتاج بعد ذلك إلى تكلّفات الإخباريّين في تصحيح الأخبار، والله الموفّق للخير والصواب.

ولنا في تصحيح الأخبار طرق أُخرى لا يتّسع هذا الكتاب لإيرادها، وعسى أن يقرع سمعك في تضاعيفه بعضها[(٧)].

---

(١) فهرست الطوسي: ٢٣٧، رقم ١٢٥.

(٢) في «خ»: «ترجمة الصدوق».

(٣) في «خ»: «أنّه يروي».

(٤) من «ط».

(٥) في «خ» «يقع».

(٦) في «ط»: «حقيّة».

(٧) في «ط»: «لا تتّسع تلك الرسالة لإيرادها، وعسى أن تقرع سمعك في عرض تلك »

وأمّا محمّد بن أبي عمير، فلا ريب في ثقته وفضله، وهو ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، إمّا تأكيداً للتوثيق، أو لعدم النظر إلى مَن بعده من رجال السند، وعلى أيّ حالٍ، له مزيّة أُخرى وهي أنّه صرّح أصحابنا بأنّ مراسيله في حكم المسانيد.

وأمّا حفص بن البختري فقد وثّقه النجاشي[(١)] وغيره، ولا يقدح فيه الغمز عليه بلعب الشطرنج، إذ الناقل أيضاً صرّح بأنّه كان على وجه المعاندة.

فظهر أنّ [هذا الخبر][(٢)] بهذين السندين القويّين في مرتبة الصحيح، بل هو أوثق من كثيرٍ من الصحاح.

》 الرسالة بعضها».

(١) رجال النجاشي: ١٣٤، رقم ٣٤٤.

(٢) من «خ».

المقصد الثاني:

في تحقيق ما يستنبط من قوله عليه السلام:

«ليس على الإمام سهو، ولا على مَن خلف الإمام سهو»

اعلم أنّ السهو يطلق في الأخبار كثيراً على الشكّ لا على[1] ما يشمله، والمعنى المشهور، [ولا ريب في شمول تلك الأخبار للشكّ،][2] ولا خلاف في رجوع كلٍّ من الإمام والمأموم عند عروض الشكّ [إلى][3] الآخر مع حفظه له في الجملة، سواء كان الشكّ في الركعات أو [في][4] الأفعال.

ويدلّ عليه أخبار أُخر كصحيحة عليّ بن جعفر[5]، عن أخيه موسى عليه السلام، قال: «سألته عن «رجل يصلّي خلف الإمام لا يدري كم صلّى أعليه[6] سهو؟ قال: لا».

ولا يخفى أنّ قوله: «لا يدري كم صلّى» يشمل ما إذا كان الشكّ موجباً للبطلان للمنفرد كالشكّ قبل إكمال الركعتين وفي الفجر والمغرب، أو كان موجباً للاحتياط كالشكّ بين الثلاث والأربع، أو لسجود السهو كالشكّ بين الأربع والخمس، فيدلّ الجواب على عدم البطلان في الأوّل، وعدم لزوم الاحتياط في الثاني، وسقوط السجدة في الثالث.

---

(١) في «ط»: «وعلى».

(٢) و (٤) من «ط».

(٣) من «خ».

(٥) مسائل عليّ بن جعفر: ٢٥٦، الحديث ٦١٨. تهذيب الأحكام: ٢/٣٥٠، الحديث ٤١ و: ٣/٢٧٩، الحديث ٨١٨.

(٦) في التهذيب: «هل عليه؟».

ويدلّ عليه أيضاً ما رواه الكليني والشيخ[١]: عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «سألته عن الإمام يصلّي بأربعة أنفسٍ أو خمسة أنفسٍ، فيسبّح اثنان على أنّهم صلّوا ثلاثاً، ويسبّح ثلاثة على أنّهم صلّوا أربعاً، ويقول هؤلاء: قوموا، ويقول هؤلاء: اقعدوا، والإمام مائل مع أحدهما أو معتدل الوهم، فما يجب عليه؟

قال: **ليس على الإمام سهو إذا حفظ عليه مَن خلفه سهوه بإيقانٍ منهم، وليس على مَن خلف الإمام سهو إذا لم يسه الإمام، ولا سهو في سهوٍ، وليس في المغرب والفجر سهو، ولا في الركعتين الأُولتين من كلّ صلاةٍ، ولا في نافلةٍ، فإذا اختلف على الإمام مَن خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط الإعادة والأخذ بالجزم**».

وروى الصدوق في الفقيه[٢]: بإسناده عن إبراهيم بن هاشم، قال: «سئل أبو عبدالله عليه السلام...» وذكر نحوه، إلّا أنّ في أكثر نسخ الفقيه مكان قوله: «بإيقانٍ»: «باتّفاقٍ»، وفي بعضها: «فعليه»، وعليهم في الاحتياط والإعادة والأخذ بالجزم، والرواية مرسلة في جميع الكتب.

قوله: «يقول هؤلاء قوموا»: أي بالتسبيح أو بالإشارة، وسنشير إلى الأحكام المستنبطة منها.

وما رواه الشيخ[٣]: عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سهل، عن الرضا عليه السلام، قال: «**الإمام يحمل أوهام مَن خلفه إلاّ تكبيرة الافتتاح**».

والحديث مجهول بمحمّد بن سهل، وإن كان فيه شائبة مدحٍ لما ورد فيه أنّ له

---

(١) الكافي: ٣٥٩/٣، الحديث ٥. تهذيب الأحكام: ٥٤/٣، الحديث ٩٩. بحار الأنوار: ٢٣٨/٨٥، الحديث ٤٠.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ٣٥٢/١، الحديث ١٠٢٨.

(٣) تهذيب الأحكام: ١٤٤/٢، الحديث ٢١. وسائل الشيعة: ١٦/٦، الحديث ١٢.

مسائل عن الرضا عليه السلام ، وهو يدلّ على نوع اختصاصٍ له به عليه السلام .

فإذا اطّلعت على الأخبار الواردة في هذا الباب فلنرجع إلى بيان الفروع المتفرّعة عليها ، ونوضّحها في فصلين :

الفصل الأوّل : في بيان حكم شكّ الإمام والمأموم

اعلم أنّه مع شكّ الإمام والمأموم أو اختلافهما لا يخلو من أن يكون المأموم واحداً أو متعدّداً ، وعلى التقديرين[١] لا يخلو من أن يكون المأموم رجلاً أو امرأة ، عادلاً أو فاسقاً[٢] ، أو صبيّاً مميّزاً ، وعلى التقادير لا يخلو من أن يكون المأموم أو الإمام متيقّناً ، أو ظانّاً ، أو شاكّاً ، وعلى تقدير اشتراك الشكّ بينهما لا يخلو من أن يكونا موافقين في الشكّ أو مخالفين ، وعلى تقدير الاختلاف إمّا أن يكون بينهما ما به الاشتراك أو لا ، وعلى تقدير تعدّد المأمومين لا يخلو من أن يكونوا متّفقين في الشكّ والظنّ واليقين ، أو مختلفين ، ولنشر إلى جميع تلك الأحكام بعون الله تعالى .

فاعلم أنّ المشهور بين الأصحاب أنّ في رجوع الإمام إلى المأموم ، لا فرق بين كون المأموم ذكراً[٣] أو أنثى ، ولا بين كونه عادلاً أو فاسقاً ، ولا بين كونه واحداً أو متعدّداً مع اتّفاقهم ، ولا بين حصول الظنّ بقولهم أم لا ، لإطلاق النصوص المتقدّمة في جميع ذلك ، وعدم التعرّض للتفصيل في شيءٍ منها .

وأمّا مع كون المأموم صبيّاً مميّزاً ففيه إشكال ، وذهب جماعة إلى قبول قوله للاعتماد على قوله[٤] في كثيرٍ من الأحكام ، كقبول الهديّة ، وإذن الدخول ،

(١) في « ط » : « وعلى كلّ التقادير » .
(٢) في « ط » : « عادلَين أو فاسقَين » .
(٣) في « خ » : « لا فرق أن يكون ذكراً » .
(٤) في « خ » : « مع كونه صبيّاً ... للاعتماد عليه » .

وأمثالهما ، ولا يخفى ما فيه ، والأظهر التمسّك في ذلك أيضاً بإطلاق النصوص ، وإذا حصل الظن بقوله فلا إشكال .

وربّما يؤنس لهذا الحكم بما روي[١] عن الصادق عليه السلام : « في الرجل يتّكل على عدد صاحبته في الطواف أيجزيه عنها[٢] وعن الصبيّ ؟

فقال : **نعم ، ألا ترى أنّك تأتمّ بالإمام إذا صلّيت خلفه ؟ فهو مثله** » .

وفيه نظر ، لأنّ الخبر مجمل ذو وجوهٍ لا يمكن الاستدلال به على مثله ببعض الاحتمالات البعيدة ، وأمّا غير المأموم فلا تعويل عليه ، إلّا أن يفيد قوله الظنّ فيدخل في عمومات ما ورد في هذا الباب من التعويل على الظنّ .

وأمّا سائر الصور التي أشرنا إليها فنبيّن أحكامها في أبحاثٍ :

الأوّل : أن يكون الإمام موقناً والمأموم شاكّاً ، فيرجع المأمومون إليه ، سواء كانوا متّفقين في الشكّ أو مختلفين ، إلّا أن يكونوا مع شكّهم موقنين بخلاف يقين الإمام فينفردون حينئذٍ .

الثاني : أن يكون المأموم موقناً والإمام شاكّاً ، مع اتّفاق المأمومين ، ولا شكّ حينئذٍ في رجوع الإمام إلى يقينهم ، إلّا مع كونه مع شكّه موقناً بخلاف يقين المأمومين[٣] ، فالحكم فيه الانفراد ، كما مرّ .

الثالث : أن يكون الإمام موقناً والمأمومون موقنين بخلافه ، فلا خلاف حينئذٍ أنّه يرجع كلّ منهم إلى يقينه ، سواء اتّفق المأمومون في يقينهم أو اختلفوا .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ٢/٤١٠ ، الحديث ٢٨٣٧ . وسائل الشيعة : ١٣/٤٢٠ ، الحديث ٣ . بحار الأنوار : ٨٥/٢٤١ .

(٢) في الفقيه : « عنهما » .

(٣) في « خ » : « يقينهم » .

الرابع: أن يكون الإمام شاكّاً والمأمومون موقنين، مع اختلافهم، كما هو المفروض في مرسلة يونس، والمشهور بين الأصحاب حينئذٍ وجوب انفراد كلّ منهم، والعمل بما يقتضيه يقينه أو شكّه، إذ لا يحتمل رجوع المأمومين مع يقينهم إلى شكّ الإمام، ولا رجوع الإمام إلى أحد الفريقين لعدم الترجيح.

نعم، لو حصل له بالقرائن ظنّ بقول أحدهما يعمل بمقتضى ظنّه، فلا ينفرد منه الموقن الذي وافقه ظنّ الإمام، وينفرد الآخر، والاحتمال الذي يتوهّم في صورة عدم حصول الظنّ هو تخيير الإمام بين الرجوع إلى كلٍّ من الفريقين، لعموم قوله عليه السلام[1]: «**ليس على الإمام سهو**»، لكنّه يعارضه ما يظهر من أوّل المرسلة من عدم رجوع الإمام إلى المأمومين إلّا مع اتّفاقهم، لا سيّما على نسخة الفقيه من قوله: «باتّفاقٍ منهم»، مع أنّه مؤيّد بالشهرة وبعمومات العمل بأحكام الشكّ.

لكن بقي الكلام في الحكم المستفاد من آخر المرسلة المتقدّمة لهذه القضيّة.

وأمّا على ما هو كثير من نسخ الفقيه ـ من تقديم العاطف ـ فلا يدلّ على ما ينافي الحكم المذكور، إذ مفادها حينئذٍ أنّ على الإمام وعلى كلٍّ من المأمومين في صورة اختلافهم أن يعمل كلّ منهم بما يقتضيه شكّه أو يقينه من الاحتياط أو الإعادة حتّى يحصل له الجزم ببراءة الذمّة، وليس كلامه عليه السلام حينئذٍ مقصوراً على الحكم المسؤول عنه حتّى يقال: لا تلزم الإعادة في الصورة المزبورة على أحدٍ منهم، بل هو حكم عامّ يشمل هذه الصورة وغيرها، ولذا ردّد عليه السلام وأبهم، فيشمل ما إذا شكّ الإمام أو بعض المأمومين بين الواحد والاثنين فيلزمه الإعادة.

وأمّا على ما هو في أكثر نسخ الحديث [من تأخير العاطف][2]، فظاهره وجوب

---

(١) الكافي: ٣/٣٥٩، الحديث ٥. تهذيب الأحكام: ٢/٣٤٤، الحديث ١٦ و: ٣/٥٤، الحديث ٩٩. وسائل الشيعة: ٨/٢٤٠، الحديث ٣.

(٢) من «ط».

الإعادة على الجميع ، وهو مخالف لما رجّحنا من القول المشهور .

ويمكن القول باستحباب الإعادة وتخصيص الحكم بالصورة المذكورة ، بأن يكون المأمومون مخيّرين بين العمل بيقينهم واستئناف صلواتهم ، وكأنّ الاستئناف أوْلى لهم لمعارضة يقينهم بيقين آخرين مشاركين لهم في العمل ، والإمام مخيّراً بين الاستئناف والأخذ بالأكثر مع الاحتياط .

وكان اختيار الأوّل له أوْلى كما يومئ إليه قوله ﷺ : « **في الاحتياط** » ، وإنّما حملناه على ذلك لأنّه يشكل تخصيص عمومات أحكام اليقين ، والشكّ بهذه الرواية مع إرسالها ، وضعف سندها ، ومخالفتها للمشهور بين الأصحاب ، ولعلّ الأحوط في تلك الصورة انفراد كلٍّ منهم والعمل بمقتضى يقينه أو شكّه ثمّ الإعادة .

الخامس : يقين المأمومين واتّفاقهم مع ظنّ الإمام بخلافهم ، والأشهر بين الأصحاب حينئذٍ رجوع الإمام إلى علم المأمومين(١) .

ومال المحقّق الأردبيلي قدّس الله روحه في شرح الإرشاد إلى عمل الإمام بظنّه وانفراد المأمومين عنه ، والأوّل أقوى ، إذ الظاهر من قوله ﷺ : « **لا سهو على الإمام** » عدم ترتّب أحكام السهو على سهوه ، ولا يخفى على المتتبّع أنّ في الأخبار يطلق السهو على ما يشمل الظنّ ، كما يظهر من مرسلة يونس ، بل من صحيحة عليّ بن جعفر أيضاً ، ولعلّ العمل بذلك ثمّ إعادة كلٍّ من الإمام والمأموم أحوط .

ثمّ اعلم أنّ الإشكال في هذه الصورة إنّما هو فيما إذا لم يرجع الإمام بعد الاطّلاع على يقينهم عن ظنّه ، فلو رجع إلى الشكّ أو الظنّ الموافق ليقين المأمومين ، فلا شكّ في رجوعه إليهم .

السادس : يقين المأمومين واختلافهم مع ظنّ الإمام بخلافهم ، والأشهر والأظهر

---

(١) مسالك الأفهام : ٢٩٨/١ .

حينئذٍ الانفراد وعمل كلّ بيقينه أو ظنّه ، كما مرّ [في الرابع ، والاحتياط في تلك الصورة أيضاً الإعادة ، لمرسلة يونس ، وشمول الجواب لتلك الصورة][١] .

السابع : اختلاف المأمومين في اليقين ، وظنّ الإمام بأحدهما ، فالظاهر أنّه يعمل هنا بظنّه ويتّبعه الموافقون له في اليقين ، وينفرد المخالفون ، والأحوط الإعادة للجميع ، لدخول تلك الصورة في مرسلة يونس سؤالاً وجواباً .

الثامن : يقين الإمام مع ظنّ المأمومين بخلافه متّفقين أو مختلفين ، والمشهور في تلك الصورة أيضاً رجوع المأمومين إلى الإمام ، وتوقّف فيه أيضاً المحقّق الأردبيلي ﷺ ، والأوّل أقوى لقوله عليه‌السلام : **«ليس على المأموم[٢] سهو»** بما مرّ من التقرير ، ولعمومات الأخبار الدالّة على وجوب متابعة الإمام مطلقاً خرج منه اليقين إجماعاً فبقي الظنّ .

واستدلّ الشهيد الثاني نوّر الله ضريحه عليه بما تقدّم من خبر[٣] محمّد بن سهل ، إذ يطلق في الروايات الوهم على الظنّ ، فيدلّ على أنّ الإمام يحمل ظنون مَن خلفه ، فلا عبرة بظنّهم مع يقين الإمام ، وفيه نظر ؛ إذ في سنده ما عرفت ، وفي دلالته[٤] قصور ، إذ الظاهر من تلك الرواية أنّ المراد بالوهم إمّا السهو أو الأعمّ منه ، ومن الشكّ وإن أمكن إرادة الأعمّ منهما ، ومن الظنّ أيضاً .

لكن يشكل الاستدلال به ، ولعلّ الإعادة في تلك الصورة أيضاً أحوط ، لا سيّما مع اختلاف المأمومين لإطلاق الجواب في المرسلة المتقدّمة أخيراً ، وإن كان قوله عليه‌السلام فيها : **«وليس على مَن خلف الإمام سهو»** إذا لم يسه الإمام يدلّ على

---

(١) من «ط» .

(٢) في «خ» : «الإمام» .

(٣) تهذيب الأحكام : ١/٣٣٢ .

(٤) في «خ» رمز هنا بالحرف ط .

ما اخترنا ، كما عرفت .

التاسع : ظنّ الإمام أو المأموم مع شكّ الآخر ، فالمشهور بين الأصحاب أنّه يرجع الشاكّ إلى الظانّ[١] ، لعموم النصوص الدالّة على عدم اعتبار شكّ المأموم والإمام .

وأيضاً عموم أخبار متابعة الإمام يدلّ على عدم العبرة بشكّ المأموم مع ظنّ الإمام ، ولا قائل بالفرق في ذلك بين الإمام والمأموم ، ولا معارض في ذلك إلّا ما يتراءى من مرسلة يونس من اشتراط اليقين في المرجوع إليه ، وليس فيه شيء يكون صريحاً في ذلك سوى ما في أكثر النسخ من قوله عليه السلام : « بإيقانٍ » ، واتّفاق نسخ الفقيه على قوله : « باتّفاقٍ » مكانه ، ومخالفة مدلوله لما هو المشهور بين الأصحاب ، مع ما عرفت من [أنّ][٢] ضعف السند يضعف الاحتجاج به ، وسبيل الاحتياط واسع .

قال المحقّق الأردبيلي[٣] رحمه الله : « لا شكّ في رجوع أحدهما إلى الآخر مع شكّه ويقين الآخر .

وأمّا إذا ظنّ الآخر فهو أيضاً محتمل ، لأنّ الظنّ في باب الشكّ معمول به ، وأنّه بمنزلة اليقين ، وظاهر قوله عليه السلام في المرسلة المتقدّمة (**مع إيقانٍ منهم**) العدم ، وكأنّه محمول على ما يجب عليهم أن يعملوا به من الظنّ واليقين ، مع احتمال العدم ، والحمل على الظاهر ، إلّا أنّها مرسلة » ، انتهى .

العاشر : كون كلّ منهما ظانّاً بخلاف الآخر ، فظاهر الأصحاب عدم رجوع أحدهما إلى الآخر ، بل كلّ منهما ينفرد بحكمه لعدم الترجيح ، ولا يخلو من قوّةٍ ، إذ المتبادر من النصوص الدالّة على رجوع أحدهما إلى صاحبه أن يكون بينهما

---

(١) حاشية الإرشاد للشهيد الثاني : ١/١٩٥ .

(٢) من « خ » .

(٣) مجمع الفائدة والبرهان : ٣/١٣٩ .

تفاوت في مراتب العلم ، لا سيّما مرسلة يونس ، حيث قال ﷺ : « **إذا حفظ عليه مَن خلفه** » ، وقال ﷺ : « **إذا لم يسه الإمام** » والتمسّك بعموم متابعة الإمام هنا ضعيف ، وإن كان محتملاً .

الحادي عشر : يقين الإمام ويقين بعض المأمومين بخلافه وشكّ آخرين ، فالشاكّ يرجع إلى الإمام ، لعموم النصوص ، وينفرد الموقن بحكمه .

الثاني عشر : شكّ الإمام وبعض المأمومين مختلفين في الشكّ أو متّفقين مع يقين بعض المأمومين ، فالأشهر والأظهر في تلك الصورة(١) رجوع الإمام إلى الموقن ، والشاكّ من المأمومين إلى الإمام ، لعموم النصوص الدالّة على رجوع الإمام إلى المأمومين [ومتابعة المأموم للإمام ، وفي مرسلة يونس ما يدلّ على عدم رجوع الإمام إلى المأمومين](٢) مع اختلافهم .

ويمكن حمله على أنّ المراد بقوله ﷺ : « **إذا حفظ عليه مَن خلفه** » بإيقانٍ أعمّ من يقين الجميع بأمرٍ واحدٍ ، أو يقين البعض مع عدم معارضة يقين آخرين ، وحمل قوله : « **فإذا اختلف على الإمام مَن خلفه** » على الاختلاف في اليقين .

وبالجملة : يشكل التعويل على المرسلة المزبورة لضعفها ، مع معارضة النصوص المعتبرة ، وإن كان الاحتياط يقتضي العمل بما قلنا ، ثمّ إعادة الجميع ـ كما عرفت في أمثاله ـ لظاهر المرسلة ، لا سيّما على نسخة الفقيه من قوله : « باتّفاقٍ منهم » .

الثالث عشر : اشتراك الشكّ بين الإمام والمأمومين مع اتّفاقهم في نوع الشكّ ، ولا شكّ في أنّه يلزمهم جميعاً حكم ذلك الشكّ ، ولا يبعد التخيير بين الائتمام والانفراد فيما يلزمهم من صلاة الاحتياط ، كما ذكره بعضهم .

الرابع عشر : اشتراكهما في الشكّ مع اختلاف نوع شكّ الإمام مع شكّ

---

(١) في « خ » : « والأظهر فيها » .

(٢) من « ط » .

المأمومين مع تحقّق رابطة بين الشكّين ، فالمشهور(١) حينئذٍ رجوعهما إلى تلك الرابطة ، كما إذا شكّ الإمام بين الاثنين والثلاث ، وشكّ المأموم بين الثلاث والأربع فهما متّفقان في تجويز الثلاث ، والإمام موقن بعدم احتمال الأربع ، والمأموم موقن بعدم احتمال الاثنين .

فإذا رجع كلّ منهما إلى يقين الآخر تعيّن اختيار الثلاث فيبنون عليها ويتمّون الصلاة من غير احتياطٍ ، وربّما قيل(٢) بانفراد كلٍّ منهما حينئذٍ بشكّه ، وربّما يستأنس له بما يظهر من مرسلة يونس من عدم رجوع أحدهما إلى الآخر مع شكّ الآخر ، وإن أمكن أن يقال : إنّه ليس الرجوع هنا فيما شكّا فيه ، بل فيما أيقنا به(٣) ، ولعلّ اختيار الرابطة والإتمام والإعادة أيضاً أحوط .

الخامس عشر : الصورة المتقدّمة مع عدم تحقّق الرابطة ، كما إذا شكّ أحدهما بين الاثنين والثلاث ، والآخر بين الأربع والخمس ، فالمشهور أنّه ينفرد كلّ منهما بشكّه ويعمل بحكم شكّه(٤) ، وهو قويّ لعدم دخوله ظاهراً في عموم نصوص رجوع أحدهما إلى الآخر ، كما عرفت ، ولعموم النصوص الدالّة على حكم شكّ كلٍّ منهما .

ثمّ اعلم أنّه على المشهور لا فرق في الصورتين بين كون الشكّ في الركعات أو في الأفعال ، وكذا لا فرق في صورة تحقّق الرابطة بين أن يكون شكّ أحدهما مبطلاً أم لا ؟

فالأوّل : كما إذا شكّ أحدهما بين الاثنين والثلاث ، والآخر بين الثلاث

---

(١) مسالك الأفهام : ١/٢٩٨ .

(٢) في « خ » : « يقال » .

(٣) في « خ » : « أيقناه » .

(٤) في « خ » : « بحكمه » .

والخمس، فإنّهما يرجعان إلى الثلاث، وإن كان الشكّ بين الثلاث والخمس مبطلاً لو انفرد.

وكذا لا فرق بين ما إذا انفرد كلّ منهما بحكمٍ أم لا، فالأوّل كما إذا شكّ أحدهما بين الثلاث والأربع، والآخر بين الأربع والخمس، فإنّ حكم الأوّل صلاة الاحتياط، وحكم الثاني سجدة السهو، فإنّه يسقطان عنهما ويرجعان إلى الأربع، وكما إذا شكّ أحدهما بين الاثنين والثلاث [والأربع][1] والآخر بين الثلاث والأربع والخمس، وحكم الأوّل ركعتان من قيامٍ وركعتان من جلوسٍ، وحكم الثاني ركعتان من جلوسٍ مع سجدة السهو، فيرجعان إلى الشكّ بين الثلاث والأربع، فيسقط عن الأوّل حكمه المختصّ به، وهو الركعتان من قيامٍ، وعن الثاني حكمه المختصّ به، وهو سجدة السهو.

السادس عشر: اشتراك الشكّ بين الإمام والمأمومين مع تعدّد المأمومين[2] واختلافهم أيضاً في الشكّ.

فالمشهور في هذه الصورة أيضاً التفصيل المتقدّم بأنّه إن كان بينهم رابطة يرجعون إليها، كما إذا شكّ أحدهم بين الاثنين والأربع، والثاني بين الثلاث والأربع، والثالث بين الأربع والخمس، فيبنون على الأربع، لعلم الأوّل بعدم الثلاث [والخمس][3]، والثاني بعدم الاثنين والخمس، فهما متّفقان في نفي الخمس، والثاني والثالث متّفقان في نفي الاثنين، والأوّل والثالث متّفقان في نفي الثلاث، وإن لم تكن بينهما رابطة فينفرد كلّ منهم ويعمل بحكم شكّه، بما مرّ من التقريب، كما إذا شكّ أحدهم بين الاثنين والثلاث، والثاني بين الثلاث والأربع، والثالث بين الأربع والخمس.

---

(١) من «خ».

(٢) في «خ»: «تعدّدهم».

(٣) من «ط».

قال الشهيد الثاني قدّس الله روحه في شرح الإرشاد[١] بعد الحكم في تلك الصورة بالانفراد: «لكنّ هذا الفرض لا يتّفق إلّا مع ظنّ كلٍّ منهم انتفاء ما خرج عن شكّه، لا مع يقينه.

فإن تيقّن الأوّلين عدم الخمس بنفيها، وتيقّن الأوّل عدم الأربع بنفيها، فلا يمكن فرض شكّ الثالث على هذا الوجه»، انتهى.

أقول: لا أعرف لهذا الكلام معنىً محصّلاً؛ إذ لو كان غرضه عدم إمكان تحقّق شكّ الثالث مع يقين الآخرين بنفي ما شكّ فيه، فلا يخفى وهنه، إذ لا تنافي بين يقين إنسانٍ وشكّ آخر مع أنّه لا اختصاص له بالثالث؛ إذ الثالث[٢] أيضاً جازم بنفي ما يشكّ فيه الأوّل، فلا يتصوّر شكّه على هذا.

ولو كان الغرض عدم الاعتناء بشكّه ولزوم الرجوع إلى الآخرين فهو ﷺ لم يفرّق[٣] في رجوع كلٍّ من المأموم والإمام إلى الآخر بين الظنّ واليقين، وقال سابقاً: «الظنّ في باب الشكّ في حكم اليقين، وتحقيق المقام: أنّه لو كان الثاني ـ أي الشاكّ بين الاثنين والثلاث [والأربع][٤] ـ الإمام فلا يتصوّر له الرجوع إلى المأمومين، لعدم اتّفاقهم، وعدم تحقّق جامع بينهم، والرجوع إلى بعضهم دون بعضٍ ترجيح من غير[٥] مرجّحٍ، إلّا أن يحصل له ظنّ بقول بعضهم فيخرج عن الصورة المفروضة ويعمل بظنّه، وفي رجوع المأمومين إليه، ما مرّ، وأمّا رجوع بعض المأمومين إلى بعض فلا وجه له، فلا بدّ من انفرادهم.

---

(١) روض الجنان: ٣٤٢ ـ طبعة حجريّة ـ.

(٢) في «خ»: «الثاني».

(٣) في «ط»: «يفرّع».

(٤) من «ط ـ خ ل ـ».

(٥) في «خ»: «بلا».

ويحتمل عدم انفراد الثالث عن الإمام لأنه أيضاً يبني على الأربع، ويحتمل في تلك الصورة وجه آخر بأن يقال: يرجع الثالث في نفي الخمس إلى الإمام، وفي نفي الثلاث إلى علمه فيبني على الأربع من غير سجدةٍ للسهو، والأوّل يرجع إلى الإمام في نفي الاثنين، وفي نفي الأربع إلى علمه فيبني على الثلاث من غير احتياطٍ.

وهذا وجه قريب بالنظر إلى عمومات الأدلّة، كما لا يخفى، ولو كان الثالث الإمام فله [مع](١) بعض المأمومين رابطة، ولا يبعد عمل الثاني والثالث بالرابطة(٢)، وينفرد الأوّل عملاً بظواهر بعض النصوص المعتبرة، ولو كان الأوّل الإمام فله مع الثاني رابطة هي الثلاث فيعملان بها ويبنيان عليها وينفرد الثالث.

والأحوط في الجميع الإعادة مع العمل بما ذكرنا، لدلالة المرسلة المتقدّمة عليها على بعض المحتملات، ولتعارض تلك الوجوه المتقدّمة، والله تعالى يعلم حقائق أحكامه وحججه عليهم السلام.

الفصل الثاني: في بيان حكم سهو الإمام والمأموم

اعلم أنّه لا يخلو من أن يكون السهو مشتركاً بين الإمام والمأموم، أو مختصّاً بأحدهما(٣)، ولنورد الأخبار الواردة في ذلك سوى ما تقدّم ذكره، ثمّ نبيّن حكم كلٍّ من الصور:

فمنها: ما رواه الشيخ(٤): في الموثّق، عن عمّار الساباطي، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «سألته عن الرجل ينسى وهو خلف الإمام أن يسبّح في السجود، أو في

(١) من «خ».

(٢) في «خ»: «بها».

(٣) في «ط»: «مختصّاً بالإمام أو بالمأموم».

(٤) تهذيب الأحكام: ٢٧٨/٣، الحديث ١٣٦. وسائل الشيعة: ٢٤٠/٨، الحديث ٤.

الركوع ، أو نسي أن يقول شيئاً بين السجدتين .

فقال : **ليس عليه شيء »** .

وبهذا الإسناد[١] : عن عمّار ، عنه عليه السلام ، قال : « سألته عن رجل سها خلف الإمام بعد ما افتتح الصلاة فلم يقل شيئاً ، ولم يكبّر ، ولم يسبّح ، ولم يتشهّد حتّى يسلّم .

فقال : **جازت صلاته ، وليس عليه إذا سها خلف الإمام سجدتا السهو ، لأنّ الإمام ضامن لصلاة مَن خلفه »** .

وروى[٢] أيضاً : في الموثّق ، عن عمّار ، عنه عليه السلام ، قال : « سألته[٣] عن الرجل يدخل[٤] مع الإمام وقد سبقه الإمام بركعةٍ[٥] أو أكثر ، فسها الإمام كيف يصنع [الرجل][٦] ؟

فقال : **إذا سلّم الإمام فسجد سجدتي السهو فلا يسجد الرجل الذي دخل معه ، وإذا قام وبنى على صلاته وأتمّها سلّم ، سجد الرجل سجدتي السهو .**

إلى أن قال : وعن رجل سها خلف الإمام فلم يفتتح الصلاة ؟

قال : **يعيد الصلاة ولا صلاة بغير افتتاح »** .

وروى[٧] أيضاً : في الصحيح : عن عبدالرحمن بن الحجّاج ، قال : « سألت أبا

---

(١) تهذيب الأحكام : ٢٧٨/٣ ، الحديث ١٣٧ . وسائل الشيعة : ٢٤٠/٨ ، الحديث ٥ .

(٢) تهذيب الأحكام : ٣٥٤/٢ ، الحديث ٥٤ . وسائل الشيعة : ٢٤٠/٨ ، الحديث ٧ .

(٣) في التهذيب : « سألت أبا عبدالله عليه السلام » .

(٤) في « خ » : « يخرج » .

(٥) في التهذيب : « وقد صلّى الإمام ركعة » .

(٦) من التهذيب .

(٧) تهذيب الأحكام : ١٩١/٢ ، الحديث ٥٦ . الاستبصار : ٣٧٨/١ ، الحديث ١ . وروي في : الكافي : ٣٥٦/٣ ، الحديث ٤ . وسائل الشيعة : ٢٠٦/٨ ، الحديث ١ .

عبدالله عليه السلام عن الرجل يتكلّم ناسياً في الصلاة ، يقول : أقيموا صفوفكم .

قال : **يتمّ صلاته ، ثمّ يسجد سجدتين** .

فقلت : سجدتا السهو قبل التسليم هما أو بعد ؟ قال : **بعد** » .

وروى[١] أيضاً : بسند صحيح عن منهال القصّاب ، وهو مجهول ، قال : « قلت لأبي عبدالله عليه السلام : أسهو في الصلاة وأنا خلف الإمام ؟

قال : فقال : **إذا سلّم فاسجد سجدتين ولا تهب** » .

قوله عليه السلام : « **ولا تهب** » يحتمل أن يكون من المضاعف ، أي لا تقم من مكانك حتّى تأتي بهما .

قال في النهاية[٢] : « فيه : لَقَد رأيتُ أصحابَ رسول الله صلى الله عليه وآله يَهُبُّون إلَيْها كما يَهُبُّون إلى المَكْتُوبة ، يعني رَكْعَتَي المَغرِب ، أي يَنْهَضُون إليها » .

وفي القاموس[٣] : « الهَبُّ : الانْتِباهُ من النَّوْمِ ، ونَشاطُ كلِّ سائرٍ ، وسُرْعَتُه » ، ويحتمل أن يكون على بناء الأجوف ، فالمراد به : إمّا عدم الخوف من تشنيع الناس عليه بالسهو في الصلاة ، أو عدم الخوف من المخالفين للخلاف بينهم [في ذلك][٤] ، كما ستطّلع عليه .

وروى الشيخ والكليني[٥] : بسندٍ مرفوعٍ ، عن الرضا عليه السلام ، قال : « **الإمام يحمل أوهام مَن خلفه ، إلّا تكبيرة الافتتاح** » .

---

(١) تهذيب الأحكام : ٣٥٣/٢ ، الحديث ٥٢ . وسائل الشيعة : ٢٤١/٨ ، الحديث ٦ .

(٢) نهاية ابن الأثير : ٢٣٨/٥ .

(٣) القاموس المحيط : ١٣٨/١ .

(٤) من « ط » .

(٥) الكافي : ٣٤٧/٣ ، الحديث ٣ . من لا يحضره الفقيه : ٤٠٦/١ ، الحديث ١٢٠٦ . تهذيب الأحكام : ١٤٤/٢ ، الحديث ٢١ . وسائل الشيعة : ١٦/٦ ، الحديث ١٢ .

أقول: قد مرّ مثله عنه ﷺ بسندٍ آخر، وهو يحتمل وجوهاً:

الأوّل: أن يكون المراد بالوهم الشكّ، أو ما يشمله والظنّ، فإنّ المأموم الشاكّ يرجع إلى يقين الإمام اتّفاقاً، وإلى ظنّه على الأشهر، والظانّ إلى يقينه على الأشهر، كما عرفت، فيصدق أنّه يحمل أوهام مَن خلفه، وأمّا استثناء التكبير فلأنّه مع الشكّ فيه لم تتحقّق المأموميّة بعد، فلا يرجع إليه، ولأنّه ليس تابعاً للإمام فيه حتّى يعلم بفعل الإمام فعلمه.

ويرد على الأخير أنّ هذا الوجه مشترك بينه وبين سائر الأذكار، إلّا أن يقال: ذكره على سبيل المثال، أو يقال: إنّ في سائر الأذكار لما تحقّق القدوة في الحالة التي يقع الذكر فيها، فالظاهر وقوع الذكر منه مع إيقاع الإمام، كالركوع والسجود بخلاف التكبير، وفيه بعد كلام.

الثاني: أن يكون المراد بالوهم الأعمّ من الشكّ والسهو، ويكون المقصود بيان فضيلة الجماعة وفوائدها، وأنّه لا يقع من المأموم سهو وشكّ غالباً في الركعات والأفعال لتذكير الإمام له، ولا يخفى بعده.

الثالث: أن يكون المراد بالوهم ما يشمل الشكّ والظنّ والسهو، أو يختصّ بالسهو، كما فهمه جماعة، فيدلّ على عدم ترتّب حكم السهو على سهو المأموم، ومنه عدم بطلان صلاة المأموم بزيادة الركن سهواً فيما إذا ركع أو سَجد قبل الإمام، أو رفع رأسه عنهما قبله، فإنّه يرجع في تلك الصورة، ولا تضرّه زيادة الركن.

الرابع: أن يكون المراد ما يسهو عنه من الأذكار.

فإن قلت: إنّ المنفرد أيضاً لا تبطل صلاته بترك ما سوى تكبيرة الافتتاح من الأذكار، إذ ليس فيها ركن غيرها.

قلت: لعلّ المراد أنّه يثاب عليها لقراءة إمامه، بخلاف المنفرد فإنّه لا يثاب[1]

---

(١) في «خ»: «لا يعاقب».

على تركها.

وروى الشيخ[١]: بسندٍ فيه ضعف، عن زرارة، قال: «سألت أحدهما عليه السلام عن رجلٍ صلّى بقومٍ فأخبرهم أنّه لم يكن على وضوءٍ، قال: **يتمّ القوم صلاتهم فإنّه ليس على الإمام ضمان**».

ورواه الصدوق[٢] رحمه الله بسندٍ صحيح.

وفي الصحيح[٣]: عن معاوية بن وهب، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: أيضمن الإمام صلاة الفريضة؟ فإنّ هؤلاء يزعمون أنّه يضمن.

فقال: **لا، يضمن أيّ شيء يضمن، إلّا أن يصلّي بهم جنباً أو على غير طهرٍ**».

وفي الصحيح[٤]: عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «قلت له: أيضمن الإمام الصلاة؟

فقال: **لا، ليس بضامنٍ**».

وروى[٥] مرسلاً: عن الحسين بن بشير، عن أبي عبدالله عليه السلام، أنّه سأله رجل عن القراءة خلف الإمام، فقال: **لا، إنّ الإمام ضامن للقراءة، وليس يضمن الإمام صلاة الذين خلفه إنّما يضمن القراءة**».

ورواه في الفقيه[٦]: مرسلاً، عن الحسين بن كثير، وهو أصوب، وهما مجهولان.

---

(١) تهذيب الأحكام: ٢٦٩/٣، الحديث ٩٢. الاستبصار: ٤٤٠/١، الحديث ٤.
وروي في: الكافي: ٣٧٨/٣، الحديث ٣. وسائل الشيعة: ٣٧١/٨، الحديث ٢.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ٤٠٦/١، الحديث ١٢٠٨.

(٣) تهذيب الأحكام: ٢٧٧/٣، الحديث ١٣٣. وسائل الشيعة: ٣٧٣/٨، الحديث ٦.

(٤) من لا يحضره الفقيه: ٤٠٦/١، الحديث ١٢٠٧. تهذيب الأحكام: ٢٧٩/٣، الحديث ١٣٩. وسائل الشيعة: ٣٥٤/٨، الحديث ٢.

(٥) تهذيب الأحكام: ٢٧٩/٣، الحديث ١٤٠. وسائل الشيعة: ٣٥٢/٨، الحديث ١.

(٦) من لا يحضره الفقيه: ٣٧٨/١، الحديث ١١٠٣.

[أقول:][١] يمكن الجمع بين أخبار إثبات الضمان وعدمه بوجوهٍ:

الأوّل: ما ذكره الصدوق[٢] ﷺ حيث قال ـ بعد إيراد رواية أبي بصير ـ: «ليس هذا بخلاف خبر عمّار وخبر الرضاﷺ، لأنّ الإمام ضامن لصلاة مَن [صلّى][٣] خلفه متى سها عن شيءٍ منها غير تكبيرة الافتتاح، وليس بضامنٍ لما يتركه المأموم متعمّداً.

الثاني: ما ذكره أيضاً[٤]، حيث قال: «ووجه آخر وهو أنّه ليس على الإمام ضمان لإتمام الصلاة بالقوم، فربّما حدث به حدث قبل أن يتمّها، أو يذكر أنّه على غير طهرٍ»، ثمّ استشهد برواية زرارة المتقدّمة.

الثالث: أن يكون المراد بالضمان ضمان القراءة وبعدمه سائر الأذكار والأفعال.

الرابع: أن يكون المراد بالضمان الإثم والعقاب على الإخلال بالشرائط والواجبات من جهة المأمومين، وبعدمه عدم الإثم إذا كان [ذلك][٥] سهواً، أو عدم التأثير في بطلان صلاة المأمومين مطلقاً، كما يومئ إليه بعض الأخبار السالفة، أو [على][٦] عدم وجوب إعلامهم بذلك، كما يشير إليه أيضاً بعض الأخبار.

الخامس: أن تكون بعض الأخبار محمولة على التقيّة، كما سنشير إليه.

فإذا أحطت خُبراً بالأخبار الواردة في هذا الباب فاستمع لما يتلى عليك في بيان أحكام الصور الثلاث:

فأمّا الأُولى: وهي اشتراك السهو بين الإمام والمأموم، فلا ريب في أنّهما يعملان بمقتضى سهوهما، سواء اتّحد حكمهما أو اختلف، فالأوّل كما إذا تركا سجدة واحدة سهواً فذكراها بعد الركوع، فيمضيان في الصلاة، ويقضيان السجود بعدها اتّفاقاً، ويسجدان للسهو على المشهور، ولو ذكراها قبل الركوع يجلسان ويأتيان بها،

---

(١) و(٥) و(٦) من «ط».

(٢) و(٤) من لا يحضره الفقيه: ٤٠٦/١.

(٣) من الفقيه.

ثمّ يستأنفان الركعة ، وقيل بالسجود للسهو هنا أيضاً .

والثاني : كما إذا ذكر الإمام السجدة المنسيّة بعد الركوع والمأموم قبله ، فيأتي المأموم بها ويلحق بالإمام ، ويقضيها الإمام بعد الصلاة ، وفي سجودهما للسهو ما مرّ ولو كان المنسي السجدتان معاً ، وذكرهما الإمام بعد الركوع والمأموم قبله ، فتبطل صلاة الإمام وينفرد المأموم لصحّة صلاته على المشهور ، وإن قيل فيه بالبطلان أيضاً ، ويأتي بهما ويتمّ الصلاة ، وهنا صور أُخر تعلم[1] بالمقايسة .

وأمّا الثانية : وهي اختصاص السهو بالإمام ،كما إذا تكلّم ناسياً ولم يتّبعه المأموم ، فالأشهر بين المتأخّرين اختصاصه بحكم السهو .

وذهب الشيخ[2] وبعض أتباعه[3] إلى أنّه يجب على المأموم متابعته في سجدتي السهو ، وإن لم يعرض له السبب ، واستدلّ أوّلاً : بوجوب متابعة الإمام ، وردّ بأنّه إنّما تجب المتابعة[4] حال كونه إماماً لا مطلقاً [، والسجدتان إنّما يؤتى بهما بعد الصلاة][5] .

وثانياً : بما روته العامّة : عن عمر ، عن النبيّ ﷺ ، أنّه قال : « **ليس على مَن خلف الإمام سهو ، الإمام كافيه ، وإن سها الإمام فعليه وعلى مَن خلفه** » رواه الدارقطني[6] .

وبقول الشيخ قال أكثر العامّة [لهذا الخبر][7] ، وردّ بأنّ الخبر من مرويّات العامّة وعندهم أيضاً ضعيف ، فكيف يصلح للتمسّك به [في حكم][7] ، وثالثاً برواية

---

(١) في « خ » : « وهنا وجه آخر يعلم » .

(٢) المبسوط : ١/١٢٤ .

(٣) ذكرى الشيعة : ٤/٥٩ .

(٤) في « خ » : « وردّ بأنّه تجب متابعته » .

(٥) و (٦) و (٧) من « ط » .

(٦) سنن الدارقطني : ١/٣٧٧ ، الحديث ١ . السنن الكبرى للبيهقي : ٢/٣٥٢ .

عمّار الثالثة المتقدّمة.

ويمكن الجواب عنه بعد الإعراض عن القدح في سنده بعدم صراحته في اختصاص السهو بالإمام، ولو سلّم فيمكن حمله على التقيّة لاشتهار الحكم [بين العامّة](١)، كما عرفت.

وبالجملة: يشكل التعويل على مثل هذا الخبر في إثبات حكمٍ مخالفٍ للأصل، وإن كان الأحوط متابعة الشيخ في المتابعة.

ثمّ اعلم أنّه أورد الشيخ الشهيد ﷺ في الذكرى(٢) لمذهب الشيخ فروعاً:

الأوّل: [أنّه](٣) لو رأى المأموم الإمام يسجد [للسهو](٤) وجب عليه السجود، وإن لم يعلم عروض السبب، حملاً على أنّ الظاهر منه أنّه يؤدّي ما وجب عليه، ولعدم شرعيّة التطوّع بسجدتي السهو.

واعترض عليه المحقّق الأردبيلي(٥) ﷺ بأنّه يحتمل أن يكون عرض له السبب في صلاةٍ أُخرى، وذكره في هذا الوقت فلا يجب على المأموم المتابعة.

أقول: ويرد أيضاً على ادّعائه عدم شرعيّة التطوّع بهما أنّه في محلّ المنع، إذ الأصحاب كثيراً ما يحملون الأخبار الواردة بهما مع المعارض، أو مخالفة المشهور على الاستحباب.

الثاني: أنّه لو عرض للإمام السبب فلم يسجد، إمّا تعمّداً أو نسياناً، وجب على المأموم فعله، قاله الشيخ(٦)، لارتباط صلاته به فيجبرها، وإن لم يجبر الإمام.

---

(١) من «ط».

(٢) ذكرى الشيعة: ٥٩/٤.

(٣) من «خ».

(٤) من الذكرى.

(٥) مجمع الفائدة والبرهان: ١٤١/٣، ونقله عنه أيضاً في الحدائق الناضرة: ٢٨٦/٩.

(٦) الخلاف: ٤٦٤/١، مسألة ٢٠٧. المبسوط: ١٢٤/١.

وربّما قيل : يبنى هذا على أنّ سجود المأموم هل هو لسهو الإمام ونقص صلاته ، أو لوجوب المتابعة ؟ فعلى الأوّل يسجد ، وإن لم يسجد الإمام ، وعلى الثاني لا يسجد إلّا بسجوده[1].

أقول : الأحوط الإتيان بهما لرواية عمّار ، وإن كان في دلالتها على هذه الصورة خفاء ، فتفطّن .

الثالث : لو سها الإمام قبل اقتداء المسبوق ، ففي وجوب متابعة الإمام عندي وجهان : من ظاهر الخبر[2] ، وأنّه دخل في صلاةٍ ناقصةٍ ، ومن عدم رابطة الاقتداء حينئذٍ ، وهذا أقرب .

أقول : ما جعله أقرب أصوب ، إذ ليس في هذا الحكم ما يصلح للتمسّك به في الجملة إلّا رواية عمّار ، وظاهرها عروض السهو بعد اللحوق .

وذكر فروعاً أُخرى طويناها على أعرّها لما بيّنّا من ضعف مبناها ، فلا طائل في إيرادها .

وأمّا الثالثة ـ وهي اختصاص عروض السهو بالمأموم ـ فلا خلاف حينئذٍ في عدم وجوب شيءٍ على الإمام لذلك ، وأمّا المأموم فالأشهر أنّه يأتي بموجب سهوه .

وذهب الشيخ ﷺ في الخلاف والمبسوط[3] إلى أنّه لا حكم لسهو المأموم حينئذٍ ، ولا يجب عليه سجود السهو ، بل ادّعى عليه الإجماع ، واختاره

---

(١) ينظر : المجموع : ١٤٣/٤ . المغني : ٧٢٣/١ . الشرح الكبير : ٧٣١/١ .

(٢) وهو قول النبيّ ﷺ : «**إنّما جعل الإمام إماماً ليؤتمّ به**» . ينظر : المصنّف لعبد الرزّاق : ٤٦١/٢ ، الحديث ٤٠٨٢ . مسند أحمد بن حنبل : ٣١٤/٢ . صحيح البخاري : ١٧٥/١ . صحيح مسلم : ٣٠٨/١ ، الحديث ٤١١ . سنن ابن ماجة : ٢٧٦/١ ، الحديث ٨٤٦ . سنن أبي داود : ١٦٤/١ ، الحديث ٦٠٣ . سنن النسائي : ٨٣/٢ . مسند أبي يعلى : ٣١٥/١٠ ، الحديث ٥٩٠٩ . الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان : ٢٧١/٣ ، الحديث ٢١٠٤ .

(٣) الخلاف : ٤٦٣/١ ، مسألة ٢٠٦ ـ ٢٠٨ . المبسوط : ١٢٣/١ .

المرتضى[١] ﷺ أيضاً ، ونقله عن جميع الفقهاء إلّا مكحولاً .

ومال إليه الشهيد ﷺ في الذكرى[٢] أيضاً ، واستدلّ لهم بوجوه :

الأوّل : عموم حسنة حفص بن البختري[٣] حيث قال عليه السلام : **« ولا على مَن خلف الإمام سهو »** .

والثاني : ما ذكرنا سابقاً من قول الرضا[٤] عليه السلام : **« الإمام يحمل أوهام مَن خلفه »** .

والثالث : روايتا عمّار الأُولى والثانية ، واستدلّ المخالفون على ذلك برواية عمر[٥] المتقدّمة ، وبأنّه[٦] تكلّم معاوية بن الحكم خلف النبيّ ﷺ ولم يأمره بالسجود .

ويمكن الجواب عن الأوّل بأنّا قد بيّنّا سابقاً أنّ السهو فيه مجمل يحتمل شموله للسهو وعدمه ، بل الظاهر من صحيحة عليّ بن جعفر ومرسلة يونس اختصاصه بالشكّ ، فيشكل الاستدلال به .

وعن[٧] الثاني : بأنّك قد عرفت أنّه يحتمل وجوهاً أُخرى أظهر من هذا الوجه ،

---

(١) حكاه عنه المحقّق الحلّي في المعتبر : ٣٩٤/٢ . وينظر : جمل العلم والعمل : ٤١/٣ .

(٢) ذكرى الشيعة : ٥٨/٤ .

(٣) الكافي : ٣٥٩/٣ ، الحديث ٧ . تهذيب الأحكام : ٣٤٤/٢ ، الحديث ١٤٢٨ .

(٤) الكافي : ٣٤٧/٣ ، الحديث ٣ . من لا يحضره الفقيه : ٤٠٦/١ ، الحديث ١٢٠٦ . تهذيب الأحكام : ١٤٤/٢ ، الحديث ٢١ .

(٥) تقدّمت قريباً ،وكذا روايتا عمّار .

(٦) مسند الطيالسي : ١٥٠ ، الحديث ١١٠٥ . المصنّف لابن أبي شيبة : ٤٣٢/٢ . مسند أحمد بن حنبل : ٤٤٧/٥ . سنن الدارمي : ٣٥٣/١ . صحيح مسلم : ٣٨١/١ ، الحديث ٥٣٧ . سنن أبي داود : ٢٤٤/١ ، الحديث ٩٣٠ . سنن النسائي : ١٤/٣ . السنن الكبرى : ٢٤٩/٢ . تذكرة الفقهاء : ٣٢٤/٣ .

(٧) في « ط » : « وعلى » .

فكيف يتأتّى الاستدلال به ، وعن رواية عمّار الأُولى بضعف السند مع أنّ الأُمور المذكورة وجوب السجود فيها خلاف المشهور بين الأصحاب ، وإنّما يستقيم على مذهب مَن قال بوجوبهما لكلّ زيادةٍ ونقيصةٍ[١] ، وسيأتي القول فيها ، وإنّما يتمّ الاستدلال بها مع إثبات وجوب السجدتين في تلك الأشياء ودونه خرط القتاد ، مع أنّه يمكن حمله على نفي الإثم والعقاب ، أو على نفي إعادة الصلاة ، وعن رواية عمّار الثانية بضعف السند ، وأُجيب عنها أيضاً بأنّه يعارضها الأخبار الدالّة على نفي الضمان عن الإمام في غير القراءة .

وفيه نظر ، إذ قد عرفت أنّها مجملة محتملة لوجوهٍ من التأويل ، ويحتمل أن يكون المراد أنّه لا يضمن شيئاً من أفعال الصلاة بحيث يسقط عن المأموم الإتيان به سوى القراءة ،كما أومأنا إليه ، وهذا لا ينافي سقوط سجود السهو الخارج عن الصلاة عنه .

والأظهر حمل تلك الأخبار على التقيّة ، لموافقتها للمشهور بين العامّة .

وأمّا أدلّة المثبتين :

فمنها : عموم ما يدلّ على وجوب سجود السهو عند عروض تلك الأسباب .

ومنها : رواية منهال القصّاب المتقدّمة ، وطعن فيها بجهالة السند ، وحملها الشهيد[٢] ﷺ على الاستحباب .

ومنها : صحيحة عبدالرحمن بن الحجّاج المتقدّمة ، إذ الظاهر أنّه كان من المأمومين وحمله على المنفرد ـ كما قيل ـ بعيد .

ومنها : روايات نفي الضمان .

واعترض الشهيد[٣] ﷺ على ذلك بأنّ نفي الضمان عامّ ، ونفي السهو خاصّ ،

---

(١) شرائع الإسلام : ١/٩٠.

(٢) ذكرى الشيعة : ٤/٥٨.

(٣) ذكرى الشيعة : ٤/٥٨. ونقله عنه في الحدائق الناضرة : ٩/٢٨٤.

والخاصّ مقدّم على العامّ، ومعارض بما رواه عيسى بن عبدالله الهاشمي، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ عليه السلام، أنّه قال: «**الإمام ضامن**»[١].

أقول: قد عرفت ما في روايات نفي الضمان من الإبهام والإجمال، والعمدة في هذا الباب أنّ مع تعارض تلك الأخبار من الجانبين يشكل ترك العمل بالأحكام الثابتة بالعمومات القويّة عند عروض السهو، مع أنّه موافق للاحتياط ومؤيّد بالأخبار الدالّة عليه، فالأقوى والأحوط عدم ترك موجب السهو للمأموم.

وممّا فرّع الشهيد[٢] رحمه الله على ما اختاره من قول الشيخ هو أنّه: لو سها المأموم بعد تسليم الإمام لم يتحمّله الإمام. وكذا لو نوى الانفراد ثمّ سها، ولا يخلو من قوّةٍ.

---

(١) تهذيب الأحكام: ٢/٢٨٢، الحديث ١١٢١.

(٢) ذكرى الشيعة: ١/٥٩ و ٦٠.

المقصد الثالث:

في بيان ما يستنبط من الأحكام

من قوله عليه السلام: «ولا على السهو سهو» في خبر حفص بن البختري،

وقوله عليه السلام: «ولا سهو في سهو» في مرسلة يونس

اعلم أنّه لمّا كان مفاد هذه الفقرة عدم السهو في السهو، وقد عبّر به أكثر الأصحاب[1] هكذا مجملاً، وقد عرفت أنّ السهو يطلق في أخبارنا على الشكّ، وعلى ما يعمّه ويشمله إطلاقاً شائعاً، فيحتمل كلّ من اللفظين كلّاً من المعنيين.

فتحصّل أربعة احتمالات: الشكّ في الشكّ، والشكّ في السهو، والسهو في الشكّ، والسهو في السهو، والثاني من اللفظين في كلٍّ من الاحتمالات يحتمل الموجِب -بالكسر- والموجَب -بالفتح-، فبتوفيق الله المفضل الوهّاب أفتح عليك في ثمانية فصولٍ من جنان التحقيق[2] ثمانية أبواب، ليرفع عنك ما يدخل عليك منها من نسائم التدقيق حجب الشكّ والارتياب.

الأوّل: الشكّ في موجِب الشكّ -بالكسر-: أي يشكّ في أنّه هل شكّ في الفعل أم لا ؟ وذهب الأصحاب إلى أنّه لا يلتفت إليه، والتحقيق: أنّه إن كان الشكّان في زمانٍ واحدٍ، وكان محلّ الفعل المشكوك فيه باقياً، ولا يترجّح عنده في هذا الوقت الفعل والترك، فهو شاكّ في أصل الفعل ولم يتجاوز محلّه، فمقتضى عمومات الأدلّة وجوب الإتيان بالفعل، ولا يظهر من النصوص استثناء تلك الصورة، ويشكل تخصيص العمومات ببعض المحامل البعيدة، لقوله عليه السلام: **«لا سهو على سهو»**

---

(١) المقنع للصدوق: ١١١. تبصرة المتعلّمين: ٥٨.

(٢) في «خ»: «التوفيق».

ولو ترجّح عنده أحد طرفي الفعل والترك فهو جازم بالظنّ غير شاكٌ في الشكّ، ولو كان بعد تجاوز المحلّ فلا عبرة به.

ولو كان الشكّان في زمانين، ولعلّ هذا هو المعنى الصحيح لتلك العبارة، بأن شكّ في هذا الوقت [في أنّه][(١)] هل شكّ سابقاً أم لا ؟ فلا يخلو إمّا أن يكون شاكّاً في هذا الوقت أيضاً، ومحلّ التدارك باقٍ فيأتي به، أو تجاوز عنه فلا يلتفت إليه، أو لم يبق شكّه، بل إمّا جازم أو ظانّ بالفعل، أو الترك فيأتي بحكمهما.

ولو تيقّن بعد تجاوز المحلّ حصول الشكّ قبل تجاوز محلّه ولم يعمل بمقتضاه، فلو كان عمداً بطلت صلاته، ولو كان سهواً فيرجع إلى السهو في الشكّ، وسيأتي حكمه إن شاء الله تعالى.

هذا إذا استمرّ الشكّ، ولو تيقّن الشكّ وأهمله حتّى جاوز محلّه عمداً بطلت صلاته، ولو كان سهواً يعمل بحكم السهو، ولو تيقّن الفعل وكان تأخير الفعل المشكوك فيه إلى حصول اليقين عمداً بطلت صلاته أيضاً إن جاوز محلّه، وإن كان سهواً [فلا تبطل صلاته][(٢)].

وكذا الكلام لو شكّ في أنّه هل شكّ سابقاً بين الاثنين والثلاث، أو بين الثلاث والأربع، فإن ذهب شكّه الآن وانقلب باليقين أو الظنّ، فلا عبرة به، ويأتي بما تيقّنه أو ظنّه، ولو استمرّ شكّه فهو شاكّ في هذا الوقت بين الاثنين والثلاث والأربع.

وكذا الكلام لو شكّ في أنّ شكّه كان في التشهّد أو في السجدة قبل تجاوز المحلّ، أو بعده، وسيأتي في الشكّ في السهو[(٣)] ما ينفعك في هذا المقام.

وبالجملة: الركون إلى تلك العبارة المجملة وترك القواعد المقرّرة المفصّلة

---

(١) و (٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «وسيأتي في السهو والشكّ».

لا يخلو من إشكالٍ.

الثاني: الشكّ في موجَب الشكّ ـ بالفتح ـ: أي ما أوجبه الشكّ من صلاة الاحتياط أو سجود السهو، وذلك يتصوّر على وجوهٍ:

الأوّل: أن يشكّ بعد الصلاة في أنّه هل أتى بصلاة الاحتياط أو السجود الذي أوجبه الشكّ أم لا؟ مع تيقّن الواجب، فالمشهور وجوب الإتيان بهما للعلم بحصول السبب والشكّ في الخروج عن العهدة مع بقاء الوقت، كما لو شكّ في الوقت هل صلّى أم لا؟

الثاني: أن يعلم بعد الصلاة حصول شكّ منه يوجب الاحتياط، وشكّ في أنّه هل كان يوجب ركعتين قائماً أو ركعتين جالساً، فالظاهر من كلام بعضهم وجوب الإتيان بهما، وهو أحوط، وسيأتي نظيره في الشكّ في السهو.

الثالث: أن يشكّ في ركعات صلاة الاحتياط، أو في أفعالها، أو في عدد سجدتي السهو أو أفعالهما، فذهب الأكثر إلى عدم الالتفات إلى هذا الشكّ، بل أكثر الأصحاب خصّوا قولهم عليهم السلام: **«لا سهو في سهو»** بهذه الصورة وبصورة الشكّ في موجب السهو، فعلى المشهور يبنى على الأكثر ويتمّ، ولا يلزمه احتياط ولا سجود، ولو كان الأقلّ أصحّ يبني على الأقلّ[1]، كما لو شكّ في ركعتي الاحتياط أو في سجدتي السهو بين الاثنين والثلاث، فيبني على الاثنين، وكذا لو شكّ في فعلٍ من أفعال صلاة الاحتياط أو سجود السهو لا يلتفت إليه، ولو كان قبل تجاوز محلّه أيضاً.

وقيل: يبني في الجميع على الأقلّ، ويأتي بالفعل المشكوك فيه قبل تجاوز محلّه، كما مال إليه المحقّق الأردبيلي[2] قدّس الله روحه لعدم صراحة النصّ في

---

(١) في «خ»: «عليه».

(٢) مجمع الفائدة والبرهان: ٣/١٣٦.

سقوط ذلك، والأصل بقاء شغل الذمّة، ولعموم ماورد في العود إلى الفعل المشكوك فيه، فلم أرَ قائلاً به غيره، وهو أيضاً لم يجزم به وتردّد فيه بعض مَن تأخّر عنه.

ويرد عليه أنّ كون الأصل بقاء شغل الذمّة إنّما يصحّ إذا لم يتجاوز عن المحلّ الأصلي للفعل، وأمّا إذا تجاوز عنه ولم يتجاوز عن المحلّ الذي قرّر الشارع في أصل الصلاة للعود إلى الفعل المشكوك فيه بالأوامر الأوّلة لا تشمل هذا، إذ المأمور به فيها إيقاع كلّ فعلٍ في محلّه، وهو قد تجاوز عنه فيحتاج العود إليه(١) إلى دليلٍ آخر.

وأمّا أدلّة العود فلا نسلّم شمولها لصلاة الاحتياط وسجود السهو، بل الظاهر أنّها في أصل الصلوات اليوميّة.

نعم، لو قيل إذا شكّ في ركعتي الاحتياط بين الواحدة والاثنتين، وكذا في سجدتي السهو قبل الشروع في التشهّد يأتي بالمشكوك فيه، وكذا لو شكّ في شيءٍ من أفعالهما قبل التجاوز عن المحلّ الأصلي يأتي به، وبعده لا يلتفت إليه، فلا يخلو من قوّة، لكن لم نطّلع على أحدٍ من الأصحاب قال به.

وأيضاً يحتمل في صلاة الاحتياط القول بالبطلان لإطلاق [بعض الأخبار](٢)، وإن كان ظاهرها الصلوات الأصليّة اليوميّة، وما ذكره الأصحاب لا يخلو من قوّةٍ، إذ الظاهر من سياق الخبر ـ من أوّله إلى آخره ـ شمول قوله ﷺ: **«لا سهو في سهو»** ونظيره لهذه الصورة مع تأيّدها بالشهرة، بل كأنّه متّفق عليه بين الأصحاب، ولو عمل بالمشهور وأعاد الصلاة أيضاً كان أحوط.

الرابع: أن يشكّ في فعلٍ يجب تداركه كسجدة قبل القيام، فأتى بها، ثمّ شكّ في الذكر والطمأنينة فيها، وأمثالهما، والمشهور أنّ حكمه حكم الشكّ في السجدة الأصليّة.

---

(١) في «خ»: «فيه».

(٢) من «ط».

الخامس: أن يشكّ في أنّه هل أتى بعد الشكّ بالسجدة المشكوك فيها ، أم لا ؟ فهذا الشكّ إن كان في موضعٍ يعتبر الشكّ في الفعل فيه فيأتي بها ثانياً ، لأنّه يرجع إلى الشكّ في أصل الفعل ، ويحتمل العدم لأنّه ينجرّ إلى الترامي في الشكّ والحرج مع أنّه داخل في بعض المحتملات الظاهرة ، لقوله : « **لا سهو في سهو** » ، ولو كان بعد تجاوز المحلّ ، فالظاهر أنّه لا عبرة به ، لشمول الأخبار الدالّة على عدم اعتبار الشكّ بعد تجاوز المحلّ له .

ولو قيل بالفرق بين الشكّ في الفعل الأصلي والفعل الواجب بسبب الشكّ .

قلنا : بعد قطع النظر عن شمول النصوص له ، كما أومأنا إليه ، نقول : لا نسلّم وجوب الفعل حينئذٍ ، إذ لا تدلّ الدلائل الدالّة[١] على الإتيان بالفعل المشكوك فيه ، إلّا على الإتيان به في محلّه لا مطلقاً ، وسيأتي بعض الكلام في تلك الفروع في نظيره ، أعني في الشكّ في موجب السهو .

الثالث : الشكّ في موجِب السهو ـ بالكسر ـ : أي في نفس السهو ، كأن يشكّ في أنّه هل عرض له سهو أم لا ؟ وأطلق الأصحاب في ذلك أنّه لا يلتفت إليه ، والتحقيق أنّه لا يخلو إمّا أن يكون ذلك الشكّ بعد الصلاة أو في أثنائها ، وعلى الثاني لا يخلو إمّا أن يكون محلّ الفعل باقياً بحيث إذا شكّ في الفعل يلزمه العود إليه أم لا ؟

ففي الأوّل والثالث لا شكّ أنّه لا يلتفت إليه ، لأنّه يرجع إلى الشكّ [في الفعل][٢] بعد تجاوز المحلّ ، وقد دلّت الأخبار الكثيرة على عدم الالتفات إليه .

وأمّا الثاني : فيرجع إلى الشكّ في الفعل قبل تجاوز محلّه ، وقد دلّت الأخبار على وجوب الإتيان بالفعل المشكوك فيه حينئذٍ ، ولعلّ كلام الأصحاب أيضاً مخصوص بغير تلك الصورة .

---

(١) في « خ » : « لا تدلّ الدلالة » .

(٢) من « خ » .

وفيه صور أُخرى غير ما ذكر كأن تيقّن وقوع سهو منه ، وشكّ في أنّه هل كان ممّا له حكم أم لا ؟ لكونه نسي تعيينه ، فلا يلتفت إليه ، كذا ذكره الشهيد الثاني[١] ﷺ ، وكذا أطلق كلّ مَن تبعه .

وينبغي تقييده بما إذا لم يكن أحد الأفعال التي شكّ في سهوها وقته باقياً بحيث يكون شاكّاً في هذا الفعل بحيث لم يترجّح عنده الفعل على الترك ، كما لو شكّ في أنّه هل نسي السجدة من الركعة الأُولى أو الثانية أو الثالثة ، وكان جالساً في الثالثة ولم يترجّح عنده فعل ما شكّ فيه في الثالثة فهو شاكّ في تلك السجدة مع بقاء محلّه ، وحكمه الإتيان به ، ويشكل تخصيص العمومات الثابتة ببعض محتملات هذه الفقرة مع عدم ظهور كونه مراداً منها .

وقال الشهيد الثاني[٢] ﷺ : « لو انحصر فيما يبطل وما لا يبطل ، فالظاهر عدم البطلان ، للشكّ فيه » .

ويظهر من البيان تحقّق القول حينئذٍ بالبطلان ، بل مال إليه ، فعلى القول الأوّل : لو شكّ في أنّه هل كان المنسي سجدة أو ركوعاً ؟ فيأتي بالسجدة ولا يعيد الصلاة ، وعلى الثاني يعيد [الصلاة حسب ، و][٣] قالوا : لو كان الشكّ منحصراً في احتمالات الصحّة ، وكان كلّ منهما[٤] موجباً لحكم يجب العمل بالجميع ، كما إذا شكّ في أنّه هل كان نسي سجدة أو تشهّداً فيجب أن يأتي بهما[٥] بعد الصلاة ويسجد سجدتي السهو .

---

(١) روض الجنان : ٣٤١ ـ طبعة حجريّة ـ . مسالك الأفهام : ٢٩٧/١ .

(٢) روض الجنان : ٣٤١ ـ طبعة حجريّة ـ .

(٣) من « ط » .

(٤) في « خ » : « منها » .

(٥) في « خ » : « بها » .

أقول: في هذا الفرق نظر، إذ لو كان وقت الفعل المشكوك فيه باقياً، فلا فرق بين الركن وغيره في وجوب الإتيان به، ولو لم يكن [الوقت][١] باقياً، فكما لا يعتبر الشكّ في الركوع بعد تجاوز محلّه، فكذا لا يعتبر [الشكّ][٢] في السجدة والتشهّد بعد تجاوز محلّهما.

فإن قيل: إنّما يعتبر الشكّ هنا بعد تجاوز محلّه، لأنّه تيقّن وقوع سهوٍ منه، ووجوب حكمه عليه، ولمّا لم يتعيّن عنده أحدهما، فالعمل بأحدهما دون الآخر ترجيح بلا مرجّحٍ، فيجب العمل بالجميع للخروج عن العهدة.

قلنا: الدليل مشترك، فإنّه إذا كان الشكّ بين نسيان الركوع والتشهّد التكليف معلوم، إمّا بالإعادة أو بقضاء السجدة، ولا ترجيح فيلزمه الإتيان بالتشهّد المنسي مع سجدتي السهو وإعادة الصلاة.

فإن قيل: إعادة الصلاة خلاف الأصل.

قلنا: إعادة التشهّد أيضاً خلاف الأصل[٣].

وبالجملة: الفرق بين الصورتين مشكل، ولا يبعد في الصورتين[٤] القول بالتخيير بين العمل بمقتضى أحد السهوين، فإنّ بعد فعل أحدهما لا يعلم شغل الذمّة بالآخر، كما إذا شكّ في أنّه هل لزيدٍ عنده عشرة دراهم أو عشرون، فإذا أدّى عشرة دراهم[٥] فبرأ ذمّته لأنّه المتيقّن، ولا يعلم بعد ذلك شغل ذمّته بشيء، لكنّ الفرق بين الجزء والكلّ والأفراد المتباينة ظاهر بعد التأمّل الصادق، والأحوط الإتيان في الصورتين بمقتضى السهوين، والله يعلم.

---

(١) و (٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «أيضاً كذا».

(٤) في «خ»: «فيهما».

(٥) في «خ»: «العشرة».

الرابع: الشكّ في موجَب السهو ـ بالفتح ـ، وله صور:

الأُولى: أن يقع منه سهو يلزمه تدارك ذلك[1] بعد الصلاة، كالتشهّد، ووجبت عليه سجدتا السهو، ثمّ شكّ بعد الصلاة في أنّه هل أتى بالفعل المنسي أو بسجدتي السهو بعد الصلاة، أم لا؟ فيجب الإتيان بهما [للعلم ببراءة الذمّة][2]، وليس معنى نفي الشكّ في السهو رفع حكم ثبت قبله، بل إنّه لا يلزم عليه بسبب الشكّ فيه[3]، وكأنّه لا خلاف فيه.

الثانية: أن يشكّ في أثناء السجدة المنسيّة، أو التشهّد المنسي في التسبيح، أو في الطمأنينة، أو في بعض فقرات التشهّد، فمقتضى الأصل أن يأتي بما شكّ فيه في السجود قبل رفع الرأس منه، سواء كان إيقاعه في الصلاة أو بعدها، وفي التشهّد لو كان في الصلاة يأتي بما شكّ فيه لو لم يتجاوز محلّ الشكّ، وفي خارج الصلاة يأتي به مطلقاً، وفي كلام الأصحاب هنا تشويش.

الثالثة: أن يتيقّن السهو عن فعل، ويشكّ في أنّه هل عمل بموجبه أم لا؟ فقد صرّح الشهيد الثاني ﷺ وغيره بأنّه يأتي ثانياً بالفعل المشكوك فيه، فلو سها عن فعلٍ، وكان ممّا يتدارك لو ذكر في محلّه، ولو ذكر في غير محلّه يجب عليه القضاء بعد الصلاة وشكّ في الإتيان به في محلّه، فلا يخلو إمّا أن يكون الشكّ في محلٍّ يجب فيه الإتيان بالمشكوك فيه، أو في محلٍّ يجب فيه الإتيان بالمسهوّ عنه، أو في محلٍّ لا يمكن الإتيان بشيءٍ منهما في الصلاة.

فالأوّل: كما لو كان الشكّ في السجدة المنسيّة والإتيان بها ثانياً وعدمه قبل القيام.

---

(١) في «خ»: «تداركه».

(٢) من «ط».

(٣) في «ط»: «شيء».

والثاني: كما لو كان الشكّ فيها قبل الركوع.

والثالث: كما لو كان بعد الركوع، وظاهر إطلاق جماعةٍ منهم وجوب الإتيان بها في الأوّلين في الصلاة، وفي الثالث بعدها، وفيها تأمّل، إلّا في الأوّل، إذ هذا الشكّ يرجع إلى الشكّ في إيقاع أصل الفعل، ولا عبرة به بعد تجاوز محلّ الشكّ، وإن كان تيقّن بالسهو، لأنّ هذا اليقين ليس بأشدّ من اليقين بأصل الفعل، ولا يخفى أنّ الأخبار الصحيحة الدالّة على عدم الالتفات إلى الشكّ بعد التجاوز عن محلّه تشمل بعمومها هذه الصورة أيضاً.

الخامس: السهو في موجِب الشكّ ـ بالكسر ـ: أي في الشكّ نفسه، فلو كان داخلاً في النصّ فلعلّ مفاده أنّه لا تأثير للسهو في الشكّ بمعنى أنّه لو شكّ في فعلٍ يجب عليه تداركه، كالسجدة قبل القيام، وكان يجب عليه فعلها فسها ولم يأت به، فلو ذكر الشكّ والمحلّ باقٍ يأتي به، ولو ذكر بعد تجاوز المحلّ لا يلتفت إليه، لأنّه يرجع إلى الشكّ بعد تجاوز المحلّ.

وفيه إشكال، إذ يمكن أن يقال: هذا الفعل الواجب بسبب الشكّ بمنزلة الفعل الأصلي في الوجوب، فكما أنّ السجدة الأصليّة إذا سها عنها وذكر قبل الركوع يأتي بها، ولو ذكر بعد الركوع يقضيها بعد الصلاة، فكذا هذه السجدة الواجبة يجب الإتيان بها لو ذكرها بعد القيام وقبل الركوع، لأنّه خرج عن حكم الشكّ في أصل الفعل بسبب ما لزمه من السجدة بسبب الشكّ، فقد تيقّن ترك السجدة الواجبة والوقت باقٍ، فيجب الإتيان بها.

وكذا القول في الذكر بعد الركوع والتعويل على بعض محتملات هذا النصّ في الخروج عن القواعد المعلومة مشكل، كما عرفت مراراً.

لكن يمكن أن يقال: شمول أدلّة السهو في أفعال الصلاة لتلك الأفعال غير معلومٍ، إذ المتبادر منها نسيان أصل الأفعال الواجبة بسبب عروض الشكّ، وفي تلك الصورة لم يحصل اليقين بترك الفعل الأصلي حتّى يجب تداركه في الصلاة أو بعدها بتلك

العمومات ، بل إنّما حصل اليقين بترك فعلٍ وجب الإتيان به بسبب الشكّ ، ودخول مثله في تلك العمومات غير معلومٍ ، فيرجع إلى حكم الأصل وهو عدم وجوب قضاء الفعل .

فإن قيل : الأصل استمرار وجوب التدارك .

قلنا : المأمور به هو التدارك قبل فوات المحلّ ، وبعد التجاوز الإتيان بالمأمور به متعذّر .

نعم ، يمكن أن يتمسّك في ذلك بما رواه الشيخ[1] : في الصحيح عن حكم بن حكيم ، قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجلٍ ينسى من صلاته ركعة ، أو سجدة ، أو شيئاً[2] منها ، ثمّ يذكر بعد ذلك ؟

قال : **يقضي ذلك بعينه** .

قلت : أيعيد الصلاة ؟

قال : **لا** » .

وبما رواه[3] أيضاً : في الصحيح عن ابن سنان ، عنه عليه السلام ، أنّه قال : « **إذا نسيت شيئاً من الصلاة ركوعاً ، أو سجوداً ، أو تكبيراً ، ثمّ ذكرت فاقض الذي فاتك سهواً**[4] » .

إذ الظاهر أنّه يصدق على تلك الأفعال أنّها شيء من الصلاة ، لكن لم يعمل بعموم

---

(١) تهذيب الأحكام : ٢/١٥٠ ، الحديث ٤٦ . وسائل الشيعة : ٦/٣١٤ ، الحديث ١ و : ٨/٢٠٠ ، الحديث ٦ .

(٢) كذا في التهذيب ، وفي الأصل « خ ، ط » : « الشيء » .

(٣) تهذيب الأحكام : ٢/٣٥٠ ، الحديث ٣٨ .

وروي في : من لا يحضره الفقيه : ١/٣٤٦ ، الحديث ١٠٠٧ . ذكرى الشيعة : ٤/٣٦ . وسائل الشيعة : ٦/٣١٦ ، الحديث ٣ و : ٨/٢٣٨ ، الحديث ٧ .

(٤) في التهذيب : « فاصنع الذي فاتك سواء » .

الخبرين أحد من الأصحاب، إلّا في مواردٍ معيّنةٍ.

وربّما قيل في مثل هذا بوجوب إعادة الصلاة، لأنّ التكليف بالصلاة وأجزائها وهيئاتها معلوم، وبعد فوت المحلّ الإتيان به على الوجه المأمور به متعذّر، وما دام الوقت باقٍ يجب السعي في تحصيل براءة الذمّة، ولا يحصل البراءة يقيناً إلّا بإعادة الصلاة، وفي الشكّ في الأفعال الأصليّة بعد التجاوز عن محلّها، وإن كان يجري مثل هذا لكنّ الأدلّة الدالّة على عدم الالتفات إليها مخرجة عن حكم الأصل.

وبالجملة: المسألة في غاية الإشكال، لكنّ العمومات الدالّة على عدم إعادة الصلاة، وعدم الالتفات إلى ما شكّ فيه ممّا مضى وقته والإمضاء فيما شكّ فيه، بل عموم «**رفع عن أُمّتي الخطأ والنسيان**»[1]، وغير ذلك ممّا يقوّي عدم الالتفات إليه، وصحّة الصلاة، والأحوط الإمضاء في الشكّ وإتمام الصلاة، ثمّ الإعادة.

وممّا يتفرّع على هذا الإشكال هو أن يشكّ في السجدتين معاً في حال الجلوس، فنسي أن يأتي بهما حتّى قام فذكر في القيام، أو بعد الركوع، فعلى تقدير كونهما بحكم الأجزاء الأصليّة يجب عليه العود في الأوّل وتبطل صلاته في الثاني، وعلى الوجه الآخر لا يلتفت إليه أصلاً.

السادس: السهو في موجَب الشكّ ـ بالفتح ـ كأن يسهو عن فعلٍ في صلاة الاحتياط، أو في سجدتي السهو اللتين لزمتا بسبب الشكّ في الصلاة، فالمشهور أنّه لا يجب عليه لذلك سجود السهو. وهذا قويّ؛ لأنّ الأدلّة الدالّة على وجوب سجود السهو شمولها لصلاة الاحتياط وسجود السهو غير معلومٍ[2]، بل الظاهر منها اختصاصها بأصل الصلوات اليوميّة.

---

(١) التوحيد: ٣٥٣، الحديث ٢٤. الخصال: ٤١٧، الحديث ٩. تحف العقول: ٥٠. الخلاف: ٤٠٣/١ و: ١٨٦/٢ و: ١١٤/٦.

(٢) في «خ»: «وجوب سجود السهو غير معلومٍ شمولها لهاتين».

أمّا إذا سها في فعلٍ من أفعال صلاة الاحتياط ، أو سجود السهو وذكر[١] في محلّه الحقيقي ، فلا ينبغي الشكّ في وجوب الإتيان به ، كما إذا نسي سجدة في الصلاة وذكرها قبل القيام ، أو قبل الشروع في التشهّد ، أو نسي واحدة من سجدتي السهو وذكرها قبل الشروع في التشهّد ، إذ ليس الإتيان بها من جهة السهو حتّى يسقط بالسهو في السهو ، بل إنّما يجب بأصل الأمر بصلاة الاحتياط وبسجدتي السهو.

وأمّا إذا جاز عن محلّ الفعل ولم يجز عن محلّ تدارك الفعل المنسي إذا كان في أصل الصلاة ، فظاهر الشهيد الثاني ﷺ وبعض المتأخّرين وجوب الإتيان به[٢] ، بما مرّ من التقريب.

وفيه نظر ـ لما عرفت مراراً ـ أنّ بعد الشروع في فعلٍ آخر فات محلّه المأمور به بالأمر الأوّل ، والعود يحتاج إلى دليلٍ ، وشمول دلائل العود لصلاة الاحتياط ممنوع ، لكن يمكن ادّعاء الشمول في بعض العمومات ، كما عرفت سابقاً.

وأمّا وجوب سجود السهو إن قيل به هنا في أصل الصلاة ، فقد صرّح الشهيد الثاني ﷺ بسقوطه في صلاة الاحتياط وسجود السهو[٣].

واحتمل المحقّق الأردبيلي ﷺ القول بالفرق[٤] بين الصلاة والسجود بلزومه في الأوّل دون الثاني ، وهو غريب ، ولو ذكر بعد التجاوز عن محلّ السهو أيضاً.

فقال بعضهم : تبطل الصلاة والسجدة لو كان المتروك ركناً ، ولو لم يكن ركناً يجب الإتيان به بعد الصلاة وبعد السجدة[٥] ، لكن لا يجب له سجود السهو.

---

(١) في «خ» : «من أفعال هاتين وذكر».

(٢) ذكر مثل هذا في الحدائق الناضرة : ٩/٢٦٦.

(٣) في «خ» : «بسقوطه في هاتين».

(٤) في «خ» : «واحتمل المحقّق الأردبيلي ﷺ الفرق».

(٥) في «خ» : «لو كان المتروك ركناً ، وإلّا يجب الإتيان به بعدهما».

واحتمل المحقّق المزبور ﵀ هنا أيضاً السجود في الصلاة دون السجود، والمسألة في غاية الإشكال لعدم تعرّض القدماء لتلك الأحكام، وإنّما تصدّى لها بعض المتأخّرين، وكلامهم أيضاً لا يخلو من إجمالٍ وتشويشٍ.

وأكثر النصوص الواردة في تدارك ما فات، ووجوب سجدتي السهو لها، ظاهرها أصل الصلوات اليوميّة، وفي بعضها ما يشمل كلّ صلاةٍ، بل كلّ فعلٍ متعلّقٍ بالصلاة، وهذا الخبر -أعني **«لا سهو في سهوٍ»**- مجمل يشكل الاستدلال به، ومقتضى الأصل عدم وجوب الإتيان بالفعل بعد فوت محلّه.

ويمكن القول بوجوب إعادة صلاة الاحتياط وسجدتي السهو للعلم[1] بالبراءة، كما أومأنا إليه سابقاً، وإن كان لم يقل به أحد، ولعلّ الأحوط في جميع تلك الصور الإتيان بالمتروك في الصلاة مع إمكان العود إليه، وفي خارج الصلاة مع عدمه، والإتيان بسجود السهو [أيضاً][2] مع الإعادة.

ثمّ اعلم أنّ نسيان الركن في سجدتي السهو إنّما يكون بترك السجدتين معاً، ولا ريب حينئذٍ في وجوب الإعادة لبطلان هيأة الفعل بذلك رأساً.

وبقي وجه آخر للسهو في موجب الشكّ، وهو أن يترك صلاة الاحتياط أو سجود السهو الواجب بسبب الشكّ، ثمّ ذكرهما، فلا يترتّب على السهو حكم، إذ لو كان قبل عروض مبطلٍ للصلاة فلا خلاف في صحّة الصلاة ووجوب الإتيان بهما، ومع عروض المبطل خلاف، والأظهر الصحّة فيه أيضاً، فلا يترتّب لأجل السهو حكم، ولو استمرّ السهو إلى آخر العمر يحتمل وجوب صلاة الاحتياط على الوليّ مع علمه بذلك، ولو كان سجود السهو شرطاً لصحّة الصلاة، ولم يكن واجباً برأسه يحتمل وجوب قضاء الصلاة على الوليّ.

---

(١) في «خ»: «بوجوب إعادتها للعلم».

(٢) من «خ».

السابع: السهو في نفس السهو، كأن يترك السجدة الواحدة أو التشهّد سهواً، وذكر بعد القيام، وكان الواجب عليه العود إليه، نسي العود والسهو، فإن ذكر قبل الركوع فيأتي به، وإن ذكر بعد الركوع فيرجع إلى نسيان الفعل والذكر بعد الركوع، فيجب تداركه بعد الصلاة مع سجدتي السهو، على المشهور.

ولو كان السهو عن السجدتين معاً، وذكرهما في القيام، ولم يأت بهما سهواً وذكرهما بعد الركوع تبطل صلاته، فظهر أنّه لا يترتّب على السهو حكم جديد، بل ليس حكمه إلّا حكم السهو في أصل الفعل.

وكذا لو نسي ما يجب تداركه بعد الصلاة، أو سجود السهو، يجب الإتيان بهما بعد الذكر، إذ ليس لهما وقت معيّن، ومع عروض المبطل فالأظهر أيضاً وجوب الإتيان بهما، ولو قيل بالبطلان فتبطل الصلاة هنا أيضاً، كما عرفت في الفصل السابق، والحاصل: أنّه لا يحصل بعد السهو حكم لم يكن قبله.

الثامن: السهو في موجَب السهو -بالفتح- أي ترك الإتيان بما أوجبه السهو من الإتيان بالفعل[1] المتروك، أو سجود السهو، ثمّ ذكرهما، فيجب الإتيان بهما، كما مرّ آنفاً، أو سها في فعلٍ من أفعال الفعل الذي يجب [عليه][2] تداركه، أو [في][3] فعلٍ من أفعال سجدتي السهو يجب الإتيان به في محلّه والقضاء بعده، ولا يجب عليه بذلك سجدة السهو، كذا ذكره الأصحاب.

والتحقيق: أنّه لا يخلو: إمّا أن يكون السهو في أجزاء الفعل المتروك الذي يأتي به في الصلاة، أو في الفعل الذي يقضيه خارج الصلاة، أو في الركعة التي تركها سهواً، ثمّ يأتي بها بعد التسليم، أو في سجدتي السهو، فهنا أربع صورٍ:

---

(١) في «خ»: «من الفعل».

(٢) من «ط».

(٣) من «خ».

الأولى: أن يسهو في فعلٍ، كالسجدة، ثمّ ذكرها قبل الركوع، فعاد إليها، وبعد العود سها في ذكر تلك السجدة أو الطمأنينة فيها، أو شيءٍ من أفعالها، فيمكن أن يقال: يجري فيه جميع أحكام[١] سجدة الصلاة من عدم وجوب التدارك بعد رفع الرأس، ووجوب سجدة السهو إن قلنا بها، لكلّ زيادةٍ ونقيصةٍ، إذ العود إليها والإتيان بها ليس من مقتضيات السهو، بل لأنّها من أفعال الصلاة، ويجب بالأمر الأوّل الإتيان بها.

ويمكن القول بأنّه [ليس][٢] ممّا يقتضيه الأمر الأوّل[٣]، إذ مقتضى الأمر الأوّل الإتيان بها في محلّها، وقبل الشروع في فعلٍ آخر، كما هو المعلوم من ترتيب أجزاء الصلاة وهيئاتها، وأمّا الإتيان بها بعد التلبّس بفعلٍ آخر فهو إنّما يظهر من أحكام السهو، والحقّ أنّ ذلك لا يؤثّر في خروجها عن كونها من أفعال الصلاة الواقعة فيها، فيجري فيها أحكام السهو والشكّ الواقعين في أفعال الصلاة.

الثانية: أن يسهو في [فعلٍ من][٤] أفعال الفعل الذي يقتضيه خارج الصلاة، كالسجود والتشهّد، فيمكن القول بأنّه يجري فيه أحكام الفعل الواقع في الصلاة، إذ ليس إلّا هذا الفعل المتروك، فيجري فيه أحكامه.

بل لم يرد في النصوص [الذكر][٥] وسائر أحكام السجود المنسيّ بخصوصها، وإنّما أجراها الأصحاب فيه، لذلك فيجري فيه سائر الأحكام أيضاً، فلو ترك الذكر فيه سهواً، وذكر بعد رفع الرأس منه، فالظاهر أنّه لا يلتفت إليه، وهل يجب له سجود السهو؟ يحتمل ذلك، لأنّه من مقتضيات أصل الفعل وأحكامه، بل يمكن

---

(١) في «ط»: «أفعال».

(٢) من «خ».

(٣) في «خ»: «إذ مقتضاه».

(٤) و (٥) من «خ».

ادّعاء عدم الفرق فيما إذا وقع في أثناء الصلاة أو بعدها ، إذ هما من أفعال الصلاة والترتيب المقرّر فات فيهما ، ولم يجب شيء منهما بالأمر الأوّل ، وإنّما وجبا بأمرٍ جديدٍ ، فمن حكم بلزوم سجود السهو لترك الذكر ـ مثلاً ـ فيه إذا وقع في الصلاة يلزمه أن يحكم به هنا أيضاً .

والأظهر عدم الوجوب ، إذ الدلائل الدالّة على وجوب سجود السهو إنّما تدلّ على وجوبه للأفعال الواقعة في الصلاة ، ولا تشمل الأجزاء المقضيّة بعدها ، كما لا يخفى على مَن تأمّل فيها ، وربّما يحتمل وجوب إعادة السجود للعلم بالبراءة ، وهو ضعيف .

ثمّ إنّ هذا كلّه في السجود ، وأمّا التشهّد ، فالظاهر وجوب الإتيان بالجزء المتروك نسياناً للأمر بقضاء التشهّد ، وليس له وقت يفوت بتركه فيه ، لكنّ الظاهر عدم وجوب سجود السهو له ، كما عرفت .

الثالثة : أن يقع منه سهو في الركعات المنسيّة ، كما إذا سلّم في الركعتين في الرباعيّة ، ثمّ ذكر ذلك قبل عروض مبطلٍ ، فيجب عليه الإتيان بالركعتين ، فإذا سها فيهما عن سجودٍ ـ مثلاً ـ فالظاهر وجوب التدارك وسجود السجود إن وجب ، لأنهما من ركعات الصلاة وقعتا في محلّهما ، وإنّما وجبتا بالأمر الأوّلي ، وليستا من أحكام السهو والشكّ ، فيجري فيهما جميع أحكام ركعات الصلاة ، وكذا إذا سها فيهما عن ركنٍ ، أو زاد ركناً تبطل الصلاة بهما ، ولعلّه لم يخالف في تلك الأحكام أحد .

الرابعة : أن يقع منه سهو في أفعال سجود السهو ، فذهب جماعة إلى أنّه إن زاد فيهما ركناً ، أو ترك ركناً ، يجب عليه إعادتهما ، أمّا ترك الركن فقد عرفت أنّه لا يتأتّى إلّا بترك السجدتين معاً ، وتنمحي فيه صورة الفعل رأساً ، فالظاهر وجوب الإعادة .

وأمّا مع الزيادة ، كما إذا سجد أربع سجدات ، ففيه إشكال ، وإن كان الأحوط

الإعادة، ولو كان المتروك غير ركنٍ [كالسجدة الواحدة][١]، فذهب جماعة إلى وجوب التدارك [بعدهما][٢]، وفيه إشكال لعدم شمول النصوص الواردة في تدارك ما فات لغير أفعال الصلاة، وإن كان الأحوط ذلك، وأمّا وجوب سجود السهو لذلك فلم يقل به أحد، وكذا [لم يقل أحد][٣] بوجوب إعادتهما لذلك.

ثمّ اعلم أنّ قوله عليه السلام: **«لا سهو في سهوٍ»** وإن كان على بعض المحتملات يدلّ على سقوط كثيرٍ من تلك الأحكام لكن قد عرفت أنّ التعويل على مثل هذه العبارة المجملة لإثبات تلك الأحكام مشكل، والله تعالى يعلم حقائق أحكامه وحججه الكرام عليهم السلام.

(١ ـ ٣) من «ط».

المقصد الرابع:

فيما يستنبط من الأحكام من قوله عليه السلام:

«ولا على الإعادة إعادة»

اعلم أنّه لا خلاف بين الأصحاب في أنّ كثرة وقوع الشكّ والسهو على الإنسان في الجملة موجب لعدم الإلتفات إليهما وسقوط بعض أحكامهما، وتدلّ عليه أخبار كثيرة.

منها: ما رواه الكليني والشيخ(١): عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة وأبي بصير، جميعاً، قالا: «قلنا له: الرجل يشكّ كثيراً في صلاته حتّى لا يدري كم صلّى، ولا ما بقي عليه؟

قال: **يعيد**.

قلنا له: فإنّه يكثر عليه ذلك، كلّما أعاد شكّ.

قال: **يمضي في شكّه**.

ثمّ قال: **لا تعوّدوا الخبيث من أنفسكم بنقض الصلاة فتطمعوه، فإنّ الشيطان خبيث معتاد لما عُوِّد، فليمض أحدكم في الوهم ولا يكثرنّ نقض الصلاة، فإنّه إذا فعل ذلك مرّات لم يعد إليه الشكّ**.

قال زرارة: ثمّ قال: **إنّما يريد الخبيث أن يطاع، فإذا عصي لم يعد إلى أحدكم**».

---

(١) الكافي: ٣٥٨/٣، الحديث ٢. تهذيب الأحكام: ١٨٨/٢، الحديث ٤٨. الاستبصار: ٣٧٤/١، الحديث ٥. وسائل الشيعة: ٢٢٦/٨، الحديث ٣.

أقول: أوّل هذا السند مثل سند حديث حفص بن البختري، وآخره أقوى منه لاشتراك زرارة وأبي بصير في الرواية، وهما مع حمّاد ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم، والظاهر أخذ الحديث من كتاب حمّاد، وللشيخ إليه طرق كثيرة، وطريق الصدوق أيضاً إليه صحيح، ولم أطّلع على هذا الحديث إلّا بهذا السند، ووصف القوم كلّهم الحديث بالصحّة(١) حتّى السيّد صاحب المدارك(٢) ﷺ، مع مبالغته في تضعيف الأخبار، وعلى ما حقّقنا هو فوق الصحّة، كما عرفت.

واعلم أنّ قوله: «يشكّ كثيراً» [يحتمل](٣) وجهين:

أحدهما: كثرة أفراد الشكّ: أي يقع الشكّ منه كثيراً حتّى يبلغ إلى حدٍّ لا يعرف عدد الركعات أصلاً.

والثاني: أن يكون المراد كثرة أفراد(٤) الشكّ ومحتملاته، فعلى الأوّل يشكل حكمه عليه السلام بإعادة الصلاة [مع حصول الشكّ](٥)، إذ ظاهر الأخبار والأصحاب [وجوب](٦) عدم الإلتفات إليه حينئذٍ، كما ستعلمه، وآخر هذا الخبر أيضاً يدلّ على ذلك(٧) بأبلغ وجهٍ.

وعلى الثاني يستقيم الجواب على المشهور، إذ صدور مثل هذا الشكّ لا يدلّ على كون صاحبه كثير الشكّ، ولا يدخل هذا في شيءٍ من المعاني التي سنذكرها

---

(١) في «خ»: «ووصفه كلّهم بالصحّة».
(٢) مدارك الأحكام: ٤/٢٧١.
(٣) من «خ».
(٤) في «خ»: «أطراف».
(٥) و (٦) من «ط».
(٧) في «خ»: «وآخر الخبر يدلّ عليه».

لكثرته[(١)]، وعلى هذا يستقيم إعادة سؤال السائل[(٢)] أيضاً، إذ حمله على أنّه أعاد ما سأله أوّلاً يعيد.

واحتمل المحقّق الأردبيلي ﷺ [الاحتمال][(٣)] الأوّل، وبنى الخبر على ما اختاره من التخيير في الحكم، بأن يكون حكم كثير الشكّ التخيير بين العمل بالشكّ وعدم الإلتفات إليه، فأمره عليه السلام أوّلاً بالإعادة، ثمّ لمّا بالغ في الكثرة أمره عليه السلام بعدم الإلتفات إليه، ولا يخفى بعد هذا الوجه[(٤)]، إذ نهيه عليه السلام عن تعويد الخبيث و[أمره بالإمضاء، ونهيه][(٥)] عن إكثار نقض الصلاة، وذكر التعليلات المؤكّدة للحكم تأبى عن التخيير.

وأيضاً لو لم يدلّ على الوجوب فلا شكّ في دلالته على الاستحباب المؤكّد، فكيف أمره عليه السلام أوّلاً بخلافه؟ إلّا أن يقال بالفرق بين مراتب كثرة الشكّ واستحباب العمل بالشكّ في بعضها، و[استحباب][(٦)] عدم الإلتفات في بعضها، ولم يقل به أحد، بل لم يعلم قول بالتخيير أيضاً، إلّا ما يفهم من كلام الشهيد ﷺ في الذكرى[(٧)] حيث قال: «لو أتى بعد الحكم بالكثرة بما شكّ فيه، فالظاهر بطلان صلاته، لأنّه في حكم الزيادة في الصلاة متعمّداً، إلّا أن يقال: هذا رخصة؛ لقول الباقر عليه السلام: «**فامض في صلاتك، فإنّه يوشك أن يدعك الشيطان**» إذ الرخصة هنا غير واجبة»، انتهى.

ولا يخفى ما فيه، وعدم دلالة الحديث على ما يدّعيه.

---

(١) في «خ»: «ستذكر لكثرة».
(٢) في «خ»: «إعادة السؤال».
(٣) من «ط».
(٤) في «خ»: «ولا يخفى بعده».
(٥) و (٦) من «ط».
(٧) ذكرى الشيعة: ٥٦/٤.

ومنها: ما رواه الكليني والشيخ[(١)] رضي الله عنهما: في الصحيح: عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**إذا كثر عليك السهو فامض في**[(٢)] **صلاتك، فإنّه يوشك أن يدعك، إنّما هو [من]**[(٣)] **الشيطان**».

ورواه الصدوق[(٤)] رحمه الله: بإسناده عن محمّد بن مسلم، لكن فيه مكان: «**فامض في صلاتك**» قوله: «**فدعه**»، وسنده إلى كتاب محمّد بن مسلم، وإن كان فيه جهالة، لكنّ كتابه كان أشهر من أكثر الأُصول، وأيضاً سنده إلى كتاب العلاء صحيح، وهو داخل في هذا السند وفي هذا الحديث، وإن كان لا يحتاج إلى هذا، ولكن إنّما تعرّضنا لذلك لتعلم ما تقوى به الأسانيد في سائر المقامات التي تحتاج إلى ذلك[(٥)].

ومنها: ما رواه الشيخ[(٦)]: بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن ابن سنان، عن غير واحدٍ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**إذا كثر عليك السهو فامض في صلاتك**».

أقول: وإن كان في الخبر إرسال، لكنّه لا يقصر عن الصحيح؛ إذ ابن سنان هو عبدالله الثقة، لرواية فضالة عنه، ولم يعهد روايته عن محمّد، وإرسال مثل ابن سنان ـ مع جلالته ـ، عن غير واحدٍ يخرجه عن المرسلات، مع أنّ [في][(٧)] الخبر فضالة، وهو ممّن أجمعت العصابة على تصحيح أخباره، وإن قيل مكانه

---

(١) الكافي: ٣/٣٥٩، الحديث ٨. تهذيب الأحكام: ٢/٣٤٣، الحديث ١٢. وسائل الشيعة: ٨/٢٢٨، الحديث ٢.

(٢) كذا في الكافي، وفي الأصل «خ، ط»: «على».

(٣) من الكافي والتهذيب.

(٤) من لا يحضره الفقيه: ١/٣٣٩، الحديث ٩٨٩.

(٥) في «خ»: «إليه».

(٦) تهذيب الأحكام: ٢/٣٤٣، الحديث ١١. وسائل الشيعة: ٨/٢٢٨، الحديث ٣.

(٧) من «خ».

عثمان[١] بن عيسى ، وقد عرفت أنّه ذهب جماعة من المحقّقين ـ منهم والدي العلّامة نوّر الله ضرائحهم ـ إلى أنّ معنى إجماع العصابة[٢] على تصحيح أخبار رجلٍ أنّه لا يلزم النظر إلى مَن بعده من رجال السند ، ويكفي لصحّة الحديث صحّة الطريق إليه ، ولعلّه أقوى ممّا فهمه الأكثر من أنّه مؤكّد للتوثيق ، إذ ليس فيه كثير فائدة .

ومنها : ما رواه الشيخ[٣] : من كتاب محمّد بن أحمد بن يحيى ، عن معاوية بن حكيم ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن عليّ بن أبي حمزة ، عن رجلٍ صالحٍ عليه السلام ، قال : « سألته عن الرجل يشكّ فلا يدري واحدة صلّى أو اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً تلتبس عليه صلاته ؟ قال : **كلّ ذلك ؟** .

قال : قلت : نعم . قال : **فليمض في صلاته ، ويتعوّذ بالله من الشيطان الرجيم ، فإنّه يوشك أن يذهب عنه** » .

ورواه الصدوق[٤] رحمه الله في الفقيه: بإسناده عن ابن أبي حمزة ، عن العبد الصالح عليه السلام .

أقول : وللشيخ إلى كتاب الأشعري طرق صحيحة وغيرها ، والأشعري ثقة جليل ، ومعاوية ثقة فطحي ، وابن المغيرة ثقة ، أجمعت العصابة عليه ، وأمّا علي بن أبي حمزة فهو مشترك [في الرجال][٥] بين الثمالي الثقة والبطائني ، والثمالي قلّ ما يقع راوياً ، ولو وقع فيصرّح بلقبه ، والذي يقع في الأخبار كثيراً هو البطائني ، وكان قائد أبي بصير ، والأصحاب يعدّون حديثه ضعيفاً ، لما ذكر الشيخ والنجاشي[٦]

---

(١) في « خ » : « محمّد » .

(٢) في « خ » : « معنى الإجماع » .

(٣) تهذيب الأحكام : ٢/١٨٨ ، الحديث ٤٧ . وسائل الشيعة : ٨/٢٢٩ ، الحديث ٤ .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ١/٣٥١ ، الحديث ١٠٢٢ .

(٥) من « ط » .

(٦) رجال النجاشي : ٢٤٩ ، رقم ٦٥٦ . رجال الطوسي : ٢٤٥ ، رقم ٣١١ و : ٣٣٩ ، رقم ١٠ .

أنّه كان من عمد الواقفة ، ولرواية الكشّي[(١)] أخباراً تدلّ على ذمّه وسوء عقيدته ، وأنّه كان كذّاباً ، وكان والدي العلّامة قدّس الله روحه يعدّ حديثه من الموثّقات ، لأنّ الشيخ قال في الفهرست[(٢)]: له أصل ، وذكر سنده إلى ذلك الأصل ، فظاهر كلامه أنّ كتابه كان من الأُصول المعتبرة التي يرجع إليها الأصحاب ، وكان ﵀ يعدّ قولهم : « له أصل » مدحاً عظيماً ، وليس ببعيدٍ .

ويؤيّده أنّ الشيخ يستند إلى أحاديثه في كتبه ، ويسكن إليها ، ولم يقدح فيه مع أنّه قال في العدّة : أنّ الطائفة عملت بما رواه بنو فضّال ، والطاطريّون وعبدالله بن بكير وسماعة وعليّ بن أبي حمزة وعثمان بن عيسى ، فعمل الطائفة بخبر رجلٍ فوق التوثيق ، بل هو قريب من إجماع العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه .

أقول: هذا الكلام في غاية المتانة ، وفي خصوص هذا الخبر شيء آخر يقوّي العمل بخبره ، وهو إجماع العصابة على ابن المغيرة ، كما عرفت ، وطريق الصدوق إلى ابن أبي حمزة صحيح ، وإن كان لبعض القوم فيه كلام .

ثمّ اعلم أنّ ظاهر هذا الخبر أنّ الشكّ المشتمل على احتمالاتٍ كثيرة ، وإن كان واحداً ، يصير سبباً للدخول في حكم كثرة السهو ، ولم يقل به أحد ، ومع ذلك[(٣)] مخالف لسائر الأخبار ، فينبغي حمله على أنّ جوابه ﵇ مبنيّ على ما هو الغالب من أنّ [مَن][(٤)] يشكّ مثل هذا الشكّ يصدر منه الشكّ كثيراً ، أو أنّه ﵇ كان يعلم من حال السائل أنّه كذلك ، ثمّ إنّه صريح في الشكّ ، ولا يدلّ على كثرة السهو بالمعنى المقابل للشكّ .

---

(١) رجال الكشّي : ٤٠٣ ، رقم ٧٥٤ و ٧٥٥.

(٢) فهرست الطوسي : ٩٦ ، رقم ٤١٩.

(٣) في « ط » : « هذا ».

(٤) من « خ ».

ومنها: ما رواه الشيخ[١] ﷺ: من كتاب سعد بن عبدالله، عن أحمد بن الحسن، عن عمرو بن سعيد، عن مصدق بن صدقة، عن عمّار بن موسى الساباطي، عن أبي عبدالله عليه السلام: «في الرجل يكثر عليه الوهم في الصلاة فيشكّ في الركوع، فلا يدري أركع أم لا؟ ويشكّ في السجود فلا يدري أسجد أم لا؟

فقال: **لا يسجد ولا يركع، ويمضي في صلاته حتّى يستيقن يقيناً**».

أقول: الخبر موثّق بغير سعد [من رجال السند][٢]، وإن كان لفظ الوهم في أوّله يوهم شموله للسهو أيضاً، لكنّ التفريع صريح في الشكّ، ويدلّ على أنّ كثرة الشكّ في الأفعال أيضاً تصير سبباً للحكم بعدم الإلتفات إليه، وعلى أنّ كثير الشكّ لا يعود إلى الفعل المشكوك فيه، وإن كان وقته باقياً، ولا يقضيه بعد الصلاة إن جاوز[٣] محلّه.

ومنها: مارواه الصدوق ﷺ في الفقيه[٤]: حيث قال: في رواية عبدالله بن المغيرة أنّه عليه السلام قال: «**لا بأس أن يعدّ الرجل صلاته بخاتمه أو بحصا يأخذه بيده فيعدّ به**».

وقال الرضا[٥] عليه السلام: «**إذا كثر عليك السهو [في الصلاة][٦] فامض على صلاتك ولا تعد**».

أقول: توهّم جماعة أنّ قوله: «قال الرضا عليه السلام» من تتمّة حديث عبدالله بن

---

(١) تهذيب الأحكام: ١٥٣/٢، الحديث ٦٢. الاستبصار: ٣٦٢/١، الحديث ٥. وسائل الشيعة: ٢٢٩/٨، الحديث ٥.

(٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «جاز».

(٤) من لا يحضره الفقيه: ٣٣٩/١، الحديث ٩٨٧. المقنع: ١١٣. وسائل الشيعة: ٢٤٧/٨، الحديث ٣.

(٥) من لا يحضره الفقيه: ٣٣٩/١، الحديث ٩٨٨. وسائل الشيعة: ٢٢٩/٨، الحديث ٦.

(٦) من الفقيه.

المغيرة ، فعدّوه حسناً ، كالصحيح ، لأنّ طريق الصدوق إلى كتابه حسن بإبراهيم بن هاشم ، ومؤيّد بسندٍ آخر فيه جهالة ، وقد عرفت حال مثل هذا السند في الحديث الأوّل .

واعترض عليه بأنّه يروي عن الكاظم عليه السلام ، وروايته عن الرضا عليه السلام غير معلومٍ .

والجواب : أنّه وإن لم يذكر النجاشي روايته عن الرضا عليه السلام ، لكنّ الشيخ[1] صرّح في رجاله بروايته عنه عليه السلام ، مع أنّ خبره معه عليه السلام ، وما ظهر من إعجازه عليه السلام له معروف ، وفي أكثر الكتب مذكور .

نعم ، لا يمكن الحكم بكونه من تتمّة هذا الخبر ، لاحتمال كونه خبراً آخر مرسلاً ، بل الظاهر ذلك[2] ، إذ الظاهر من دأب الصدوق رحمه الله في الجزء الأوّل من الخبر أنّ ابن المغيرة لم يرو عن المعصوم بلا[3] واسطةٍ ، لأنّه إنّما يقول : في رواية فلانٍ ، إذا كان هكذا غالباً ، كما لا يخفى على المتتبّع ، والظاهر رجوع الضمير في أنّه قال إلى الصادق عليه السلام ، فلو كان من رواية ابن المغيرة لكان عليه الإشعار بأنّه روى بلا واسطةٍ عن الرضا عليه السلام ، إمّا بإعادة لفظ : « قال » مرّتين ، أو بوجهٍ آخر[4] .

ومنها : ما رواه الصدوق[5] أيضاً : بسنده الصحيح : عن ابن أبي عمير ، عن محمّد بن أبي حمزة : « أنّ الصادق عليه السلام قال : **إذا كان الرجل ممّن يسهو في كلّ ثلاثٍ فهو ممّن كثر عليه السهو** » .

أقول : قد عرفت حال ابن أبي عمير في الخبر الأوّل ، وأمّا محمّد بن أبي حمزة ،

---

(١) رجال الطوسي : ٣٥٩ ، رقم ٤ .

(٢) في « ط » : « الظاهر أنّه خبر آخر » .

(٣) في « خ » : « بغير » .

(٤) في « خ » : « بإعادة لفظة قال أو بوجه » .

(٥) من لا يحضره الفقيه : ٢٢٩/١ ، الحديث ٩٩٠ . وسائل الشيعة : ٢٢٩/٨ ، الحديث ٧ .

فقد ذكر في كتب الرجال مرّة بوصف التيملي[١]، ومرّة بوصف الثمالي[٢]، والأوّل لم يوثّق، والثاني روى الكشّي[٣] ﷺ توثيقه، فظنّ لذلك تعدّدهما، والأصوب أنّهما واحد، والتيملي تصحيف الثمالي[٤]، فالخبر صحيح.

ومنها: ما رواه ابن إدريس ﷺ في مستطرفات السرائر[٥]: ممّا استطرفه من كتاب محمّد بن عليّ بن محبوب، عن العبّاس، عن عبدالله بن المغيرة، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله ﷺ، قال: **لا سهو على مَن أقرّ على نفسه بسهوٍ**».

أقول: الخبر موثّق، ولا أعرف له الآن معنىً معيّناً يصلح لبناء حكم عليه.

ويحتمل في بادئ النظر أن يكون المعنى لا يعتبر الشكّ أو السهو ممّن يعرف من نفسه كثرة الشكّ أو السهو بتقدير مضافٍ، أو ممّن أقرّ على نفسه أنّ شكّه من قبيل وسواس الشيطان، وليس شكّاً واقعيّاً، بل يعرف بعد التأمّل أنّه أتى بالفعل كما هو معلوم من حال مَن يكثر الشكّ، وأنّه لا يلزم سجود السهو بعد التذكّر والإتيان بالفعل المنسيّ، إذ لا يقبل من الصنّاع ادّعاء السهو فيما حنوا[٦] على المتاع، أو ينبغي عدم مؤاخذتهم على سهوهم، ويمكن حمله على بعض معاني السهو في السهو، كما عرفت.

ولنرجع إلى تفاصيل الأحكام المستنبطة من النصوص المتقدّمة فنوضّحها في فصولٍ.

---

(١) رجال الطوسي: ٣٠٠، رقم ٤١٨. جامع الرواة: ٤٦/٢.

(٢) رجال الطوسي: ٣١٣، رقم ٦٧٥. جامع الرواة: ٤٧/٢.

(٣) رجال الكشّي: ٤٠٦، رقم ٧٦١، ونقله عنه أيضاً في منتهى المقال: ٥/٣ ـ ٧، رقم ٨٣٤ و: ٢٩٨/٥، رقم ٢٤١٣.

(٤) ذكر هذا أيضاً في نقد الرجال: ١٠١/٤، رقم ٢٧.

(٥) مستطرفات السرائر: ١١٠، الحديث ٦٦. وسائل الشيعة: ٢٢٩/٨، الحديث ٨.

(٦) في «ط»: «خبوا ـ خ ل ـ». وفي «خ»: غير واضحة.

الأوّل: في بيان معنى السهو الذي بكثرته يحصل الحكم المخصوص به

اعلم أنّ المشهور بين الأصحاب[١] أنّ حكم الكثرة مخصوص بالشكّ، وإنّما يحصل بالكثرة فيه، ويحصل حكمه فيه لا بالسهو ولا فيه، وحملوا الأخبار الواردة في ذلك على الشكّ، وذهب بعض الأصحاب ـ كالشهيد الثاني ﷺ ـ إلى شمول الحكم للسهو والشكّ معاً، وحصول ذلك بكلٍّ منهما، وظهور أثره في كلٍّ منهما عملاً بعموم بعض النصوص أو إطلاقها، ولعلّ الأوّل أقوى؛ إذ الخبر الأوّل صريح في الشكّ وإن كان السؤال وقع عن الشكّ في الركعات، لكنّ الجواب عامّ يشمل الشكّ في الأفعال أيضاً، ولا خلاف في أنّه يحصل الكثرة بكلٍّ منهما، وكذا الخبر الرابع صريح في الشكّ.

وأمّا الأخبار الأُخرى فيحتملهما ويحتمل الأعمّ منهما، وربّما قيل في الثاني بأنّه ظاهر في الشكّ، لأنّه عليه السلام نسبه إلى الشيطان، والشكّ يكون منه غالباً، والسهو من لوازم طبيعة الإنسان.

وفيه نظر، إذ السهو نسب في الآيات والأخبار الكثيرة إلى الشيطان، كقوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾[٣]، وإن كان النسيان فيهما يحتمل معنىً آخر، لكن مثلهما كثير، مع أنّ الشكّ إنّما يحصل من النسيان، فلا فرق بينهما في أنّ كلّاً منهما يحصل من الشيطان، بل الأصوب أن يقال: شمول لفظ السهو في تلك الأخبار للسهو المقابل للشكّ غير معلومٍ، وإن سلّم كونه

---

(١) المعتبر: ٢/٣٩٣. نهاية الأحكام: ١/٥٣٣.

(٢) الأنعام ٦: ٦٨.

(٣) الكهف ١٨: ٦٣.

بحسب أصل اللغة حقيقة فيه ، إذ كثرة استعماله في المعنى الآخر بلغت حدّاً لا يمكن فهم أحدهما منه إلّا بالقرينة ، وشمولها للشكّ معلوم بمعونة الأخبار الصريحة .

فيشكل الاستدلال على المعنى الآخر بمجرّد الاحتمال ، مع أنّ حمله عليه يوجب تخصيصات كثيرة تخرجه عن الظهور لو كان ظاهراً فيه ؛ إذ لو ترك بعض الركعات أو الأفعال سهواً يجب عليه الإتيان به في محلّه إجماعاً ، ولو ترك ركناً سهواً وفات محلّه تبطل صلاته إجماعاً ، ولو كان غير ركنٍ يأتي به بعد الصلاة لو كان ممّا يتدارك فلم يبق للتعميم فائدة إلّا في سقوط سجود السهو .

وتحمل تلك التخصيصات الكثيرة أبعد من حمل السهو على خصوص الشكّ لو كان بعيداً ، مع أنّ مدلول الروايات المضيّ في الصلاة ، وهو لا ينافي وجوب سجود السهو ، إذ هو خارج عن الصلاة ، فظهر أنّ مَن عمّم النصوص لا يحصل له في التعميم فائدة ، ولذا تشبّث مَن قال بسقوط سجود السهو بالحرج والعسر لا بتلك الأخبار(١) .

ثمّ اعلم أنّ الأصحاب اختلفوا في الشكّ الموجب للحكم ، هل هو شكّ يترتّب عليه حكم ، أم هو أعمّ منه ليشمل ما إذا شكّ مع ترجّح أحد الطرفين ، أو بعد تجاوز المحلّ ، أو في النافلة ؟ فذهب الأكثر إلى التعميم لإطلاق النصوص ، وذهب جماعة إلى التخصيص بما له حكم ، إذ العلّة عدم لزوم المشقّة ، والمشقّة إنّما تكون في شكٍّ يترتّب عليه حكم ، وأيضاً الأمر بالمضيّ في الصلاة الوارد في النصوص ظاهره أنّه ممّا يترتّب عليه حكم آخر لو لم يمض .

ويمكن أن يقال : لا نسلّم كون العلّة ما ذكر ، بل العلّة الواردة في النصوص عدم إطاعة الشيطان ، وكون بعض الشكوك ممّا يحصل فيه إطاعته أو ينجرّ أخيراً إليه

---

(١) ينظر ذكرى الشيعة : ٥٧/٤ .

يكفي في ذلك ، والأمر بالمضيّ على الوجهين صحيح ، وإن كانت الفائدة إنّما تظهر فيما له حكم .

والحاصل : أنّ تعلّق الحكم بالمضيّ الذي ظاهره تعلّقه بما له حكم على كثرة الشكّ لا يستلزم كون الشكوك الكثيرة من هذا الجنس ، إذ يكفي في فائدة تخصيص الحكم بما بعد الكثرة أنّه لو كان تحقّق مثل هذا الشكّ قبل تحقّقها لم يكن له المضيّ في الصلاة ، ولو سلّم لزوم تحقّق مثل هذا الشكّ قبل الكثرة لا نسلّم كون حصول الكثرة كلّها من هذا الصنف .

والحقّ أنّه لو لم ندّع كون ظواهر(١) النصوص التخصيص ، فدعوى كون ظواهرها العموم مكابرة ، فيشكل تخصيص عمومات أحكام الشكّ والسهو إلّا بالفرد المتيقّن ، فالأحوط مع تحقّق(٢) الكثرة بالشكّ الذي لا حكم له العمل بحكم الشكّ ، ثمّ إعادة الصلاة ، والله يعلم .

[الفصل](٣) الثاني
في بيان الحكم المترتّب على كثرة الشكّ أو السهو

اعلم أنّه لا خلاف ظاهراً بين الأصحاب في أنّ حكم الشكّ حينئذٍ عدم الإلتفات إليه ، وعدم إبطال الصلاة بما يبطلها في غير تلك الحالة ، والمضيّ في الصلاة والبناء على وقوع المشكوك فيه ، وإن كان محلّه باقياً ، سواء كان ركناً ، أو غيره ، ما لم يستلزم الزيادة ، فيبني على المصحّح ، كما دلّت عليه الروايات السابقة ، إذ دلالتها على عدم إبطال الصلاة بالشكّ ظاهرة .

---

(١) في « ط » : « ظاهر » .

(٢) في « ط » : « تحقيق » .

(٣) من « خ » . وكذا في الموارد الآتية .

وأمّا على عدم الإتيان بالمشكوك فيه، فرواية عمّار صريحة في عدم الإتيان بالركوع والسجود المشكوك فيهما، وكذا قوله عليه‌السلام: **«فامض في صلاتك»** في عدم الإتيان بفعل يوجب الشكّ في الصلاة.

وربّما يقال: قوله عليه‌السلام: **«لا يدري»**[١] يشمل بإطلاقه ذلك، وكذا التعليل بقطع عمل الشيطان يقتضي ذلك.

وأيضاً إذا لم يلزم العود إلى الصلاة مع عروض ما يوجب إعادتها في غير تلك الحالة، فعدم العود إلى فعلٍ من أفعالها مع بقاء وقته أوْلى، ولعلّ اجتماع تلك الدلالات، وإن كان بعضها ضعيفاً، مع اتّفاق الأصحاب يكفي لثبوت هذا الحكم، وكذا هذه الوجوه تدلّ على عدم لزوم صلاة الاحتياط، بل فيها أظهر، بل ربّما يقال: الإتيان بصلاة الاحتياط نوع من نقض الصلاة.

وتردّد المحقّق الأردبيلي[٢] قدّس الله روحه في سقوط صلاة الاحتياط، وفيه ما فيه.

وأمّا سقوط سجدة السهو فيشكل الاستدلال بالنصوص عليه، إلّا بالتعليل الذي أشرنا إليه، ولذا تمسّك المحقّق وبعض المتأخّرين رحمهم الله تعالى في ذلك بلزوم العسر والحرج المنفيّين، ولم يظهر من الأصحاب مخالف في ذلك إلّا المحقّق الأردبيلي رحمه‌الله، حيث تردّد فيه، ولعلّ الأحوط إيقاعها، وإن كان القول بسقوطها لا يخلو من قوّةٍ؛ إذ بعد التأمّل في النصوص يظهر الحكم في الجملة، كما لا يخفى.

ثمّ اعلم أنّ حكم عدم الإلتفات إلى الفعل المشكوك فيه حتميّ، كما يدلّ عليه الأوامر والنواهي الواقعة فيها الظاهرة في الحتميّة مع تأكّدها بالتعليلات، وأنّه

---

(١) في «ط»: «لا تعدّ».

(٢) مجمع الفائدة والبرهان: ٣/١٤٥.

لم يخالف في ذلك[١] إلّا المحقّق الأردبيلي والشهيد ، حيث ذكرا التخيير على سبيل الاحتمال ، ومال إليه المحقّق المزبور في آخر كلامه[٢] ، والعلّامة والشهيد رضي الله عنهما احتملا البطلان إذا عمل بمقتضى الشكّ ، والشهيد الثاني ﷺ جزم بالبطلان[٣]، والشهيدان عمّما الحكم في صورتي تذكّر الاحتياج إلى الفعل المأتيّ به وعدمه .

واستدلّ العلّامة على البطلان[٤] بأنّه فعل خارج عن الصلاة ، والفعل الخارج عنها يبطلها إذا وقع فيها ، وعلّل الشهيدان بأنّها زيادة منهيّ عنها ، وكلّما كان كذلك فهو مبطل للصلاة .

واعترض المحقّق الأردبيلي ﷺ على الدليلين بوجوهٍ [ذكرها][٥] ، والتعرّض لها يوجب التطويل ، والأحوط عدم الإتيان بالفعل المشكوك فيه ، ومع الإتيان به إتمام الصلاة[٦] ثمّ إعادتها ، إذ الجزم بالبطلان لا يخلو من إشكالٍ .

ثمّ اعلم أنّ المشهور [بين الأصحاب][٧] أنّ مَن كثر شكّه يبني على الأكثر ، ويسقط عنه صلاة الاحتياط ، واختار المحقّق الأردبيلي[٨] قدّس الله روحه البناء على الأقلّ ، للأصل مع العمل بعدم اعتبار الشكّ مع الكثرة في الجملة ، ولم أرَ قائلاً بذلك غيره .

ولا يخفى على المتأمّل في تلك الأخبار أنّ ليس العلّة في تخفيف[٩] حكم كثير

---

(١) في «خ»: «فيه».

(٢) في «خ»: «ثمّ».

(٣) في «خ»: «جزم به».

(٤) في «خ»: «عليه».

(٥) و (٧) من «ط».

(٦) في «خ»: «عدم الإتيان به ، ومع الإتيان به الإتمام».

(٨) مجمع الفائدة والبرهان: ١٤٦/٣.

(٩) في «ط»: «تغيير».

الشكّ إلّا تخفيف الحكم عليه ورفع وسواس الشيطان عنه، والتخفيف لا يحصل بالبناء على الأقلّ كثيراً، لعدم الفرق في الشاكّ بين الثلاث والأربع ـ مثلاً ـ بين أن يأتي بركعةٍ واحدةٍ في الصلاة أو في خارجها إلّا بتكبيرٍ وتشهّدٍ وتسليم[١]، وظاهر أنّ مثل هذا التخفيف لا يكون مقصوداً للشارع في مثل هذا المقام.

وأمّا الركعتان من جلوسٍ، فالمشهور أنّه لا يتعيّن في الاحتياط، مع أنّ الشارع جعله دائماً بدل الركعة من قيامٍ، فبناء التخفيف عليه بعيد.

ثمّ إنّ حكمه ﷺ بعدم العود إلى الفعل المشكوك فيه مع بقاء محلّه، والإتيان بالركعة المشكوك فيها داخل [في][٢] الصلاة، والقول بالفرق بينهما غريب، إذ دلالة النصوص في كلٍّ منهما على الإتيان وعدمه على السواء.

وأمّا السهو فقد عرفت أنّ المشهور [بين الأصحاب][٣] عدم ترتّب حكمٍ على الكثرة فيه، وذهب الشهيد الثاني ﷺ إلى ترتّب الحكم عليه، مع موافقته لسائر الأصحاب في وجوب العود إلى الفعل الذي سها فيه إذا ذكره مع بقاء محلّه، وقضائه بعد الصلاة مع تذكّره في[٤] محلّه، وبطلان الصلاة بترك الركن أو الركعة نسياناً مع مضيّ وقت التدارك، وكذا زيادة الركن والركعة على التفصيل المقرّر في أحكام السهو، فلم يبق النزاع إلّا في سجود السهو، ويشكل الاستدلال بالنصوص على سقوطه، فالأحوط الإتيان [به][٥].

واحتمل الشهيد ﷺ في الذكرى[٦] اغتفار زيادة الركن سهواً من كثير السهو دفعاً

---

(١) في «ط»: «إلّا بتكبيرةٍ وتسليمةٍ».

(٢) و (٣) من «ط».

(٤) في «ط»: «بعد».

(٥) من «خ».

(٦) ذكرى الشيعة: ٤/٥٧.

للحرج ، ولاغتفار زيادته في بعض المواضع .

[أقول :](١) طريق الاحتياط واضح ، وقال ﷺ : « لو كثر شكّه في فعلٍ بعينه بنى على فعله ، فلو شكّ في غيره ، فالظاهر البناء على فعله أيضاً ؛ لصدق الكثرة » ، انتهى . وهو حسن .

[الفصل] الثالث

في بيان حدّ كثرة السهو

فقال الشيخ في المبسوط(٢): « قيل : حدّه أن يسهو ثلاث مرّاتٍ متواليةٍ » . وبه قال ابن حمزة(٣)، وقال ابن إدريس(٤): « حدّه أن يسهو في شيءٍ واحد ، أو فريضةٍ واحدةٍ ، ثلاث مرّات ، فيسقط بعد ذلك [حكمه](٥)، أو يسهو في أكثر الخمس ، أعني : ثلاث صلوات من الخمس » ، فيسقط بعد ذلك حكم السهو في الفريضة الرابعة ، وأنكر المحقّق(٦) ﷺ في المعتبر(٧) هذا القول ، وقال : « إنّه يجب أن يطالَب هذا القائل بمأخذ دعواه ، فإنّا لا نعلم لذلك أصلاً في لغةٍ ولا شرعٍ ، والدعوى من غير دلالةٍ تحكّم » انتهى ، وأكثر الأصحاب أحالوه على العرف .

قال الشهيد الثاني(٨) قدّس الله روحه : « المرجع في الكثرة إلى العرف ، لعدم تقدّرها شرعاً ، وقيل : يتحقّق بالسهو في ثلاث فرائضٍ متواليةٍ ، أو في فريضةٍ واحدةٍ

---

(١) و (٥) من « ط » .

(٢) المبسوط : ١/١٢٢ .

(٣) الوسيلة : ١٠٢ .

(٤) السرائر : ٥٢ ـ طبعة حجريّة ـ .

(٦) في « ط » : « الحلّي » .

(٧) المعتبر : ٢/٣٩٤ .

(٨) روض الجنان : ٣٤٣ .

ثلاث مرّاتٍ ، والظاهر أنّه غير منافٍ للعرف ، وفي حكمه السهو [ثلاثاً][١] في فريضتين متواليتين ، وربّما خصّها بعضهم بالسهو في ثلاث فرائض [لقول الصادق عليه السلام في][٢] رواية ابن أبي عمير ، وهي غير صريحةٍ في ذلك ، فإنّ ظاهرها أنّ المراد وجود الشكّ في كلّ ثلاثٍ بحيث لا يسلّم له ثلاث صلواتٍ خاليةٍ عن شكّه ، ولم يقل أحد بانحصار الاعتبار في ذلك ».

أقول : قوله في فريضتين : أي ثلاثاً فيهما .

واعلم أنّ القائلين بالثلاث اختلفوا في أنّ الحكم يتعلّق بالثالثة أو بالرابعة ، وتمسّك القائلون بالثاني بأنّ حصول الثلاث سبب لتحقّق حكم الكثرة ، والسبب مقدّم على المسبّب ، ولا يخفى وهنه ، إذ تقدّم السبب ذاتي ، ولا ينافي المعيّة الزمانيّة ، مع أنّ التقدّم الزماني أيضاً لا يخلّ هنا بالمقصود .

ثمّ إذ قد[٣] عرفت أقوال مشاهير الأصحاب فلنرجع إلى بيان مدلول صحيحة ابن أبي عمير المشتملة على بيان حدّ الكثرة .

فاعلم أنّ الخبر في غاية الإجمال ، فيشكل التمسّك به في مقام الاستدلال ، إذ الثلاث المذكور فيها لا يعلم أنّ المراد بها الصلوات ، أو الركعات ، أو أفعال الصلاة ، أو مطلق الأفعال[٤] ، لكنّ الظاهر أنّ المراد بها الصلوات ، ثمّ بعد بنائه على ذلك أيضاً فيه احتمالات .

الأوّل : وهو أظهر الاحتمالات[٥] : أن يكون المراد أن يسهو في كلّ ثلاث

---

(١) من الروض .

(٢) من الروض . وفي الأصل «خ ، ط» : «في ثلاث فرائض لرواية ابن أبي عمير» .

(٣) في «خ» : «وإذا» .

(٤) في «خ» : «الأحوال» .

(٥) في «خ» : «وهو أظهرها» .

[صلواتٍ][١] متوالياتٍ سهواً واحداً، ولا يكون ثلاث صلوات [متواليات][٢] منه خالية من السهو، كأن يسهو ـ مثلاً ـ في الصبح ثمّ في المغرب ثمّ في الظهر، وهكذا.

ولا يخفى أنّه على هذا يظهر منه تحديد انقطاع كثرة السهو، ولا يظهر منه تحديد حصولها، إذ لو كان المراد استمرار ذلك إلى آخر العمر فلا يعلم كونه كثير السهو إلّا بعد موته، ولو حمل على اليوم والليلة فلا دلالة للخبر عليه، مع أنّه لا يتعدّد الثلاث فيهما، وظاهر الخبر كون ذلك في زمانٍ يتعدّد حصول الثلاث فيه.

والتحديد بالأُسبوع والشهر وغيرهما تعيين بغير دليلٍ، فلا بدّ من الحوالة إلى العرف أي تكون تلك الحالة منه بحيث يقال في العرف: أن ليس ثلاث صلواتٍ منه خالية من الشكّ، فعلى هذا فالخبر مستقلّ في تحديد الانقطاع، ولمّا لم يكن مستقلاً في تحديد حصول كثرة السهو[٣] إلّا بمعونة العرف، والعرف مستقلّ في أصل الحكم، فيصير الخبر من تلك الجهة خالياً عن الفائدة، فلا بدّ أن يكون سياق الخبر لبيان حكم الانقطاع فقط، ويكون الحوالة في حصولها إلى العرف.

ويمكن أن يقال: مدخليّة العرف في ذلك لا يصيّر التحديد لغواً، إذ المراد بيان المعنى الشرعي للكثرة بمعونة حكم العرف في أمرٍ آخر، وهو كونه لا يخلو ثلاث صلواتٍ منه من السهو، وحكمه في ذلك غير حكمه في أصل الكثرة، ولعلّه لم يتوافق الحكمان، ولو سلّم أنّ المراد بيان المعنى العرفي للكثرة، فيمكن أن يكون حكمه في مفهوم عدم الخلوّ أظهر من حكمه في أصل الكثرة، فجعل تحقّق أحدهما دليلاً على الآخر.

الثاني: أن يكون المراد أن يسهو في اليوم والليلة في ثلاث صلواتٍ، فإنّه يصدق

---

(١) من «خ».

(٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «في تحديد الحصول».

حينئذٍ أنّه لا يخلو ثلاث صلواتٍ منهما عن السهو ، ولا يخفى ركاكة نسبة التعبير عن هذا المطلب بتلك العبارة إلى الإمام الذي هو أفصح البلغاء ، لا سيّما في [مقام][1] بيان الحكم لعامّة الناس .

الثالث: أن يكون المراد أن يسهو في كلّ جزء من أجزاء الثلاث [صلوات][2]: أي في كلّ صلاةٍ منها ، فيكون تحديد الحصول الكثرة بالشكّ في ثلاثٍ متواليةٍ ، كما فهمه المحقّق الأردبيلي[3] ﷺ حيث قال : « ويمكن أن يكون معنى رواية محمّد بن أبي عمير : أنّ السهو في كلّ واحدةٍ واحدةٍ من أجزاء الثلاث بحيث يتحقّق في جميعه موجب لصدق الكثرة ، وأنّه لا خصوصيّة له بثلاثٍ دون ثلاثٍ ، بل في كلّ ثلاثٍ تحقّق كثرة السهو ، فتزول بواحدةٍ واثنتين أيضاً ، ويتحقّق حكمها في المرتبة الثالثة ، فيكون تحديد التحقّق وزوال حكم السهو معاً ، فتأمّل ، فإنّه قريب » ، انتهى كلامه رفع الله مقامه .

ولا يخفى أنّ ما قرّبه ﷺ بعيد عن سياق الخبر ، ولعلّ الأظهر في الخبر هو الاحتمال الأوّل ، ففي حصول الكثرة يرجع إلى العرف ، وفي انقطاعها إلى خلوّ ثلاث صلواتٍ عن السهو ، وهو أيضاً غير بعيدٍ عن حكم العرف ، والأحوط في صورة اشتباه الحكم العمل بأحكام الشكّ ، ثمّ إعادة الصلاة .

[الفصل] الرابع

في بيان مفاد قوله عليه السلام : « ولا على الإعادة إعادة »

فإنّه كان مقصودنا ، وإنّما ذكرنا ما ذكرنا إعانة على فهمه .

فاعلم أنّ ظاهر العبارة أنّه إذا صدر منه شكّ أو سهو مبطل للصلاة بحيث لزمته

---

(١) و (٢) من « ط » .

(٣) مجمع الفائدة والبرهان : ٣/١٤٤ .

إعادة الصلاة، ثمّ صدر في الإعادة أيضاً ما يوجب الإعادة لا يلتفت إليه، ويتمّ صلاته، ولا تنافي بينه وبين التحديد الواقع في صحيحة ابن أبي عمير، إذ لا يلزم أن يكون عدم الإعادة هنا لتحقّق كثرة السهو، بل هما حكمان بينهما عموم من وجهٍ، إذ السهو الموجب للكثرة لا ينحصر فيما كان سبباً للإعادة، والإعادة أيضاً لا يستلزم كثرة السهو وإن اجتمع الحكمان في بعض الموارد، ولا تنافي بينهما، لكن لم يتعرّض له الأصحاب.

ولم يقل به ظاهراً أحد إلّا الشهيد رفع الله درجته في الذكرى[١]، حيث احتمل ذلك، وقال ـ بعد بسط القول في تحقيق حدّ الكثرة ـ: «ويظهر من قوله عليه السلام في حسنة حفص بن البختري: **ولا على الإعادة إعادة** أنّ السهو يكثر بالثانية، إلّا أن يقال: يخصّ بموضع وجوب الإعادة»، انتهى.

وقال السيّد صاحب المدارك[٢] بعد نقل هذا القول: «وهو كذلك، إلّا أنّي لا أعلم بمضمونها قائلاً».

أقول: لمّا لم يعلم تحقّق إجماعٍ على خلافه، والرواية المعتبرة دلّت عليه، فلا مانع من القول به، ولذا مال إليه والدي العلّامة قدّس الله روحه، والأحوط الإتمام والإعادة رعاية للمشهور [بين الأصحاب][٣].

ثمّ إنّ لمن لم يقل بظاهره وجوهاً من التأويل فيه:

الأوّل: أن يحمل على ما إذا تحقّقت الكثرة في الشكّ في المعادة، أو قبله، على القولين.

الثاني: أن يكون المراد عدم استحباب الإعادة ثانية فيما تستحبّ فيه الإعادة،

---

(١) ذكرى الشيعة: ٥٥/٤.

(٢) مدارك الأحكام: ٢٧٤/٤.

(٣) من «ط».

كإعادة الصلاة [جماعة][١] لمن صلّى منفرداً، فإنّها مستحبّة، ولا يستحبّ بعد ذلك إعادتها جماعة مرّة أُخرى، وكما إذا أعاد الناسي للنجاسة الصلاة خارج الوقت استحباباً على القول به، فلا يستحبّ له الإعادة مرّة أُخرى، وأمثال ذلك.

الثالث: إنّه إذا أعاد الصلاة في موضعٍ تجب فيه الإعادة، فلا تجوز الإعادة مرّة أُخرى[٢] بالسبب الأوّل من غير عروض سببٍ آخر لها، ولا يخفى بُعد تلك الوجوه.

هذا ما حضرني في شرح هذا الخبر الشريف المشتمل على كثيرٍ من الأحكام مع الإيجاز التامّ، وإن لم أُعطه حقّه من الكلام، ولم أتعرّض لكلمات علمائنا الأعلام، بالنقض والإبرام، اكتفاءً بإيضاح المرام، واحترازاً من أن يتضجّر من الإسهاب أقوام، ليس لهم اهتمام في تحقيق الأحكام، وأرجو من فضل ربّي أن لا يؤاخذني بما جرى، ومن إخواني أن ينظروا فيه بعين الإنصاف والرضا، ولا يعذلوني بما عثروا عليه من السهو والخطأ، إذ ليس المعصوم إلّا مَن عصمه الله تعالى[٣].

---

(١) من «خ».

(٢) في «خ»: «إذا أعاد الصلاة في موضعٍ فلا تجب فيه الإعادة مرّة أُخرى».

(٣) ينظر ما تقدّم من كلام المؤلّف ﷫ في بحار الأنوار: ٨٥/٢٤١ ـ ٢٨٢.

الحديث السادس والثلاثون

ما رويته بأسانيدي إلى الكليني ، رواه في الكافي[١] : عن عليّ بن إبراهيم ، عن سلمة بن الخطّاب ، عن الحسن بن راشد ، عن عليّ بن إسماعيل الميثمي ، عن حبيب الخثعمي ، قال : «كتب أبو جعفر المنصور إلى محمّد بن خالد ، وكان عامله على المدينة أن يسأل أهل المدينة عن الخمسة في الزكاة من المائتين كيف صارت وزن سبعة ، ولم يكن هذا على عهد رسول الله ﷺ ؟ وأمره أن يسأل فيمن يسأل عبدالله بن الحسن وجعفر بن محمّد عليهما السلام .

قال : فسأل أهل المدينة ، فقالوا : أدركنا مَن كان قبلنا على هذا ، فبعث إليَّ عبدالله ابن الحسن وجعفر بن محمّد عليه السلام ، فسأل عبدالله بن الحسن ، فقال كما قال المستفتَون من أهل المدينة .

[قال :][٢] فقال : ما تقول ، يا أبا عبدالله ؟

فقال : **إنّ رسول الله ﷺ جعل في كلّ أربعين أُوقيّة أُوقيّة ، فإذا حسبت ذلك كان على وزن سبعة ، وقد كانت على وزن ستّة ، وكانت الدراهم خمسة دوانيق .**

قال حبيب : فحسبناه فوجدناه كما قال عليه السلام ، فأقبل عليه عبدالله بن الحسن ، فقال : من أين أخذت هذا ؟

---

(١) الكافي : ٥٠٧/٣ ، الحديث ٢ . علل الشرائع : ٣٧٣/٢ ، الحديث ١ . بحار الأنوار : ٢٢٧/٤٧ ، الحديث ١٧ .

(٢) من «ط» .

قال: **قرأت في كتاب أمّك فاطمة عليها السلام** .

قال: ثمّ انصرف عليه السلام ، فبعث إليه محمّد بن خالد: ابعث إليّ بكتاب فاطمة عليها السلام ، فأرسل إليه أبو عبدالله عليه السلام : **إنّي إنّما أخبرتك أنّي قرأته ولم أخبرك أنّه عندي**.

قال حبيب: فجعل محمّد بن خالد يقول لي: ما رأيت مثل هذا قطّ».

تبيان:

اعلم أنّ الدرهم كان في زمن الرسول صلى الله عليه وآله ستّة دوانيق، ثمّ نقص فصار خمسة دوانيق، فصار ستّة منها على وزن خمسة ممّا كان في زمن الرسول صلى الله عليه وآله ، ثمّ تغيّر إلى أن صار سبعة دراهم، على وزن خمسةٍ من دراهم زمانه صلى الله عليه وآله .

فإذا عرفت هذا فيمكن توجيه الخبر بوجهين:

الأوّل: أن يقال: إنّهم لمّا سمعوا أنّ النصاب الأول مائتا درهم، وفيه خمسة دراهم، ورأوا في زمانهم أنّ الفقهاء يحكمون بأنّ النصاب الأوّل مائتان وأربعون، وفيها سبعة دراهم، ولم يدروا ما السبب في ذلك، فأجابهم عليه السلام : بأنّ علّة ذلك نقص وزن الدراهم، وإنّما ذكر الأوقيّة لأنّهم كانوا يعلمون أنّ الأوقيّة كان في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وزن أربعين درهماً، وكانت الأوقية لم تتغيّر عمّا كانت عليه، فلمّا حسبوا ذلك علموا النسبة بين الدرهمين، كذا أفاده الوالد العلّامة قدّس الله روحه.

الثاني: أن يقال: إنّهم كانوا يعلمون تغيير الدراهم ونقصها، وإنّما اشتبه عليهم أنّه لِمَ لا يجزي في مائتي درهم من دراهم زمن الرسول صلى الله عليه وآله خمسة من دراهم زمانهم؟ فأجاب عليه السلام : بأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قرّر لذلك نصف[1] العشر، حيث جعل في كلّ أربعين أوقيّة [أوقيّة][2]، فلا يجزي في تينك المائتين إلّا سبعة من دراهم زمانهم، حتّى

---

(١) في «ط»: «ربع -خل-».

(٢) من «خ».

يكون ربع العشر ، فحسبوه فوجدوه كما قال عليه السلام ، قوله : « مثل هذا » : أي [مثل][1] هذا الرجل ، أو هذا الجواب[2].

ثمّ اعلم أنّه صلوات الله عليه لمّا لم يجز له إرسال كتاب فاطمة عليها السلام الذي هو من أسرار الإمامة إلى الوالي المعاند لم يقرّ بكون الكتاب عنده ، ولم يصرّح بالنفي ليكون كذباً ، وإن كان مجوّزاً مع التورية في مقام التقيّة .

فإن قيل : إنّه ورد في بعض الأخبار أنّه ليس في كتاب فاطمة عليها السلام شيء من الأحكام فكيف كان هذا فيه ؟

روى ذلك الكليني[3] : عن عدّة من أصحابه ، عن أحمد بن محمّد ، عن عمر بن عبدالعزيز ، عن حمّاد بن عثمان ، قال : « سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : **تظهر الزنادقة في سنة ثمان وعشرين ومائة وذلك أنّي نظرت في مصحف فاطمة عليها السلام** .

قال : قلت : وما مصحف فاطمة ؟

قال : **إنّ الله تعالى لمّا قبض نبيّه صلى الله عليه وآله دخل على فاطمة عليها السلام من وفاته من الحزن ما لم يعلمه إلّا الله عزّ وجلّ ، فأرسل إليها مَلَكاً يسلّي غمّها ويحدّثها ، فشكت ذلك إلى أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال لها : إذا أحسست بذلك وسمعت الصوت قولي لي ، فأعلمته عليها السلام بذلك ، فجعل أمير المؤمنين عليه السلام يكتب كلّما سمع حتّى أثبت من ذلك مصحفاً .**

قال : ثمّ قال عليه السلام : **أما إنّه ليس فيه شيء من الحلال والحرام ، ولكنّ فيه علم ما يكون**» .

قلت : يحتمل أن يكون المراد أنّه ليس فيه حكم أصالة ، ولا ينافي أن يستنبط من

---

(١) من بحار الأنوار.

(٢) بحار الأنوار : ٤٧/٢٢٧ و ٢٢٨.

(٣) الكافي : ١/٢٤٠ ، الحديث ٢.

وروي في : بصائر الدرجات : ١٧٧ ، الحديث ١٨. مدينة المعاجز : ٥/٣٣٠ ، الحديث ٨٨. شرح أصول الكافي : ٥/٣٣٨ ، الحديث ٢.

بعض الأخبار التي تضمّنها بعض الأحكام ، إذ ما من خبرٍ إلّا ويستفاد منه حكم غالباً ، مع أنّه يحتمل أن يكون كتاب فاطمة غير مصحفها صلوات الله عليها .

الحديث السابع والثلاثون

ما رويته بالأسانيد السالفة عن الكليني، ممّا رواه في الكافي[1]: عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحسين، عن محمّد بن الوليد ومحمّد بن أحمد، عن يونس بن يعقوب، عن عليّ بن عيسى القمّاط، عن عمّه، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**أُري[2] رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه بني أُميّة يصعدون على منبره من بعده، ويضلّون الناس عن الصراط القهقهرى، فأصبح كئيباً حزيناً.**

قال: فهبط عليه جبرئيل عليه السلام، فقال: يا رسول الله، ما لي أراك كئيباً حزيناً؟

فقال: يا جبرئيل، إنّي رأيت بني أُميّة في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي، ويضلّون الناس عن الصراط القهقهرى.

فقال: والذي بعثك بالحقّ نبيّاً، إنّ هذا شيء[3] ما اطّلعت عليه، فعرج إلى السماء، فلم يلبث أن نزل عليه بآيٍ من القرآن يؤنسه بها، قال: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِن مَّتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ * ثُمَّ جَاءَهُم مَّا كَانُوا يُوعَدُونَ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يُمَتَّعُونَ﴾[4]، وأنزل عليه:

---

(١) الكافي: ١٥٩/٤، الحديث ١٠. من لا يحضره الفقيه: ١٠١/٢، الحديث ٤٥٣. تهذيب الأحكام: ٥٩/٣، الحديث ٢٠٢. أمالي الطوسي: ٦٨٨، الحديث ٧. وسائل الشيعة: ٣٥٢/١٠، الحديث ٤. بحار الأنوار: ٧٧/٢٨، الحديث ٣٦.

(٢) في «خ»: «رأى».

(٣) في «ط»: «إنّني -خ ل-».

(٤) الشعراء ٢٦: ٢٠٥ ـ ٢٠٧.

﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ * لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾(١) جعل الله عزّ وجلّ ليلة القدر لنبيّه ﷺ خيراً من ألف شهرٍ ملك بني أُميّة».

بيان وإيضاح:

[أقول:](٢) ويقرب من هذا الخبر ما ورد في خبر الصحيفة(٣)، حيث قال الصادق عليه السلام: «إنّ أبي حدّثني عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ عليه السلام: أنّ رسول الله ﷺ أخذته نعسة وهو على منبره، فرأى في منامه رجالاً ينزون على منبره نزو القردة، ويردّون الناس على أعقابهم القهقرى، فاستوى رسول الله ﷺ جالساً والحزن يعرف في وجهه، فأتاه جبرئيل عليه السلام بهذه الآية: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَاناً كَبِيراً﴾(٤)، يعني بني أُميّة.

قال: يا جبرئيل، أعلى عهدي يكونون، وفي زمني؟

قال: لا، ولكن تدور رحى الإسلام من مهاجرك فتلبث بذلك عشراً، ثمّ تدور رحى الإسلام على رأس خمسٍ وثلاثين من مهاجرك فتلبث بذلك خمساً، ثمّ لا بدّ من رحى ضلالة هي قائمة على قطبها، ثمّ ملك الفراعنة.

قال: وأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ * لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ يملكها بنو أُميّة ليس فيها ليلة القدر.

---

(١) القدر ٩٧: ١ ـ ٣.

(٢) من «ط».

(٣) الصحيفة السجّاديّة الكاملة: ١٤. مدينة المعاجز: ٦/١٤٠. بحار الأنوار: ٥٥/٣٥٠. تفسير نور الثقلين: ٥/٦٢٢.

(٤) الإسراء ١٧: ٦٠.

قال: فأطلع الله نبيّه ﷺ أنّ بني أُميّة تملك سلطان هذه الأمّة، وملكها طول هذه المدّة، فلو طاولتهم الجبال لطالوا عليها حتّى يأذن الله تعالى بزوال ملكهم، وهم في ذلك يستشعرون عداوتنا أهل البيت وبغضنا، أُخبر الله نبيّه بما يلقى أهل بيت محمّدٍ ﷺ وأهل مودّتهم وشيعتهم منهم في أيّامهم وملكهم.

قال: وأنزل الله تعالى فيهم: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللهِ كُفْراً وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ * جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ ﴾(١)، ونعمة الله محمّد وأهل بيته، حبّهم إيمان يُدخِل الجنّة، وبغضهم كفر ونفاق يُدخِل النار، فأسرّ رسول الله ﷺ ذلك إلى عليّ عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام.

قال: ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام: ما خرج ولا يخرج منّا أهل البيت إلى قيام قائمنا أحد ليدفع ظلماً، أو ينعش حقّاً، إلّا اصطلمته البليّة، وكان قيامه زيادة في مكروهنا وشيعتنا».

أقول: تحقيق الكلام في هذا المقام يقتضي إيراد مباحثٍ نشير إلى بعضها:

الأوّل: لِمَ سمّيت الليلة ليلة القدر؟

قيل: لأنها يقدّر الله فيها ما يكون في السنة من كلّ أمرٍ، فالقدر بمعنى التقدير.

وقيل: بمعنى الخطر والمنزلة، من قولهم: رجل له قدر عند الناس، لأنّ مَن لم يكن ذا قدرٍ إذا أحياها صار ذا قدرٍ، أو لأنّ للطاعات فيها قدراً عظيماً.

وقيل: لأنّه أُنزل فيها كتاب ذو قدرٍ، إلى رسولٍ ذي قدرٍ، لأجل أُمّةٍ ذات قدرٍ، على يد مَلَكٍ ذي قدرٍ.

وقيل: سمّيت بذلك لأنّ الأرض تضيق فيها بالملائكة من قوله تعالى: **﴿ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ ﴾**(٢).

---

(١) إبراهيم ١٤: ٢٨ و ٢٩.

(٢) الطلاق ٦٥: ٧.

الثاني: أنّها أيّة ليلة هي ؟

اعلم أنّه لا خلاف بيننا وبين العامّة إلّا مَن شذّ منهم في استمرارها وعدم اختصصاها بزمن الرسول ﷺ.

وقال بعض علمائهم[١]: أجمع مَن يُعتدّ به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر لتظافر الأحاديث وكثرة رؤية الصالحين لها.

وقال عيّاض[٢]: وشذّ قوم فقالوا: كانت خاصّة بهم فرفعت.

ثمّ الجمهور والقائلين بالاستمرار من العامّة اختلفوا، فقال بعضهم: إنّها مشتبهة في ليالي السنة كلّها[٣] ذهب إليه أبو حنيفة، ومنهم مَن قال في شعبان وشهر رمضان، والأكثرون منهم على أنّها في شهر رمضان.

فذهب بعضهم إلى أنّها أُولى ليلةٍ منه، وبعضهم إلى أنّها ليلة سبع عشرة منه، وبعضهم [إلى أنّها ليلة][٤] سبعٍ وعشرين، وبعضهم إلى انحصارها في ليلة تسع عشرة وإحدى وعشرين وثلاث وعشرين، وبعضهم إلى الأخيرتين منها، وعندهم أقوال أُخرى شاذّة.

ولا خلاف ظاهراً بين أصحابنا رضوان الله عليهم في انحصارها في هذه الليالي الثلاث، [أعني تسع عشرة وإحدى وعشرين، وثلاث وعشرين][٥].

ونقل شيخ الطائفة ﵀ في التبيان[٦] الإجماع على كونها في أوّل العشر الأواخر، فيظهر منه الاتّفاق على الليلتين الأخيرتين، وأخبارنا متظافرة متكاثرة في انحصارها

(١) هو المازري. ينظر: شرح أُصول الكافي: ٨/٦. تفسير روح المعاني: ١٩٠/٣٠.

(٢) ينظر المجموع شرح المهذّب: ٤٥٨/٦.

(٣) في «ط»: «كما».

(٤) و (٥) من «ط».

(٦) تفسير التبيان: ٣٨٤/١٠.

في الثلاث ، وكثير منها يدلّ على الاثنتين الأخيرتين ، وكثير منها على تعيّن الثالثة ، وبعضها على الثانية .

ويظهر من بعضها أنّ كلاًّ منها ليلة القدر ، لمدخليّتها في التقدير ، فالتقدير في ليلة تسع عشرة ، والإبرام في [ليلة][(١)] إحدى وعشرين ، والإمضاء في [ليلة] ثلاث وعشرين ، فإنّ الله تعالى لمّا اقتضت حكمته[(٢)] البالغة توجّه الخلق إلى جنابه ، وتضرّعهم وتوسّلهم إليه في جميع أُمورهم ، قدّر للأُمور أسباباً وتقديرات ، وقدّر للتقديرات مراتب مختلفة .

ففي المرتبة الأُولى من التقدير تغيير ما قدّر من سوء القضاء ، وما لم يقدّر من الخيرات والنعماء بالتضرّعات والدعوات والعبادات والصدقات أسهل من الثانية ، وكذا الثانية بالنسبة إلى الثالثة ، كما أنّ لأحكام الملوك تعالى الله عن المشاكلة والمناسبة مراتب في الإمضاء وقبول التغيير إلى أن تنتهي إلى التوقيع[(٣)] بخاتم الملك ، فتغييره عسر جدّاً ، فكذا بعد ليلة ثلاثٍ وعشرين يعسر تغييرها جدّاً ، وإنّما قلنا : يعسر ، ولم نقل : يمتنع ، لأنّه يظهر من بعض الأخبار أنّ لله تعالى فيه المشيّة أيضاً ، والحكمة في إخفائها مخفيّة أيضاً ، وعلى ما يصل إليه عقولنا يمكن أن يكون لعبادة الناس [في][(٤)] الليالي المشتبه فيها[(٥)] ، كالحكمة في إخفاء الاسم الأعظم ، ليداوموا على جميع أسماء الله ليفوزوا به ، وكذا إخفاء أولياء الله من بين سائر الناس ، ليحترز الناس من إيذاء كلّ أحدٍ ، ويكرموا جميع الناس حذراً من احتمال[(٦)]

---

(١) من « ط » . وكذا المورد الآتي .

(٢) في « ط » : « الحكمة » .

(٣) في « ط » : « التزيّن » .

(٤) من « خ » .

(٥) في « خ » : « الليالي المشتبهة » .

(٦) في « خ » : « جميع الناس لاحتمال » .

كونه وليّ الله .

ويمكن أن يكون حكمة إخفاء الاسم الأعظم بالنسبة إلى غالب الناس وعامّتهم ترتّب المفاسد على علمهم ، لخسّة نفوسهم ، ودناءة أغراضهم ، وخبث طينتهم ، ويمكن إجراؤها في ليلة القدر ؛ إذ يمكن أن يكون مع العلم بكونها تلك الليلة لا يردّ دعاء يدعى فيها ، وكذا وليّ الله ، لأنهم إذا علموا أنّه وليّ الله و [مع ذلك][1] آذوه ولم يحترموه ، فهو على حدّ الشرك بالله ، ويمكن نزول العذاب عليهم بسببه ، وكذا الكلام في ساعة الاستجابة يوم الجمعة ، والمقبول من الأعمال وغيرها ، والله يعلم .

الثالث : أن تنزّل الملائكة والروح فيها بإذن ربّهم على إمام الزمان ، فيعرضون عليه كلّما قدّر في تلك السنة ، ويسلّمون عليه وعلى أوليائه حتّى مطلع الفجر ، وأخبارنا به[2] متواترة ، والآية ظاهرة الدلالة عليه ، كما ورد في الأخبار[3] أنّهم عليهم السلام قالوا لشيعتهم : « **خاصموهم بسورة ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ تفلحوا** » ، **وخاصموا بـ: ﴿ حمٓ * وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ * إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ * فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾**[4] ؛ إذ الظاهر للمنصف أنّه يلزم أن يكون نزول الملائكة والروح على أحدٍ وهم يعلمون أنّ خلفاءهم الكفرة لا تنزّل عليهم الملائكة ، وهم أيضاً لا يدّعون ذلك ، لئلّا يسأل الناس عنهم شيئاً ممّا ادّعوا أنّهم أخبروا به فيظهر كذبهم ، وفعل الاستقبال في قوله تعالى : **﴿ تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ ﴾** يدلّ على الاستمرار التجدّدي ، كما هو المقرّر في محلّه ، فيدلّ على وجود إمام يصلح لنزول الملائكة[5]

---

(١) من « ط » .

(٢) في « ط » : « فيه ـ خ ل ـ » .

(٣) الكافي : ٢٤٩/١ ، الحديث ٦ . إقبال الأعمال : ١٥١/١ . شرح أُصول الكافي : ١٢/٦ ، الحديث ٦ .

(٤) الدخان ٤٤ : ١ ـ ٤ .

(٥) في « خ » : « لنزولهم » .

عليه في كلّ عصرٍ وزمانٍ.

الرابع: أنهم عليهم السلام هل يعلمون ما يخبرهم الملائكة والروح قبل إخبارهم، أم لا؟ وهاهنا إشكال عظيم، لأنه قد تظافرت[1] الأخبار بكون نبيّنا وأئمّتنا صلوات الله عليهم عالمين بجميع العلوم، وأنّ عندهم علم ما كان وما يكون إلى يوم القيامة، وأنّ كلّ ما علم النبيّ صلى الله عليه وآله علّمه عليّاً عليه السلام، وكذا كلّ إمامٍ علّم الإمام الذي بعده كلّما علمه، فلا يمكن القول بعدم علمهم، ومع علمهم لا تظهر فائدة في إخبار الملك.

ويمكن الجواب على ما ظهر لنا من الأخبار بوجوه:

الأوّل: أنهم عليهم السلام يعلمون على وفق لوح المحو والإثبات، وينزل عليهم في ليلة القدر ما لا بداء فيه.

ويؤيّده ما روي[2] عن أمير المؤمنين عليه السلام: «**لولا آية في كتاب الله لأخبرت بما يكون إلى يوم القيامة**، وهي: ﴿**يَمْحُوا اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ**﴾[3]»، لكن كلّما يؤتَى الإمام الحاضر ممّا وقع البداء فيه يُفاض أوّلاً على روح النبيّ صلى الله عليه وآله، ثمّ على مَن بعده من الأئمّة إلى إمام العصر، لئلّا يكون علم الآخر أكثر من علم الأوّل ،كما ورد به الأخبار، لكن ينافيه ظاهراً ما أشرنا إليه أنّه يظهر من بعض الأخبار تطرّق البداء إلى ما يقدّر فيها أيضاً، إلّا أن يقال: الفائدة إعلام ما بدا فيه سابقاً، أو يعيّن لهم عليهم السلام في تلك الليلة ما لا بداء فيه وما فيه البداء، والله يعلم.

الثاني: أنهم عليهم السلام يعلمون مجملات يمكنهم تحصيل تفاصيلها ممّا عندهم من العلوم، لكن ينزل عليهم التفاصيل تأكيداً في ليلة القدر.

الثالث: أنهم عليهم السلام يعلمون التفاصيل، لكنّهم غير مأذونين في الإخبار بها

---

(١) في «ط»: «تظاهرت».

(٢) بحار الأنوار: ٩٥/٢٥.

(٣) الرعد ١٣: ٣٩.

ما لم ينزل عليهم في ليلة القدر.

الرابع: أنّهم عليهم السلام مع علمهم وإذنهم وعدم البداء فيما يعلمون تأتيهم الملائكة تكريماً لهم، وليتشرّف الملائكة بخدمتهم، ويقتبسوا من أنوارهم، ويجدّدوا عهودهم بحبّهم وولائهم.

هذه هي الوجوه التي ظهرت لي من الأخبار، والله تعالى يعلم.

الخامس: في حقيقة الروح قيل[1]: إنّه جبرئيل. روي عن ابن عبّاس، وقيل: ملك أعظم من جبرئيل ومن سائر الملائكة، وقيل: ليس من جنس الملك، بل خلق أعظم من الملك، وبه وردت أخبار كثيرة، واستدلّوا عليهم السلام بآية سورة القدر، وبقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ﴾[2] على المغايرة للعطف المقتضي لها.

السادس: أنّه باختلاف الأقاليم والبلدان تختلف الأهلّة، وباعتباره تختلف ليلة القدر أيضاً، ففي أيّة ليلةٍ منها تنزّل الملائكة والروح؟

ويمكن الجواب بوجوهٍ:

الأوّل: أن يكون المدار على بلد الإمام في نزول الملائكة والروح، ويكون للآخرين ثواب عبادة ليلة القدر إذا عبدوا الليلة الأُخرى، ويؤيّده ما ورد من نزولهم بمكّة[3] زاد الله شرفها.

الثاني: أن يكون الإمام في كلّ ليلةٍ في إقليمٍ، وتنزّل عليه الملائكة في الليلتين معاً.

الثالث: أن يكون الإمام في بلده، لكن تنزّل عليه الملائكة في كلّ ليلةٍ بأحوال أصحاب البلاد التي تلك الليلة ليلة قدرهم، والأوّل أظهر، والله يعلم.

---

(١) ينظر: تفسير التبيان: ٢٤٦/١٠. مجمع البيان: ٢٤٥/١٠.

(٢) النبأ ٧٨: ٣٨.

(٣) في «ط»: «إلى مكّة».

ثمّ إنّه يتصوّر هنا اختلاف آخر من حيث إنّه يمكن أن يكون مغرب الليلة الثالثة والعشرين في هذا البلد ظهر اليوم الثاني والعشرين في البلد الآخر[١].

وكذا أواخر تلك الليلة يمكن [أن يكون][٢] أوائل اليوم الثالث والعشرين أو أواخره، بل يمكن أن يكون تمام تلك الليلة يوماً في البلد الآخر، لكن لا يتّفق في غالب المعمورة أن لا يتّفق جزء من ليالي تلك البلاد مع جزءٍ من ليلة بلد الإمام، فالمعتبر بلد الإمام، وهذا الاتّفاق يكفي لكون ليالي البلاد الأُخر ليلة القدر.

السابع: معنى نزول القرآن في ليلة القدر، وقد نزل في ثلاثٍ وعشرين سنة منجّماً، كما ذكره المفسّرون.

فقيل: المراد ابتداء نزوله، وقيل: نزول جملته من اللوح إلى السفرة، وقيل: إلى السماء الدنيا، وقيل: كان ينزل مجموع ما ينزل في السنة في ليلة القدر إلى السفرة.

وقال الصدوق رحمه الله في الفقيه[٣]: «تكامل نزول القرآن في ليلة القدر».

أقول: ويحتمل نزول جملته على النبيّ صلى الله عليه وآله، ثمّ كان ينزل بحسب المصالح منجّماً.

وروى الكليني[٤]: بإسناده عن حفص بن غياث، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «سألته عن قول الله تعالى: ﴿**شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ**﴾[٥]، وإنّما أُنزل

---

(١) في «خ»: «مغرب الليلة الثالثة والعشرين في بلدٍ ظهر اليوم الثاني والعشرين في بلدٍ آخر».

(٢) من «ط».

(٣) من لا يحضره الفقيه: ٢/٩٩، ذيل الحديث ١٨٤٣.

(٤) الكافي: ٢/٦٢٩، الحديث ٦. أمالي الصدوق: ١١٩، الحديث ٥. فضائل الأشهر الثلاثة: ٨٧، الحديث ٦٧. وسائل الشيعة: ١٠/٣١٦، الحديث ٢٥. شرح أُصول الكافي: ١١/٧٣، الحديث ٦.

(٥) البقرة ٢: ١٨٥.

القرآن في عشرين سنةٍ بين أوّله وآخره ؟

فقال أبو عبدالله عليه السلام : **نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان إلى البيت المعمور ، ثمّ نزل في طول عشرين سنة** .

ثمّ قال : **قال النبيّ صلى الله عليه وآله : نزلت صحف إبراهيم في أوّل ليلةٍ من شهر رمضان ، واُنزلت التوراة لستٍّ مضين من شهر رمضان ، واُنزل الإنجيل لثلاث عشرة ليلةٍ خَلت من شهر رمضان »** .

أقول : هذا الخبر أيضاً ممّا يدلّ على كون ليلة القدر ليلة ثلاثٍ وعشرين .

الثامن : معنى كونها خيراً من ألف شهرٍ .

قيل : المراد أنّ العبادة فيها خير من العبادة في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر .

وقيل[١] : ذكر لرسول الله صلى الله عليه وآله رجل من بني إسرائيل ، أنّه حمل السلاح على عاتقه في سبيل الله ألف شهرٍ ، فعجب من ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله عجباً شديداً ، وتمنّى أن يكون ذلك في اُمّته ، فقال : **يا ربّ ، جعلت اُمّتي أقصر الأمم أعماراً ، وأقلّها أعمالاً** ، فأعطاه الله ليلة القدر ، وقال : ﴿**لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ**﴾ حمل فيها الإسرائيلي السلاح في سبيل الله ، لك ولاُمّتك من بعدك إلى يوم القيامة في كلّ رمضان .

وعلى ما في خبر الصحيفة[٢] يحتمل أن يكون المراد : انّ الله سلب فضل ليلة القدر في مدّة ملكهم عن العالمين سوى المعصوم ، فعبادة ليلة القدر أفضل من عبادة تلك المدّة ، لعدم كون ليلة القدر فيها ، أو أنّه تعالى سلب فضلها عنهم لعنهم الله ، فالمراد بالعبادة العبادة التقديريّة لعدم صحّة عبادتهم : أي لو كانت مقبولة لكانت

---

(١) مجمع البيان : ١٠/٤٠٩ . التفسير الصافي : ٥/٣٥٢ .

(٢) أي السجّاديّة ، وقد تقدّم ذلك قريباً .

عبادة ليلة القدر أفضل منها لسلب «فضل» ليلة القدر عنهم.

ويحتمل على بعدٍ أن يكون المراد بيان مدّة ملكهم، وأنّها ألف شهرٍ.

وقوله ﷺ: «ليس فيها ليلة القدر»: أي مع قطع النظر عن ليلة القدر لا أنّ الله سلبها في تلك المدّة، أو المراد أنّ الثواب الذي يمنحه الله على العمل فيها خير من سلطنة بني أُميّة وشوكتهم واقتدارهم في تلك المدّة، لكن يأبى عن هذا المعنى كثير من الأخبار.

فإن قلت: على هذا لا يظهر كثير فضلٍ لليلة القدر؛ إذ كلّ ثوابٍ من المثوبات الأُخرويّة وإن كانت قليلة لبقائها وأبديّتها خير من جميع الدنيا وما فيها.

قلت: ليس المراد ذلك، بل المراد أنّ ثواب العبادة ليلة القدر في جنب المثوبات الأُخر في الآخرة أشدّ امتيازاً وعلوّاً من شوكتهم وملكهم بالنظر إلى ملك الدنيا وعزّها، فتدبّر، وإنّما أطلقنا عنان القلم في هذا المقام، لكثرة الفوائد التي لم يحم حول تحقيقها الأفهام، ولقد فتحت عليك من جنان التوفيق ثمانية أبواب، والله الموفّق لكلّ خيرٍ وثوابٍ[1].

تتميم:

اعلم أنّ ما ذكر في خبر الصحيفة [الكاملة][2] من دوران رَحَى الإسلام عشراً هو في حياته ﷺ من الهجرة إلى وفاته لقوّة الإسلام واستيلائه في تلك المدّة، ثمّ تعطّل دوران رحى الإسلام في خمسٍ وعشرين سنةٍ مدّة خلافة لصوص الخلافة الثلاثة، وبعد انقضاء تلك المدّة عاد الحقّ إلى مقرّه، ودارت رحى الإسلام على قطبها الذي هو إمام الهدى ﷺ، وكانت مدّة دورانها خمس سنين زمان خلافة أمير

(١) في «ط»: «من جنان التحقيق... لكلّ خيرٌ وثوابٍ».

(٢) من «خ».

المؤمنين صلوات الله عليه الظاهرة، مع ستّة أشهرٍ مدّة ولاية خليفة الله بعد أبيه الحسن المجتبى عليه الصلاة والثناء، لأنّ قتل عثمان ـ على ما ذكره ابن أبي الحديد وغيره[١] ـ كان في ثامن عشر [شهر][٢] ذي الحجّة سنة خمسٍ وثلاثين من الهجرة، وقيل: في أيّام التشريق.

وذكر ابن [أبي][٣] طلحة المالكي أنّ بيعة عليٍّ عليه السلام كانت يوم الجمعة لخمسٍ بقين من ذي الحجّة سنة خمسٍ وثلاثين، وعلى التقادير لا شكّ في أنّ رجوع الخلافة إليه صلوات الله عليه كان في ذي الحجّة.

وكانت شهادته في شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة، وكان زمن خلافة أكبر السبطين صلوات الله عليهما [إلى][٤] أن صالح معاوية ستّة أشهرٍ وثلاثة أيّامٍ، أو خمسة أيّامٍ، فالمراد بالرأس منتهى السنة لا أوّلها، كما قيل في رؤوس الآي، لأنّ ما لا تكون له أجزاء متفاوتة ـ كالخشب ـ يطلق الرأس على كلٍّ من طرفيه.

ثمّ إنّه ـ على ما نقلنا ـ يزيد مدّة خلافة الإمامين عليهما السلام على الخمس، فالمراد به إمّا الخمس تقريباً، أو أنّه عليه السلام لم يحسب أواخر خلافة الحسن عليه السلام، لعدم استقلاله ووهن سلطانه، والمراد بملك الفراعنة ملك بني العبّاس، فإنّهم كانوا أشدّ ظلماً وعناداً، وأكثر جوراً وفساداً.

---

(١) ينظر: السرائر: ٤١٨/١. تذكرة الفقهاء: ١٩٥/٦.

(٢ ـ ٤) من «خ».

الحديث الثامن والثلاثون

ما رويته بأسانيدي السالفة وغيرها عن الصدوق ﷺ، ممّا رواه في كتاب علل الشرائع[1]: عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «لمّا أمر الله عزّ وجلّ إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ببنيان البيت، وتمّ بناؤه، أمره أن يصعد ركناً ثمّ ينادي في الناس: ألا هلمّ الحجّ، [هلمّ الحجّ][2]، فلو نادى: هلمّوا إلى الحجّ، لم يحجّ إلّا من كان يومئذٍ إنسيّاً مخلوقاً، ولكنّه[3] نادى: هلمّ الحجّ، فلبّى الناس في أصلاب الرجال: لبّيك داعي الله، [لبّيك داعي الله][4].

فمَن لبّى عشراً حجّ عشراً، ومَن لبّى خمساً حجّ خمساً، ومَن لبّى أكثر فبعدد ذلك، ومَن لبّى واحداً حجّ واحداً، ومَن لم يلبّ لم يحجّ».

---

(١) علل الشرائع: ٤١٩/٢، الحديث ١. مختصر بصائر الدرجات: ٢١٩. وسائل الشيعة: ١٠/١١، الحديث ٩. بحار الأنوار: ١٠٥/١٢، الحديث ١٧ و: ١٨٧/٩٦، الحديث ١٨. تفسير نور الثقلين: ٤٨٦/٣، الحديث ٦٩.

(٢) من «ط».

(٣) كذا في العلل، وفي الأصل «خ، ط»: «ولكن».

(٤) من «خ».

تبيين:

[هذا الخبر][(١)] رواه الكليني[(٢)]: عن عدّةٍ من أصحابه، عن أحمد بن محمّد، إلى آخر الخبر، موافقاً لما روينا هاهنا.

ورواه الصدوق في الفقيه[(٣)] أيضاً: لكن كلمة «إلى» فيه موجودة في المواضع، وفيه عند ذكر المفرد في الموضعين: «نادى»، وعند ذكر الجمع «ناداهم».

فعلى ما فيه: الظاهر أنّ الفرق باعتبار أنّ الأصل في الخطاب أن يكون متوجّهاً إلى الموجودين، وأمّا شمول الحكم للمعدومين فيستفاد من دلائل أُخر[(٤)] لا من نفس الخطاب، إلّا أن يكون المراد بالخطاب الخطاب العامّ المتوجّه إلى كلّ مَن يصلح للخطاب[(٥)]، فإنّه شامل للواحد والكثير، والموجود والمعدوم، والشائع في مثل هذا الخطاب أن يكون بلفظ المفرد، بل صرّح بعض أهل العربيّة بأنّه لا يتأتّى إلّا بالمفرد.

قال الجلبي[(٦)] في حاشية شرح تلخيص المفتاح: «عند قول المصنّف: وقد يترك الخطاب إلى غير المعيّن ليعلم الخطاب كلّ مخاطبٍ على سبيل البدل، أمّا إذا كان ضمير المخاطب واحداً أو مثنّى فكون العموم على سبيل البدل ظاهر، وأمّا إذا كان جمعاً فالظاهر إذا قصد غير معيّنٍ أن يعمّ جميع المخاطبين على سبيل الشمول، لكن قيل: لم يوجد في القرآن، ولا في كلام العرب العرباء خطاب عامّ

---

(١) من «ط».

(٢) الكافي: ٢٠٦/٤، الحديث ٦.

(٣) من لا يحضره الفقيه: ٢٣٢/٢.

(٤) في «خ»: «دليل آخر».

(٥) في «خ»: «يصلح له».

(٦) في «ط»: «الحلبي».

بصيغة الجمع »، انتهى.

وقال بعض الأفاضل: «ليس المناط الفرق بين إفراد الصيغة وجمعها، بل ما في الحديث بيان للواقعة، والمراد أنّ إبراهيم عليه السلام نادى: هلمّ إلى الحجّ، بلا قصدٍ إلى منادىً معيّنٍ: أي[1] الموجودين، فلذا يعمّ الموجودين والمعدومين، فلو ناداهم ـأي الموجودين ـ وقال: هلمّوا إلى الحجّ، قاصداً إلى الموجودين، لكان الحجّ مخصوصاً بالموجودين[2]، فضمير «هم» في: «ناداهم» راجع إلى الناس الموجودين، فالمناط قصد المنادى المعيّن المشعر إليه بلفظ «هم» في إحدى العبارتين، وعدم القصد في الأُخرى المشعر إليه بذكر «نادى» مطلقاً لا الإفراد والجمع».

ولا يخفى تكلّفه وعدم الحاجة إليه، كما عرفت، وعلى ما في الكتابين يحتمل هذا الوجه: بأن يكون الحجّ منصوباً بنزع الخافض، ويحتمل وجهاً آخر: بأن يكون الحجّ مرفوعاً بأن يكون المخاطب الحجّ، لبيان أنّه مطلوب في نفسه من غير خصوصيّة مباشرٍ، فيكون أبلغ في إفادة الخطاب العامّ، والله أعلم بحقيقة المرام[3].

---

(١) في «خ»: «من».

(٢) في «خ»: «بهم».

(٣) بحار الأنوار: ١٢/١٠٥ و ١٠٦.

الحديث التاسع والثلاثون

ما رواه ثقة الإسلام في كتاب الكافي[1]: عن الحسين بن محمّد، عن المعلّى بن محمّد وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبي عبدالله عليه السلام، [عن أبيه،][2] عن آبائه عليهم السلام، قال: **«كان بالمدينة رجلان يسمّى أحدهما هيت، والآخر مانع[3]. فقالا لرجلٍ ورسول الله صلى الله عليه وآله يسمع: إذا افتتحتم الطائف -إن شاء الله- فعليك بابنة غيلان الثقفيّة، فإنّها شموع، نجلاء، مبتلّة، هيفاء، شنباء، إذا جلست تثنّت، وإذا تكلّمت غنّت، تُقبل بأربعٍ، وتدبر بثمانٍ، بين رجليها مثل القدح.**

فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: لا أراكما من أولي الإربة من الرجال، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وآله فغرّب[4] بهما إلى مكانٍ يقال له: الغرايا[5]، وكانا يتسوّقان في كلّ جمعةٍ».

---

(١) الكافي: ٥٢٣/٥، الحديث ٣. بحار الأنوار: ٨٨/٢٢، الحديث ٤٢. تفسير نور الثقلين: ٥٩٤/٣، الحديث ١٢٦.

(٢) من الكافي.

(٣) في «خ»: «ماتع».

(٤) في «خ»: «فغرّب».

(٥) في الكافي: «العرايا»، وفي بحار الأنوار: «الغرابا».

إفصاح وإيضاح:

هذا الخبر مرويّ من طرق المخالفين أيضاً ، روى مسلم[١] : بإسناده عن زينب بنت أمّ سلمة ، عن أمّ سلمة : «أنّ مخنّثاً كان عندها ورسول الله ﷺ في البيت ، فقال لأخي أمّ سلمة : يا عبدالله بن أبي أميّة ، إن فتح الله لكم[٢] الطائف غداً فإنّي أدلّك على ابنة غيلان الثقفيّة ، فإنّها تُقبِل بأربعٍ ، وتدبر بثمانٍ .

قال : فسمعه رسول الله ﷺ فقال : **لا يدخل هؤلاء عليكم** » .

وبإسناده[٣] عن عائشة ، قالت : «كان يدخل على أزواج النبيّ ﷺ مخنّث كانوا يعدّونه من غير أُولي الإربة ، [قالت :][٤] فدخل النبيّ ﷺ يوماً وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امرأة ، قال : فإذا أقبلت أقبلت بأربعٍ ، وإذا أدبرت أدبرت بثمانٍ ، فقال النبيّ ﷺ : **لا أرى هذا يعرف ما هاهنا ، لا يدخل عليكنّ** .

قالت : فحجبوه » .

قال عياض[٥] : وزاد في بعض الروايات : «تُقبل بأربعٍ ، وتذهب بثمانٍ ، مع ثغرٍ كالأُقحوان ، إن مشت تثنّت ، وإن تكلّمت تغنّت ، بين رجليها كالإناء المكفوّ » .

قال المازري[٦] : «المخنّث ـ بفتح النون وكسرها ـ : الذي يشبه النساء في أخلاقهنّ وكلامهنّ وحركاتهنّ » .

وقال عيّاض[٧] : «التخنيث : اللين والتكسّر ، والمخنّث هو الذي يلين في قوله ،

---

(١) و (٣) صحيح مسلم : ١١/٧ .

(٢) في مسلم : «عليكم» .

(٤) من «ط» .

(٥) ينظر تنوير الحوالك للسيوطي : ٥٦٩ .

(٦) ينظر عمدة القاري : ٢١٥/٢٠ .

(٧) ينظر : لسان العرب : ١٤٥/٢ . مرآة العقول : ٣٤٨/٢٠ .

ويتكسّر في مشيه، ويتثنّى فيه، وقد يكون خلقة، وقد يكون تصنّعاً من الفسقة».

قال القرطبي: «واختلف في اسمه، فالأشهر أنّه هِيْت ـ بكسر الهاء، بعدها ياء ساكنة مثنّاة من تحت، بعدها تاء مثنّاة من فوق ـ».

وقال ابن درستويه[١]: «اسمه هِنْب ـ بالهاء والنون والباء الموحّدتين[٢] ـ»، قال: وغير هذا تصحيف، والهنب: الأحمق، وجاء في الخبر: أنّ القائل هذا ماتع[٣] ـ بالتاء المثنّاة من فوق قبل العين المهملة ـ مولى فاختة المخزوميّة، وكان هو وهِيت في بيوت النبيّ ﷺ يعدّهما من غير أُولي الإربة، وذكر قول النبيّ ﷺ فيه على النحو المذكور، وأنّه غرّبهما إلى الحمى[٤]، ذكر ذلك الواقدي.

وذكر الماوردي نحو الحكاية عن مخنّثٍ بالمدينة، ولم يسمّ فيها ابنة غيلان ولا عبدالرحمن بن أبي أُميّة، وأنّه ﷺ نفاه إلى حمراء الأسد[٥]، والمحفوظ أنّ الحكاية لهيت»، انتهى.

قوله: بابنة غيلان الثقفيّة: نسبة إلى ثقيف، وهو أبو قبيلةٍ من هوازن، وإنّما اعتبر نسبة الابنة دون غيلان مع أنّ نسبته أقرب وأخفّ، لأنّ المضاف أصل، والمضاف إليه فرع، إذ ذكره لتعريف المضاف، ووصف الأصل أوْلى من وصف الفرع، أو للتنبيه على أنّ المضاف هاهنا هو المخطور بالبال، الحاضر في الخيال، دون

---

(١) ينظر: الفائق في غريب الحديث: ٤١٦/٣. تفسير القرطبي: ٢٣٥/١٢. نيل الأوطار: ٢٤٦/٦. عمدة القارئ: ٣٠٤/١٧ و: ٤٢/٢٢. شرح مسلم للنووي: ١٦٣/١٤.

(٢) في «خ»: «الموحّدة».

(٣) في المصادر أنّ هيت اسمه ماتع، وفي عمدة القارئ أنّ ماتع مولى لعبدالله بن أبي أُميّة بن المغيرة، أخو أُمّ سلمة زوجة الرسول ﷺ، وفي عون المعبود: ١٨٩/١٣ أنّ هِيت وهنب وماتع أسماء لثلاثة مخنّثين.

(٤) الحمى: موضع من ذي الحليفة ذات الشمال من مسجدها. تفسير القرطبي: ٢٣٥/١٢.

(٥) حمراء الأسد: موضع على ثمانية أميالٍ من المدينة. مراصد الاطّلاع: ٤٥٤/١.

المضاف إليه ، فوقع بينه وبين النسبة الحاضرة فيها مقارنة معنويّة ، والمفارقة اللفظيّة لغرضٍ ما غير مضرٌّ.

قوله : فإنّها شموع : في بعض شروحهم : الشموع ـ مثل السجود ـ : اللعب والمزاح ، وقد شَمَع يشمع شَمْعاً وشُموعاً ومَشْمَعَة ، وفي الحمل مبالغة في كثرة لَعبها ومِزاحها .

أقول : ويظهر من [كتب][1] اللغة أنّه بفتح الشين . قال في شمس العلوم : الشَّموع : المرأة المَزّاحة ، وفي الصحاح[2] : الشَّموع من النساء : اللّعوب الضَّحوك .

نَجلاء : إمّا من نجلت الأرض : اخضرّت : أي خضراء ، أو من النَّجَل ـ بالتحريك ـ : وهو سعة العين ، والرجل أنْجَل ، والعين نجلاء . وفي النهاية[3] : يقال : عَين نَجْلاء : أي واسعة . مبتّلة : يقال : امرأة مبتّلة ـ بتشديد التاء المفتوحة ـ : أي تامّة الخلق ، لم يركب لحمها بعضه على بعضٍ ، ولا يوصف به الرجل ، ويجوز أن يقرأ منبتِلة ـ بالنون والباء الموحّدة والتاء المكسورة ـ نحو مُنْقَطِعة لفظاً ، ومعنى : أي مُنْقَطِعة عن الزوج ، يعني أنّها باكرة .

هَيْفاء : الهَيَف ـ محرّكة ـ : ضُمْرُ البَطْنِ والكَشْح ، ورِقَّة الخاصِرَة . رجُل أهيف ، وامرأة هَيْفاء . وفي بعض النسخ بالقاف . والأهْيَق : الطَّويل العُنُق .

شَنْباء : الشَّنَب ـ بالتحريك ـ : البياض والبريق والتَّحديد في الأسنان ، وفي الصحاح : « الشنب : حِدّة في الأسْنان ، ويقال : بَرْدٌ وعُذُوبَةٌ ، امرأة شَنْباء : بَيِّنة الشَّنَب .

قال الجرمي : سمعت الأصمعي يقول : الشَّنَب : بَرْد الفَم والأسنان . فقلت :

---

(١) من « خ ».

(٢) الصحاح : ٣/١٢٣٩ .

(٣) نهاية ابن الأثير : ٥/٢٣ .

إنّ أصحابنا يقولون: هو حِدّتها حين تطلع، فيراد بذلك حداثتها وطراءتها، لأنّها إذا أتت عليها السنون احْتَكّت، فقال: ما هو إلّا بردها».

قوله: تثنّت: أي تردّ بعض أعضائها على بعضٍ، من ثنى الشيء -كسعى-: إذا ردّ بعضه على بعضٍ فتثنّى، فيكون كناية عن سمنها، أو من الثني بمعنى ضمّ الشيء إلى شيءٍ، ومنه التثنية، فالمعنى: أنّها كانت تثني رجلاً واحدة، وتضع الأُخرى على فخذها، كما هو شأن المغرور بحسنه أو بجاهه من الشبّان وأهل الدنيا، أو من ثنى العود: إذا عطفه، ومعناه: إذا جلست انعطفت أعضاؤها وتمايلت، كما هو شأن المتبختر والمتجبّر الفخور، أو أنّها رشيقة القدّ، ليس لها انعطاف إلّا إذا جلست. وفي روايات العامّة: إذا مَشَت تَثَنّت، وإذا جلست تبنّت[١]، فالمعنى أنّها تتكبّر في مشيتها، وتنثني فيه وتتبختر.

وقال الجزري في النهاية[٢]: «إذا قَعَدَتْ تبنَّت: أي فَرَّجت رجليها لِضِخَم رَكَبِها، كأنّه شبَّهها بالقُبّة من الأدَم، وهي المَبْناة لِسمنِها وكثرة لحمها، وقيل: شَبَّهها بها [لأنها][٣] إذا ضُرِبت وطُنِّبَتْ انفرجت، وكذلك هذه إذا قعدت تربَّعَت وفَرَّجَت[٤] رِجْليها».

قوله: وإذا تكلّمت غنّت: أقول: في روايات العامّة[٥]: تغنّت. قال القاضي عياض: «هو من الغُنّة، لا من الغِناء: أي تتغنّن في كلامها، وتدخل صوتها في الخيشوم، وقد عدّ ذلك من علامات التجبّر.

---

(١) تبنّت: أي صارت كالبيت المبنيّ. القاموس المحيط: ٣٠٥/٤.
وفي تاج العروس: ٢٢٦/١٩: «أي صارت كالمبناة في سمنها وعظمها».
(٢) نهاية ابن الأثير: ١٥٩/١.
(٣) من «خ».
(٤) كذا في النهاية، وفي الأصل: «خ، ط»: «وفرشت».
(٥) تنوير الحوالك: ٥٦٩. فتح الباري: ٢٩٣/٩. الاستذكار: ٢٨٧/٧.

قوله : تقبل بأربعٍ : أقول : يحتمل وجوهاً :

الأوّل : ما ذكره المطرّزي[١] في المغرّب ، حيث قال : « يعني أربع عكنٍ تقبل بهنّ ، ولهنّ أطراف أربعة من كلِّ جانبٍ ، فتصير ثماني تدبر بهنّ » .

وقال المازري : « الأربع التي تقبل بهنّ هنّ من كلّ ناحيةٍ ثنتان ، ولكلّ واحدةٍ طرفان ، فإذا أدبرت ظهرت الأطراف ثمانية » .

قيل : وإنّما أنّث فقال : بثمانٍ ، ولم يقل بثمانية ، لأنّ المراد بها الأطراف ، وهي مذكّرة ، وهو لم يذكر لفظ المذكّر ، ومتى لم يذكره جاز حذف التاء وإثباتها ، وفيه وجه آخر ، وهو مراعاة التوافق بينها وبين أربع .

الثاني : أن يراد بالأربع اليدان والثديان ، يعني أنّ هذه الأربع بلغت في العظمة حدّاً توجب مشيها مكبّة مثل الحيوانات التي تمشي على أربعٍ ، فإذا أقبلت أقبلت بهذه الأربع ، ولم يعتبر الرِّجلين ، لأنهما محجوبتان خلف الثديين لعظمتهما ، فلا تكونان مرئيّتين عند الإقبال ، وإذا أدبرت أدبرت بها مع أربعةٍ أُخرى ، وهي الرجلان والإليتان [، لأنّ جميع الثمانية عند الإدبار مرئيّة][٢] .

ويؤيّده ما ذكره الجزري[٣] ، حيث قال : « إنّ سعداً خَطَبَ امرأةً بمكّة ، فقيل : إنَّها تَمْشي على سِتٍّ إذا أَقْبَلَتْ ، وعلى أربع إذا أدْبَرَت ، يعني بالسِّتّ يَدَيْها وَرِجْلَيْها وَثَدْيَيْها : يعني أنّها لعظَم يَدَيْها وثَدْيَيْها كأنّها تَمْشي مُكِبَّة ، والأربعُ رِجلاها وأَلْيَتاها ، وأنّهما كادتا تمسّان الأرضَ لِعظمِهما ، وهي بنتُ غَيْلانَ الثَّقَفِيَّة التي قيل فيها : تُقْبل بأربَعٍ وتُدْبر بثمانٍ ، وكانت تحتَ عبدالرحمن بن عوف » ، انتهى .

الثالث : أن يراد بالأربع الذوائب المرسلة في طرفي الوجه ، في كلّ طرفٍ اثنتان

---

(١) ينظر : غريب الحديث لابن سلّام : ٢٥٩/٢ . الديباج على مسلم للسيوطي : ١٩٦/٥ .

(٢) من « ط » .

(٣) نهاية ابن الأثير : ٣٤١/٢ ، ومثله في مجمع الزوائد : ٢٧٦/٤ .

مفتولة ومرسلة ، وبالثمان الذوائب المرسلة خلفها ، فإنّهنّ كثيراً ما يقسمنه ثمانية أقسامٍ ، فالمقصود وصفها بكثرة الشعر.

الرابع : ما أفاده الوالدالعلّامة ﷺ وهو أن يكونالمراد بالأربع : العينين والحاجبين ، أو الحاجب والعين والأنف والفم ، أو مكان الأنف النحر ، أو مثل ذلك ، وبالثمان تلك الأربع مع قلب الناظر ولسانه وعينيه ، أو قلبه وعقله ولسانه وعينه ، أو قلبه وعينه وأُذنه ولسانه ، وهذا معنى لطيف ، وإن كان الظاهر أنّه لم يخطر ببال قائله.

قوله : مثل القدح : شبّه فرجها بالقدح(١) في العظم وحسن الهيأة.

قوله ﷺ : **لا أراكما من أُولي الإربة** : أي ما كنت أظنّ أنّكما من [أُولي الإربة : أي](٢) الذين لهم حاجة إلى النساء ، بل كنت أظنّ أنّكما لا تشتهيان النساء ، ولا تعرفان من حسنهنّ ما تذكران ، فلذا نفاهما عن المدينة ، لأنّهما كانا يدخلان على النساء ويجلسان معهنّ.

قوله : فعُزِّب بهما ـ على بناء المفعول بالعين المهملة والزاي المعجمة كما في أكثر النسخ ـ: وهو التبعيد والإخراج من موضعٍ إلى آخر ، والباء للتعدية . يقال : عُزب فلان :ا ذا بُعد ، وعَزّب به عن الدار : إذا بعّده وأخرجه منها ، وفي بعض النسخ : بالغين المعجمة والراء المهملة : بمعنى النفي عن البلد ، ولا يناسبه التعدية إلّا بتكلّفٍ ، والغرايا(٣): اسم حصنٍ بالمدينة.

قوله ﷺ : يتسوّقان : أي يدخلان سوق المدينة للبيع والشراء في كلّ جمعةٍ ، من تَسَوَّق القوم : إذا باعوا واشتروا ، والظاهر أنّ ذلك(٤)كان بإذنه ﷺ في حياته.

---

(١) في «خ» : «به».

(٢) من «ط».

(٣) في «ط» : «والعزايا ، الغرابا ـ خ ل ـ».

(٤) أي ذلك التسوّق.

وقال عياض[١] من العامّة[٢]: ولم يزل هيت بذلك المكان حتّى قبض رسول الله ﷺ، فكُلّم فيه أبو بكر فأبى أن يردّه، فلمّا ولّي عمر كُلّم فأبى، وقيل: إنّه كبر وضعف وضاع، فأذن له أن يدخل المدينة في كلّ يوم جمعةٍ يسأل ويرجع إلى مكانه، وقال أيضاً: فلمّا فتحت الطائف تزوّج تلك الثقفيّة[٣] عبدالرحمن بن عوف، وقال ابن الأثير: تزوّجها سعد بمكّة بعد عبدالرحمن، وفيه حجّة على جواز إخراج كلّ مَن كان بصفتهما وتخصيصه بهما، وبزمانٍ خاصٍّ غير ظاهرٍ.

فإن قلت: كونهما من أهل الحاجة إلى النساء والعارفين بأمرهنّ لا يوجب إخراجهما، فإنّ أهل المدينة أكثرهم كانوا كذلك[٤].

قلت: نعم، ولكنّهما كانا يدخلان على النسوة، ويجلسان معهنّ، وينظران إليهنّ، لأنّ أهل المدينة كانوا يعدّونهما من غير أُولي الإربة، فلمّا ظهر خلافه أمر ﷺ بإخراجهما قلعاً لمادّة الفساد، ودفعاً لوصفهما محاسن النساء بحضرة الرجال[٥].

تتميم:

اعلم أنّ فيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾[٦]، والإربة ـ بالكسر والضمّ ـ: الحاجة، وهو هنا الحاجة إلى النساء.

---

(١) هو: عياض بن موسى اليحصبي، من آثاره: الشفا، الإلماع، مشارق الأنوار. توفّي سنة ٥٤٤هـ. شذرات الذهب: ١٣٨/٤. العبر: ١٣٨/٤. وفيات الأعيان: ٤٩٦/١. معجم المؤلّفين: ١٦/٨.

(٢) ينظر: الاستذكار: ٢٨٧/٧. مرآة العقول: ٣٥٢/٢٠.

(٣) في «ط»: «تزوّجها».

(٤) في «خ»: «فإنّ أكثر الناس كذلك».

(٥) ينظر بحار الأنوار: ٨٩/٢٢ ـ ٩١.

(٦) النور ٢٤: ٣١.

وقد اختلف في معناه، فقيل[١]: هو التابع الذي يتبعك لينال من طعامك ولا حاجة له في النساء، وهو الأبله المولّى عليه. [روي ذلك][٢] عن ابن عبّاس وقتادة.

وقال في مجمع البيان[٣]: «وهو المرويّ[٤] عن أبي عبدالله عليه السلام، وقيل: هو العنّين الذي لا إرب له في النساء لعجزه. عن عكرمة والشعبي.

وقيل: إنّه الخصيّ المجبوب الذي لا رغبة له في النساء، وقيل: إنّه الشيخ الهِمّ لذهاب إربه.

وقيل: هو العبد الصغير».

وفي كنز العرفان[٥]: «إنّ المراد الشيوخ الذين سقطت شهوتهم، وليس لهم حاجة إلى النساء، وهو المرويّ عن الكاظم عليه السلام.

وقيل: هم البلّه الذين لا يعرفون شيئاً من اُمور النساء، وهو مرويّ عن الصادق عليه السلام، وابن عبّاس»، انتهى.

وروى الكليني[٦]: بسنده[٧] الصحيح، عن زرارة، قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿ **أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ** ﴾.

قال: **الأحمق الذي لا يأتي النساء**».

---

(١) مجمع البيان: ٢٤٢/٧. جوامع الجامع: ٦١٧/٢. الحدائق الناضرة: ٧٦/٢٣.

(٢) من «ط».

(٣) مجمع البيان: ٢٤٢/٧.

(٤) في «خ»: «انّه مرويّ».

(٥) كنز العرفان: ٣٢٢. ونقله عنه أيضاً في جواهر الكلام: ٩٥/٢٩.

(٦) الكافي: ٥٢٣/٥، الحديث ١. معاني الأخبار: ١٦١، الحديث ١. تهذيب الأحكام: ٤٦٨/٧، الحديث ٨١. وسائل الشيعة: ٢٠٤/٢٠، الحديث ١.

(٧) في «خ»: «في».

وبسنده[١] الموثّق: عنه عليه السلام، أنّه قال: «**الأحمق المولّى عليه الذي لا يأتي النساء**».

وقال بعض المحقّقين[٢] ـ ونِعم ما قال ـ: «الظاهر أنّ المراد من لا تعلّق له ولا توجّه له إلى النساء حتىّ بالنظر ونحوه أصلاً، فإن اكتفينا في معنى التابعين أن يكون ذلك منهم لفضل طعامٍ ونحوه، فلا ريب في شموله للشيخ الكبير الذي علم منه ذلك، وإن قلنا لا بدّ أن يكونوا مولّىً عليهم، أو من [في][٣] حكمهم، فالظاهر اعتبار ذهاب تميّزهم فيشمل الأبله والشيخ الخرف أيضاً، مع العلم بذلك منهم»، انتهى.

ولا يبعد أن يفهم من خبر المخنّث عدم اشتراط كونهم مولّىً عليهم، كما لا يخفى على المتأمّل، والله تعالى يعلم حقائق كلامه وأحكامه.

---

(١) الكافي: ٥٢٣/٥، الحديث ٢. وسائل الشيعة: ٢٠٤/٢٠، الحديث ٢.

(٢) نقله في مرآة العقول عن الفاضل الأسترآبادي.

(٣) من «خ».

الحديث الأربعون

ما وجدته في كتاب تحف العقول[(١)] تأليف الشيخ الجليل الحسن بن عليّ بن شعبة ، وأجزاؤه مرويّة في سائر كتب الحديث بأسانيد جمّةٍ : قال موسى بن محمّد ابن الرضا عليه السلام : « لقيت يحيى بن أكثم في دار العامّة ، فسألني عن مسائل ، فجئت إلى أخي عليّ بن محمّد عليهما السلام ، فدار بيني وبينه من المواعظ ما حملني وبَصّرني طاعته ، فقلت له : جعلت فداك ، إنّ ابن أكثم كتب يسألني عن مسائل لأُفتِيه فيها .

فضحك عليه السلام ، ثمّ قال : **فهل أفتيته ؟** قلت : لا .

(قال : **ولِمَ ؟** قلت :)[(٢)] لم[(٣)] أعرفها .

فقال عليه السلام : **وما هي ؟**

قلت : كتب يسألني عن قول الله : ﴿ **قَالَ الَّذِي عِندَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ** ﴾[(٤)] نبيّ الله كان محتاجاً إلى علم آصف ؟

وعن قوله : ﴿ **وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّداً** ﴾[(٥)] أسجد يعقوب وولده ليوسف وهم أنبياء ؟

---

(١) تحف العقول : ٤٧٦ . الاختصاص : ٩١ . بحار الأنوار : ٣٨٦/١٠ ، الحديث ١ .

(٢) ليس في التحف .

(٣) في « خ » : « لا » .

(٤) النمل ٢٧ : ٤٠ .

(٥) يوسف ١٢ : ١٠٠ .

وعن قوله: ﴿ **فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ** ﴾[١] مَن المخاطب بالآية؟ فإن كان المخاطب النبيّ ﷺ فقد شكّ، وإن كان المخاطَب غيره فعلى مَن إذاً أنزل الكتاب؟

وعن قوله: ﴿ **وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ** ﴾[٢]، ما هذه الأبحر، وأين هي؟

وعن قوله: ﴿ **وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ** ﴾[٣]، فاشتهت نفس آدم عليه السلام أكل البرّ فأكل وطعم [وفيها ما تشتهي الأنفس][٤]، فكيف عوقب؟

وعن قوله: ﴿ **أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا** ﴾[٥] يزوّج الله عباده الذكران فقد عاقب قوماً فعلوا ذلك؟

[وعن شهادة المرأة جازت وحدها، وقد قال الله: ﴿ **وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ** ﴾[٦]؟][٧]

وعن الخنثى، وقول عليّ عليه السلام: «**يورث من المبال**»، فمن ينظر إذا بال إليه؟ مع أنّه عسى أن يكون امرأة وقد نظر إليها الرجال، أو عسى أن يكون رجلاً وقد نظر إليه النساء، وهذا ما لا يحلّ؟

وعن شهادة الجار إلى نفسه لا تُقبل؟

---

(١) يونس ١٠: ٩٤.

(٢) لقمان ٣١: ٢٧.

(٣) الزخرف ٤٣: ٧١.

(٤) من «ط». وفيه: «فكيف عوتب؟».

(٥) الشورى ٤٢: ٥٠.

(٦) الطلاق ٦٥: ٢.

(٧) من «ط».

وعن رجلٍ أتى إلى قطيع غنمٍ فرأى الراعي ينزو على شاةٍ منها ، فلمّا بصر بصاحبها خلّى سبيلها ، فدخلت بين الغنم ،كيف تذبح ، وهل يجوز أكلها أم لا ؟

وعن صلاة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلاة النهار ، وإنّما يجهر في صلاة الليل .

وعن قول عليّ عليه السلام لابن جرموز : « **وبشّر قاتل ابن صفيّة بالنار** » فلِمَ لم يقتله وهو إمام ؟

وأخبرني عن عليٍّ عليه السلام لِمَ قتل أهل صِفّين وأمر بذلك مقبلين ومدبرين ، وأجهز على الجرحى ، وكان حكمه يوم الجمل أنّه لم يقتل مولّياً ولم يجهز(١) على جريحٍ ، ولم يأمر بذلك ، وقال : **مَن دخل داره فهو آمن ، ومَن ألقى سلاحه فهو آمن** ، لِمَ فعل ذلك ، فإن كان الحكم الأوّل صواباً فالثاني خطأ ؟

وأخبرني عن رجلٍ أقرّ باللواط على نفسه أيحدّ ، أم يدرأ عنه الحدّ ؟

قال عليه السلام : **اكتب إليه** . قلت : وما أكتب ؟

قال عليه السلام : **اكتب**

بسم الله الرحمن الرحيم

وَأنت فألهمك الله الرشد ، أتاني كتابك وما امتحنتنا به من تعنّتك لتجد إلى الطعن سبيلاً إن قصّرنا فيها ، والله يكافيك على نيّتك ، وقد شرحنا مسائلك فأصغِ إليها سمعك ، وذلّل لها فهمك ، واشغل بها قلبك ، فقد لزمتك الحجّة ، والسلام .

سألت عن قول الله عزّ وجلّ : ﴿قَالَ الَّذِي عِندَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ﴾ ، فهو آصف بن برخيا ، ولم يعجز سليمان عليه السلام عن معرفة ما عَرف آصف ، لكنّه صلوات الله عليه أحبّ أن يعرّف أُمّته من الجنّ والإنس أنّه الحجّة من بعده ، وذلك من علم سليمان عليه السلام أودعه

---

(١) في « خ » وتحف العقول : « وأجاز على الجرحى ... ولم يجز » .

عند آصف بأمر الله ، ففهمه ذلك لئلا يختلف عليه في إمامته ودلالته ، كما فهم سليمان عليه السلام في حياة داود عليه السلام لتعرف نبوّته وإمامته من بعده لتأكّد الحجّة على الخلق .

وأمّا سجود يعقوب عليه السلام وولده فكان طاعة لله ومحبّة ليوسف عليه السلام ، كما أنّ السجود من الملائكة لآدم لم يكن لآدم عليه السلام وإنّما كان ذلك طاعة لله ومحبّة منهم لآدم عليه السلام ، فسجود يعقوب عليه السلام وولده ويوسف عليه السلام معهم كان شكراً لله باجتماع شملهم ، ألم تره يقول في شكره ذلك الوقت : ﴿ رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ﴾ إلى آخر الآية[١] .

وأمّا قوله : ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ ﴾ ، فإنّ المخاطَب به رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يكن في شكّ ممّا أنزل إليه ، ولكن قال الجهلة : كيف لم يبعث الله نبيّاً من الملائكة ؟ إذ لم يفرّق بين نبيّه وبيننا في الاستغناء عن المآكل والمشارب ، والمشي في الأسواق ، فأوحى الله إلى نبيّه : ﴿ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ ﴾ بمحضر الجهلة ، هل بعث الله رسولاً قبلك إلّا وهو يأكل الطعام ، ويمشي في الأسواق ، فلك بهم أسوة ، وإنّما قال : ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ ﴾ ولم يكن [شكّ][٢] ، ولكن للنصفة ، كما قال : ﴿ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾[٣] ، ولو قال : عليكم ، لم يجيبوا إلى المباهلة ، وقد علم الله أنّ نبيّه يؤدّي عنه رسالاته ، وما هو من الكاذبين ، فكذلك عرف النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه صادق فيما يقول ، ولكن أحبّ أن ينصف من نفسه .

وأمّا قوله : ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ ﴾ ، فهو كذلك ، لو أنّ أشجار الدنيا أقلام ، والبحر يمدّه سبعة

---

(١) يوسف ١٢ : ١٠١ .

(٢) من التحف .

(٣) آل عمران ٣ : ٦١ .

أبحرٍ ، وانفجرت الأرض عيوناً لنفدت قبل أن تنفد كلمات الله ، وهي عين الكبريت ، وعين التمر[١] ، وعين برهوت ، وعين طبرية ، وحـمة ماسيدان[٢] ، وحـمة إفـريقية يدعى لسان[٣] ، وعين بحرون ، ونحن كلمات الله التي لا تنفد ولا تدرك فضائلنا.

وأمّا الجنّة ، فإنّ فيها من المآكل والمشارب والملاهي ما تشتهي الأنفس وتلذّ الأعين ، وأباح الله ذلك كلّه لآدم عليه السلام والشجرة التي نهى الله عنها آدم عليه السلام وزوجته أن يأكلا منها شجرة الحسد ، عهد إليهما أن لا ينظرا إلى مَن فضّل الله على خلائقه بعين الحسد ، فنسي ونظر بعين الحسد ﴿ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً ﴾[٤].

وأمّا قوله : ﴿ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً ﴾ أي يـولد له ذكـور ، ويـولد له إنـاث. يقال لكلّ اثنين مقرنين زوجان ، كلّ واحدٍ منهما زوج ، ومعاذ الله أن يكون عنى الجليل ما لبست به على نفسك تطلب الرخص لارتكاب المآثم ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذٰلِكَ يَلْقَ أَثَاماً * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً ﴾[٥] إن لم يتب.

[وأمّا شهادة المرأة وحدها التي جازت فهي القابلة ، جازت شهادتها مع الرضا ، فإن لم يكن رضا فلا أقلّ من امرأتين تقوم المرأتان بدل الرجل للضرورة ، لأنّ الرجل لا يمكنه أن يقوم مقامها ، فإن كانت وحدها قبل قولها مع يمينها][٦].

وأمّا قول عليّ عليه السلام في الخنثى ، فهي كما قال. ينظر قوم عدول يـأخذ كـلّ واحـدٍ منهم مرآة ، وتقوم الخنثى خـلفهم عـريانة ، ويـنظرون فـي المـرايـا ، فـيرون الشَبَح

---

(١) في « ط » : « اليمن ـ خ ل ـ ».

(٢) في « ط » : « ماسبندان ـ خ ل ـ » ، وفي التحف : « ماسبذان ».

(٣) في التحف : « لسنان ».

(٤) طه ٢٠ : ١١٥.

(٥) الفرقان ٢٥ : ٦٨ و ٦٩.

(٦) من « ط ».

فيحكمون عليه.

وأمّا الرجل الناظر إلى الراعي وقد نزا على شاةٍ، فإن عرفها ذبحها وأحرقها، وإن لم يعرفها قسّم الغنم نصفين وساهم بينهما، فإذا وقع على أحد النصفين فقد نجا النصف الآخر، ثمّ يفرّق النصف الآخر، فلا يزال كذلك حتّى تبقى شاتان، فيقرع بينهما، فأيّتهما وقع السهم بها ذبحت وأُحرقت، ونجا سائر الغنم.

وأمّا صلاة الفجر، فالجهر فيها بالقراءة، لأنّ النبيّ ﷺ كان يغلّس بها لقربها[1] من الليل.

وأمّا قول عليّ عليه السلام: بشّر قاتل ابن صفيّة بالنار، فهو لقول رسول الله ﷺ، وكان ممّن خرج يوم النهروان فلم يقتله أمير المؤمنين عليه السلام بالبصرة، لأنّه علم أنّه يقتل في فتنة النهروان.

وأمّا قولك: إنّ عليّاً عليه السلام قتل أهل صفّين مقبلين ومدبرين، وأجهز[2] على جريحهم، وإنّه يوم الجمل لم يتبع مولّياً، ولم يجهز[3] على جريحٍ، ومَن ألقى سلاحه آمنه، ومَن دخل داره آمنه، فإنّ أهل الجمل قُتل إمامهم، ولم تكن لهم فئة يرجعون إليها، وإنّما رجع القوم إلى منازلهم غير محاربين ولا مخالفين ولا منابذين، رضوا بالكفّ عنهم، فكان الحكم فيهم رفع السيف عنهم، والكفّ عن أذاهم، إذ لم يطلبوا عليه أعواناً. وأهل صفّين كانوا يرجعون إلى فئةٍ مستعدّةٍ، وإمام يجمع لهم السلاح: الدروع والرماح والسيوف، ويسني لهم العطاء، ويهيّئ لهم الانزال، ويعود مريضهم، ويجبر كسيرهم، ويداوي[4] جريحهم، ويحمل راجلهم، ويكسو حاسرهم، ويردّهم

(١) في التحف: «فقراءتها».
(٢) في «خ» والتحف: «وأجاز».
(٣) في «خ» والتحف: «يجز».
(٤) في «خ»: «وينادي».

فيرجعون إلى محاربتهم وقتالهم ، فلم يساوِ بين الفريقين في الحكم ، لما عرف من الحكم في قتال أهل التوحيد ، لكنّه شرح ذلك لهم ، فمَن رغب عرض على السيف ، أو يتوب من ذلك .

وأمّا الرجل الذي اعترف باللواط ، فإنّه لم تقم عليه بيّنة ، وإنّما تطوّع بالإقرار من نفسه ، وإذا كان للإمام الذي من الله أن يعاقب عن الله ، كان له أن يمنّ عن الله ، أما سمعت قول الله : ﴿ هٰذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ الآية[١].

قد أنبأناك[٢] بجميع ما سألتناه ، فاعلم ذلك .

بيان :

موسى بن محمّد هو أخو أبي الحسن الثالث عليه السلام الملقّب بالمبرقع ، وقبره بقم معروف[٣] ، وقد ورد في بعض الروايات : أنّ يحيى لمّا سمع منه تلك الأجوبة قال : « ليست هذه منك ، وإنّما هي من أخيك » .

وروي أنّه آمن وأقرّ بإمامته عليه السلام .

وأمّا تفصيل الأسئلة والأجوبة وبسط القول فيها ، فموكول إلى كتابنا الكبير[٤] ، وذكرها هنا يوجب الاطناب .

وتدلّ قصّة الخنثى على أنّه يجوز رؤية الأجنبيّة في المرآة والماء وأمثالهما ، واختلف الأصحاب فيه ، وربّما يبنى الخلاف فيه على الخلاف في الرؤية أنّها بالانطباع ، أو بخروج الشعاع ، إذ على الأوّل لم يرَ الأجنبيّة وإنّما رأى شبحه وصورته . وعلى الثاني رآه بتوسّط الماء وأشباهه ، فعلى هذا يمكن الاستدلال به

---

(١) ص ٣٨ : ٣٩.

(٢) في « خ » : « أعلمناك ».

(٣) قدم قم سنة ٢٥٦هـ، وهو جدّ السادات الرضويّة .

(٤) بحار الأنوار : ٢٥١/١٢ و : ٨٨/١٧.

على كون الرؤية بالانطباع ، كما يومئ إليه أخبار أُخر .

ويمكن المناقشة في الأوّل : بأنّ الأحكام الشرعيّة مبتنية غالباً على المدلولات اللغويّة والأُمور العرفيّة لا على الدقائق الحكميّة ، فعلى تقدير كون الرؤية بخروج الشعاع يمكن القول بجواز رؤية الأجنبيّة في المرآة ، إذ لا يقال في العرف واللغة : أنّه رآها ، بل يقال : رأى شبحها وصورتها ، ومنه يظهر المناقشة في الثاني ، فيكون ذكر الشبح ، لأنّ أهل العرف يحكمون بأنّه رأى الشبح .

ثمّ إنّ هذا الخبر يدل على أنّ الحلال المشتبه بالحرام يجب التخلّص منه بالقرعة ، كما اختاره بعض الأصحاب ، وهو مؤيّد بما ورد(١) في الأخبار المستفيضة أنّ «كلّ مشكلٍ فيه القرعة » .

وقيل : يجب الاحتراز عن الجميع من باب المقدّمة ، وقيل : يجوز التصرّف فيه أجمع إلّا الأخير ، فإنّ عند التصرّف فيه يعلم أنّه أكل الحرام ، أو وطئ بالحرام ، وأمثالهما .

وقيل : يحلّ له الجميع ، لما ورد(٢) في الأخبار الصحيحة : «إذا اشتبه عليك الحلال والحرام ، فأنت على حلٍّ حتّى تعرف الحرام بعينه » ، وهذا أقوى عقلاً ونقلاً ، ويمكن حمل هذا الخبر على الاستحباب أو العمل به في خصوص تلك المادّة ، والعمل بتلك الأخبار في سائر الموارد ، والأحوط اجتناب الجميع في المحصور ، ولتفصيل الكلام فيه مقام آخر .

---

(١) الخلاف : ٣٩٩/٦. كشف الرموز : ٤٧٥/٢. عوالي اللآلئ : ١١٢/٢. مختلف الشيعة : ١٠٧/٨.

(٢) كشف الرموز : ٣٦٣/٢. ذكرى الشيعة : ٥٢/١. المهذّب البارع : ١٩٦/٤. مسالك الأفهام : ٨/١٢.

خاتمة

اعلم أنّه لمّا كان دأب الشيعة المخلصين فتح الكلام وختمه بذكر أئمّة الدين صلوات الله عليهم أجمعين ، أردت ختم الكلام هنا[1] بذكر خبرٍ يتضمّن فضل الصلاة عليهم ثمّ نشرحه[2] بما يناسب المقام ليكون بالمسك ختم الكلام .

روى الكليني قدّس الله روحه في «الكافي»[3]: عن محمّد بن يحيى ، عن أحمد ابن محمّد ، عن عليّ بن الحكم وعبدالرحمن بن أبي نجران ، جميعاً ، عن صفوان الجمّال ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : **«كلّ دعاءٍ يُدعى الله عزّ وجلّ به محجوب عن السماء حتّى يصلّى على محمّدٍ وآل محمّدٍ»** .

أقول : شرح هذا الخبر على وجهٍ يفهم معناه ، ويمكن الانتفاع بمعزاه ، يستدعي إيراد فوائدٍ :

الأُولى : أنّه يدلّ هذا الخبر الصحيح على أنّ من شرائط إجابة الدعاء : الصلاة على سيّد الأنبياء ، وآله الأصفياء ، عليهم صلوات ملك الأرض والسماء ، وهو مؤيّد بأخبارٍ كثيرةٍ مرويّةٍ من جهة المؤالف والمخالف :

---

(١) في «ط» : «ختم الكتاب بذكر» .

(٢) في «خ» : «الصلاة عليهم وشرحه» .

(٣) الكافي : ٤٩٣/٢ ، الحديث ١٠ . وسائل الشيعة : ٩٢/٧ ، الحديث ١ . شرح أُصول الكافي : ٢٧١/١٠ ، الحديث ١٠ .

فروي(١) عن أبي عبدالله عليه السلام ، أنّه قال : « **دخل رجل المسجد فابتدأ قبل الثناء على الله ، والصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : عاجَلَ العبد ربّه ، ثمّ دخل آخر فصلّى وأثنى على الله عزّ وجلّ ، وصلّى على رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : سل تعطه .**

ثمّ قال عليه السلام : إنّ في كتاب عليّ عليه السلام : أنّ الثناء على الله عزّ وجلّ ، والصلاة على رسوله صلى الله عليه وآله(٢) قبل المسألة ، وأنّ أحدكم ليأتي الرجل يطلب الحاجة فيجب أن يقول له خيراً قبل أن يسأله حاجته » .

وعنه(٣) عليه السلام ، قال : « **مَن دعا ولم يذكر النبيّ صلى الله عليه وآله رفرف الدعاء على رأسه ، فإذا ذكر النبيّ صلى الله عليه وآله رفع الدعاء** » .

وعنه(٤) عليه السلام ، قال : « **مَن كانت له إلى الله عزّ وجلّ حاجة فليبدأ بالصلاة على محمّدٍ وآل محمّدٍ ، ثمّ يسأل حاجته ، ثمّ يختم بالصلاة على محمّدٍ وآل محمّدٍ ، فإنّ الله عزّ وجلّ أكرم من أن يقبل الطرفين ويدع الوسط ، إذ كانت الصلاة على محمّدٍ وآل محمّدٍ لا تحجب عنه** » .

الثانية : بيان العلّة في الاهتمام بالصلاة في الدعاء ، ويمكن أن يقال فيه وجوه :

الأوّل : [أن يقال : العلّة](٥) أنّ مَن كانت له حاجة إلى سلطان لا بدّ أن يُتحِف

---

(١) الكافي : ٢/٤٨٥ ، الحديث ٧ . وسائل الشيعة : ٧/٨١ ، الحديث ٥ . شرح أُصول الكافي : ١٠/٢٦٠ ، الحديث ٧ .

(٢) في « خ » : « رسول الله صلى الله عليه وآله » .

(٣) الكافي : ٢/٤٩١ ، الحديث ٢ . مكارم الأخلاق : ٢٧٤ . عدّة الداعي ـ بتحقيقنا ـ : ١٩٩ . وسائل الشيعة : ٧/٩٣ ، الحديث ٦ . شرح أُصول الكافي : ١٠/٢٦٧ ، الحديث ٢ .

(٤) الكافي : ٢/٤٩٤ ، الحديث ١٦ . عدّة الداعي : ٢٠٠ . وسائل الشيعة : ٧/٩٥ ، الحديث ١١ . شرح أُصول الكافي : ١٠/٢٧٣ ، الحديث ١٦ .

(٥) من « ط » .

ويُهدِي إلى المقرّبين لديه والمكرّمين عليه لكي يشفعوا له ، بل لو لم يشفعوا أيضاً ، وعلم السلطان ذلك يقضي حاجته .

الثاني : ما أومأ إليه الوالد العلّامة ﷺ أنّ المقصود بإيجاد الكونين والقابل للفيوض الفائضة من بدو الإيجاد[١] إلى ما لا يتناهى من الأزمنة هو رسول الله وأهل بيته عليهم السلام ، فلهم الشفاعة الكبرى في هذه النشأة والنشأة الأُخرى ، وبواسطتهم يفاض كلّ فيض وجودٍ على [جميع][٢] الورى ، إذ لا بخل للمبدأ ، وإنّما النقص من[٣] القابل ، وهم عليهم السلام قابلون للفيوض القدسيّة ، فإذا أُفيض عليهم فبتطفّلهم يفيض على سائر الموجودات ، فإذا أراد أحد استجلاب رحمة من الله تعالى يصلّي عليهم ، لأنّ المبدأ فيّاض والمحلّ قابل ، فلا يردّ ، وببركتهم يفاض على الداعي ، بل على جميع الخلق ، مثلاً : إذا جاء كردي أو أعرابي [جاهل][٤] غير مستأهلٍ لشيءٍ من الإكرام إلى باب سلطانٍ ، فأمر له السلطان ببسط الموائد وأنواع الكرائم والفوائد لنسبه العقلاء إلى قلّة العقل وسخافة الرأي ، بخلاف ما إذا بسط ذلك لأحدٍ من مقرّبي حضرته ، أو وزرائه ، أو أُمراء جنده ، أو مَن يليق بذلك ، فحضر هذا الكردي أو الأعرابي تلك المائدة فأكل يكون مستحسناً ، بل لو أكل منه آلاف أمثاله[٥] يُعَدّ حسناً ، بل لو منعوا من بعض فوائد تلك الموائد يُعَدّ قبيحاً بظاهر النظر .

الثالث : أنّه كما أنّهم صلوات الله عليهم وسائط بيننا وبين ربّنا في إيصال الأحكام والحِكَم من جناب ربّنا تقدّس وتعالى إلينا ، لعدم ارتباطنا بساحة جبروته ، وبعدنا عن حريم ملكوته ، فلا بدّ أن يكون بيننا وبين ربّنا سفراء وحجب ، ذوو جهاتٍ

---

(١) في «ط» : «من بدءٍ وإيجادٍ» .

(٢) و (٤) من «ط» .

(٣) في «ط» : «على» .

(٥) في «خ» : «مثله» .

قدسيّةٍ ، وحالات بشريّة ، يكون لهم بالجهات الأُولى ارتباط بالجناب الأعلى بها يأخذون عنه ، ويكون لهم بالجهات الثانية مناسبة للخلق يُلقون إليهم ما أخذوا عن ربّهم ، ولذا جعل الله تعالى سفراءه وأنبياءه ظاهراً من جنس البشر ، وباطناً مباينين عنهم في أخلاقهم وأطوارهم ونفوسهم وقابليّاتهم ، فهم مقدّسون روحانيّون قائلون : ﴿ **إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ** ﴾[١] لئلّا ينفر عنهم اُمّتهم ، وليقبلوا منهم ، ويأنسوا بهم .

وهذا أحد تفاسير الخبر المشهور الوارد في العقل بأن يكون المراد به[٢] نفس النبيّ ﷺ ، وأمره بالإقبال عبارة عن طلبه إلى مراتب الفضل والكمال ، والقرب والوصال ، وإدباره عن التوجّه بعد وصوله إلى أقصى مراتب الكمال ، إلى التنزّل عن تلك المرتبة ، والتوجّه إلى تكميل الخلق .

وبه أيضاً يمكن تفسير قوله تعالى : ﴿ **قَدْ أَنزَلَ اللهُ إِلَيْكُمْ ذِكْراً * رَسُولاً** ﴾[٣] بأن يكون إنزال الرسول ﷺ كناية عن تنزّله عن تلك الدرجة القصوى التي لا يسعها ملك مقرّب ، ولا نبيّ مرسل ، إلى معاشرة الخلق ، وهدايتهم ومؤانستهم ، فكذلك في إفاضة سائر الفيوض والكمالات هم وسائط بين ربّهم وبين سائر الموجودات ، فكلّ فيض وجودٍ يبتدأ بهم صلوات الله عليهم ، ثمّ ينقسم على سائر الخلق ، ففي الصلاة عليهم استجلاب للرحمة إلى معدنها ، وللفيوض إلى مقسمها ، لتنقسم على سائر البرايا .

وبما حقّقنا يظهر سرّ كثير من الآيات والأخبار على مَن له فهم ربّاني وعقل نوراني ، وهذا الوجه قريب من الثاني ، بل يرجع إليه بنوعٍ من الاعتبار .

الثالثة : بيان أنّه هل ينفعهم الصلاة شيئاً أم ليس إلّا لانتفاعنا ؟ ذهب الأكثر إلى

---

(١) الكهف ١٨ : ١١٠ . فصّلت ٤١ : ٦ .

(٢) في « ط » : « بالعقل » .

(٣) الطلاق ٦٥ : ١٠ و ١١ .

أنهم صلوات الله عليهم لم يبق لهم كمال منتظر ، بل حصل لهم جميع الفضائل والكمالات ، ولا يتصوّر للبشر أكثر ممّا منحهم الله تعالى ، فلا تزيدهم صلاتنا شيئاً ، بل يصل نفعها إلينا ، وإنّما اُمِرنا بذلك لإظهار حبّهم وولائهم ، بل هو إنشاء لإظهار الإخلاص والولاء منّا ، وليس الغرض طلب شيء لهم ، ويترتّب عليه أن يفيض الله علينا بسبب هذا الإظهار فيوضه ومواهبه ، ويستجيب دعاءنا كما أنّه إذا كان لأحدٍ محبوب يحبّه حبّاً شديداً ، وقد أعطاه كلّما يمكن ، فإذا كان لرجلٍ حاجة عند المحبّ يتقرّب إليه بالثناء على محبوبه ، وطلب شيءٍ له تقرّباً إليه بإظهار حبّه ، وهذا الكلام عندي منظور فيه ، بل يمكن أن يوجّه بوجوهٍ اُخر .

الأوّل : أن يكون الصلاة سبباً لمزيد قربهم وكمالاتهم ، ولم يدلّ دليل على عدم ترقّيهم في الكمالات في النشأة الآخرة ، بل بعض الأخبار يدلّ على خلافه ، كما ورد في بعض أخبار التفويض أنّه إذا اُفيض شيء على إمام العصر يفاض أوّلاً على رسول الله ﷺ ، ثمّ على إمامٍ إمامٍ حتّى ينتهي إلى إمام العصر صلوات الله عليه حتّى لا يكون آخرنا أعلم من أوّلنا ، بل مراتب قربه وارتباطه ورحماته غير متناهيةٍ ، ولا يبعد أن يكونوا دائماً متصاعدين على مدارج القرب والكمال ، وما ذكرنا من الوجوه في المقام الثاني بهذا أنسب ، كما لا يخفى .

الثاني : أن يكون سبباً لزيادة المثوبات الاُخرويّة ، وإن لم تصر سبباً لحصول كمالٍ لهم ، وكيف يُمنع ذلك عنهم عليهم السلام ، وقد ورد في الأخبار الكثيرة وصول آثار الصدقات الجارية والأولاد والمصحف وغيرها إلى الميّت ، وأيّ دليلٍ دلّ على استثنائهم من تلك الأحكام ، بل هم آباء هذه الاُمّة المرحومة والاُمّة أولادهم ، وكلّما صدر عن الاُمّة من خيرٍ وطاعةٍ يصل إليهم نفعها وبركتها .

الثالث : أن تصير سبباً لاُمورٍ تنسب إليهم ، من رواج دينهم ، وكثرة اُمّتهم ، واستيلاء قائمهم عليه السلام ، بل تعظيمهم وتبجيلهم وذكرهم في الملأ الأعلى بالجميل

والثناء عليهم، كما ذكر بعض[١] في تفسير الصلاة عليه ﷺ أنّ المراد تعظيمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإظهار دينه، وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بإجزال مثوبته، وتشفيعه في اُمّته، وإبداء فضيلته بالمقام المحمود، وقد ورد في بعض الأخبار في معنى السلام عليهم: أنّ المراد سلامتهم وسلامة دينهم وشيعتهم في زمان القائم عليه السلام.

تقريب:

وممّا يناسب هذا البحث حلّ إشكالٍ يورد في اللعن على أعدائهم وسائر من يستحقّ اللعن، وهو أنّه هل يصير اللعن سبباً لزيادة عقابهم أم لا؟ وعلى الثاني يلزم أن يكون لغواً، وعلى الأوّل يلزم أن يقاسوا من الشدائد والعذاب بفعل غيرهم ما لا يستحقّونه، ونختار في حلّه مسالك:

المسلك الأوّل: أن يختار الشقّ الثاني، ويقال: الفائدة إظهار بغض أعداء الله، وليس الغرض منه طلب العذاب، بل محض إظهار عداوتهم[٢]، فنستحقّ بذلك المثوبات العظيمة، كما ذكر في كلمة التوحيد المخبر عمّا في الضمير من الاعتقاد الحقّ.

المسلك الثاني: أن يختار الشقّ الأوّل، ويقال: إنّ مقادير العقوبات ليس إلّا بتقرير الشارع، مثلاً: الشارع قرّر على ترك الصلاة عقاب ألف سنةٍ[٣]، وقال لعبده: لا تتركها، وإلّا أعاقبك كذا وكذا سنة، فيجد العقل حسن العقاب في تلك المدّة على تركها، لأمره بها، وتحذيره عن تركها، وإعلامه كون ذلك العقاب بإزاء تركها، فكذا هاهنا قرّر الشارع لهؤلاء الأشقياء على قبائح أعمالهم عقاباً في نفسه،

---

(١) ينظر رياض السالكين: ١/ ٤٢٠.

(٢) في «خ»: «محض عرض مقتهم».

(٣) في «خ»: «عقاب سنين متعدّدة».

وعقاباً متوقّفاً على لعن مَن يلعنهم ، فهم يستحقّون كلّ عقابٍ يترتّب على كلّ لعنٍ .

المسلك الثالث: أن يقال : إنّ الله تعالى لا يعاقبهم على قدر استحقاقهم ، فكلّ ما لعنهم لاعن وزيد بسببه في عقابهم لا يزيد على ما يستحقّونه [من العقوبات](١) .

المسلك الرابع: أن يقال : إنّ لأعمال هؤلاء قبحاً في نفسه من حيث مخالفة أمر الله تعالى ، وقبحاً آخر من جهة الظلم على غيرهم ، ومنع الفوائد التي كانت تترتّب على اقتدار المعصوم واستيلائه وظهوره من المنافع الدنيويّة والأُخرويّة والهدايات ورفع الظلم [على غيرهم](٢) ، وكشف الحيرة والجهالات ، ولا يوجد أحد لم يصل إليه من ثمرة تلك الشجرات الملعونة شيء ، بل في كلّ آنٍ يصل إليهم من آثار ظلمهم مضارّ كثيرة .

كما ورد(٣) في الأخبار المتظافرة : أنّه ما زال حجر عن حجرٍ ، ولا أُريقت محجمة دمٍ إلّا وهو في أعناقهما ، يعنون أبا بكر وعمر ، فكلّ الشيعة مظلومون طالبو حقوقٍ ، وكلّ لعنٍ طلب حقٍّ ، واستعداءٍ عن ظلمٍ ، فيزيد عقابهم على قدر لعن مَن يلعنهم ، اللّهمّ العن كلّ مَن ظلم نبيّك وأهل بيته صلوات الله عليهم ، وغصب حقوقهم لعناً وبيلاً ، وعذّبهم عذاباً أليماً .

الرابعة: بيان معنى الصلاة . قال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً** ﴾(٤) .

قيل: صلاة الله على نبيّه ثناؤه عليه وتبجيله وتعظيمه ، وكذا صلاة الملائكة الثناء عليه بأحسن الثناء ، والدعاء له بأفضل الدعاء .

---

(١) و (٢) من « ط » .

(٣) الكافي : ١٠٣/٨ ، الحديث ٧٥ . الأُصول الستّة عشر : ٣٠٥ ، الحديث ٤٥٨ . بحار الأنوار : ٣٤١/٤٦ ، الحديث ٣٢ . شرح أُصول الكافي : ٣٠/١٢ ، الحديث ٧٥ .

(٤) الأحزاب ٣٣ : ٥٦ .

وقيل: صلاة الله مغفرة، وصلاة الملائكة استغفار، وهو غير موجّهٍ على أُصولنا إلّا بتأويلٍ.

وقيل: صلاة الله رحمته، ومن الملائكة طلب رحمته، ويدلّ على الأوّل ما رواه[(١)] أبو بصير، قال: «سألت أبا عبدالله عليه السلام عن هذه الآية، فقلت: كيف صلاة الله على رسوله؟

فقال: **يا أبا محمّد، تزكيته له في السمٰوات العلى**.

فقلت: قد عرفت صلاتنا عليه، فكيف التسليم؟

فقال: **هو التسليم له في الأمور»، وأمرنا بالصلاة عليه[(٢)] أمر بقول: اللّهمّ صلِّ على محمّدٍ وآل محمّدٍ».**

وروى البخاري ومسلم وغيرهما في صحاحهم[(٣)]: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: «لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أُهدي لك هديّة سمعتها من النبيّ صلى الله عليه وآله؟

فقلت: بلى، فاهدها لي.

فقال: سألنا رسول الله صلى الله عليه وآله فقلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإنّا قد علمنا كيف نسلّم عليك؟

قال: قولوا: **اللّهمّ صلِّ على محمّدٍ وآل محمّدٍ كما صلّيت على إبراهيم و [على][(٤)] آل إبراهيم، إنّك حميد مجيد، اللّهمّ بارك على محمّدٍ وعلى آل محمّدٍ، كما باركت**

---

(١) مجمع البيان ٨/١٨٠. بحار الأنوار: ١٧/١٩.

(٢) في «ط»: «عليهم».

(٣) صحيح مسلم: ٢/١٦. صحيح البخاري: ٤/١١٨ و: ٧/١٥٦. سنن ابن ماجة: ١/٢٩٣. المستدرك على الصحيحين: ٣/١٤٨. السنن الكبرى للبيهقي: ٢/١٤٧. المحلّى: ٤/١٣٥.

(٤) من «خ».

على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنّك حميد مجيد » .

إلّا أنّ مسلماً لم يذكر « على إبراهيم » في الموضعين ، فصلاتنا عليه طلب لأن يعظّمه الله ويبجّله ، ويثني عليه في الملأ الأعلى ، ويعلي ذكره ودعوته ، ويكثّر أُمّته ، ويكثّر رحماته وبركاته عليه ، وعلى أهل بيته المكرّمين ، وقد مرّ منّا الإشارة إليه .

ويظهر ممّا أسلفنا من الخبر ومن غيره من الأخبار أنّ المراد بالتسليم الانقياد ، وذهب أكثر العامّة إلى أنّه أمر بالسلام والتحيّة عليه ﷺ ، فمنهم من خصّ بحياته ﷺ وقال : إنّه للوجوب ، ومنهم مَن عمّم بحيث يشمل الوفاة ، وخصّ بالسلام آخر الصلاة ليكون الأمر للوجوب ، ومنهم مَن عمّم وحمل على الاستحباب .

الخامسة : بيان وجوب الصلاة ومواقعها .

اعلم أنّ للعامّة فيها مذاهب شتّى ، فمنهم مَن قال بالاستحباب مطلقاً .

وقيل : يجب في الجملة ، وأقلّ ما يحصل به الإجزاء في العمر مرّة في صلاةٍ أو غيرها .

وقيل : تجب في التشهّد آخر الصلاة من غير تعيين المحلّ .

وقيل : يجب الإكثار منها من غير تقييدٍ بعددٍ .

وقيل : تجب كلّما ذكر النبيّ ﷺ .

وقيل : تجب في كلّ مجلسٍ مرّة ولو تكرّر ذكره ﷺ .

وقيل : يجب في كلّ دعاءٍ ، والمشهور بين أصحابنا رضوان الله عليهم وجوبها في التشهّد ، بل ادّعى بعضهم الإجماع عليه ، وخالف فيه بعضهم ، وظاهر كلام ابن بابويه رحمه الله وجوبها كلّما ذكر النبيّ ﷺ ، واختاره صاحب كنز العرفان فيه[1] ،

---

(١) في « خ » : « واختاره في كنز العرفان » .

وهو الظاهر من الأخبار الكثيرة، فإنّه قد روت العامّة والخاصّة[١] على النبيّ[٢] ﷺ أنّه قال: «مَن ذكرت عنده ولم يُصلِّ عليَّ فدخل النار فأبعده الله».

وقال[٣] ﷺ: «مَن ذكرت عنده فنسي الصلاة عليَّ خطئ به طريق الجنّة»، إلى غير ذلك من الأخبار، بل الظاهر من الأخبار[٤] تكرارها كلّما تكرّر ذكره ﷺ كتعدّد[٥]الكفّارة بتعدّد الموجب.

واستدلّ بعضهم على عدم الوجوب بالأصل والشهرة لعدم تعليمهم للمؤذّنين وتركهم ذلك مع عدم وقوع نكير لهم كما يفعلون الآن، ولو كان[٦] لنقل، ولا يخفى ما فيه، إذ الأصل لا ينفع مع وجود النصوص، وكذا الشهرة مع عدم نصٍّ معارضٍ.

وأمّا عدم النكير على المؤذّنين فلم يثبت أنّهم كانوا يتركون في زمن النبيّ ﷺ، ومن يقدر على نهيهم من الأئمّة عليهم السلام، بل لا حجّة في عدم إنكار العلماء أيضاً؛ لأنّ أزمنتهم كانت أزمنة تقيّةٍ وخوفٍ وعدم تعليم المؤذّنين أيضاً غير معلومٍ، بل هذه الأخبار العامّة المشهورة تعليم لهم ولغيرهم.

السادسة: في بيان كيفيّتها: [اعلم أنّ][٧] الظاهر من الأخبار المعتبرة الكثيرة

---

(١) ثواب الأعمال: ٢٤٦، الحديث ١. فتح الباري: ١٤٤/١١. رياض السالكين: ٤٢١/١. شرح أُصول الكافي: ٢٦٩/١٠.

(٢) في «خ»: «عنه».

(٣) رياض السالكين: ٤٢١/١. بحار الأنوار: ٢٨٨/٨٢، الحديث ١٧. شرح أُصول الكافي: ٢٦٩/١٠. مستدرك الوسائل: ١٥/٥، الحديث ٣.

(٤) في «خ»: «الظاهر منها».

(٥) في «ط»: «كلّما تكرّر الذكر كتعدّد».

(٦) في «خ»: «وقع».

(٧) من «ط».

عدم الاجتزاء بالصلاة على النبيّ ﷺ مع ترك ذكر الصلاة على الآل[١]، بل يظهر من كثيرٍ منها ترتّب العقاب عليها.

فقد ورد[٢] في الأخبار الصحيحة عن النبيّ ﷺ، أنّه قال: «**مَن صلّى علَيَّ ولم يصلِّ على آلي لم يجد ريح الجنّة، وأنّ ريحها لتوجد من مسيرة خمسمائة عامٍ**».

وروي[٣] أيضاً في الصحيح: عنه ﷺ، أنّه قال ـ في حديثٍ طويلٍ ـ: «**إذا صلّى علَيَّ ولم يتبع بالصلاة على أهل بيتي كان بينها وبين السماء سبعون حجاباً، يقول الله عزّ وجلّ: لا لبّيك ولا سعديك. يا ملائكتي، لا تُصعِدوا دعاءه إلّا أن يُلحِق بنبيّي عترته عليهم السلام، فلا تزال محجوباً حتّى يلحق بي أهل بيتي**».

وحملها على ما إذا تركها استخفافاً بشأنهم، أو لعدم اعتقاده إمامتهم وفضلهم تكلّف مستغنىً عنه.

وقد روت العامّة أيضاً في صحاحهم[٤] وغيرها بطرقٍ عديدةٍ أنّ الصحابة سألوا عن كيفيّة الصلاة عليه، فأجاب ﷺ بما نقلناه سابقاً، وما رأيت خبراً منها لم يذكر فيه الآل، بل ذكر بعضهم أنّه ما أجاب[٥] النبيّ ﷺ عن سؤال الصلاة عليه بذكر الآل أيضاً للإشعار بأنّ الصلاة عليه لا تتمّ بدون الصلاة على آله، بل لبيان غاية اختصاصهم صلوات الله عليهم به حتّى كأنّهم نفسه ﷺ، فلذا اكتفى الله بذكر الصلاة عليه عن الصلاة عليهم، ومع هذا يتركون الصلاة على الآل كفراً وعناداً، والحمد لله

---

(١) في «خ»: «ترك ذكر آله عليهم السلام».

(٢) أمالي الصدوق: ٢٦٧، الحديث ١٢. روضة الواعظين: ٣٢٣. الرسائل العشر لابن فهد: ٤٣٧. وسائل الشيعة: ٢٠٣/٧، الحديث ٧.

(٣) أمالي الصدوق: ٦٧٦، الحديث ١٨. ثواب الأعمال: ١٥٧. الرسائل العشر لابن فهد الحلّي: ٤٣٨. وسائل الشيعة: ٢٠٤/٧، الحديث ١٠. بحارالأنوار: ٥٦/٩١، الحديث ٣٠.

(٤) مسند أحمد بن حنبل: ١٠٨/٤. سنن النسائي: ٤٨/٣. القول البديع: ٦٥ و ٧٠ و ٧٣.

(٥) في «ط»: «لم يجب».

الذي حرمهم تلك الفضيلة العظمى .

قال الزمخشري في الكشّاف[١] ـ بعد ذكر الأقوال في الصلاة عليه ﷺ ـ : « فإن قلت : فما تقول في الصلاة على غيره ؟

قلت : القياس يقتضي جواز الصلاة على كلّ مؤمنٍ لقوله تعالى : ﴿ **هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ** ﴾[٢] ، وقوله : ﴿ **وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ** ﴾[٣] ، وقوله ﷺ : « **اللّهمّ صلِّ على آل أبي أوفى** » .

ولكنّ للعلماء تفصيلاً في ذلك ، وهو أنّها إن كانت على سبيل التبع ، كقولك : صلّى الله على النبيّ وآله ، فلا كلام فيها ، وأمّا إذا أُفرد[٤] غيره ﷺ من أهل البيت بالصلاة [عليه][٥] كما يفرد هو ﷺ فمكروه ، لأنّ ذلك صار شعاراً لذكر رسول الله ﷺ ، ولأنّه يؤدّي إلى الاتّهام بالرفض » ، انتهى .

ولا يخفى ما فيه من العصبيّة والعناد ، وهذا دأبهم في أكثر الموارد ، فإنّهم يتركون الحقّ عناداً على أهله ، كما في تسنيم القبور ، والتختّم باليمين ، والخضاب ، وسجدة الشكر ، وغيرها .

والحمد لله الذي هدانا الصراط المستقيم ،

ولم يجعلنا من المغضوب عليهم ولا الضالّين

تتمّة :

اعلم أنّه اشتهر بين الناس عدم جواز الفصل بين النبيّ ﷺ وبين آله بـ « على » ،

---

(١) الكشّاف : ٣/٢٧٣ .

(٢) الأحزاب ٣٣ : ٤٣ .

(٣) التوبة ٩ : ١٠٣ .

(٤) في « خ » : « وأمّا إفراد » .

(٥) من « خ » .

مستدلّين بالخبر المشهور بينهم، ولم يثبت عندنا. هذا الخبر وهو غير موجودٍ في كتبنا.

ويروى عن شيخنا البهائي[١] ﷺ أنّ هذا من أخبار الإسماعيليّة، لكن لم نجد في الدعوات المأثورة عن أرباب العصمة صلوات الله عليهم الفصل بها إلّا شاذّاً، وتركه أوْلى وأحوط.

السابعة: حلّ إشكالٍ ودفع إعضالٍ، يورد فيما روينا من طرقهم من كيفيّة الصلاة [على محمّد وآله صلوات الله عليهم][٢] من تشبيه الصلاة على محمّد وآله بالصلاة[٣] على إبراهيم وآل إبراهيم، وهو أنّ المشبّه به ينبغي أن يكون أقوى وأشدّ من المشبّه، والأمر هنا بالعكس، فإنّ درجة نبيّنا وآله عليهم الصلاة والسلام أرفع من إبراهيم وآل إبراهيم، فيكون الصلاة عليهم أيضاً أتمّ وأكمل، وقد ورد مثل هذه العبارة في الدعوات المأثورة عن أئمّتنا عليهم السلام أيضاً كثيراً، وقد تعرّض المخالف والمؤالف لدفع هذا الإشكال، وها أنا أذكر بعض تلك الوجوه على سبيل الإجمال:

الأوّل: إنّ أشدّيّة المشبّه به وأغلبيّته ليست أمراً لازماً، بل قد يتحقّق التشبيه بدونها كما يقول أحد الولدين لأبيه: أعطني ديناراً كما أعطيت أخي ديناراً، وقد يُعدّ منه قوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ**﴾[٤]، وقوله تعالى: ﴿**وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ**﴾[٥].

والحاصل: أنّ التشبيه لأصل الفعل بأصل الفعل لا القدر بالقدر.

---

(١) نقله عنه في إقناع الروافض لجواز عطف الظاهر على الضمير المحفوظ من دون إعادة الخافض للسيّد حسن الحسيني آل المجدّد الشيرازي. مجلّة تراثنا ـ العدد ٤٨: ٢٧١.

(٢) من «ط».

(٣) في «خ»: «من تشبيهها بالصلاة».

(٤) البقرة ٢: ١٨٣.

(٥) القصص ٢٨: ٧٧.

الثاني : ما ذكره ابن حجر[١] أنّ هذا كان قبل أن يعلم أنّه ﷺ أفضل من إبراهيم عليه السلام، ولا يخفى ضعفه .

الثالث : ما ذكره[٢] أيضاً ، وهو أنّه ﷺ قال ذلك تواضعاً ، وشرّع ذلك لأُمّته ليكسبوا بذلك الفضيلة .

الرابع : ما ذكره[٣] أيضاً ، وهو أنّ الكاف للتعليل ، كما في قوله تعالى : ﴿ **كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِّنكُمْ** ﴾[٤] ، وفي قوله تعالى : ﴿ **وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ** ﴾[٥] .

الخامس : انّ إبراهيم ـ على نبيّنا وآله وعليه السلام ـ لمّا كان أفضل من الأنبياء قبله كانت الصلاة عليه أفضل من الصلاة على جميع مَن قبله من الأنبياء [وغيرهم][٦] ، فكذا الصلاة على نبيّنا ﷺ أفضل من الصلاة على مَن قبله ، ومنهم إبراهيم وآل إبراهيم عليه السلام .

واعترض [عليه][٧] شيخنا البهائي[٨] رحمه الله بأنّ هذا لا يحسم مادّة الإشكال ، إلّا إذا ثبت أنّ فضل الصلاة على إبراهيم على من قبله أزيد[٩] من فضل الصلاة على نبيّنا ﷺ على مَن قبله ، وإثباته متعذّر أو متعسّر .

أقول : ليس على المجيب عن الشبهة إثبات ، بل يكفيه الاحتمال .

---

(١) فتح الباري : ٨/٤١٠ .

(٢) فتح الباري : ١١/١٣٦ .

(٣) فتح الباري : ١١/١٣٧ .

(٤) البقرة ٢ : ١٥١ .

(٥) البقرة ٢ : ١٩٨ .

(٦) من « ط » .

(٧) من « خ » .

(٨) الحبل المتين : ٢٥١ .

(٩) كذا في الحبل ، وفي الأصل « خ ، ط » : « أفضل » .

السادس: ما ذكره [بعض][(١)] العامّة أنّ المشبّه إنّما هو الصلاة على آل محمّدٍ ﷺ، فقولنا: اللّهمّ صلّ على محمّدٍ كلام تامّ غير متّصلٍ بما بعده، وقولنا: آل محمّد كما صلّيت، كأنّه ابتداء كلام.

وهذا الجواب مع ما فيه من مثل هذا التكلّف الركيك لا ينفعنا، وإنّما يستقيم ذلك على أُصولهم الفاسدة؛ إذ ثبتت عندنا بالأخبار المتواترة أفضليّة أئمّتنا عليهم السلام على جميع من قبلهم من الأنبياء سوى نبيّنا[(٢)] ﷺ.

وأيضاً في بعض الأدعية الواردة في طرقنا[(٣)] مانع آخر من عطف الجمل المتابعة قبل التشبيه، كما ورد: «اللّهمّ صلّ على محمّدٍ وآل محمّدٍ، وبارك على محمّدٍ وآل محمّدٍ، وسلّم على محمّدٍ وآل محمّدٍ، كما صلّيت وباركت وسلّمت على إبراهيم وآل إبراهيم».

السابع: ما ذكره بعضهم[(٤)] من أنّ المشبّه به المجموع المركّب من الصلاة على إبراهيم وآله، ومعظم الأنبياء هم من آل إبراهيم، والمشبّه مجموع الصلاة على نبيّنا وآله، فإذا قوبل آلهم[(٥)] بآله رجحت الصلاة عليهم على الصلاة على آله، فيكون الفاضل من الصلاة على [آل][(٦)] إبراهيم لمحمّدٍ ﷺ، فيزيد به على إبراهيم، وهذا أيضاً على أُصولهم الفاسدة من عدم ترجيح آل نبيّنا[(٧)]، وأورد [عليه][(٨)] الشهيد رحمه الله أنّ ظاهر اللفظ تشبيه الصلاة على محمّدٍ بالصلاة على إبراهيم، وتشبيه الصلاة على

---

(١) و (٨) من «خ».

(٢) في «خ»: «من الأنبياء السابقة على نبيّنا».

(٣) عوالي اللآلئ: ١٨/٤.

(٤) القواعد والفوائد للشهيد الأوّل: ٩٣/٢.

(٥) في «ط»: «على آلهم».

(٦) من «ط».

(٧) في «ط»: «ترجيح الآل».

آله بالصلاة على آل إبراهيم .

الثامن : ما ذكره الشهيد ﷺ في قواعده[١] عند بيان أنّه لا يتعلّق الأمر والنهي ، والدعاء والإباحة ، والشرط والجزاء ، والوعد والوعيد والترجّي والتمنّي ، إلّا بالمستقبل ، فمتى وقع تشبيه بين لفظتي دعاءٍ أو ، أمرٍ ، أو نهي ، أو واحدٍ مع الآخر ، فإنّما يقع في المستقبل ، فقال ﷺ : « وعلى هذا خرّج بعضهم[٢] الجواب عن السؤال المشهور في الصلاة بأنّ الدعاء إنّما يتعلّق بالمستقبل ، ونبيّنا [محمّد][٣] ﷺ كان الواقع قبل هذا الدعاء أنّه أفضل من إبراهيم ﷺ ، وهذا [الدعاء][٤] يطلب فيه زيادة على هذا الفضل مساوية لصلاته على إبراهيم ، فهما وإن تساويا في الزيادة ، إلّا أنّ الأصل المحفوظ خالٍ عن معارضة الزيادة .

التاسع : انّه لا يلزم أن يكون المشبّه به أقوى من كلّ وجهٍ ، بل يلزم أن يكون شيئاً ظاهراً واضحاً ، كما في قوله تعالى : ﴿ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ ﴾[٥] ، وأين يقع نور المشكاة من نوره تعالى ، ولمّا كان المشكاة أمراً ظاهراً واضحاً في نظر السامع شبّه به نوره ، ولمّا كان تعظيم إبراهيم وآله أمراً ظاهراً في العالمين ، فلذا شبّه به ، ويؤيّده ما في بعض الدعوات ختم المطلب المذكور بكونه في العالمين .

وعبّر الطيّبي[٦] عن ذلك بقوله : « ليس التشبيه المذكور من باب إلحاق الناقص بالكامل ، لكن من باب إلحاق ما لم يشتهر بما اشتهر » .

العاشر : ما ذكره بعض العامّة[٧] : أنّ سبب هذا التشبيه أنّ الملائكة قالت في

---

(١) القواعد والفوائد : ٢/٩٢ . نضد القواعد الفقهيّة للمقداد السيوري : ٢٢٢ .

(٢) هو عزّ الدين بن عبدالسلام الفقيه الشافعي . ينظر الفروق للقرافي : ٢/٤٨ .

(٥) النور ٢٤ : ٣٥ .

(٦) نقله عنه في فتح الباري : ١١/١٣٧ .

(٧) وهو قول الحليمي . ينظر : رياض السالكين : ٧/٢١٤ . فتح الباري : ١١/١٣٨ .

[أهل] [(١)] بيت إبراهيم : ﴿ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴾ [(٢)] ، وقد علم أنّ محمّداً وآل محمّدٍ ﷺ من أهل بيت إبراهيم ، فكأنّه قال : أجب دعاء الملائكة الذين قالوا ذلك في محمّدٍ وآل محمّدٍ كما أجبتها عند ما قالوها في آل إبراهيم الموجودين حينئذٍ ، ولذلك ختمها بما ختمت به الآية ، وهو قوله : ﴿ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴾ .

الحادي عشر : ما ذكره بعض المعاصرين ، وهو أنّ المشبّه به هو الصلاة على إبراهيم وآله من لدن خلق الدنيا ، أو من لدن خلق إبراهيم عليه السلام إلى هذا الآن ، والصلاة على نبيّنا ﷺ في كلّ آنٍ وإن كان أفضل من الصلاة على إبراهيم عليه السلام أيضاً في هذا الآن .

لكن لا يبعد أن يقال : لمّا كان ظرف الصلاة على النبيّ ﷺ هذا الآن الجزئي فظرف الصلاة على إبراهيم مجموع الزمان الممتدّ الطويل الذي هذا الآن جزء صغير منه ،كانت الصلاة على إبراهيم عليه السلام في كلّ الزمان أفضل من الصلاة على نبيّنا ﷺ في هذا الآن .

الثاني عشر : ما نقله الشهيد [(٣)] رحمه الله أيضاً ، وهو « أنّ الصلاة بهذا اللفظ جارية في كلّ صلاةٍ ، على لسان كلّ مصلٍّ ، إلى انقضاء التكليف ، فيكون الحاصل لمحمّدٍ ﷺ بالنسبة إلى مجموع الصلوات أضعافاً مضاعفة » ، ولا يخفى ما فيه .

الثالث عشر : ما خطر ببالي ، وإن لم يكن مختاراً عندي ، وهو أنّ المعلوم من مذهب الإماميّة فضل كلّ واحدٍ من نبيّنا وأئمّتنا صلوات الله عليهم على كلّ واحدٍ من الأنبياء عليهم السلام لا فضل كلّ واحدٍ على الجميع ، ولكون إبراهيم وآله مشتملين على

---

(١) من « خ ».

(٢) هود ١١ : ٧٣.

(٣) القواعد والفوائد : ٢/٩٥.

ثلاثةٍ من أُولي العزم وآلافٍ من غير أُولي العزم[١] لا ينافي فضل هؤلاء بأجمعهم إذا جمعت فضائلهم وثوابهم على نبيّنا وآله صلّى الله عليهم ، [وإن كان قد][٢] فضّل كلّ واحدٍ منهم على كلّ واحدٍ من هؤلاء أضعافاً مضاعفةً ، لكن يرد عليه أنّه يفهم من بعض الأخبار فضلهم على الجميع أيضاً ، كما لا يخفى على المتتبّع .

الرابع عشر : ما اختاره أكثر محقّقي الخاصّة والعامّة[٣] ، [وهو مسطور في كتبهم][٤] وهو أنّه لمّا كان نبيّنا وآله صلوات الله عليهم من جملة آل إبراهيم ، كما أنّ جماعة من الأنبياء أيضاً كذلك كانت الصلاة على نبيّنا وآله صلّى الله عليهم حاصلة في ضمن الصلاة على آل إبراهيم على الوجه الأتمّ الأكمل .

والمطلوب بقولنا : اللّهمّ صلّ على محمّدٍ وآله ... إلخ ، أن يخصّوا من الله سبحانه بصلاةٍ أُخرى على حدةٍ مماثلةٍ للصلاة التي عمّتهم وغيرهم ، والصلاة العامّة للكلّ من حيث العموم أقوى من الخاصّة بالبعض .

وقد أجرى هذا الجواب في حلّ الخبر الذي روي[٥] عن الرضا عليه السلام [أنّ][٦] المراد بالفداء العظيم الحسين عليه السلام في قوله تعالى : ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾[٧] ، وما يتوهّم من الإشكال بأنّ الفداء يكون أحطّ مرتبة من المفدى عنه .

وحاصل الجواب هنا : أنّه لمّا كان نبيّنا والحسين وفاطمة وسائر الأئمّة عليهم السلام من أولاد إسماعيل عليه السلام ، فلو كان ذُبح إسماعيل في ذلك الوقت لم يوجد نبيّنا ولا واحد

---

(١) في «خ» : «وآلاف من غيرهم» .

(٢) و (٤) من «ط» .

(٣) الحبل المتين : ٢٥٠ . نيل الأوطار : ٣٢٦/٢ . تحفة الأحوذي : ٤٩٣/٢ .

(٥) الخصال : ٥٩ ، الحديث ٧٩ . عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٩/١ ، الحديث ١ .

(٦) من «خ» .

(٧) الصافّات ٣٧ : ١٠٧ .

من الأئمّة عليهم السلام، فكأنّ الحسين(١) عليه السلام صار فداء لنفسه ولجدّه وأبيه وأخيه وأولاده المعصومين عليهم السلام جميعاً مع إسماعيل عليه السلام، ولا شكّ في أنّ مرتبة كلّ السلسلة أعظم من مرتبة الجزء الواحد [، وهو الحسين عليه السلام](٢).

وإجراء هذا الجواب في هذا المقام كان يرويه الوالد العلّامة رحمه الله عن شيخه البهائي طاب ثراه.

قال بعض الشارحين في أصل الجواب: «لا يذهب عليك أنّ مبنى هذا الجواب على أن يكون عطف قوله: «وآل إبراهيم» على «إبراهيم» مقدّماً على التشبيه حتّى يكون المقصود تشبيه الصلاة على نبيّنا وآله صلّى الله عليهم جميعاً بالصلاة على إبراهيم وآله جميعاً، فيتمّ التشبيه، إذ لو فرضنا تقدّم الحكم، أعني التشبيه على العطف لعاد المحذور كما كان، إذ مرجع التشبيه حينئذٍ بالنسبة إلى الصلاة على نبيّنا وآله صلى الله عليه وآله في هذا الكلام إلى تشبيهين:

أحدهما: تشبيهها بالصلاة على إبراهيم عليه السلام، وثانيهما: تشبيهها بالصلاة على آل إبراهيم عليه السلام، والمحذور باقٍ في التشبيه الأوّل دون الثاني، ولكنّ في تقدّم الحكم على العطف وفي عكسه مشاجرة طويلة بين أهل العربيّة»، انتهى.

أقول: الأظهر عندي الجواب الأوّل، ثمّ الرابع، ثمّ الأخير، والله تعالى يعلم.

الثامنة: في تحقيق معنى الآل وأهل البيت، وقد قالت العامّة فيهما ما قالوا، ولا نطيل الكلام بذكر أقاويلهم الفاسدة، وما ذهبت إليه الفرقة الناجية [الإماميّة](٣)، ودلّت عليه أخبارهم المتواترة هو: أنّ المراد بالآل(٤) فاطمة والأئمّة الاثني عشر عليهم السلام، وكذا أهل البيت.

---

(١) في «ط»: «فكأنّه».

(٢) و (٣) من «ط».

(٤) معاني الأخبار: ١٩٠ و ١٩١، الحديث ١ ـ ٣.

ويظهر من بعض الأخبار اختصاص أهل البيت بأصحاب الكساء، إمّا مع الرسول[١] ﷺ، أو بدونه[٢]، ولعلّه أحد إطلاقاته ومصطلحاته في عرفهم عليهم السلام.

وقد وافقَنا على ما ذكرنا كثير من العامّة[٣]، ودلّت عليه أكثر أخبارهم[٤].

وليكن هذا آخر ما أردت إيراده في شرح الأربعين.

والحمد لله ربّ العالمين

والصلاة على سيّد المرسلين محمّدٍ وعترته الطيّبين

وكتب بيمناه الجانية الفانية مؤلّفه أحقر العباد محمّد باقر بن محمّد تقي عفا الله عن جرائمهما بالنبيّ والوليّ في ثالث شهر الله الأكرم شهر رمضان، من شهور سنة تسع وثمانين بعد الألف الهجريّة، على مهاجرها وآله التحيّة[٥].

---

(١) علل الشرائع: ٢٢٦/١، الحديث ١. وسائل الشيعة: ٢٠٥/٧، الحديث ١١ و: ٥٠٣/١٤، الحديث ٦.

(٢) قرب الإسناد: ١٢٩، الحديث ٤٥٠. الكافي: ٩٣/٨، الحديث ٦٦. ثواب الأعمال: ١٥٨.

(٣) تفسير الكشّاف: ٤٣٤/١.

(٤) العقد الفريد: ٨/٢. فيض القدير: ١٩/٣.

(٥) جاء في آخر نسخة «خ»: «وفّقت لختم كتابته، والاستفادة من إفادته، في ثاني جميدى الأولى من سنة إحدى عشرة بعد ألفٍ ومائة، والحمد لله المحمود، والصلاة على نبيّه النبيه وآله أشراف كلّ موجودٍ».

أقول: قد تمّ تحقيق هذا الأثر الثمين مطلع جمادى الأولى سنة ١٤٢٩هـ في الكوت، وأحمد الله سبحانه أن وفّقني لما فيه خير الدنيا والآخرة.

وأُصلّي وأُسلّم على حبيبه ونجيبه محمّدٍ، وعلى آله الأطهار الذين جعل المؤلّف رحمه الله ذكر الصلاة عليهم مسك ختام كتابه.

وأستغفر الله عزّ وجلّ ممّا زاغ عنه البصر، أو قصر فيه الفكر، وأسأله تعالى أن »

﴾ يغفر لشهدائنا وأمواتنا ، ويسكنهم وسيع جنانه ، وأن يأخذ بأيدينا لما يحبّ ويرضى ، لا ما نحبّ ونرضى ، وأن يدفع عنّا سوء البليّات المهلكات في هذا الزمان الذي تكالبت فيه الفتن ، فأصبح العباد كالحبيس المرتهن ، فبين أجنبيّ يقتات على خيراتهم ، وعدوٌّ قد ترعرع على موائد حزب البعث الفاسد يبغي استعادة ماء وجه رفاقه ، وانتهازيّ يبحث عن ضالّته في تحقيق مآربه ، تارة في التربّع على كرسيٍّ - ولو صغير - وتارة بجني الأموال وإيجاد الحلّيّة لها ، وتارة بمصادرة حقوق آخرين ، وهكذا دواليك ، فكلّ حزبٍ بما لديهم فرحون .

مُحتَوَيَاتُ الكِتَابِ

الحديث الثاني والعشرون ٧
الحديث الثالث والعشرون ٥١
الحديث الرابع والعشرون ١٠٧
الحديث الخامس والعشرون ١٢٩
الحديث السادس والعشرون ١٤٧
سياق الدليل لهداية المسترشدين إلى سواء السبيل ١٤٧
حلّ حديثٍ أعيى الأفهام يناسب ما تقدّم من الكلام ١٥٢
الحديث السابع والعشرون ١٥٥
الحديث الثامن والعشرون ١٦٥
تحقيق إيماني ١٦٧
الحديث التاسع والعشرون ٢٤٥
الحديث الثلاثون ٢٦٥
الحديث الحادي والثلاثون ٢٩٧
الحديث الثاني والثلاثون ٣٠٧
الحديث الثالث والثلاثون ٣١٥
بسط الكلام لتحقيق أحكام ٣١٥
الحديث الرابع والثلاثون ٣٢٥

الحديث الخامس والثلاثون ٣٣١
المقصد الأوّل : في تحقيق سنده ٣٣٢
المقصد الثاني : في تحقيق ما يستنبط من قوله عليه السلام :
« ليس على الإمام سهو ، ولا على مَن خلف الإمام سهو » .. ٣٤٠
الفصل الأوّل : في بيان حكم شكّ الإمام والمأموم ٣٤٢
الفصل الثاني : في بيان حكم سهو الإمام والمأموم ٣٥٢
المقصد الثالث : في بيان ما يستنبط من الأحكام
من قوله عليه السلام : « ولا على السهو سهو » في خبر حفص بن البختري ،
وقوله عليه السلام : « ولا سهو في سهو » في مرسلة يونس ٣٦٤
المقصد الرابع : فيما يستنبط من الأحكام من قوله عليه السلام :
« ولا على الإعادة إعادة » ٣٨١
الفصل الأوّل : في بيان معنى السهو الذي بكثرته يحصل ٣٩٠
الفصل الثاني : في بيان الحكم المترتّب على كثرة الشكّ أو السهو .. ٣٩٢
الفصل الثالث : في بيان حدّ كثرة السهو ٣٩٦
الفصل الرابع : في بيان مفاد قوله عليه السلام : « ولا على الإعادة إعادة » .. ٣٩٩
الحديث السادس والثلاثون ٤٠٣
الحديث السابع والثلاثون ٤٠٧
الحديث الثامن والثلاثون ٤١٩
الحديث التاسع والثلاثون ٤٢٣
الحديث الأربعون ٤٣٣
خاتمة ٤٤١

محتويات الكتاب ٤٦٣